



طريق السالكين

لشيخ الإسلام أبي بكر بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي عمير

٢٧٧ - ٢٧٦

مكتبة

دار الكتب

عبد الفتاح محمد



**Collection of Prof. Muhammad Iqbal Mujaddidi
Preserved in Punjab University Library.**

پروفیسر محمد اقبال مجددی کا مجموعہ
پنجاب یونیورسٹی لائبریری میں محفوظ شدہ





e

طَبَقَاتُ الشَّافِعِيِّ الْكَبِيرِ

لِنَاجِ الدِّينِ أَبِي نَصْرِ عَبْدِ الوَهَّابِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الكَافِي السُّبُّكِيِّ

٧٢٧ — ٥٧٧١ هـ

تحقيق

محمود محمد الطنحاحي عبد الفتاح محمد الجملو



الجزء الخامس



132013

[جميع الحقوق محفوظة]



بيان

رجعنا في تحقيق هذا الجزء إلى نسخة من طبقات الشافعية الكبرى محفوظة بالمكتبة الأزهرية تحت رقم [٢٧٥٤] عروسي ٤٢٧١٠ . وقد جاء في فهرس المكتبة الأزهرية أنها الجزء الأخير من الطبقات . وهي في مجلد بقلم معقود قديم ممتور الأول . ويبدأ في أثناء ترجمة أبي عاصم العبادي ، من رجال الطبقة الرابعة وآخره ممتور أيضا ، ينتهي لترجمة يحيى ابن علي بن عبد العزيز ، من رجال الطبقة الخامسة .

وهذا الجزء في ٢٣٣ ورقة ، ومسطرته ٢٩ سطراً ، ومقاسه ٢٥ × ٣٦ سم . وبه آثار رطوبة .

وهذه النسخة جيدة ، وقد صححت لنا كثيرا من أخطاء المطبوعة ، لكن بها سقطا كبيرا في بعض التراجم . فمثلا سقطت منها قصيدتان لابن بابك ، وأبي الطيب الطبري . في ترجمة أبي الطيب . وفي ترجمة الإمام الغزالي سقطت منها هذا الفصل الكبير الذي عقده ابن السبكي للأحاديث التي لم يجد لها إسناداً في كتاب « إحياء علوم الدين » وهو فصل كبير يمثل حوالي ثلاثين لوحة من النسخة .

وقد رمزنا لهذه النسخة بالحرف : « س » .

ولا تزال عند عهدنا الذي قطعناه على أنفسنا ، من أننا سنحاول الإفادة من كل ما يقع تحت أيدينا من نسخ أو أوراق للكتاب .
والله المستعان .

۷

شَيْبِ بْنِ عُمَانَ بْنِ صَالِحٍ ، الْفَقِيهِ ، أَبُو الْمَعَالِي الرَّحْبِيَّ*

من أهل رَحْبَةَ الشَّامِ (١) .

سمع بها أبا عبد الله الحسين بن محمد بن الحسن (٢) بن سَعْدُونَ الْمُؤَصِّلِيَّ ، وغيره .
ورحل إلى بغداد في طلب العلم ، فسمع أبا الخطاب نصر بن أحمد بن البَطْرِ (٣) ،
والحسين بن أحمد بن طلحة الدَّمَالِيَّ (٤) ، ورزق الله بن عبد الوهَّاب التَّمِيمِيَّ ، وأبا عبد الله
محمد بن أبي نصر الحُمَيْدِيَّ ، وغيرهم .

وحدَّث بِسَيْرٍ .

حدَّث عنه نصر بن ناصر الحدَّادِيَّ المَرَّانِيَّ ، وغيره ، بشيء حدَّث به بالمدرسة
النَّاجِيَّة (٥) ببغداد ، في جمادى الآخرة سنة ست وثمانين وأربعمائة .
ومنه حكايةُ أبي إسحاق المَرُوزِيَّ ، في الرجل البَقْلِيَّ (٦) ، في مسألة الاستثناء ،

* له ذكر في المشته ٣١١ ، وهو فيه : « شبيب بن عمار » .

(١) نسبة في المشته إلى رحبة مالك بن طوق . وأصل المصنف يعني برحبة الشام رحبة دمشق التي
ذكرها ياقوت ، وقال إنها قرية من قراها . أما رحبة مالك بن طوق فبينها وبين دمشق ثمانية أيام . معجم
البلدان ٢ / ٧٦٣ ، ٧٦٤ . (٢) ، في س : « الحسين » والمثبت في المطبوعة ، د .

(٣) في المطبوعة : « البطر » وفي د : « النظر » وكلاهما خطأ . وأثبتنا الصواب من س ، والمشته
٣١١ ، والعبر ٣ / ٣٤٠ .

(٤) في المطبوعة : « النقال » وفي د : « البعال » . وكلاهما خطأ . وأثبتنا الصواب من س والمشته
٨٨ ، ٣١١ . (٥) في س : « في المدرسة الناجية » بالخاء المهملة ، وفي د بالخاء المهملة أيضا والمثبت
من المطبوعة . وناجية : نخلة بالبصرة . كما ذكر ياقوت في معجمه ٥ / ٧٢٦ فاعل هذه المدرسة تنسب
لها . (٦) في المطبوعة : « النفل » وفي س ، د : « النعل » والتصويب من الطبقات الوسطى في ترجمة
إبراهيم بن أحمد ، أبي إسحاق المروزي .

وقد قدمناها في ترجمة أبي إسحاق (١) .

قلتُ : وشبَّيب هذا ، من تلامذة أبي منصور بن أخي (٢) الشيخ أبي نصر بن الصَّبَّاغ ، وهو مذکور في « فتاوى ابن الصَّبَّاغ » أنه جمع شيئاً من تلك الفتاوى . ورأيتُ لشبَّيب « فوائد » علقها من كلام ابن الصَّبَّاغ ، غير مافي الفتاوى ، مما وقع

(١) مُترجم المصنف لأبي إسحاق المروزي في الطبقات الكبرى ، وإنما وردت ترجمته في الطبقات الوسطى وحكى فيها مسألة الاستثناء فقال :

● « ويحكى أن أبا إسحاق المروزي أراد الخروجَ مرَّةً من بغداد ، بعد تنقُّيه ، فاجتاز يوماً في بعض الطرق ، وإذا برجل بقلبي ، على رأسه سدةٌ فيها بقل ، وهو يعصّل على ثيابه ، وهو يقول لآخر معه : ألا ترى إلى هذا ، ابن عباس كيف قال ! قال له : وماذا قال ؟

قال : كان يقول ، إن من حلف على يمينٍ جاز له أن يستثنى منها بعد حين ، فيصحُّ ذلك ويلحق باليمين ، ولو كان هذا صحيحاً كان الله تعالى أمر أيوب ، عليه السلام ، أن يستثنى ، لما حلف إيضري بن زوجته ، وما كان يحتاج إلى أن يأخذ ضيفاً . قلتُ : كذا ذكر هذه الحكاية ابن النجَّار في « الذيل » ، في ترجمة شبَّيب بن عثمان ابن صالح ، شخص من المتفكِّهة .

وأنا أحفظ الحكاية من قبل وقوفى عليها في « تاريخ ابن النجَّار » عن امرأتين ببغداد ، سميت إحداهما تقول لجارتها من الطائفة ذلك ، ولا أحفظ فيها ذكر أبي إسحاق ، ولعل ذلك وقع مرتين ، وهو بعيد ؛ لأنه غريب جداً .

والمعصَّبون لأذهان البغداديين يذكرون هذه الحكاية .

وأين هي مما حكى أن تاجراً سافر ومعه فتيان له ، فلما توسط الطريق عزموا على قتله »

ثم ساق القصة المعرفة عن وصية التاجر للعبد ، وعن اكتشاف بنتيه للقاتل .

(٢) في الطبوعة : « أبي » والنصحج من س ، د .

لابن الصَّبَّاحِ في مناظراته ، « وفوائد » علَّقها أيضاً من كتاب « الكافي » ، في شرح مختصر الزُّنْبِيَّةِ « لأبي الحسن المأوردي صاحب « الحاوي » .
وأنا أذكر^(١) هنا نُبْدَةً مما اتَّقَيْتُهُ منها :

• قال شبيب نقلًا عن « الكافي » للمأوردي : يجوز السَّجْمُ^(٢) ، والجَزَرُ ، بعد قطع ورقه ؛ لأنه لا ضرر في قطعِهِ ، وهو معه مجهولٌ .

• قال شبيب : قال المأوردي في « الكافي » : إذا ادعى الشريك تلف المال يوم الجمعة ، فشهد شاهدان أنهما رأيا المال بعينه بعد الجمعة ، فوجهان : أحدهما ، يلزمه غريمُ المالِ ، وإن حلف على^(٣) كذِّبَ به : لظهور^(٤) كذبه .

والثاني ، وهو قولُ ابنِ القاصِّ^(٥) ، إن شهدا قبل إخلافه حَكِيمٌ عليه بالغرْمِ ، وإن شهدا بعده لم يبطل حُكْمُ يمينه ، إلا بعد سؤاله ، وإن^(٦) ذكر وجهاً مُحْتَمِلاً ، سلم^(٧) به يمينه ، ولا تُكذِّبُه الشهادةُ ، حَكِيمٌ باليمينِ ، وبرأيه^(٨) ، وإن لم يذكر غريمَ وسقط حكم اليمين .

• قال شبيب : قال المأوردي في « الكافي » : إذا قال : « لزيد عليٌّ درهمٌ مع عمرو »^(٩) فله احتمالان :

• أحدهما ، أن^(١٠) يريد الإقرار لزيد بدرهم مع عمرو ،^(٩) أي في يده .
والثاني ، أن^(١١) يريد الإقرار لهما بالدرهم .

(١) في س : « ذاكر » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٢) السَّجْمُ ، وزان جعفر : هو الذي تسميه الناس : اللفت . المصباح المنير (س ل ج) .

(٣) في المطبوعة : « عمّا » والمثبت من : س ، د . (٤) في المطبوعة : « الظاهر » والمثبت من :

س ، د . (٥) في المطبوعة : « أبي الفياض » ، وكذلك في د ، لكن بإعجام الضاد فقط وأثبتنا ما

في : س . (٦) في س : « فإن » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٧) في س : « سلم » والمثبت من المطبوعة ، د . وفي د : « سلم به يمينه » .

(٨) في المطبوعة : « وبربه » وأثبتنا ما في س ، د . وفيها : « وبرأيه » بدون همز .

(٩) ساقط من د . وهو في المطبوعة ، س . (١٠) في المطبوعة : « أنه » والمثبت من س .

(١١) في المطبوعة : « أنه » والمثبت من س ، د .

● والأول أقوى ، فأيهما أرادَه قُبِلَ منه ، وإن لم يكن له إرادةٌ لَمْ يلزَمهُ إلا اليقين .

● ومثله في الطَّلَاق أن يقول : « يا هندُ ، أنت طالقٌ مع زينب » فتُطَلَّقُ هندُ ، ولا تُطَلَّقُ زينبُ ، إلا أن يريدَها بالطلاق .

● وهكذا ، أو قال : « يا هندُ قد بَنَتِ ^(١) مع زينبِ » ^(٢) كأنه قال ^(٣) لهندي ، دون زينب .
فاتُ : مسألة الإقرار ظاهرة ، وأما قوله : إن لم يكن له إرادةٌ لم يلزَمهُ إلا اليقين ، فقد يقال : لا يَيقِنَ هنا ، وإن كان يعنى باليقين لزوم الدرهم لزيد ، ففيه نظر ؛ لأنه إذا اَحْتَمَلَ اِصْفَيْنِ بين زيد وعمرو ، فالْتَمَيَّنَ اِصْفُ لزيد ، ونصفٌ آخر مُتَرَدِّدٌ بينه وبين عمرو ، فينبغي أن يُرْجَعَ إلى بيانه .

وأما مسألة الطَّلَاق ، فقد يُقال : إنها [ليست] ^(٤) كمسألة الإقرار ، لأن طلاقَ واحدةٍ لا يكون مع الأخرى ، بل يتعيَّن أن يقع عليهما معاً ، وقد يُقال : جاز كونُ طلاقِها مع صاحبِها بمعنى أنها تُؤدِّي خبرَها إليها ، ونحو ذلك ، وحينئذٍ فالْتَمَيَّنَ الوقوعُ على هندٍ ، وأما زينبُ ، فيُحْتَاجُ فيها إلى نيةٍ ، أخذاً بالْتَمَيَّنَ .

٤١٩

شعبان بن الحجاج المؤدِّن ، أبو الفضل

من أهل شروان ^(٥) .

قال ابن السَّمَّانِيّ كان إماماً فاضلاً زاهداً ، تفقه بآهل طبرستان على القاضي أبي إبي بُندار بن محمد البصريّ ، وعاد إلى بلده ، وانتفع الناس به ، فسمع من أبي بكر الطَّبريِّ

(١) في المطبوعة ، « يا هند ويا زينب مع زينب » . وفي د : « يا هند وزينب مع زينب » وأثبتنا ما في س . لكن فيها : « قدست » بغير إعجام الكلمة الأخيرة .

(٢) في المطبوعة : « كناية لا أن قال لهندي » وفي د : « كناية قال لهندي » وأثبتنا ما في س .

(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٤) في المطبوعة : « شروان » والمثبت من

س ، د ، والطبقات الوسدلي وانظر معجم البلدان ، لياقوت ٣ / ٢٨٢ ، ٣٥٢ .

بآمل ، وفاطمة بنت الدقاق ، بنيسابور ، وغيرهما .
مات سنة أربع وتسعين وأربعمائة .

٤٢٠

شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسفراييني أبو المظفر

الإمام الأصولي الفقيه المفسر .

ارتبطه نظامُ الملك بطُوس .

قال عبد الغافر : وصنف « التفسير الكبير » المشهور ، وصنف في الأصول ، وسافر
في طلب العلم . قال : وسمع^(١) من أصحاب الأئمة . قال : وكان له اتصالٌ مصاهرةً بالأستاذ
أبي منصور البغدادي .

توفي سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٤٢١

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي القابيني

من بلدة قابين ، بفتح القاف والياء آخر الحروف بعد الألف ، وفي آخرها النون ، وهي
قرية من طبسَيْن ، بين نيسابور وأصبهان .

هو الشيخ أبو الحسين .

سمع الحديث بخراسان ، وغيرها .

فمن شيوخه أبو الفضل منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتِّ الكاغدي ، وأبو سعد
عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيَّك الحافظ النيسابوري ، والفقيه ناصر العمري ، ويحيى بن
علي بن الطيب^(٢) الدنكيري [و]^(٣) أبو الحسن^(٤) بن رزقويه ، وغيرهم .

(١) في المطبوعة : « وسمعت » وأثبتنا الصواب من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في س ، د : « الطيب » والمثبت من المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو في س ، د ، والطبقات الوسطى . (:) في أصول الطبقات الكبرى :

« أبو الحسين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى . وانظر فهارس الجزء الرابع .

روى عنه نصر [الله] (۱) المقدسي، وأبو طاهر الحنّائي، (۲) وأبو الحسين بن الموازيني (۳) وهبة الله بن الأكناني، وآخرون .
توفي سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

۴۲۲

طاهر بن عبدالله بن طاهر بن عمر*

الإمام الجليل القاضي (۴) أبو الطيب الطبري .
أحد حملة المذهب ورُفَعائه .

كان إماماً جليلاً بحراً غواصاً متسع الدائرة ، عظيم العلم ، جليل القدر ، كبير المحل ، تفرّد في زمانه وتوحد ، والزمان مشحون بأخذائه ، واشتهر اسمه ، فلا الأنطار ، وشاع ذكره ، فكان أكثر حديث السّمارة ، وطاب ثناؤه ، فكان أحسن من مسك الليل وكافور النهار . والقاضي فوق وصف الواصف ومدحه ، وقدره ربا (۵) على بسيط (۶) الفائل وشرحه ، وعنه أخذ العراقيون العلم وحملوا المذهب .

وُلد [القاضي] (۷) بأمل طبرستان سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة .

وسمى بجرّجان من أبي أحمد الفطريّ ، وقد وقع لنا «جزء» (۸) أبي أحمد من طريقه ،

(۱) سقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . وأعله نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي . وسيترجم في هذه الطبقة . (۲) في س : « وأبو الحسن بن المديني » والمثبت في المطبوعة ، د . * له ترجمة في : الأنساب ۱۳۶۷ ، البداية والنهاية ۱۲ / ۷۹ ، تاريخ بغداد ۹ / ۳۵۸ ترجمة طيبة تهذيب الأسماء واللغات ۲ / ۲۵۷ ترجمة وافية ، روضات الجنات ۳۳۸ ، شذرات الذهب ۳ / ۲۸۴ ، العبر ۳ / ۲۲۲ ، طبقات الشيرازي ۱۰۶ ، طبقات العبادي ۱۱۴ ، طبقات ابن هداية الله ۵۱ ، مرآة الجنان ۳ / ۷۰ ، النجوم الزاهرة ۵ / ۶۳ ، وفيات الأعيان ۲ / ۱۹۵ .

(۳) في المطبوعة : « هو القاضي » والمثبت من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

(۴) في س : « يربني » والمثبت في المطبوعة ، د .

(۵) في س : « بسط » والمثبت من المطبوعة ، د .

(۶) زيادة من س على ما في المطبوعة ، د .

(۷) في المطبوعة : « خير » والنصح من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

وبنيسابور من شيخه أبي الحسن الماسرّجسيّ ، ويغداد من الحافظ أبي الحسن الدارقطنيّ .
وأسند عنه كثيرا في كتابه « النهاج » ومن موسى بن عرفة ، والمُعاني بن زكريا ، وعليّ
ابن عمر الحرّبيّ ، وغيرهم .

روى عنه الخطيب البغداديّ ، وأبو إسحاق الشيرازيّ^(١) ، وهو أخص تلامذته
[به]^(٢) وأبو محمد بن الآبويّسيّ ، وأبو نصر أحمد بن الحسن الشيرازيّ ، وأحمد بن
عبد الجبار الطيوريّ ، وأبو المواهب أحمد بن محمد بن ملوك ، وأبو نصر محمد بن^(٣) محمد
ابن محمد بن^(٤) أحمد المُكبريّ ، وأبو الميزّ أحمد بن عبد^(٥) الله بن كادش ، وأبو القاسم
ابن الحسين ، وخلق ، آخرهم موتا أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأصارى .

ذكره تلميذه الشيخ أبو إسحاق ، فقال فيما أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتي
عليه ، أخبرنا ابن القوّاس ، أخبرنا الكِنديّ إجازةً ، أخبرنا أبو الحسن بن عبد السلام ،
أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عليّ الشيرازيّ ، قال : « ومنهم شيخنا وأستاذنا أبو الطيب ،
توفى عن مائة وستين ، لم يَحْتَلْ عقله ولا تَغَيَّرَ^(٥) فهمه ، يُفْتَى مع الفقهاء ، ويستدرك
عليهم الخطأ ، ويقضى ويشهد ويحضر الواكب^(٦) إلى أن^(٧) مات .

تفقه بآمل على أبي عليّ الزّجاجيّ ، صاحب ابن القاص^(٨) ، وقرأ على أبي سبعم^(٩)
الإسماعيليّ ، وعلى القاضي أبي ناسم بن كَجّ [بجرجان]^(١٠) ثم ارتحل إلى^(١١) نيسابور
وأدرك أبا الحسن الماسرّجسيّ^(١٢) [وتبعه]^(١٣) وصحبه أربع سنين ، ثم ارتحل إلى^(١٤)

- (١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وله التمايقة التي عليها وعلى تعليقة الشيخ أبي حامد مدار
العراق ، بل مدار المذهب » . (٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، د .
(٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٤) في س : « عبيد » والمثبت من المطبوعة ، د .
(٥) في المطبوعة : « ولم يفر » وأثبتنا ما في : س ، د ، والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازيّ .
(٦) بعد هذا في طبقات الشيرازيّ زيادة : « في دار الخلافة » .
(٧) في الطبقات الوسطى : « إلى حين » . (٨) بعد هذا في طبقات الشيرازيّ زيادة : « بجرجان » .
(٩) في س ، وطبقات الشيرازيّ . والمثبت في المطبوعة ، د . وانظر فهرس الجزء الرابع .
(١٠) ساقط من طبقات الشيرازيّ . (١١) ساقط من د . وهو في سائر الأصول ، وطبقات الشيرازيّ .
(١٢) بعد هذا في طبقات الشيرازيّ : « صاحب أبي إسحاق المروزي » .
(١٣) ساقط من س ، وطبقات الشيرازيّ ، وهو في المطبوعة . لكن في طبقات الشيرازيّ : « فصحبه » .

بغداد وعلق عن أبي محمد الباقي الخوارزمي صاحب الداركي .
وحضر^(١) مجلس الشيخ أبي حامد^(٢) ، ولم أر فيمن رأيتُ أكلَ اجتهاداً وأسد^(٣)
تحقيقاً وأجود نظراً منه .

شرح^(٤) المزني ، وصنف في الخلاف والمذهب والأصول والجدل ، كتبها كثيرة ، ليس
لأحد مثلها ، ولازمت مجلسه بضعة عشرة سنة ، ودرستُ أصحابه في مسجده^(٥) سنين^(٦)
بإذنه ، ورتبني في حلقة ، وسألني أن أجلس في مسجد^(٧) التدريس ففعلت في سنة ثلاثين
[وأربعمائة]^(٨) أحسن الله تعالى عني جزاءه ورضي عنه .

وقال الخطيب^(٩) : « كان أبو الطيب ورعاً ، عارفاً بالأصول والفروع ، محققاً حسن الخلق
صحيح المذهب . اختلفتُ إليه وعلقتُ الفقه عنه سنين » .

وذكره أبو عاصم في [آخر]^(١٠) الطبقة السادسة وهو آخرُ مذكور في كتابه ، وقال
فيه : « فأنحة هذه الطبقة شيخ العراق أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبري » .

وقال أبو الحسن محمد بن محمد بن عبد الله القاضي : ابتداء القاضي أبو الطيب يدْرُس
الفقه ويتعلم^(١١) العلم وله أربع عشرة سنة ، فلم يُخَلَّ^(١٢) به يوماً واحداً إلى أن مات .
وعن أبي محمد الباقي : أبو الطيب الطبري أفقه من أبي حامد الإسفرايني .

-
- (١) في المطبوعة : « حضر » وزدنا الواو من : س ، د ، وطبقات الشيرازي .
(٢) هو الإسفرايني ، كما صرح به الشيرازي . (٣) في المطبوعة : د ، وطبقات الشيرازي :
« وأسد » بالشين المعجمة ، وأثبتناه بالمهملة من س ، والطبقات الوسطى ، والضبط منها .
(٤) في الطبقات الوسطى : « وله شرح فروع ابن الحداد ، والمجرد ، والنتهاج في الخلافات » .
(٥) في س : « مجلسه » والمثبت من المطبوعة ، د ، وطبقات الشيرازي .
(٦) في طبقات الشيرازي : « سنين » .
(٧) في المطبوعة : « مسجده » وأثبتنا ما في : س ، د ، وطبقات الشيرازي . وفي أصول طبقاتنا
« للتدريس » وأثبتنا ما في طبقات الشيرازي . (٨) زيادة من طبقات الشيرازي .
(٩) تصرف ابن السبكي في النقل عن الخطيب . وانظر تاريخ بغداد ٩ / ٣٥٩ .
(١٠) ساقط من المطبوعة ، وهو في س ، د .
(١١) في المطبوعة ، د : « ويعلم » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(١٢) في المطبوعة ، د : « يخل » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

وقال القاضي أبو بكر الشامي : قلت للقاضي أبي الطيب شيخنا وقد عُمر : لقد مُتَّعتَ بجوارحك ! فقال : لم لا ، وما عصيتُ اللهَ بواحدةٍ منها قطُّ .

وعن القاضي أبي الطيب أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، وقال له : « يا فقيهه » ، وأنه كان يفرح بذلك ، ويقول : سمَّاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقيها .

وعن القاضي أبو الطيب : خرجتُ إلى جرجان للقاء أبي بكر الإسماعيلي فقدمتها يوم الخميس ، فدخلت الحمام ، فلما كان من الغد اقيت أبا سعد بن الشيخ أبي بكر ، فأخبرني أن والده قد شرب دواء لمرض كان به ، وقال لي : تجيء في صبيحة غد فتسمع منه . فلما كان في بُكرة السبت غدوت للموعد ، فسمعت الناس يقولون : مات أبو بكر الإسماعيلي .

وعن القاضي أبي الطيب : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم ، فقلت : يا رسول الله ، رأيت من روى عنك أنك قلت : « نَصَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتي فَوَعَاها » الحديث ، أحمقٌ هو ؟ قال : « نعم » .

وكان القاضي أبو الطيب حسن الخلق ، مليح المزاج^(١) والفكاهة ، حلو الشعر . قيل إنه دفع خنقه إلى من يصلحه ، فأبطأ به عليه ، وصار القاضي كلما أتاه يتقاضاه [فيه]^(٢) يغمسه الصانع في الماء حين يرى القاضي ويقول : الساعة أصلحه ، فلما طال على القاضي ذلك قال : إنما دفعته إليك لتصلحه لا لتعلمه السباحة .

وكان القاضي أبو الطيب قد ولي القضاء برُبْع الكرخ ،^(٣) بعد موت القاضي الصيمري^(٤) .

● فإذا^(٥) أطلق الشيخ أبو إسحاق وشبَّهه من العراقيين لفظ القاضي مطلقاً في فن الفقه فأياه يعنون ، كما أن إمام الحرمين وغيره من الخراسانيين يعنون بالقاضي القاضي الحسين ، والأشعرية في الأصول يعنون القاضي أبا بكر بن الطيب الباقلاني ، والمعتزلة يعنون عبد الجبار الأسدي^(٥) .

(١) في س ، د : « المزاج » بالجيم ، وأثبتناه بالحاء المهملة من الطبوعة . (٢) زيادة من س على ما في الطبوعة ، د . (٣) في الطبقات الوسطى : « بعد أبي عبد الله الصيمري » . (٤) في الطبوعة : « وإذا » والمثبت من : س ، د . (٥) في الطبوعة ، س : « الاستراباذي » والتصحيح من د ، وسيرجم في هذه الطبعة .

توفي القاضي يوم السبت ودفن يوم الأحد ، العشرين من شهر ربيع الأول (١) سنة
خمسين وأربعمائة .

ومن شعره (٢) رحمه الله تعالى (٣) :

الأبس علمَ الفقه وهو مرامُهُ
فتاويه ما بين المضيّ طريقتُهُ
إذا اجتهد الفتون فيه تباينوا
لقد كدّني ماثورُهُ وفروعُهُ
له شَمبٌ من كل علمٍ تحوطُهُ
وعادته مذ لم يزل فقرُ أهله
وأنى يكون اليسرُ منه وإنه
وكُتب إليه استفتاء صورته (٧) .

شديدٌ وفي إدراكه الكدُّ والكَدُّ (٣)
وبين خفيّ في طرائقه جهْدُ (٤)
فيدركه عمرو ويخطئه زيدُ
وتعلميله والنقضُ والعكسُ والطرْدُ
وما ليس منه فهو مستبعدٌ ردُّ (٥)
ومن كان ذا وجدٍ فمن غيرِه الوجدُ (٦)
لداعٍ إلى الإقلال غايته الزهدُ

بأبها العالمُ ما ذا ترى
من حبّ ظنّي أهيفٍ أغيدٍ
فهل ترى تقبيله جازاً
من غير ما فحشٍ ولا ريبيةٍ
في عاشقٍ ذاب من الوجدِ
سهلٍ المحيّا جسناً القدِّ
في النحرِ والعينينِ والحدِّ
بل بمناسقٍ جازٍ الحدِّ (٨)

(١) في المطبوعة : « لعشرين خلت من ربيع الآخر » والمثبت من : س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من س على ما في المطبوعة ، مكانها في د : « رضى الله عنه » .

(٣) في المطبوعة : « الكد والجد » وفي د : « الكد والسكد » والمثبت من س . قال في القاموس

(ك د ذ) : كد : خشن .

(٤) في المطبوعة : « فناديه » وفي د : « فباويه » وأثبتنا ما في س . (٥) رد : مردود .

(٦) في المطبوعة : « نزل » والمثبت من س ، د .

(٧) الأبيات في تزيين الأسواق ٧ ، ٨ . قال : « وفي الطبقات الكبرى لابن السبكي وحكاها في

الأصل مترددا ، قال : كتب جلال الدولة إلى أبي الطيب الطبري سؤالاً صورته » وذكر الأبيات .

(٨) في المطبوعة ، د : « جائر » وفي س : « حائر » والمثبت من : الطبقات الوسطى والتزيين .

إِنْ أَنْتِ لَمْ تُفْتِي إِذَا أَصْبَحُ مِنْ وَجْدِي وَأَسْتَعْدِي^(١)
فَأَجَاب :

يَأْيَهَا السَّائِلُ إِنْ أَرَى تَقْبِيلَكَ الْمَشُوقَ فِي الْخَدِّ^(٢)
يُفْضِي إِلَى مَا بَعْدَهُ فَاجْتَنِبْ قُبْلَتَهُ بِالْجِدِّ وَالْجُهْدِ^(٣)
فَإِنْ مَنْ يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَى يَوْشِكُ أَنْ يَجْنِي مِنَ الْوَرْدِ^(٤)
تُغْنِيكَ عَنْهُ كَأَبٍ نَاهِدٌ تَحْضُرُ بِالْمَلِكِ أَوْ الْعَقْدِ^(٥)
تَنَالُ مِنْهَا كُلَّ مَا تَشْتَهِي مِنْ غَيْرِ مَا فُحِّشَ وَلَا صَدَّ^(٦)
هَذَا جَوَانِي أَقْتِيلِ الْهَوَى فَلَ تَكُنْ فِي ذَلِكَ تَسْتَعْدِي^(٧)
وَمِنْ شِعْرِهِ^(٨) :

لَا تَحْسَبَنَّ سُرُورًا دَائِمًا أَبَدًا مِنْ سَرِّهِ زَمَنٌ سَاءَتْهُ أَرْزَامُنُ^(٩)

(١) في المطبوعة ، د : « إذا أنت . . . أصبح » والمثبت من : س ، والطبقات الوسطى ،
والتزيين . (٢) في التزيين : « تقبيلك العين مع الخد » . (٣) في د : « : « بالجهد والجهد »
وفي س ، والتزيين : « بالجد والجهد » والمثبت في المطبوعة والطبقات الوسطى .
(٤) في التزيين : « فإن من يرتع في روضة » وفيه وفي الطبقات الوسطى : « لا يبعث أن يجني من
الورد » وبعد ذلك ورد بيتان في التزيين :

وَإِنْ مَنْ تَحْسَبُهُ نَاسِكًا لَا بُدَّ أَنْ يُغْلَبَ بِالْوَجْدِ
فَاسْتَشِيرِ الْعِفَّةَ وَأَعِصِ الْهَوَى يَسْلَمْ لَكَ الدِّينُ مَعَ الْوَدِّ

(٥) في التزيين : « تضمها بالملك والعقد » . (٦) ورد هذا البيت في التزيين هكذا :

تَنَالُ مِنْهَا كُلَّ مَا تَشْتَهِي غَيْرِ مَا فُحِّشَ وَلَا رَدَّ

وفي المطبوعة ، د : « ولا ضد » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى .

(٧) في المطبوعة ، د : « مستعدى » وأثبتنا ما في : س ، والطبقات الوسطى ، والتزيين ، والرواية فيه :

* فَلَا تَكُنْ بِالْحَقِّ تَسْتَعْدِي *

(٨) من هنا يبدأ سقط في س ينتهي إلى أول المناظرة التي جرت بين أبي الطيب وأبي الحسن الطالقاني .

(٩) هذه الأبيات لأبي الفتح البستي ، من قصيدته النونية الشهيرة ، وسيدكرها المصنف في ترجمته

في هذه الطبقة . وفي بعض ألفاظها اختلاف عما سيدكر هناك .

لا تغترُّ بشبابِ آتقِ خَـضِلِ فـكـم تـقـدِّم فـبـلِ الشَّـيْبِ شُبَّانُ^(١)
ويا أخا الشَّيْبِ لو ناصحتَ نفسك لم يكن لملك في اللذات إيمانُ
هَبِ الشَّبِيبةَ تُملى عُذْرَ صَاحِبِها ما عُذْرُ شَيْبِ اِبْسَتْهُوِيهِ شَيْطَانُ^(٢)

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن إبراهيم ، بقراءتي عليه ، أخبرنا علي بن أحمد بن عبد الواحد ابن البخاري إجازة ، أخبرنا الإمام أبو الفرج عبد الرحمن بن الجوزي إجازة ، أخبرنا الحافظ أبو الفضل بن ناصر إجازة ، أخبرنا المبارك بن عبد الحبار بن أحمد الصيرفي ، بقراءتي عليه ، قال : أخبرنا القاضي الإمام أبو الطيب طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري : كان ابن بابك^(٣) الشاعر دخل الدَّيْنَوْرَ ، وكان يتفقه عند أبي الحسين القطان مع القاضي أبي القاسم بن كنج في مجلس أبي الحسين القطان ، فعاتبه القاضي أبو القاسم بن كنج على ترك التمسك بالآداب ، وقال له : والدك يحدُّك على الفقه ويحبُّه ، فتركت ما كان أبوك يختاره واشتغلت بغيره ، فعملت قصيدة سألتني إنشادها في مجلسه عليه :

أناها أيُّها القاضي الجليلُ فقد كشف التأملُ ما أقولُ^(٤)
رأيتُ الشرعَ مسموعاً مُؤدِّي تناقله البصائرُ والمُقولُ
تحلى الشرب من سوم المبادي عليه لكلِّ مجتهدٍ دليلُ^(٥)
تراضُ له القرائحُ وهي شوسُ وتُدركه المرائدُ وهي ميلُ^(٦)
إذا استفتيت فيه وأنت صدرُ يقلدك الوريُّ فيما تقولُ

- (١) في د : « شباب وائق » والثبت في المطبوعة . وفي المطبوعة : « فصل » بالصاد المهملة . وفي د : « فضل » بالمجزة . وأثبتنا الرواية التي ستأتي في ترجمة البستي .
(٢) في المطبوعة : « عُذر » والتصويب من د .
(٣) في المطبوعة : « مائل » وفي د : « نائل » بدون إعجام . وامل الصواب ما أثبتناه . وابن بابك هو أبو القاسم عبد الصمد بن منصور بن الحسن . أحد الشعراء المحيدين الكثيرين . توفي ببغداد سنة عشر وأربعمائة وفيات الأعيان ٢ / ٣٦٨ ، بقية الدهر ٣ / ٣٧٧ .
(٤) قوله : « أناها » هو هكذا في المطبوعة ، د . وامل صوابه : « أناة » بالنصب .
(٥) في د : « محل الشرب » والثبت في المطبوعة . ولا يظهر لنا معنى المصراع الأول .
(٦) قوله : « المرائد » هو هكذا في المطبوعة ، د . وامل صوابه : « الفرائز » .

أَحَاتَ عَلَى نُصُوصِ وَاضِحَاتِ
وَنَظْمِ الشُّعْرِ مَمْتَنَعُ الدَّوَاعِي
إِذَا التَّنْزِيلُ أَشْكَلَ مِنْهُ لَفْظُ
يُنَالُ بِهِ الْغِنَى طَوْرًا وَطَوْرًا
تُسَالَهُ الْمُلُوكُ وَتَقْتَبِيهِ
فَلَوْلَا الْحَمْدُ مَا زَاكَتِ الْأَيْدِي
وَقَدْ ذَكَرَ امْرَأَةَ الْقَيْسِ بْنِ حُجْرٍ
وَحَمَلَهُ لَوَاءَ الشُّعْرِ حَتَّى
وَأَخْبَرَ أَنَّ فِي التَّبْيَانِ سِحْرًا
وَقَدْ مَدَّحَ النَّبِيُّ بِهِنَّ حَتَّى
بِشُّعْرِ يُسْتَرَقُّ بِهِ الْغَوَائِي
وَمَا أَمْرِي إِلَى الْأَعْدَاءِ إِلَّا
فَلَوْلَا الشُّعْرُ مَا عَزَّ ابْنُ أَنْثَى
وَلَا انْتَمَتِ الرِّيَّاحُ إِلَى قُرَاهَا
وَلَا وُصِفَ الْكَمِيُّ إِذَا تَلَوْتُ
إِذَا كَرُمَ الْفَتَى أَوْ عَزَّ بِأَسَا
وَمَا يُعْصُونَ عَنْ ذُلِّ وَلَا كُنْ
وَيَمْلِكُ أَنْفُسَ الْعِظَمَاءِ قَهْرًا

أَنَّكَ بِهَا كِتَابٌ أَوْ رَسُولٌ
فَلَيْسَ إِلَى مَضَائِقِهِ وَصُولٌ
فَشَاهِدُ ذَلِكَ الشُّعْرُ الْقَوْلُ
يُنَالُ بِهِ الْعَوَائِلُ وَالذُّخُولُ
وَذَلِكَ لَمَمْرُكَ الْخَطْبُ الْجَلِيلُ
وَلَوْلَا الذَّمُّ مَا عُرِفَ الْبَخِيلُ
فَأَسْبَبَ فِي مَنَاقِبِهِ الرَّسُولُ
تَجَاذَبَ عَنْ عَقِيرَتِهِ الْجَمُولُ
وَتِلْكَ شَهَادَةٌ لَا تَسْتَحِيلُ
جَرَى فِي مَاءٍ بِهَجَّتِهِ الْقَبُولُ^(١)
وَتَعَبَتْ فِي مَنَاسِبِهِ الشُّمُولُ^(٢)
تَقَدَّمَهُ مِنَ الشُّعْرَاءِ جَيْلُ
إِلَى مَجْدٍ وَلَا وَصِيمَ الذَّلِيلُ^(٣)
وَلَا انْتَسَبَتْ إِلَى الْعَتَقِ الْخَيُْولُ^(٤)
تَحْجَاجَتُهُ وَلَا نُدْبُ انْقِطِيلُ
فَبِالْتَّقْرِيطِ يَنْعَمُ أَوْ يَدِيلُ
جِبَالُ الثَّلَاجِ تَجْرَفُهَا السُّيُولُ
وَيَمْلِكُنَا الرَّحِيقُ السُّلَسِيلُ

(١) في د : « لهجته » والمثبت في المطبوعة . (٢) قال في القاموس (ن س ب) : وشعر منسوب : فيه نسيب ، جمع مناسيب . وقال في (ش م ل) : الشمول ، كصبور : الخمر أو الباردة منها .
(٣) قوله : « ماء-ز » هو هكذا في المطبوعة ، د . وامل الصواب : « ما عزي » مبينا
للمجهول . (٤) عتقت الشيء ، من باب ضرب : سبقته . ومنه فرس عاتق : إذا سبق الخيل . المصباح
(ع ت ق) .

يُصَانَعُ بِالصَّوَاهِلِ وَالْفَوَائِيِ
فَزَادُ الشَّاعِرِ النَّعْمُ الصَّوَائِيِ
وَإِنْ تَكُنِ الْقِيَامَةُ وَعَدَّ قَوْمٌ
فَقَصْرُكَ لَا تَطِيلُ عَيْبُ ابْنِ وَدِّ
إِذَا فَتَشَّتْ عَنْهُ رَأَيْتَ شَخْصًا
بِخَيْرِ عِنَايَةٍ أُجْرَى إِلَيْهَا
يَكْدُ بِهَا غِنَى أَمَلٍ قَصِيرٍ
وَجَدْتُ أَبِي أَخَا مَالٍ صَحِيحٍ
لِأَمَمَةٍ عَلَى تَغْيِيرِ سَمِّ
يُنَبِّئُنِي وَنَاطِرُهُ سَوْوَبٌ
تَهْوِيُنِي إِلَى الْعَلِيَاءِ نَفْسٌ
ظَفِرَتْ بِمَرْمَقِ عَبَقَتْ شُدَاهُ
وَلَمْ أُحْرِزْ عَلَيْهِ بِذَلِكَ عَارًا
تَحْتِ مَرَايِضِي وَنُبَاحِ كَلْبِي
يَجُوزُ إِذَا أَرَدْتُ أَسْوَدَ بُرْجِ

وَيَبْرُزُ عِنْدَ ذِي الصَّلِّ الْجَزِيلُ^(١)
وَزَادُ الْعَالِمِ الصَّبْرُ الْجَمِيلُ
فَلِلْعَثَرَاتِ يَوْمئِذٍ مُقِيلُ
رِمَاكُ بِطَيْبَةِ الْبَرْقِ الْمَحِيلُ^(٢)
لَهُ فِي كُلِّ سَارِحَةٍ مُثُولُ^(٣)
فَأَدْرِكُهَا وَلَيْسَ لَهُ رَسِيلُ^(٤)
وَذَبِيلُ مِنْ مُنَاصِبَةٍ طَوِيلُ^(٥)
يَسْفُ وَرَاءَهُ وَهَنْ عَمِيلُ^(٦)
كَمَا يَتَمَطَّمُ الْفَخْلُ الصَّوُولُ
وَيَشْحَذُنِ وَخَاطِرُهُ كَالْمِيلُ
بِهَا لَا بِلَاتٍ لِدَانِي أُسُولُ
إِلَيْهِ وَأَعْيُنُ الرَّائِبِينَ حُولُ
بَلِي عَارِ الْقَبِينَةِ لَا يَزُولُ
فَمَا لِلرَّكْبِ عَنْ أَرْضِي قُفُولُ
وَيَنْفِرُ عَنْ شَقَاشِقَتِي الْفُجُولُ^(٧)

- (١) في د : « والفوائى » والمثبت في المطبوعة . ولعل الصواب : « والفوائى » أى الرماح العوالى .
وفى د : « الجدبل » والمثبت في المطبوعة .
(٢) يقال : قصر ك أن تفعل كذا : أى حسبك وكفايتك وهو من معنى النصر : الحبس . النهاية
٤ / ٦٩ . وفى د : « رماك بطينه » والمثبت في المطبوعة . ولا يظهر لنا المعنى المقصود من هذا المصراع .
(٣) في المطبوعة : « دالت عنه » ، وفى د : « فلت عنه » ولعل الصواب ما أثبتناه . وقوله :
« سارحة » هو هكذا في المطبوعة ، وفى د : « سادخة » ولعل الصواب : « سادخة » والشدخ :
الكسر ، والميل . (٤) في المطبوعة : « وسيل » ، والمثبت في : د ، والرسيلى : الفرس الذى يرسل
مع آخرق السباق . (٥) في المطبوعة : « ياد بها » والمثبت من د . والسكد : الشدة والإلحاح فى الطلب .
وفى د : « عنا أمل . . . من مناسبة » والمثبت في المطبوعة . (٦) فى د : « وهم عليل » وانثبت من
المطبوعة . وسيرد مرة أخرى فى رد أبى الطيب . (٧) شفتى الفحل : مدر .

إذا الملك امرأب إلى ثنائى
فدونك نفثة المصدور واسلم
إذا ما الدهر أيسر كل راج
إذا ما عم أهل الأرض طرأ
جملت البشر والإحسان ديناً
فانت لكل ذى قره حميم
كان الأرض دارك حين تدنى
بنيت الأمر حتى كل واد
أعرت الأرض زينة فجاست
ودان لك الملوك فكل دان
فانت الحاكم العدل التـ

فعمت فرفضت منه الشمول
فانت لكل مرزوق وكيل^(١)
فانت بنجمة الراجى كفيل^(٢)
نذاك فقد بدأت بمن تقول^(٣)
فما ينفك بنفس أو يسيل
وانت لكل ذى ود خليل^(٤)
قرانا وأهلها ركب نزول^(٥)
بمهبطه مبيت أو مقيـل
خلال رباضها الريح القبول
وقاص سادر عما تقول^(٦)
فى العالم البر الوصول^(٧)

قال القاضى أبو الطيب : فقال القاضى أبو القاسم بن كنج : أجب عنه ورد عليه ،

فأجبت عليه بهذا :

بإذنك أيها القاضى الجميل
ولولا مدخل المأثور فيه
لما أطرفت سمك منه حرفاً
وصنعتك عن مقالة مستبد

أرد على ابن بابك ما يقول
ورغبة شاعر فيما تنيل
رأيت به إليه أستقيل
برأى لا يساعده القبول^(٨)

(١) فى المطبوعة : « فدونك بنية المصدود » والتصويب من : د . (٢) فى المطبوعة : « فانت

بنمة » والمثبت من د . (٣) فى المطبوعة : « تقول » والتصويب من د .

(٤) فى د : « ذى مره » والمثبت من المطبوعة . (٥) فى د : « قران وأهلها » والمثبت فى المطبوعة

(٦) فى المطبوعة : « تقول » ، وفى د : « يقول » ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٧) فى المطبوعة : « العدل الإمام التقي » وسقط « الإمام » من د . وبذلك يستقيم الوزن .

(٨) فى د : « العقول » والمثبت فى المطبوعة .

وشِعْرٍ أَشْمَرَ الإِنْحَاسِ مِنْهُ
فَكَمْ لِلِقَاكَ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ
وَكَمْ فِيهِ قَوَافٍ صَادِرَاتٍ
وَعُذْرِي فِي رَوَايَتِهِ جَمِيلٌ
ذَمَّتْ طَرِيقَهُ وَنَصَحَتْ فِيهِ
وَشَقَّ عَلَيْهِ إِنْ الْحَقَّ مَرَّةً
فَطَالَ لِسَانُهُ فَأَفَاضَ فِيهِ
بِعَظْمٍ بَيْنَ أَهْلِ الشَّرْعِ شِعْرًا
وَيَمْدَحُهُ وَيَغْلُو فِي هَوَاهُ
لَأَنَّ اللَّهَ ذَمَّهُمْ جَمِيعًا
وَلَوْ كَانَ الْفَضِيلَةَ كَانَ مِنْهَا
وَأَمَّا أَنْ نَهَاهُ اللَّهُ عَنْهُ
فَكَيْفَ تَسَاوَى وَالْفَقَهُ أَصْلٌ
بِهِ عُيِدَ الْإِلَهِ وَكَانَ فِيهِ
إِذَا عَدَلَ الْمَكَّافُ عَنْهُ يَوْمًا
وَإِنْ لَزِمَ الْحِفَاطَ عَلَيْهِ أَوْلَى
كَفَى الْفَقَهَاءَ أَنَّهُمْ هِدَاةُ
مَدَارِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا عَلَيْهِمْ
وَأَمَّا الشُّعْرُ مَدْحٌ أَوْ هَجَاءٌ

وَخَطْبٍ ضَمَّهُ قَالَ وَفَيْلٌ^(١)
صُدَاعٌ مِنْ أَذَاهُ لَا يَزُولُ^(٢)
عَنِ الْفَقَهَاءِ أَصْدَرَهَا الدُّخُولُ
وَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ لَهُ قَبُولُ
فَأُخْرِجَ صَدْرَهُ النَّصِيحُ الْجَمِيلُ
عَلَى الْإِنْسَانِ مَوْرِدُهُ ثَقِيلُ
لَأَنَّ لِسَانَ مَصْدُورٍ طَوِيلُ
وَيَزْعَمُ أَنَّهُ عِلْمٌ جَمِيلُ
وَيَعْلَمُ أَنَّهُ فِيهِ مُجْمِلٌ^(٣)
وَأَنْزَلَ فِيهِ مَا وَضَحَ الدَّائِلُ
لِأَفْضَلِ خَلْقِهِ الْحَظُّ الْجَزِيلُ
عَلِمْتُ بِأَنَّهُ نَزَرٌ قَلِيلُ
مَوْثِقٌ مِنْ مَعَاقِدِهِ الْأُصُولُ^(٤)
صَلَحَ الْكُلُّ وَالدِّينُ الْأَصِيلُ
أَضَلُّ طَرِيقَهُ ذَاكَ الْعُدُولُ
نَعْمًا مَا لِآخِرِهِ أَفْوَلُ^(٥)
وَأَعْلَامٌ كَمَا كَانَ الرَّسُولُ
وَفَرَضُ النَّاسِ قَوَائِمُ الْقَوْلُ
وَأَعْظَمُ مَا يُرَادُ بِهِ الْفُضُولُ

(١) في د : « الإبحاس » بإعجام الشين فقط . والمثبت في المطبوعة .

(٢) في المطبوعة : « صراع » والمثبت من د .

(٣) المحال من الكلام ، بالضم : ما عدل عن وجهه ، كالتعجيل . وأحال : أتى به . القاموس

(ح و ل) . (٤) في د : « في معاقده » والمثبت في المطبوعة . و « مَوْثِقٌ » كذا في الأصول ، وأصلها :

« توثق » . (٥) في المطبوعة : « وما لآخره » وسقطت الواو من د ، وبذلك يستقيم الوزن .

لذلك موضع الشعراء أقصى
 كفاه أنه يهجو أباه
 يصول بهجوه ويقول فيه
 وجدت أبي أخا مال صحيح
 ينبهني وناظره متور
 ولو سمعت به أذنا أبيه
 على أني رأيت الشعر سهلا
 يحس إذا اجتباها المرء طبعاً
 وعلم الفقه مقتاص الماني
 ومن هذا ابن بابك فر منه
 رأى بجزاً ولم ير منهاه
 ولو عاناه كان الله عوناً
 يقرب ما تباعد منه حداً
 فهذا عينه فيما حباه
 نوالك للورى غيث هطول
 عمت الكل بالنعما فاضحوا
 وسار بعلمك الر كبان حتى
 اسانك في خصومك مستطيل
 إذا ناظرتهم كانوا جميعاً

مجالسنا وموقفهم ذليل^(١)
 وقد رباه وهو له سليل
 مقالاً ماله منه مقيل
 يسف وراءه وهن عليل^(٢)
 ويشحذني وخاطره كليل^(٣)
 نفاه وهو والد الوصول^(٤)
 ماخذه بلا تعب يدول
 تساوى الخبر فيه والجهول
 يقصر دونها البطل الصول
 وولى فهمه وبه فلول
 بعيد الغور ليس له وصول
 وعون الله في هذا كليل
 ويسهل من بوارقه السقيل^(٥)
 ومدحك بغيتي فيما أقول
 وجاهك منهم ظل ظليل
 يؤمك منهم جيل جليل
 له في كل ناحية نزول
 ورأيك فيهم سيف صقيل
 ثعالب بينها أسد يصول

(١) في المطبوعة : « كذلك موضع . . . مجالسنا موقفهم » والمثبت من د . وفيها وفي المطبوعة :
 « دليل » بالدال المهملة . (٢) سبق هذا البيت والذي بعده في قصيدة ابن بابك .
 (٣) الرواية فيما تقدم ، صفحة ٢٠ : « وناظره سؤوب » .
 (٤) في المطبوعة : « نفاه » ، والمثبت في : د .
 (٥) في المطبوعة : « جدا » ، والمثبت من د .

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ بقراءته عليه ، أخبرتنا سبت الأهل بنت علوان بن سعيد ،
وأبو الحسن النوري^(١) ، قال : أخبرنا أبو البهاء عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد المقدسي ،
أخبرنا الشيخ أبو محمد عبد الرزاق بن نصر بن مسلم النجار ، قراءة عليه غير مرة ، أخبرنا
أبو الفضل محمد بن الحسن بن الحنيفر^(٢) بن علي السلمي ، أخبرنا القاضي أبو عبد الله محمد بن
سلامة بن جعفر القضاعي إجازة ، أخبرنا أبو مسلم محمد بن أحمد بن علي البغدادي ، أخبرنا
أبو بكر محمد بن الحسن بن دُرَيْد ، حدثني الحسن بن خضر ، أخبرني رجل من أهل بغداد ،
عن أبي هاشم المذكر ، قال : أردت البصرة فجدت إلى سفينة أكتريها وفيها رجل ومعه
جارية ، فقال الرجل : ليس هاهنا موضع ، فسألته أن يحملني^(٣) .

﴿مناظرة جرت ببغداد في جامع المنصور﴾^(٤) نفحننا الله به ﴿﴾

بين شيخَيْ الفريقين ، القاضي أبي الطيب وأبي الحسن الطائفي ، قاضي بآخ ، من
أئمة الحنفية .

سُئِلَ القاضي أبو الحسن عن تقديم الكفارة على الحنث ، فأجاب بأن ذلك لا يجزئ ،
وهو مذهبهم ، فسئل الدليل ، فاستدل بأنه أدى الكفارة قبل وجوبها ، وقبل وجود سبب
وجوبها ، فوجب ألا تجزئ كما لو أخرج كفارة الجماع بعد الطوم وقبل الجماع ، وأخرج
كفارة الطيب واللباس بعد الإحرام ، وقبل ارتكاب أسبابها .

فكلمه القاضي أبو الطيب ناصرأ جواز ذلك ، كما هو مذهب الشافعي ، وأورد عليه
فصاين ، أحدهما ما رُفِعَ الوصف ، وقال : لا أسألم أنه لم يوجد سبب وجوب الكفارة ،
فإن اليمين عندي سبب ،^(٥) فاليمينية مثبتة^(٥) في الحالين على هذا الأصل .

(١) يفتح النون وسكون الواو وفي آخرها سين مهملة ، نسبة إلى نوس ، وهي قرية بمرور .

الآبَاب ٣ / ٢٤٣ . (٢) هكذا في المطبوعة ، وفي د بالشكل نفسه مع إعجام الفاء فقط ، ولم نشر له

على ترجمة . (٣) هكذا في الأصول . ولا يخفى أن الكلام مبتور .

(٤) زيادة من المطبوعة على ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة : « والمثبت مثبت » وفي د : « فالبينة مثبتة » وأثبتنا ما في س .

والثاني [أنه]^(١) يبطل بما إذا أخرج كفارة القتل بعد الجرح وقبل الموت ، فإنه أخرجها قبل وجوبها وقبل [وجود]^(٢) سبب وجوبها ثم يجزئته .
 أجاب القاضي أبو الحسن بأن قال : أنا أدلُّ على الوصف ، ويدل عليه أن اليمين يمنع من الحنث ، وما منع من السبب الذي تجب به الكفارة لم يجز أن يكون سببا لوجوبها ، كالصوم والإحرام ، لَمَّا منعاً^(٣) السبب الذي تجب^(٤) عنده الكفارة من الوطء وغيره لم يجز أن يقال إنهما سببان في إيجابها^(٥) ، كذلك هاهنا مثله .

فأجاب القاضي أبو الطيب عن هذا الفصل أيضا ، وقال : لا أسألم أن اليمين يمنع الحنث ، فقال : أنا أدلُّ عليه ، والدليل عليه قوله عز وجل : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾^(٦) وهذا أمرٌ بحفظ اليمين وترك الحنث ، وعلى أن اليمين إنما وضعت للمنع ، لأن الإنسان إنما يقصد باليمين منع نفسه من المحلوف عليه ، فهو بمنزلة ما ذكرت من الصوم والإحرام في منع الجماع وغيره ، ويدل على [ذلك]^(٧) أن الكفارة وضعت لتغطية المسأمة وتكفير الذنوب ، واسمها يدل على ذلك ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم : « الحُدُودُ كَفَّارَاتٌ لِأَهْلِهَا » وإنما سماها كفارة ، لأنها تكفر الذنوب وتغطيها ، ومعلوم أنه لا يأتى في نفس^(٨) الأمر ، أى في^(٩) اليمين فيحتاج إلى تغطية ، لأن النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه كانوا يحلفون ، ورؤى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « وَاللَّهِ لَأَغْزُونَ قَرَيْشًا » وأعادها ثلاثا ، ثم قال : « إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى » ونحن نعلم أنه لا يجوز في صفة صلى الله عليه وسلم وصفة أصحابه أن يقصدوا إلى ما يتعلق بالإثم به إلى الكفارة ، فثبت^(٩) أنه لا إثم عليه في اليمين ، وإذا لم يكن في اليمين إثمٌ وجب أن يكون ما يتعلق به من الكفارة موضوعا لتكفير الإثم المتعلق

(١) ساقط من د ، وهو في المطبوعة ، س . (٢) ساقط من س ، د ، وهو في المطبوعة .

(٣) في المطبوعة : « منعنا » والتصويب من س ، د .

(٤) في المطبوعة : « تجب به عنده » والمثبت من س ، د .

(٥) في المطبوعة : « وجوبها » ، وفي س : « لإيجابها » وأثبتنا ما في د .

(٦) سورة المائدة ، آية ٨٩ . (٧) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٨) زيادة من المطبوعة على ما في س ، د .

(٩) في د : « فثبت » والمثبت في المطبوعة ، س .

بالحنث وهذا يدل على أنه ممنوع من الحنث ، غير أن من جملة الأيمان ما نقضها أولى من الوفاء بها ، وذلك إذا حلف لا يصلى ، فقد ابتلى ببلاءين [بين]^(۱) أن يفي بيمينه فيأثم بترك الصلاة ، وبين أن ينقض يمينه فيحنث فيأثم بالمخافة ، وللمخافة بدل يرجع إليه ، وليس ترك الصلاة بدل يرجع إليه ، وعلى هذا يدل قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَأَيُّكَفَّرُ عَنْ يَمِينِهِ » فشرط في الحنث أن يكون فعله خيراً من تركه .

وأما الفصل الثاني ، وهو النقض ، فلا يلزمى ، لأنى قات : لم يوجد سببها ، وهناك قد وُجد^(۲) سببها ، وذلك أن الجرح سبب في إتلاف النفس ، وهذا سبب الإثم ، والكفارة وجبت لتكفير الذنب وتغطية الإثم ، والجرح سبب الإثم ، فإذا وُجد جاز إخراج الكفارة . وتكلم القاضى أبو الطيب على الفصل الأول فقال : أما اليمين فلا يجوز أن تكون^(۳) مانعة من المحلوف عليه ، فلا يجوز أن تكون^(۴) مغيرةً لحكمه ، بل إذا كان الشئ مباحاً فهو بعد اليمين باقٍ على حكمه ، وإن كان محظوراً فهو بعد اليمين باقٍ على حظره ، يبين صحة هذا أنه لو حلف أنه لا يشرب الماء لم يحرم عليه شرب الماء ، ولم يتغير عن صفة الإباحة^(۵) وكذلك لو حلف ليقتلن مسلماً لم يحل له قتله ، ولم يتغير القتل عن صفة التحريم^(۶) ، وهذا لا أجد فيه خلافاً بين المسلمين ، وعلى هذا يدل قول الله عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّ فِي مَرَضَاتِ أَرْوَاجِكَ ﴾^(۷) ثم قال : ﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾^(۸) فماتبه الله على كل تحريم .

ويدل عليه أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَأَيُّكَفَّرُ عَنْ يَمِينِهِ » وهذا يدل على ما ذكرناه من أن اليمين

(۱) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (۲) في س : « يوجد » والمثبت في المطبوعة ، د .

(۳) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(۴) في س : « بالإباحة » والمثبت من المطبوعة ، د .

(۵) في س : « عن صفة في التحريم » والمثبت من المطبوعة ، د .

(۶) سورة التحريم ، آية ۱ . (۷) سورة التحريم آية ۲ .

لا تغير الشيء عن صفته في الإباحة والتحرير ، وبين صحة هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم لما نزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ كُفِّرَ عن يمينه ، ورُوي أنه آلى من نسائه شهر ولم يحنث ، فدل على أن الإباحة كانت باقية على صفتها .
وأما قوله تعالى : ﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾ فإنما أراد به الأمر بتقليل اليمين حفظاً ، كما قال الشاعر :

قَلِيلُ الْأَيَّامِ حَافِظُ أَيْمِينِهِ وَإِنْ بَدَرْتُ مِنْهُ الْأَيَّةُ بَرَّتْ (١)

ومعلوم أنه لم يرد حفظ اليمين من الحنث والمخالفة ؛ لأن ذلك قد ذكره في المصراع الثاني ، فثبت أنه أراد بذلك التقليل .

وأما قوله : إن اليمين موضوعة للمنع ، فلا يجوز أن تكون سبباً لما يتعلق به الكفارة فباطل بما لو قال لامرأته : إن دخلت الدار ، أو كلمت زيدا فانت طالق ، فإنه قصد المنع بهذه اليمين من الدخول ، ثم هي سبب فيما يتعلق بها من الطلاق ، ولهذا قال أبو حنيفة : لو شهد شاهدان على رجل أنه قال لامرأته إن دخلت الدار (٢) أو كلمت زيدا فانت طالق ، وشهد آخران أنها دخلت الدار ، ثم رجعوا عن الشهادة ، إن الضمان يجب على شهود اليمين ، وهذا دليل واضح على أن اليمين هي السبب ، لأنها لو لم تكن سبباً في إيقاع الطلاق لما تعلق الضمان عليهم ، فلما أوجب الضمان على شهود اليمين علم أن اليمين كانت سبباً في إيقاع البضع وإيقاع الطلاق ، فانتقض ما ذكرت (٣) من الدليل .

وأما قولك إن الكفارة موضوعة لتغطية المآثم ورفع الجناح ، فلا يصح ، وكيف يقال إنها تجب لهذا المعنى ؟ ونحن نوجبها على قاتل الخطأ ، مع علمنا أنه لا إثم عليه ، وكذلك تجب على اليمين ولا إثم عليه ، وأما (٤) النقض فلازم ، وذلك أن الجرح لا يجوز أن يكون سبباً لإيجاب الكفارة ، وإنما السبب في إيجابها فوات الروح ، والذي بين صحة

(١) البيت في اللسان (أ ل ي) ٤٠ / ١٤ بدون نسبة ، وفيه : وإن سبقت منه .

(٢) في المطبوعة : « إن دخلت الدار فانت طالق أو كلمت . . . » والمثبت من س ، د .

(٣) في س « ما ذكر » والمثبت في المطبوعة ، د . (٣) في س : « فأما » والمثبت من المطبوعة ، د .

هذا هو أنه لو جرحه ألف جراحة فاندمات لم تجب عليه الكفارة ، فثبت أن الكفارة تتعلق بالقتل ، وأن الجرح ليس بسبب ولا جزء من السبب ، ^(١) ثم جَوَّزْنَا إخراج الكفارة فدل ^(٢) على ما قلناه ^(٣) .

فأجاب القاضي أبو الحسن الطائفي عن الفصل الأول بأن قال : أما قول القاضي الإمام ، أدام الله تأييده : إن اليمين لا يغير الشيء عن صفته في الإباحة ، بل يبقى الشيء بمد اليمين على ما كان عليه قبل اليمين فهو كما قال ، واليمين لا تثبت تجريمها فيما لا يحرم ^(٤) ، ولكنها [لا] ^(٥) توجب منعا ، والشيء تارة يكون المنع منه امتحريم عينه ، كما نقول في الحمر والخنزير إنه يمتنع بيعهما ، امتحريم أعيانهما ، وتارة يمتنع ^(٦) منه لمعنى في غيره ، كما يمنع ^(٧) من أكل مال الغير بحق ^(٨) ماله ؛ لأن الشيء في نفسه غير محرم ، فكذلك هاهنا . فداخله القاضي أبو الطيب في هذا الفصل ، فقال : فيجب أن نقول إنه يأثم بشرب الماء ، كما يأثم بتناول مال الغير ^(٩) بغير إذنه . فقال : هكذا أقول إنه يأثم بشربه كما يأثم بتناول الغير ^(١٠) .

وأما قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ﴾ فهو الحجة عليه ^(١١) ؛ لأن الله تعالى أخبر أنه حرّمها على نفسه ، وهذا يدل على إثبات التحريم ، وما ذكرناه من تأويل الآية وحماتها على تقليل اليمين وتركها فهو خلاف الظاهر ، وذلك أن الآية تقتضي حفظ يمين موجودة ، وإذا حملناها ^(١٢) على ما ذكر ^(١٣) من ترك اليمين كان ذلك حفظاً لمعنى غير موجود ، فلا يكون ذلك حملاً للفظ على غير ظاهره وحقائقه ، ومراعاة الظاهر والحققة أولى .

(١) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٢) في المطبوعة ، د : « قلنا » وأثبتنا ما في س .

(٣) في س : « يتحرم » والثبت من المطبوعة ، د . (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٥) و س : « يمنع » والثبت في المطبوعة ، د . (٦) في د : « يمتنع » والثبت في المطبوعة ، س .

(٧) في س : « لحق » والثبت من المطبوعة ، د .

(٨) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . وقد ورد آخر العبارة فيها كما أثبتنا ، وحقها أن

تكون : « بتناول مال الغير » . (٩) كذا في المطبوعة ، س . و في د : « عليك » .

(١٠) كذا في المطبوعة ، و في س ، د : « حملها » .

(١١) كذا في المطبوعة ، د . و في س : « على ما في ذلك » .

وأما الشَّرُّ فلا حُجَّةَ فيه ، لأن الحفظ هناك أراد به الحفظ من الحنث والمخالفة .
وقوله : إن الحفظ من المخالفة والحنث ، قد عُلم من آخر البيت ، لا يصح ، لأنه إذا
جمله على تقليل اليمينُ محل أيضا على ما عُلم من أول البيت ، لأنه قال : « قليل الألبا » فقد
تساوينا^(١) في الاحتجاج بالبيت ، واشتركتنا في الاستشهاد به ، على ما يدعيه كل واحد
منا من المراد به .

وأما الدليل الثاني الذي ذكرته فهو صحيح ، وقوله : إن هذا يبطل بمسألة اليمين في
الطلاق ، فلا يلزم ؛ وذلك أن السبب هناك هو اليمين ؛ لأن الطلاق به يقع^(٢) ، ألا ترى
أنه يفصح في اليمين بإيقاع الطلاق ، فيقول : إن دخلت الدار فأنت طالق ، وإنما دخل
الشرط لتأخير الإيقاع ، لا لتغييره^(٣) ، ولذلك قالوا : الشرط يؤخر ولا يغير ، فحين كان
الطلاق واقعا باليمين كانت هي السبب ، فكان الضمان على شهودها ؛ لأن الإيقاع حصل
بشهادتهم ، وأما في مسئلتنا فاليمين ليس في لفظها ما يوجب الكفارة ، فلم يُجز أن تكون
سببا في إيجابها .

وأما الدليل الثالث الذي ذكرته من^(٤) كون الكفارة موضوعة لتكفير الذنب
فصحيح .

وما ذكرته من أن الكفارة تجب مع عدم التأثم ، وهو في قتل الخطأ ، ويجب في اليمين
على النامى والكراه ، وعندنا^(٥) لا إثم على واحد منهم ، فلا يصح ؛ وذلك أن في هذه
المواضع ما وجبت إلا لضرب^(٦) من التفريط ، وذلك أن الخطأ هو الذي يرمى إلى غرض
فيصيب رجلا فيقتله ، أو يرمى رجلا مشركا ثم يتبين أنه كان مسلما ، فتجب عليه الكفارة ؛

(١) في المطبوعة : « ساوينا » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « وقع »

والمثبت من س ، د . (٣) في المطبوعة : « لا التغيير » والمثبت من س ، د .

(٤) في س : « من أن الكفارة » والمثبت في المطبوعة ، د .

(٥) في د : « وعنده » والمثبت في المطبوعة ، س . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :

« بضرب » .

لأنه قد اجترأ^(١) عليه بظنه^(٢) في هذه المواضع و [ترك] ^(٣) التحرُّز في الرمي ، وإذا أصاب مسلماً فقتله علمنا أنه فرط وترك الاستظهار في الرمي ، فكان إيجاب الكفارة لما حصل من جهته من التفريط ، ولهذا قال تعالى في [كفارة] ^(٤) قَتَلَ الْخَطَا : ﴿ فَصِيَامٌ ثَمَرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ ^(٥) ، وهذا يدل على أن كفارة قتل الخطأ على وجه التطهير والتوبة .
وأما الفصل الثاني وهو النقص ، فلا يلزم ، وذلك أن الجرح هو السبب في فوات الرُّوح ، وإذا وُجد الجرح وسرى إلى النفس استند فوات الرُّوح إلى ذلك الجرح ، فصار قاتلاً به ، فيكون الجرح سبباً لإيجاب الكفارة .

وتكلم القاضي أبو الطيب [الطبري] ^(٦) على الفصل الأول بأن قال : قد ثبت أن اليمين لا يجوز أن يغير صفة المحلوف عليه . ^(٧) ودلت عليه بما ذكرت . ولنا قولك : إنما بوجب المنع من فعل المحلوف عليه ^(٧) فإذا فعل فكأنه ^(٨) أثم ، فكأن أدلُّك في هذا إلى الإجماع ؛ وذلك أني لا أعلم خلافاً للأئمة أنه إذا حلف لا يشرب الماء ، أولاً يأكل الخبز أنه يجوز الإقدام ، وأنه لا إثم عليه في ذلك ، وهذا القدر [منه] ^(٩) فيه كفاية ، والذي يبين فساد هذا ، وأنه لا يجوز أن يكون فيه إثم ، هو أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى من نسائه وكفر عن يمينه ، ولا يجوز أن يُنسب للنبي ^(١٠) صلى الله عليه وسلم أنه فعل ما أثم عليه .
وأما الآية التي استدل بها فقد ثبت تأويلها ، وأن المراد بها ترك اليمين .

وقوله : إن هذا يقتضي حفظ يمين موجودة فلا يصح ، لأنه ^(١١) يجوز أن يستعمل ذلك فيما ليس بموجود ، ألا ترى أنهم يقولون : احفظ لسانك ، والمراد به : احفظ كلامك ،

(١) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « أخذ » . (٢) في س : « فظنه » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

(٣) ساقط من س ، د ، وهو في المطبوعة .

(٤) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٥) سورة النساء آية ٩٢ .

(٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٧) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٨) في س : « فإنه أثم » والمثبت في المطبوعة ، د .

(٩) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (١٠) في المطبوعة ، د : « النبي » والمثبت

من س . (١١) في س : « لأنه قد يستعمل » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

والكلام ليس موجودا ، والدليل على أنهم يريدون به احفظ كلامك قول الشاعر^(١) :

احفظ لسانك لاتقول فتبتلى إن البلاء مؤكَّلٌ بالمنطق

والذي يدل على صحته^(٢) ما ذكرت من الشعر وهو قوله :

* قليل الألبا حافظ ليمينه *

وقولك في ذلك : أراد به حفظ اليمين من الحنث والمخالفة ، فقد ثبت أن ذلك قد بينه في

آخر البيت بقوله :

* وإن بدرت منه الألية برت *

فلا يجوز حمل اللفظ على التكرار إذا أمكن حمله على غير التكرار .

وقولك : إن مثل هذا يلزمك في تأويلك ، فلا يصح ؛ لأن قوله :

* قليل الألبا حافظ ليمينه *

جملة واحدة ، والمراد [به]^(٣) معنى واحد ، والثاني^(٤) منهما يفسر الأول و[الذي]^(٥)

يدل عليه أنه لم يعطف أحدهما على الآخر ، وليس كذلك ما ذكرت من الدليل في المصراع

الثاني ؛ لأن هناك استأنف الكلام ، وعطف على ما قبله بالواو ، فدل على أن المراد به

[معنى]^(٦) غير الأول ، وهو الحفظ من الحنث والمخالفة ، فلا يتساوى في الاحتجاج

بالبيت .

وما ذكرت من الدليل الثاني أن اليمين قد يمنع الحنث ، فقد نقضته باليمين بالطلاق

المعلق على دخول الدار ، وهو نقض لازم ، وذلك أن وقوع الطلاق يوجب الحنث

(١) هو صالح بن عبد القدوس . كما في بهجة المجالس ١ / ١٨٥ ، وحجاسة البحتري ٢٣٢ .

والرواية فيها :

واحفظ لسانك أن تقول فتبتلى إن البلاء مسوكل بالمنطق

(٢) في المطبوعة : « صحة » والتصحيح من س ، د . (٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٤) في س : « أو المراد منهما تفسير للأول » والثبت في المطبوعة ، د .

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من س . ومكانه في د : « الثاني » .

(٦) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، والذي في د : « أن المراد به معنى الأول » .

كالكفارة من جهة الحنث ، فإذا كان الطلاق الواقع بالحنث يستند إلى اليمين ، فيجب ما يتعلق به من الضمان على مشهود اليمين ، بحيث [ذلك]^(١) أن تكون الكفارة الواجبة بالحنث تستند إلى اليمين فيتملق وجوبها بها ، فيكون اليمين والحنث بمنزلة الحول والنصاب ، حيث كانا سببين في إيجاب الزكاة ، إذا وُجد أحدهما^(٢) (حال إخراج الزكاة^(٣)) قبل وجود السبب الآخر .

وأما انفصالك عنه بأن الطلاق مُفصَّح^(٤) به في لفظ اليمين^(٥) فكان واقعا ، وإنما دخل الشرط لتأخير ما أوقعه باليمين فلا يصح ، وذلك أنه إذا كان الطلاق مفصحا به في لفظ الحالف^(٦) قال الكفارة في مسئلتنا مضمَّنة في اليمين بالشرع ، وذلك أن الشرع علق الكفارة على ما علق^(٧) الحالف بالطلاق الطلاق عليه فيما علق به الطلاق ، بالتزامه وعقده ، فوجب^(٨) أن تتعلق به الكفارة في الشرع في اليمين بالله عز وجل .

فداخله القاضي أبو الحسن بأن قال : من أصحابنا من قال : إن الزكاة تجب بالنصاب ، والحول تأجيل ، والحقوق المؤجلة يجوز تمجيلها كالديون المؤجلة .

فقال له القاضي أبو الطيب : هذا لا يصح ، وذلك أن الزكاة لو كانت واجبة بالنصاب ، وكان الحول تأجيلا لها لوجب إذا ملك أربعين شاة فمجل منها شاة قبل الحول وبقى المال ناقصا إلى آخر الحول أن يجزئه ؛ لأن النصاب كان موجودا حال الوجوب ، ولما قلتم : إذا حال الحول والمال باقٍ على نقصانه عن النصاب^(٩) أنه لا يُجزئه^(٧) وجعلتم العلة فيه أنه [إذا]^(٨) جاء وقت الوجوب وليس عنده نصاب دل على أن الوجوب عند حلول^(٩) الحول لا ملك النصاب .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « جاز الإخراج للزكاة » ، والمثبت من س .

(٣) في المطبوعة ، د : « يفصح » والمثبت من س . (٤) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د .

(٥) في المطبوعة : « ما علق عليه الحالف » والمثبت من س ، د .

(٦) في س ، د : « وجب » والمثبت في المطبوعة .

(٧) في المطبوعة ، د : « إنها تجزئه » وأثبتنا ما في س .

(٨) ساقط من س ، وهو في المطبوعة ، د . (٩) كذلك في المطبوعة ، د . وفي س : « حول » .

وأما دايك اثباتك على هذا الفصل ، فقد بينا بطلانه بما ذكرناه من أن الخاطيء والناسي^(١) .

وقولك : إن الخاطيء أيضا ما وجب عليه إلا اضرب من التفريط حصل من جهته ، فلا يصح ؛ لأنى أزمك ما لا تفريط فيه ، وهو الرجل إذا رمى وسدّ الرمي ورمى وعرضت له ريح فعدّات بالسهم إلى رجل فقتلته ، أو رمى إلى دار الحرب فأصاب مسلما ، فإن الرمي مباح مطلق^(٢) ، والدار [دار]^(٣) مباحة ، ولهذا يجوز مباحة^(٤) إيلا وأنصب المنجنيق^(٥) عليهم ، ولا يلزم التحفظ مع إباحة الرمي على الإطلاق ، ثم أوجبنا^(٦) عليه الكفارة ، فدل على أنه ليس طريق^(٧) إيجابنا الكفارة ما ذكره من الإثم .

ويدلّك على ذلك أن الناسي ليس من جهته تفريط ولا إثم ، وكذلك من استكره عليه ، ولهذا قال صلى الله عليه وسلم : « عَفَا اللَّهُ لَأُمَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالسَّيِّئَاتِ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ » ثم أوجب عليهم الكفارة . فدل هذا كله على ما ذكرت .

على أنه لا اعتبار في إيجاب^(٨) الكفارة بالإثم والتفريط ، وبين صحة هذا : لو حلف لا يُطيع الله تعالى أوجبنا عليه الحنث والمخالفة ، والزمناء الكفارة ، ومن المحال أن تكون الكفارة واجبة للإثم وتغطية الذنب ثم نوجبها في الموضع الذي نوجب عليه أن يحنث ، وأما النقص فلم يجز فيه أكثر مما تقدم .

(١) هكذا في الأصول . ولا يخفى أن في الكلام سقطا . وانظر ما سبق في صفحة ٢٩ .

(٢) في المطبوعة : « مطلقا » والمثبت من س ، د . (٣) ساقط من س ، وهو في المطبوعة : د .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . و س : « مبايتهم » . (٥) كذا في المطبوعة ، د . و س :

« المنجنيق » . (٦) في المطبوعة ، د : « وجب » وأثبتنا ما د ، س .

(٧) في س : « بطريق إيجابها » والمثبت من س والمطبوعة ، د .

(٨) في المطبوعة : « وجوب » والمثبت من د ، س . وفيها : « لإيجاب وجوب » .

فأجاب القاضي أبو الحسن الطائفي عن الفصل الأول بأن قال : أما ادعاء الإجماع فلا يصح ؛ لأن أصحابنا كلهم مخالفون ، ولا نعرف إجماعاً دونهم .
وأما تأويل الآية على ترك اليمين فهو مجاز ، لأن حفظ اليمين يقتضي وجود اليمين ، وقولهم : احفظ لسانك ، إنما قالوه لأنهم أمروه بحفظ اللسان ، واللسان موجود ، وهما هنا اليمين التي ^(١) تأولت الآية عليها غير موجودة .

وما ذكروه من الشمر فقد ذكرت أنه مشترك الاحتجاج .
وما ذكروه من المطف فلا يصح ؛ لأنه يجوز الجمع بالواو ، كما يجوز بغيرها .
وأما الدليل الثاني ، فلا يلزم عليه ما ذكرت من اليمين بالطلاق ^(٢) ، وذلك أن الإيقاع هناك باليمين ؛ ولهذا أفصح به في لفظ اليمين ، وأفصح به شهود اليمين ، وأما الدخول فهو شرط يوجب التأخير ، فإذا وجد الشرط وقع الطلاق باليمين ، ويكون كالوجود حكماً في حال الوقوع وهو عند الشرط ، ولهذا علقنا الضمان عليه ، وأما في مسألتنا فإن لفظ اليمين لا يوجب الكفارة ، ألا ترى أنه لو قال ألف سنة : والله لا أفعلن ^(٣) كذا . لم يجب عليه كفارة ، وإذا لم يكن في لفظه ما يوجب الكفارة وجب أن نقف إيجابها على ما تمدق المنع منه ^(٤) ، وهو الحنث والمخالفة .

وأما مسألة الزكاة فلا تصح ؛ لأنه يجوز أن يكون الوجوب بملك النصاب ، ثم يسقط ^(٥) هذا الوجوب بنقصان النصاب في آخر الحول ، ومثل هذا لا يمنع على ^(٦) أصولنا ؛ ألا ترى أن من صلى الظهر في بيته صحته صلواته ، فإذا سعى إلى الجمعة ارتفت ،

(١) في المطبوعة ، د : « الذي » والمثبت من س .

(٢) بعد هذا في س بياس بسم كلمتين . وبعده : « الفرق وذلك أن الإيقاع . . . » .

(٣) في المطبوعة ، د : « لافعلت » والمثبت من س .

(٤) كذا في المطبوعة ، وفي س : « به » والكلمة ساقطة من د .

(٥) في المطبوعة ، د : « سقط » وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة ، د : « لا يمنع أصولنا » والمثبت من س .

وورد عليه بعد الحكم بصحتها ما نقضها ، كذلك في مسألة الزكاة لا يمتنع^(١) أن يكون مثله .

وأما الدليل الثالث فهو صحيح ، وما ذكره من تسديد الرمي والرامي إلى دار الحرب فلا يلزم ، وذلك أن القاضي أعزّه الله إن فرض الكلام في هذا الموضوع فرضت الكلام في الغالب منها^(٢) ، و [العام و]^(٣) الغالب أن القتل الذي يوجب الكفارة لا يكون إلا بضرب من التفريط ، فإن اتفق في النادر من يسدد^(٤) الرمي وتحفظ ثم يقتل من تجب الكفارة بقتله ، فإن ذلك نادر والنادر من الجملة يُحقق بالجملة اعتباراً بالغالب .

وأما الناسي في حقه ضرب من التفريط ، وهو ترك الحفظ ؛ لأنه كان من سبيله أن يتحفظ فلا ينسى ، فحيث لم يفعل ذلك حتى نسي فقتل أوجبنا عليه الكفارة تطهيراً له ، على أنه قد قيل : إنه كان في شرع من قبلنا حكم الناسي والعايد والنائم سواء ، فرحم الله هذه الأمة ببركة النبي صلى الله عليه وسلم ، ورفع المأثم عن الناسي ، وأوجب الكفارة عليه بدلا عن الإثم ، فلا يجوز أن تكون الكفارة موضوعة لرفع المأثم .

وأما قوله : إنه لو حلف [أن]^(٥) لا يطيع الله ، فإننا نأمره بالحنث ، فلا يجوز أن تأمره ثم نوجب عليه الكفارة ، على وجه تكفير الذنب ، فلا يصح ؛ لأنني قد قدمت في صدر^(٦) المسألة من الكلام ما فيه جواب عن هذا ، وذلك أن الكفارة تجب لتكفير المأثم ، غير أنه قد يكون من الأيمان ما نقضها أولى من الوفاء بها ؛ وذلك أن يحلف على ما لا يجوز من الكفر وقتل الوالدين وغير ذلك من المعاصي ، فيكون الأفضل ارتكاب^(٧) أدنى الأمرين ، وهو الحنث والمخالفة ؛ لأنه يرجع من هذا الإثم إلى ما يكفره ، ولا يرجع في الآخر إلى ما يكفره ، فيجمل ارتكاب^(٨) الحنث أولى ؛ لما في الارتكاب^(٨) من الإثم

(١) في المطبوعة : « يمنع » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « فيها » وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٤) في المطبوعة : « سدد » والمثبت من س ، د .

(٥) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « صور » .

(٧) في س : « اختيار » والمثبت من المطبوعة ، د .

(٨) في س : « الآخر » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

الغلظ والمذاب الشديد ، وعلى هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ حَافَ عَلَى بَيْمِينِ
فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَأَيْكَفِّرْ عَنْ يَمِينِهِ » .

﴿ مناظرة أخرى بين [أبي الحسين]^(١) القُدُورِيَّ [من الحنفية]^(٢) ﴾

والفاضي أبي الطيب الطبري

• استدل [الشيخ]^(١) أبو الحسين^(٢) القُدُورِيَّ الحَنَفِيَّ في المَخْتَمَةِ أنه يلحقها

الطلاق بأنها معتدة من طلاق ، بخلاف أن يلحقها ما بقي من عدد الطلاق كالأجنبية .

فكلمه الفاضل أبو الطيب الطبري الشافعي ، وأورد عليه فصلين ، أحدهما أنه قال :

لا تأثير لقولك : معتدة من طلاق ، لأن الزوجة ليست بمعتدة ويلحقها الطلاق ، فإذا كانت

المعتدة والزوجة التي ليست بمعتدة في لحاق الطلاق سواء ، ثبت أن قولك : المعتدة .

لا تأثير له ، ولا يتعلق الحكم به ، ويكون تعليق الحكم على كونها معتدة ، كتمليقه على

كونه مظاهراً منها ومولياً عنها ، ولما لم يصح تعليق طلاقها على العدة كان حال العدة

وما قبلها سواء ، ومن زعم أن الحكم يتعلق بذلك كان محتاجاً إلى دليل يدل على تعليق

،

الحكم به .

وأما الفصل الثاني فإن في الأصل أنها زوجة ، والذي يدل عليه أنه يستبيح وطأها

من غير عقد جديد ، بخلاف أن يلحقها ما بقي من عدد الطلاق . وفي مسئلتنا هذه ليست

زوجة ، بدليل أنه لا يستبيح وطأها من غير عقد جديد ، فهي كالطائفة قبل الدخول .

تكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول بوجهين ؛ أحدهما أنه قال : لا يخلصو

الفاضي أيده الله تعالى في هذا الفصل من أحد أمرين ؛ إما أن يكون مطالباً بتصحيح العدة

والدلالة على صحتها^(٣) فإنا ألزم بذلك وأدل لصحته ، ولكنه محتاج ألا يخرج المطالبة

بتصحيح العدة والدلالة على صحتها^(٣) بخروج^(٤) الممرض عليها بعدم التأثير ، أو

(١) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٢) في الأصول : « الحسن » وهو خطأ صوابه من تاج القراجم ٧ ،

والباب ٢/٧ : ٢٥٧ . والقُدُورِيَّ ، يضم القاف والذال وسكون الواو ، وفي آخرها زاء : نسبة إلى القُدُورِ .

اللاب (٣) ساقط من المطبوعة ، د وهو في س . (٤) في المطبوعة : « فجر » .

بمرض^(١) عليها بالإفساد من جهة عدم التأثير ، فإذا كان الإلزام على هذا الوجه لم يلزم ، لأن أكثر ما في ذلك أن هذه العلة لم تعم جميع المواضع التي بثبت فيها الطلاق ، وأن الحكم يجوز أن يثبت في موضع مع عدم هذه العلة ، وهذا لا يجوز أن يكون قادحا في العلة مفسدا لها ، يبين صحة هذا أن علة الرِّبَا التي يُضرب بها الأمثال في الأصول والفروع لا تعم جميع المملولات^(٢) ، لأننا نجعل العلة في الأعيان الأربعة السكّيل مع الجنس ، ثم ثبت الربا في الأيمان ، مع عدم هذه العلة ، ولم يقل أحد ممن ذهب [إلى] ^(٣) أن علة الربا معنى واحد : إن علةكم لا تعم جميع المملولات^(٢) ، ولا تناول جميع الأعيان التي يتعلّق بها تحريم التفاضل ، فيجب أن يكون ذلك موجبا لفسادها ، فإذا جاز لنا بالاتفاق منا ومنكم أن نعمل الأعيان الستة بمثلين يوجد الحكم مع [وجود] ^(٣) كل واحد منهما ومع عدمهما ، ولم يلتفت إلى قول من قال لنا : إن هذه العلة لا تعم جميع المواضع ، فوجب أن يكون قاعدة^(٤) ، ووجب أن يكون في مسألتنا مثله .

وما أجاب به القاضى الجليل عن قول هذا القائل ، فهو الذى نُجيب به عن السؤال الذى ذكره ، وأيضا فإنى أدلّ على صحة العلة .

والذى يدل على صحتها أننا أجمعنا على أن الأصول كلها معللة بعلة ، وقد اتفقنا على أن [هذا] ^(٥) الأصل الذى هو الرّجعية معلل أيضا غير أننا اختلفنا في عينها ، فقلتم أنتم : إن العلة فيها بقاء الزوجية . وقلنا : العلة وجود العدة من طلاق ، ومعلوم أننا إذا عللناه بما ذكرتم من الزوجية لم يتعد^(٦) ، وإذا عللناه بما ذكرته من العلة تعدت إلى المختلعة ، فيجب أن تكون العلة هي التمدية دون الأخرى .

وأما معارضتك في الأصل فهي علة مدعاة ، ويُحتاج أن يدلّ على صحتها ، كما طالبتنى بالدلالة على صحة علة .

(١) والمطبوعة ، د : « يمرض » والثبت من س . (٢) في س ، د : « المعلومات » والثبت

في المطبوعة . (٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . وى س : « فائدة » وكتب في الهامش : « اعله : قائله بموعا » .

(٥) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (٦) في المطبوعة : « لم يبعد » والثبت من س ، د .

وأما منع الفرع فلا نسلم^(١) أنها زوجة ، فإن الطلاق وُضِعَ لِحَلِّ الْعَقْدِ ، وما وُضِعَ لِلْحَلِّ إِذَا وَجِدَ ارْتِفَاعَ الْعَقْدِ ، كما قلنا في فسخ سائر العقود .

وتكلم القاضي أبو الطيب على الفصل الأول بأن قال : قَصِدِي بِمَا أوردتك من^(٢) المطالبة بتصحيح الوصف ، والمطالبة في الدلالة عليه من جهة الشرع ، وأن الحكم تابع له ، غير أني كشفت عن طريق الشرع له ، وقلت [له]^(٣) إذا كان الحكم يثبت مع وجود هذه العلة ويثبت مع عدمها لم يكن ذلك علة في الظاهر ، إلا أن يدل الدليل على أن هذا الوصف مؤثر^(٤) في إثبات هذا الحكم في الشرع^(٥) ، فحينئذ يجوز أن يعلق الحكم عليه ، ومتى لم يدل الدليل على ذلك ، وكان الحكم تابعا مع وجوده ومع علة ، وليس معه ما يدل على صحة اعتباره دلا على أنه ليس بعلة .

وأما ما ذكره الشيخ الجليل من علة الربا ، وقوله : إنها أحد العلة ، فليس كذلك ، بل هي وغيرها من معاني الأصول سواء ، فلا معنى لهذا الكلام ، وهو حجة عليك ، وذلك أن الناس لما اختلفوا في تلك العلة ، وادّعت^(٥) كل طائفة معنى طلبوا ما يدل على صحة ما ادعوه ، ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى ، فكان^(٦) يجب أن يعمل في علة الرجعية مثل ذلك ، لأن هذا تمليل أصل يجمع عليه ، فكما وجب الدلالة على صحة علة الربا^(٧) ولم يقتصروا فيها على مجرد الدعوى فكان^(٧) يجب^(٨) أن يدل أيضا على صحة علة الرجعية . وأما جريان الربا مع الأثمان مع عدم علة الأربعة فعلة أخرى ، تثبت بالدليل ، وهي علة الأثمان . وأما في مسئلتنا فلم يثبت كون العدة علة في فرع الطلاق ، فلم يصح تعليق الحكم عليها .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « أسلم » . (٢) في المطبوعة : « هي » ، والثبت

من س ، د . (٣) ساقط من س . وهو في المطبوعة ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « في الباب هذا في الشرع » والتصحيح من س .

(٥) في المطبوعة : « فادعت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٦) في المطبوعة ، د : « وكان » والثبت من س . (٧) ساقط من المطبوعة ، د وهو من س

(٨) في المطبوعة ، د : « وجب » . والثبت من س .

وأما الفصل الثاني فلا يصح ، وذلك أنك ادّعت أن الأصول كلها معلّلة ، وهي دعوى تحتاج أن يُدَلَّ عليها ، وأنا لا أسلمُه^(١) ؛ لأن الأصل الممّثل عندي ما دلَّ عليه الدليل .

وأما كلام الشيخ الجليل أيده الله تعالى على الفصل الثاني ، فإن طالبتني بتصحيح العلة فأنا^(٢) أدلُّ على صحتها ، والدليل على ذلك أنه إذا طلق امرأة أجنبية لم يتعلّق بذلك حكم ، فإن عقد عليها وحصلت زوجةً له فطلّقها وقع عليه الطلاق ، فلو طلقها قبل الدخول طلقة ، ثم طلقها لم يلحقها ؛ لأنها خرجت عن الزوجية ، فلو أنه عاد فتزوجها ثم طلقها لحقته طلقة ، فدل على العلة ، ففيها ما ذكرت ، وليس في دعوى عمتك مثل هذا الدليل .

وأما إنكاره لمعنى الفرع فلا يصح لوجهين ؛ أحدهما أن عنده أن الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدة ، ولا يُزيل الممّلك ، فهذا لا يتعلّق به تحريم الوطء ، ومن المحال أن يكون العقد مرتفعا ، ويحل له وطؤها .

والثاني : أني أبطل هذا عليه ، بأنه لو كان^(٣) قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيح وطؤها إلا بمقد جديد ، يوجد بشرائطه ؛ من الشهادة والرّضا وغير ذلك ؛ لأن الحرّة لا تُستباح إلا بنكاح ، ولما أجمعنا على أنه^(٤) يستبيح وطؤها من غير عقد لأحد ، دلّ على أن العقد باقٍ ، وأن الزوجية ثابتة .

تكلم الشيخ أبو الحسن ، على الفصل الأول بأن قال : أما قولك : إني مطاب بالدلالة على صحة العلة ، فلا يصح ، والجمع بين المطالبة بصحة العلة وعدم التأثير متناقض ، وذلك أن العلة إما أن تكون مقطوعا بكونها مؤثرة ، فلا يُحتاج فيها إلى الدلالة على صحتها والمطالبة ، أو مقطوعا بأنها غير مؤثرة ، فلا يجوز المطالبة فيها أيضا بالدلالة على صحتها ؛ لأن ما يدل على صحتها يدل على كونها مؤثرة ، ولا^(٥) يجوز أن يرد الشرع بتعميق حكم

(١) في المطبوعة ، د : « أسأله » والتصحيح من س . (٢) في المطبوعة ، د : « فأنا » وأثبتنا ما في س . (٣) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « قال » . (٤) في المطبوعة بعد هذا زيادة : « ولا » . والثبت في : س ، د . (٥) في المطبوعة ، د : « فلا » والثبت من س

على ما لا تأثير له من (١) المانى ، وإنما ورد الشرع بتعليق الحكم على المانى المؤثرة
 فى الحكم ، وإذا كانت الصورة على هذا يجوز أن يقال : هذا لا تأثير له ، ولكن دل
 [على] (٢) صحته إن كانت العلة مشكوكا فى كونها مؤثرة فى الحكم لم يجز القطع على أنها
 غير مؤثرة ، وقد قطع القاضى [أيده الله] (٣) بأن هذه العلة غير مؤثرة ، فبان (٤) بهذه الجملة ،
 أنه لا يجوز أن يُعترض عليها ، من جهة عدم التأثير ، وبحكم بفسادها بسببه ، ثم طالبنى (٥)
 مع هذا بتصحيحها ؛ لأن ذلك طلبٌ محالٌ جدا .

وأما ما ذكرت من علة الربا ، فهو استشهاد صحيح وما ذكر من ذلك حجة على ؛
 لأن كل من ادعى علة من الربا دل على صحتها ، فيجب أن يكون ما هنا مثله ، فلا يلزم ؛
 لأنى أمتنع من الدلالة على صحة العلة ، بل أقول : إن كل علة ادعاها المسؤول فى مسألة من
 مسائل الخلاف فطوب بالدلالة على صحتها لزمه إقامة الدليل عليها ، وإنما امتنع أن يجعل
 الطريق المسؤول لها وجود الحكم مع عدمها ، وأنها لا تم جميع المواضع التى يثبت فيها
 ذلك الحكم ، وهو أبقاه الله جعل الفسید لهذه العلة وجود نفوذ الطلاق مع عدم العلة ،
 وذلك غير جائز كما قلنا فى علة الربا فى الأعيان الأربعة إنهما تفقد ويبقى الحكم .

وإما إذا طالبتنى بتصحيح العلة ، واقتصرت على ذلك ، فإنى أدل عليها ، كما أدل على
 صحة العلة التى ادعيتها فى مسألة الربا .

وأما الفصل الثانى وهو الدلالة على صحة العلة ، فإن القاضى أيده الله تماق من كلامى (٦)
 بطرفه ، ولم يعترض لمقصوده ، وذلك أنى قلت : إن الأصول كلها معللة ، وإن هذا الأصل
 معلل بالإجماع بينى وبينه ، وأما (٧) الاختلاف فى غير (٨) العلة ، فيجب أن يكون بما ذكرناه

(١) كذا فى المطبوعة ، د وفى س : « فى » . (٢) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٣) زيادة من س ، على ما فى المطبوعة ، د .

(٤) فى المطبوعة : « بان » وأثبتنا ما فى س ، د .

(٥) فى المطبوعة ، د : « يطالبى » والمثبت من س . (٦) فى المطبوعة : « كلامه » والتصحيح

من س ، د . (٧) فى المطبوعة ، د : « وإنما » وأثبتنا ما فى س .

(٨) فى المطبوعة : « عين » وأثبتنا ما فى س ، د .

هو العلة ؛ لأنها تتمدى ، فترك الكلام على هذا كله ، وأخذ^(١) بتكلم [في]^(٢) أن من الأصول ما لا يُعالم ، وأنه لا خلاف [فيه]^(٣) ، وهذا لا يصح ؛ لأنه لا خلاف أن الأصول كلها مملّة ، وإن كان في هذا خلاف ، فأنا أدل عليه .

والدليل عليه هو أن الظواهر الواردة في جواز القياس مطابقة ، وذلك كقوله تعالى : **فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ** ^(٤) ، وكتوله صلى الله عليه وسلم : **« إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »** .

وعلى أنى قد خرجت من عهد^(٥) بأن قلت : إن الأصل الذى تنازعنا عليه معلل بالإجماع ، فلا يضرنى مخالفة من خالاه في سائر الأصول .

وأما المعارضة ، فإنه^(٦) لا يجوز أن يكون المعنى فى الأصل ما^(٧) ذكرت من ملك النكاح ووجود الزوجية ، يدل على ذلك أن هذا المعنى موجود فى الصبي والمجنون ، ولا ينفذ^(٨) ظلافهما ، فثبت أن ذلك ليس بملة ، وإنما العلة ملك إيقاع الطلاق مع وجود محلّ موقعه ، وهذا المعنى موجود فى المختلعة ، فيجب أن يلحقها .

وأما معنى الفرع فلا أسلمه .

وأما ما ذكرت من إباحة الوطء فلا يصح ؛ لأنه يطؤها وهى زوجة ؛ لأنه يجوز له مراجعتها بالفعل ، فإذا ابتدأ المباشرة حصلت الرجعية ، فصادفها الوطء وهى زوجة ، وأما أن يبيح وطئها وهى خارجة عن الزوجية فلا .

● وأما قوله : لو كان قد ارتفع العقد لوجب أن لا يستبيحها من غير عقد ، كما قل أصحابنا ، فيمن باع بصيرا وصار في يد البائع خرايم تحلل : إن البيع يعود بعد ما ارتفع .

(١) فى المطبوعة ، د : « فأخذ » والمثبت من س . (٢) زيادة من س ، على ما فى المطبوعة ، د .

(٣) زيادة من س ، د ، على ما فى المطبوعة . (٤) سورة الحشر . آية ٢ .

(٥) فى المطبوعة : « عهدته » وأثبتنا ما فى س ، د . (٦) فى المطبوعة : « بأنه » والمثبت من س ، د .

(٧) فى المطبوعة : « ما ذكرنا » وأثبتنا ما فى س ، د . وفى د ، والمطبوعة : « من ذلك النكاح »

والمثبت من س . (٨) فى المطبوعة : « ولا يتمدى » . وأثبتنا ما فى س ، د .

وعلى أصلكم : إذا رهن عصيرا فصار خمرا ارتفع الرهن ، فإذا تخلل عاد الرهن ، وكذلك
ها هنا مثله .

تكلم القاضي أبو الطيب على الفصل الأول ، بأن قال : ليس في الجمع بين المطالبة
بالدليل على صحة العلة وبين عدم التأثير مناقضة ، وذلك أني إذا رأيت الحكم ثبت مع وجود
هذه العلة ، ومع عدمها على وجه واحد ، كان الظاهر أن هذا ليس بعلة للحكم ، إلا أن
يظهر دليل على أنه علة ، فنصير إليه ، وهذا كما نقول في القياس : إنه دليل على الأحكام ،
إلا أن يعارضه ما هو أقوى منه فيجب تركه ، وكذلك خبر الواحد دليل في الظاهر يجب
المصير إليه ، إلا أن يظهر ما هو أقوى منه من نص قرآن^(١) ، أو خبر متواتر فيجب المصير
إليه ، كذلك ها هنا ، الظاهر بما ذكرته أنه دليل على ذلك ليس بعلة ، إلا أن تقيم دليلا
على صحته فنصير إليه .

وأما علة الربا فقد عاد الكلام إلى هذا الفصل الذي ذكرت ، وقد تكلمت عليه
بما يعني عن إعادته .

وأما الفصل الثاني فقد تكلمت عليه بما سمعت من كلام الشيخ الجليل أبده الله ،
وهو أنه قال : الأصول كلها معللة .

وأما هذه الزيادة فالآن^(٢) سمعتها ، وأنا أتكلم^(٣) على الجميع .
وأما دليلك على أن الأصول كلها معللة ، فلا يصح ، لأن الظواهر التي وردت في
جواز القياس كلها حجة عليك ؛ لأنها وردت بالأمر بالاجتهاد ، فما دل عليه الدليل فهو
علة يجب الحكم بها ، وذلك لا يقتضي أن كل أصل معلل .

وأما قولك : إن هذا الأصل مجمع على تعليقه ، وقد اتفقنا على أن العلة فيه أحد
المعنيين ، إما المعنى الذي ذكرته^(٤) وإما المعنى الذي ذكرته^(٥) ؛ وأحدهما يتعدى والآخر
لا يتعدى ، فيجب أن تكون العلة فيهما ما يتعدى [فلا يصح]^(٦) لأن اتفاق معك على

(١) في المطبوعة : « القرآن » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) في المطبوعة : « فإني » والثبت من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « التكلم » وما أثبتنا من س ، د . (٤) تكلمة من س ، د ، ليست في المطبوعة .

أن العلة أحد المعنيين لا يكفي في الدلالة على صحة العلة ، وأن الحكم معلق^(١) بهذا المعنى ، لأن إجماعنا ليس بحجة ، لأنه يجوز الخطأ علينا ، وإنما تقوم الحجة بما يقطع^(٢) عليه اتفاق الأمة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بمصمتها .

وأما قولك : إن علتى متعمدية ، فلا يصح ، لأن التعدى إنما يُذكر لترجيح إحدى العلتين على الأخرى ، وفي ذلك نظرٌ عندى أيضا ، وأما أن يُستدل بالتعدي على صحة العلة فلا ؛ ولهذا لم نحتج نحن وإياكم على مالك في علة الربا بأن علتنا تعدى إلى ما لا تعدى علة^(٣) ، ولا ذكر أحد في تصحيح علة الربا ذلك ، فلا يجوز الاستدلال به .

وأما فصل المعارضة ، فإن العلة في الأصل ما ذكرت .

وأما الصبي والمجنون فلا يلزمان ؛ لأن التعليل واقع لكونهما محلاً لوقوع الطلاق ، ويجوز أن يلحقهما الطلاق ، وليس التعليل للوجوب ، فيلزم عليه المجنون والصبي ، وهذا كما نقول : إن القتل علة إيجاب القصاص ، ثم نحن نعلم أن الصبي لا يُستوفى منه القصاص حتى يبلغ ، وامتناع استيفائه من الصبي والمجنون لا يدل على أن القتل ليس بعلة لإيجاب القصاص .

كذلك ها هنا يجوز أن تكون العلة في الرجعية كونها زوجة ، فإن كان^(٤) لا يلحقها الطلاق من جهة الصبي ، لأن هذا إن لزمنا على اعتبار الزوجية لزمك على اعتبار الاعتداد^(٥) ؛ لأنك جعلت العلة في وقوع الطلاق كونها معتدة ، وهذا المعنى موجود في حق الصبي والمجنون ، فلا ينفذ^(٦) طلاقهما ، ثم لا يدل ذلك على أن ذلك ليس بعلة ، وكل جواب له عن الصبي والمجنون في اعتباره^(٧) العدة فهو جوابنا في اعتبار الزوجية .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « متعلق » .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي س : « يقوم » ، وفي د : « يقع » .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي س : « عليه » والكلمة ساقطة من د .

(٤) في المطبوعة : « كانت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « الأعداد » . (٦) في المطبوعة : « يتعدى » والمثبت

من س ، د . (٧) في المطبوعة : « اعتبار » وزدنا الهاء من س ، د .

وأما علة الفرع فصحيحة أيضا ، وإنكارك لها لا يصح ؛ لما ثبت أن من أصلك أن الطلاق لا يفيد أكثر من نقصان العدد ، والذي يدل عليه جواز وطء الرجعية^(١) ، وما زعمت من أن الرجعة تصح منه بالمباشرة غلط ؛ لأنه يتقدم بمباشرتها^(٢) وهي اجنبية ، فكان يجب أن يكون ذلك محرما ، ويكون تحريمه تحريم الزنا ، كما قال صلى الله عليه وسلم : « العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ ، وَيُصَدَّقُ ذَلِكَ الْفَرْجُ » ، ولما قلتم : إنه يجوز أن يقدم على مباشرتها ، دل على أنها باقية على الزوجية .

وأما ما ذكرت من مسألة العصير ، فلا يلزم ؛ لأن العقود كلها لا تعود معقودة إلا بمقد جديد ، بين صحة هذا البيع والإجازات والصلاح والشركة والمضاربات ، وسائر العقود ، فإذا كانت عامة العقود على ما ذكرناه ، من أنها إذا ارتفعت لم تعد إلا باستئناف أمثالها لم يجوز إبطال هذا بمسألة شاذة عن الأصول .

وهذا كما قلت لأبي عبد الله الجرجاني ، وفرقت بين إزالة النجاسة والوضوء ، بأن إزالة النجاسة طريقها التروك ، والتروك موضوعة على أنها لا تنفقر إلى النية ، كترك الزنا والسرقة وشرب الخمر ، وغير ذلك ، فالزمني على ذلك للصوم ، فقلت له : غاب التروك وعامتها موضوعة على ما ذكرت ، فإذا شذ منها واحد ، لم ينتقض به غاب الأصول ، ووجب رد المختلف فيه إلى ما شهد له عامة الأصول وغالبها ؛ لأنه أقوى في الظن .

وعلى أن من أصحابنا من قال : إن العقد لا يفسخ في الرهن ، بل هو موقوف مراعى ، فعلى هذا لا أسلمه ، ولأن أصل أبي حنيفة أن العقد لا يزول ، والمالك لا يرتفع .
تسكلم الشيخ أبو الحسين على الفصل الأول بأن قال : قد ثبت أن الجمع بين المطالبة بتصحيح العلة وعدم التأثير غير جائز .

وأما ما ذكرت من أن هذا دليل ما لم يظهر ما هو أقوى منه ، كما نقول في القياس

(١) في المطبوعة : « الزوجة » ، وفي د : « الزوجية » وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة : « مباشرتها » وما أثبتنا من س ، د .

(١) وخبر الواحد^(١) ، فلا يصح ؛ وذلك أنا لا نقول : إن كل قياس دليل وحجة ، فإذا حصل القياس في بعض المواضع فعارضه إجماع ، لم نقل : إن ذلك قياس صحيح ، بل نقول : هو قياس باطل ، وكذلك لا نقول : إن ذلك الخبر حجة ودليل ، فأما القاضي أيده الله فقد قطع في هذا الموضوع بأن هذا لا تأثير له ، فلا يصح مطالبته بالدليل على صحة العلة .
وأما الفصل الآخر ، وهو^(٢) الدلالة على أن الأصول معللة ، فقد أعاد فيه ما ذكره أولا من ورود الظواهر ، ولم يزد^(٣) عليه شيئا يحكي .

وأما قولك : إن إجماعي وإياك^(٤) ليس بحجة ، فإني^(٥) لم أذكره لأنى جمعته حجة ، وإنما ذكرت اتفاقنا لقطع المنازعة .

وأما فصل التمدى^(٦) فصحيح ؛ وذلك أنى ذكرت في الأصل علة متمدية ، ولا خلاف أن التمدية يجوز أن تكون علة ، وعارضنى أيده الله بعلة غير متمدية ، وعندى أن الواقعة ليست بعلة ، وعنده أن التمدية أولى من الواقعة ، فلا يجوز أن يعارضنى ، وذلك يوجب بقاء علتى على صحتها .

وأما المارضة فإن قولك : إن التعليل للجواز ، كما قلنا في القصاص ، فلا يصح ؛ لأنه إذا كان^(٧) علة ملك إيقاع الطلاق ملك الفكاك ، وقد علمنا أن ملك الصبي ثابت ، وجب إيقاع طلاقه ، فإذا لم يقع دل على أن ذلك [العقل]^(٨) ليس بعلة ، وأما القصاص فلا يلزم ؛ لأن هناك لما ثبت له القصاص وكان القتل^(٩) هو العلة في وجوبه ، جاز أن يستوفى له ؛

(١) ساقط من المطبوعة واستكملناه من س ، د .

(٢) فى المطبوعة : « وهى » والتصحيح من س ، د .

(٣) كذا فى المطبوعة . وفى س ، د : « ولم يرد عليه شئ » وفى د : « يحكى » .

(٤) فى س ، د : « وإياه » والمثبت فى المطبوعة . (٥) فى المطبوعة : « فأنا » والمثبت من س ،

د . وفى س : « فإنى لم أذكره حجة وإنما . . . » والمثبت فى المطبوعة ، د .

(٦) فى المطبوعة : « التمدى » . وأثبتنا ما فى س ، د .

(٨) فى المطبوعة : « كانت » والمثبت من س ، د . (٩) زيادة فى المطبوعة ، عما فى س ، د .

(٩) فى المطبوعة : « العقل » وإعجام الكلمة غير واضح فى د . وأثبتنا ما فى س .

لأن الولي يُستوفى له القصاص ، ^(١) وكان العقل هو العلة ^(٢) .

وأما قولك : إن مثل هذا يلزم على عاتق ، فليس كذلك ؛ لأنى قلت : معتدة من طلاق ، فلا يتصور أن يطلق الصبي فتكون امرأته معتدة ^(٣) من طلاق ، فالزمه القاضى المجنون إذا طلق امرأته ^(٤) .

﴿ ومن الغرائب والفوائد عن القاضى أبى الطيب ﴾

• حكى القاضى أبو الطيب فى « التعلية » وجهها أن القضاء سنة وليس بفرض كفاية . قال ابن الرفعة : لم أره لغيره .

• نقل النووى رحمه الله فى « المنشورات » أن القاضى أبى الطيب قال فى « شرح الفروع » إن من صلى فريضة ثم أدركها فى جماعة فصلّاها ، ثم تذكر أنه نسي سجدة من الصلاة الأولى لزمه أن يعيدها ؛ لأن الأولى بترك السجدة قد بطلت ، ولم يحتسب له بما بعدها ؛ لأن الترتيب مستحق فى أفعال الصلاة ، وأن ذلك لا يتخرج على الخلاف فى أن الأولى فرض أو الثانية .

قلت : وهذا هو الفقه الذى ينبغى ، غير أنى لم أجد كلام القاضى أبى الطيب فى « شرح الفروع » صريحا فى أنه لا يتخرج على الخلاف ، بل قال : وأما الثانية فلا يحتسب بها ؛ لأنه فعلها بنية التطوع ، ثم قال : فإن قال قائل : أليس قال الشافعى رضى الله عنه : يحتسب الله بأيهما شاء ؟

فالجواب أن أبى إسحاق الرؤزى قال : قال الشافعى فى القديم : لا يقال إن الله يحتسب ما شاء ، ولم يقل إن الثانية يفعلها بنية التطوع ، ورجع ^(٥) عن هذا فى الجديد ، وقال : الأولى فرضه ^(٥) ، والثانية سنة ، والحال فيها يدل على أن ^(٦) الثانية سنة لا فرض ، وهذا

(١) زيادة فى المطبوعة . ليست فى س ، د . (٢) كذا فى المطبوعة ، د . وفى س : « معتدة منه »

(٣) هكذا انتهى الماطرة فى المطبوعة ، د . وفى س بعد ذلك كلمة واحدة « وهو » .

(٤) ساقط من د . (٥) فى المطبوعة : « فريضة » والنبت من س .

الكلام يدل على أن من يمنع كون الثانية سنةً يمنع لزوم الإعادة .

● وفي السؤال الأول من «فتاوى الغزالي» المشهورة ما يقتضي النزاع^(١) من أنه لو صلى في بيته ثم أتى الجماعة فأعادها ثم بان أن الصلاة الأولى كانت فاسدةً أن الصلاة المعادة تُجزئه ، وسكت عليه الغزالي .

● قال القاضي أبو الطيب في «تعميقه» في كتاب الشهادات : فرع . السائل هل تُقبل شهادته أو لا ؟ يُنظر ، فإن كان يسأل الناس من حاجة لم تُردّ شهادته ؛ لأنه إذا لم يكن له قوة^(٢) أمر بالسؤال ، وإن كان يسأل الناس من غير حاجة لم تُقبل شهادته ؛ لأنه يكذب في قوله إنه محتاج ؛ لأنه لو لم يقل ذلك لم يُدفع إليه شيء .

وأما إذا كان ممن لا يسأل ، ولكن الناس يحملون إليه الصدقات ، فإنه يُنظر ، فإن كانوا يحملون إليه من الصدقات النفل والتطوع ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك يجري بحري الهبات ، والهبات لا تمنع من قبول الشهادة .

وإن كانت الصدقات من الفرائض فلا يخلو من أحد أمرين ؛ إما أن يكون غنياً أو فقيراً ، فإن كان فقيراً حلّ له ذلك ، وقُبِلت شهادته ، وإن كان غنياً لم يخل من أحد أمرين ، إما أن يكون جاهلاً أو عالماً ، فإن كان جاهلاً لا يعلم أنه لا يجوز له أخذ الصدقة المفروضة مع الغنى ، لم تُردّ شهادته ؛ لأن ذلك خطأ ، والخطأ لا يُوجب ردّ الشهادة ، وإن كان عالماً ، فإنه لا تُقبل شهادته ؛ لأنه يأكل مالا حراماً وهو مستغن عنه ، وله مستحقون غيره . انتهى بنصه ولفظه .

وهي مسائل متقاربة^(٣) شهادة القانع ، وقد قدمنا الكلام عليها في ترجمة الخطابي^(٤) ، وهو السائل ، إلا أن الكلام على شهادته لأهل البيت الذين بينهم^(٥) ، لا مطلقاً ، وشهادة السائل مطلقاً ، وشهادة الطفيلي ، ومن يختطف النثار في الأفراح .

(١) في المطبوعة ، د : « الفراغ » وأثبتنا ما في س .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « قوت » . (٣) في المطبوعة ، د : « متفاوتة » وأثبتنا

ما في س . (٤) انظر صفحة ٢٨٥ من الجزء الثالث . (٥) في المطبوعة ، د : « سألهم » وأثبت من س .

والفرق بين هذه [الصُّور] ^(١) وشهادة القانع أن المأخذ في منع شهادة القانع عند مَنْ منعه التهمة وجابُّ النفع، والمأخذ في هذه المسائل قلَّةُ الروء، أو أكل ما لا يستحق.

● وقد جمع صاحب « البحر » أبو المحاسن الرُّوبانيّ هذه المسائل ، واقضى إرادُهُ أنها منصوصات ، فقال : فرع ، قال في « الأم » : « ومَنْ ثبت ^(٢) عليه أنه يَفْشَى الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة ، ولا يستحل [من ^(٣) صاحب الطعام ، وتتابَع ^(٤) ذلك منه رُدَّت ^(٥) شهادته ؛ لأنه يأكل محرِّماً إذا كانت الدعوة ^(٦) دعوة رجل بعينه ، فإن ^(٧) كان طعامَ سلطان أو رجل ينسب ^(٨) للسلطان ، فدعا ^(٩) الناس إليه ، فهذا طعام عام ^(١٠) مباح ، ولا بأس به . »

قال أصحابنا : إنما اعتُبر تكررُ ذلك ؛ لأنه قد يكون له شبهة ، حيث لم يمنعه صاحبُ الطعام ، وإذا تكرر صائر دناءةً وسفهاً ^(١١) .

● فرع ، قال ^(١٢) : ولو ذهب مال الرجل بجائحة حَتَّت له المسألة ، وكذلك إذا كان في مصلحة وإذا أخذها لم أَرُدَّ شهادته ؛ لم لأنه يأخذها بحق ، فإن كان يسأل الناس طولَ عمره أو بعضه وهو غنيٌّ لا أقبل شهادته ؛ لأنه يأخذ الصدقة بغير حق ويكذب أبداً فيقول : إنى محتاج . وايس بمحتاج ، فإن أُعطي الصدقة من غير سؤال ، يُنظر ؛ فإن كانت صدقةً تطوع فلا بأس ولا تُردَّ شهادته ، وإن كانت صدقةً واجبةً ، فإن لم يكن علم بتحريمها فلا تُردَّ ، وإن علم بتحريمها رُدَّت شهادته .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٢) في المطبوعة : « ثبت » . والمثبت من س ، د . وفي الأم ٦ / ٢١٥ : « تأكدت » . (٣) ساقط من الأم .
 (٤) في الأم : « فتتابع » . (٥) في الأم : « رددت » . (٦) في الأم : « الدعوة لرجل بعينه » . (٧) في الأم : « فأما إن كان » .
 (٨) كذلك في المطبوعة ، د . وفي س : « ينسب إلى السلطان » . وفي الأم : « يشبه بالسلطان » .
 (٩) في الأم : « فيدعو » . (١٠) في الأصول : « عامة » والمثبت من الأم .
 (١١) في المطبوعة ، د : « وتبعها » وأثبتنا ما في س . (١٢) انظر الأم ٦ / ٢١٣ .

● فرع ، وإذا^(١) نُثِرَ على الناس في الفرح ، فأخذ^(٢) مَنْ حضر لم يكن^(٣) في هذا ما يُخْرِجُ عن الشهادة ؛ لأن كثيراً يزعم أن هذا حلال مباح ؛ لأن مالكه إنما طرحه لمن يأخذه ، فأما أنا فأكرهه لمن أخذه من قَبْلِ^(٤) أنه يأخذه مَنْ أخذه ؛ ولا يأخذه إلا بِغَلْبَةٍ لِمَنْ حَضَرَ ؛ إما بفضل قُوَّةٍ ، وإما بفضل قِلَّةِ حَيَاءٍ ، والمالك لم يقصد [به]^(٥) فُضْدَهُ وإنما قَصَدَ [به]^(٥) الجماعة ، فأكرهه^(٦) . انتهى لفظ « البحر » .

والرافعي رحمه الله اقتصر على مسألة السائل ، فذكر أن شهادة الطوائف على الأبواب وسائر السُّؤَالِ تُقْبَلُ شهادتهم ، إلا أن يُكْثِرَ الكَذِبَ في دعوى الحاجة ، وهو غير محتاج ، أو يأخذَ ما لا يَجِلُّ له أخذه فيفسق ، قال : ومقتضى الوجه الذاهب إلى رد شهادة أهل الحرف ردُّ شهادته ؛ لدلائقه على خِسْفِهِ .

قال القاضي أبو الطيب رحمه الله : سمعت القاضي أبا الفرج المعافى بن زكريا رحمه الله يقول : كنت أحضر مجلس أبي الحسن بن أبي عمر يوم النَّظَرِ ، فحضرت يوماً أنا وجماعة بالباب ننظره ليخرج ، فدخل أعرابي فجلس بالقرب منا ، وإذا بغراب سقط على نخل في الدار وصاح ثم طار ، فقال الأعرابي : إن هذا الغراب يقول : إن صاحب هذه الدار يموت بعد سبعة أيام ، قال : فصحبنا عليه وزبرناه^(٧) ، فقام وانصرف ، ثم دخلنا إلى أبي الحسن ، فإذا به متغير اللون ، فقال : أحدثكم بأمرٍ شغل بالي ، إني رأيت البارحة في المنام شخصاً وهو يقول :

مَنَازِلَ آلِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ عَلَى أَهْلِيكَ وَالنَّعْمَ السَّلَامُ

(١) في المطبوعة : « إذا » . وانثبت من د ، س والأُم ٦ / ٢١٦ .
 (٢) في الأم : « فأخذه بعص من حضر » . (٣) في الأم : « لم يكن هذا مما يخرج به شهادة أحد » . (٤) في المطبوعة ، د : « من قبل أن يأخذه من يأخذه لقلبة من حضره » . ويبدو أن ناسخ س لم ترق له العبارة فاختصرها إلى هذه الصورة : « من قبل أنه يأخذه بغلبة من حضره » . وقد أثبتنا ما في الأم . (٥) زيادة من الأم . (٦) بعد هذا في الأم : « لآخذه ؛ لأنه لا يعرف حظه من حظ من قصد به بلا أذية وأنه خلسة وسخف » . (٧) في المطبوعة : « وزجرناه » والمثبت من س ، د . والزبر يفتح فكون : الانتهاز والمنع .

وقد ضاق صدرى لذلك ، فدعونا له وانصرفنا ، فلما كان اليوم السابع توفى إلى رحمة الله تعالى . والله أعلم .

٤٢٣

طاهر بن عبد الله الإيلاقي*

بكسر الألف وسكون الياء المنقوطة باثنتين من تحتها وفي آخرها القاف ، إيلاق ، هي بلاد^(١) الشاش المتصلة بالترك .

وهذا هو الشيخ الإمام أبو الربيع .

كان إماما في الفقه ، متضلما به .

تفقه على الحلبي ، وأبي طاهر الزبدي ، وقرأ الأصول على الأستاذ أبي إسحاق ،

وروى الحديث عن أستاذه^(٢) ، وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهرى^(٣) ، وغيرهم .

تفقه عليه أهل الشاش^(٤) .

وتوفى عن ست وتسعين سنة ، في سنة خمس وستين وأربعمائة .

،

* له ترجمة في: الأنساب ١٥٥ ، طبقات العبادي ١١٣ ، طبقات ابن هداية الله ٥٨ ، وفيها : « طاهر

ابن محمد بن عبد الله » ، الباب ١ / ٧٩ ، معجم البلدان ١ / ٤٢١ .

(١) في المطبوعة ، د : « بلد » وانثبت من س ، والباب ، وطبقات ابن هداية الله .

(٢) في د : « أستاذه » ، وفي س : « الأستاذين » وفوق « الا » تضبيب . وأثبتنا ما في المطبوعة

والطبقات الوسطى . وكسر الذال منها ، ضبط قلم .

(٣) المشهور في نسبة أبي نعيم : الإسفرايني . وينسب : الأزهرى أيضا . انظر الباب ١ / ٣٨ .

والعبر ٧٣ / ٣ . (٤) في أصول الطبقات الكبرى : « الشام » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم
أبو عبد الله البغدادي*

نزيل نيسابور .

قال الحاكم : كان أظرفَ مَنْ رأينا من العراقيين وأفتاهم^(١) وأحسنهم كتابة ،
وأكثرهم فائدة .

سمعت أبا عبد الله بن أبي ذهل يقول : ما رأيت من البغداديين أكثرَ فائدة من
أبي عبد الله .

سمع أبا حامد الخضرى ، وأبا بكر أحمد بن القاسم الفرائضى ، وأقرانهما .
توفى بنيسابور يوم الخميس الثامن من ربيع الأول سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .
وروى عنه الحاكم . وهذا كلامه .

قال ابن الصلاح : وهو فيما أحسب أبو الأستاذ أبي منصور البغدادي عبد القاهر
ابن طاهر .

قلت : ما أوردناه من نسب هذا هو ما أورده الحاكم ، وقد أسقط ابن الصلاح اسم
أبي هذا ، فقال : طاهر بن عبد الله . وذكره بعد القاضي ، فكتب شيخنا المزى :
« يُقَدَّم » .

فأما كتابته إياه بعد القاضي فصواب ؛ لأن القاضي طاهر بن عبد الله ، وهذا طاهر
ابن محمد ، والعين مقدمة على الميم ، والمزى توهمه كما أورده ابن الصلاح : طاهر بن عبد الله ،

* سبقت هذه الترجمة بألفاظها في الطبعة الثالثة . الجزء الثالث صفحة ٣٠٤ . وهو مكانها الصحيح .
ولذلك لم نعطيها رقما هنا . وهذا أثر من آثار الاضطراب في تصنيف الطبقات الكبرى . وقد أشرنا له في
مقدمتنا للتحقيق .

(١) في المطبوعة : « وأفتاهم » والمثبت من س ، د . وما سبق في الجزء الثالث .

فكتب : « يُقَدِّم » ، وهو صحيح ، لو كان الأمر كما توهم ؛ لأن جَدَّهُ إبراهيم حينئذ ،
وَجَدُّ^(١) القاضي طاهر ، والألف قبل الطاء .

والذي أراه أن ابن الصلاح لم يقصد هذا ، بل أراد أن يكتب : طاهر بن محمد ، فأسقط
اسم محمد نسيانا ، وبديل عليه ذِكْرُهُ إياه بعد القاضي . والله تعالى أعلم .

٤٢٤

ظفر بن مظفر بن عبد الله بن كتنه^(٢)

أبو الحسن الحلبي الناصري^(٣) .

سمع عبد الرحمن بن عمر بن نصر ، وعبيد الله الوراق .
روى عنه السَّمان ، وعبد العزيز الكَتَّاني ، ومحمد بن أحمد بن أبي الصَّمْر الأنباري .
مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة .

٤٢٥

العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر

أبو محمد العباسي .

يعرف بابن الرُّحَا .

مولده سنة ثلاثين وأربعمائة .

ومات في ذي القعدة ، سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « جد » والتصويب من س ، د . وما تقدم في الجزء الثالث .

(٢) هذا التشديد على النون من س ، والطبقات الوسطى . ضبط قلم .

(٣) في س وحدها : « الناصبي » .

عبد الله بن أحمد بن عبد الله *

الإمام الزاهد الجليل البحر ، أحد أئمة الدنيا ، يعرف بالقفال الصغير المروزي . شيخ الخراسانيين^(١) وليس هو القفال الكبير^(٢) هذا أكثر ذكراً في [الكتب ، أي]^(٣) كتب الفقه ، ولا يُذكر^(٤) غالباً إلا مطلقاً ، وذلك إذا أُطلق قُبِدَ بالشاشي ، وربما أُطلق في طريقة العراقيين^(٥) ، لقلة ذكركم لهذا ، والشاشي أكثر ذكراً فيما عدا الفقه من الأصول والتفسير وغيرها .

كان القفال المروزي هذا من أعظم محاسن خراسان ، إماماً كبيراً ، وبحراً عميقاً ، غوّاصاً على المعاني الدقيقة ، نقيّ القريحة ، ثاقب الفهم ، عظيم المحلّ ، كبير^(٥) الشأن ، دقيق النظر ، عديم النظر ، فارساً لا يُشقّ غبارُهُ ، ولا تُلحق آثارُهُ ، بطلا لا يُصطلي له بنار ، أسداً ما بين يديه لواقفٍ إلا الفرار .

تفقه على الشيخ أبي زيد المروزي ، وسمع منه ، ومن الخليل بن أحمد القاضي ، وجماعة ، وحدث وأمل .

ذكره الإمام أبو بكر محمد بن الإمام أبي المظفر السمعاني في «أماليه» فقال : كان وحيداً زمانه ، فقهياً وحفظاً وورعاً وزهداً ، وله في فقه الشافعي وغيره من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره . قال : وطريقته المهدية^(٦) في مذهب الشافعي التي حملها عنه فقهاء

* له ترجمة في : روضات الجنات ٤٤٨ ، شذرات الذهب ٢٠٧ / ٣ ، طبقات العبادي ١٠٥ ، طبقات ابن هداية الله ٥٥ ، المعبر ١٢٤ / ٣ ، المختصر في أخبار البشر ١٦٣ / ٢ ، مفتاح السعادة ١٨٣ / ٢ ، النجوم الزاهرة ٢٦٥ / ٤ ، وفيات الأعيان ٢٤٩ / ٢ . وكنيته في معظم هذه المصادر : أبو بكر . ومُ يصرح بها ابن السبكي في أول الترجمة كما حدته ، بل ذكرها أثناءها .

(١) : تكملة لازمة من الطبقات الوسطى . (٢) : زيادة في الطبوعة على ما في سائر الأصول . (٣) : في الطبوعة : « تذكره » ، وفي د : « يذكره » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . (٤) : في أصول الطبقات الكبرى : « العراق » والمثبت من الطبقات الوسطى . ويؤكد عود الضمير إليه جمعاً . (٥) : كذا في الطبوعة ، وفي س ، د : « كثير » . (٦) : في الطبوعة ، س : « المهدية » وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى . والضبط منها بالقلم .

أصحابه من أهل البلاد أمتن^(١) طريقة وأوضحها تهذيبا ، وأكثرها تحقيقا ، رُحِلَ إليه من البلاد للتفقه عليه ، فظهرت بركته على مختلفيه ، حتى تخرج به جماعة كثيرة صاروا أئمة في البلاد ، نشروا علمه ، ودرسوا قوله . هذا كلامه .

والقفال رضى الله عنه أزيد مما وصّف ، وأبلغ مما ذكر ، وقد صار مُتَمَمِّدَ المذهب على طريقة العراق ، وحاملَ لوائها أبو حامد الإسفراييني ، وطريقة خراسان ، والقائم بأعبائها القفال المرّوزي هما رحمهما الله شيخا الطريقتين ، إليهما المرّجع وعليهما المُوَل .

وكان القفال رحمه الله قد ابتدأ التعلّم على كِبَر السنّ بعد ما أفنى شببته في صناعة الأقفال ، وكان ماهرا فيها .

رُوى عن الشيخ أبي محمد الجَوِينِي أنه قال : كان القفال صنع قفلا مع جميع آلانه من وزن أربع حَبّات من حديد ، قال الشيخ أبو محمد : أخرج القفال يده فإذا على ظهر كفه آثار الجبل^(٢) ، فقال : هذا من آثار عملي في ابتداء شبابي .

قال السمعاني أبو بكر : وسمعت جماعة من مشيختنا^(٣) يذكرون أنه ابتدأ التعلّم^(٤) وهو ابن ثلاثين سنة ، فبارك الله تعالى له حتى أُرْبِي^(٥) على أهل عصره وصار أفقه أهل زمانه .

قال الشيخ أبو محمد : وسمعت القفال يقول : ابتدأت التعلّم وأنا لا أفرّق بين اختصرتُ واختصرت .

قال ابن الصلاح : أظن أنه أراد بهذا^(٦) الكلمة الأولى من « مختصر المزني » وهو قوله : اختصرتُ هذا من علم الشافعي ، وأراد أنه لم يكن يدري من اللسان العربي ما يفرّق به بين ضم تاء الضمير وفتحها .

(١) في س وحدها : « أئين » . (٢) أي مرت وظهر عليها آثار الجبل .

(٣) في المطبوعة ، د : « مشايخنا » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة ، س : « العلم » والمثبت من د ، والطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « ربا » ، وفي د : « روى » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « بهذه » والمثبت من الطبقات الوسطى .

وقال ناصر العُمري : لم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه ، ولا يكون بعده مثله ؛
وكذا نقول : إنه ملكٌ في صورة إنسان .

وكان القفال رحمه الله مصابا بإحدى عينيه .

قال أبو بكر السمعاني : سمعت الإمام والدي يقول : سئل القفال رحمه الله في مجلس
وعظه : هل يقضى الله على عبده بسوء القضاء ؟ فقال : نعم ، فقد أدركني سوء القضاء
وعور إحدى عيني .

وقال القاضي الحسين : كنت عند القفال فأتاه رجلٌ قرَوِيٌّ وشكا إليه أن حماره أخذه
بعض أصحاب السلطان ، فقال له القفال : اذهب فاغتسل وادخل المسجد وصل ركعتين ،
واسأل الله تعالى أن يردّ عنك حمارك . فأعاد عليه القرويُّ كلامه ، فأعاد القفال ، فذهب
القرويُّ ففعل ما أمره به ، وكان القفال قد بعث من يردّ حماره ، فلما فرغ من صلاته رُدَّ الحمار ،
فلما رآه على باب المسجد خرج وقال : الحمد لله الذي ردّ عليّ حماري ، فلما انصرف سئل القفال
عن ذلك فقال : أردت أن أحفظ عليه دينه كي يحمده الله تعالى .

وقال ناصر العُمري : احتسب بعض الفقهاء المختلفين إلى القفال على [بعض]^(۱) أتباع
الأمير بمرّو ، فرفع الأميرُ الأمر إلى السلطان محمود ، وذكر أن الفقهاء أساءوا الأدب في
مواجهة الديوان بما فعلوا ، فكتب محمود : هل يأخذ القفال شيئا من ديواننا ؟ فقيل :
لا ، فقال : فهل^(۲) يتلبس من أمور الأوقاف بشيء ؟ فقيل : لا ، قال : فإن الاحتساب لهم
سائق ، فدعهم .

وقال القاضي الحسين : كان القفال في كثيرٍ من الأوقات في الدرس يقع عليه البكاء ثم
يرفع رأسه ويقول : ما أغفلنا عما يُراد بنا ! رضى الله عنه .
تفقه القفال على جماعة ، وكان تخرُّجه على يد الشيخ أبي زيد ، وسمع الحديث بمرّو ،
وببخارى ، وبكفد وهراة ، وحدث في آخر عمره وأمل .

(۱) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(۲) في المطبوعة ، د : « هل » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ومات سنة سبع عشرة وأربعمائة، وهو ابن تسعين سنة، ودُفن بسجستان^(١)، وقبره بها معروف يُزار، رحمة الله ورضوانه عليه. آمين.

﴿ ومن الرواية عن الشيخ القفال ﴾

أخبرنا الحافظ أبو العباس ابن المظفر سماعاً عليه، أنبأنا أحمد بن هبة الله بن عساكر، أخبرنا أبو روح إجازة، أخبرنا أبو زاهر بن طاهر، أخبرنا القاضي أبو سعد عبد الكريم ابن أحمد الوزان إملاءً، قدم علينا من الرى سنة ثمان وخمسين وأربعمائة، أخبرنا الإمام أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال المروزي بها، أخبرنا أبو نعيم عبد الرحمن بن محمد الغفاري، أخبرنا أبو محمد عبيد بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو الوايد هشام بن عمار الدمشقي، حدثنا صدقة بن خالد، عن هشام بن الغار، أخبرني حبان أبو النصر^(٢)، قال: سمعت وائلة بن الأسقع، يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحدث عن الله تبارك وتعالى « قال: أنا عند ظن عبدي بي، فليظن بي ما شاء ».

كتب إلى^(٣) شيخنا الحافظ أبو الخجاج المزني، أن أبا الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر، وأبا الحسن بن البخاري، أنبأ عن فضل الله النوقاني، عن الحسين بن مسعود البغوي.

ح: وأنبأني المشار إليه في غير واحد من مشيختنا^(٤)، أخبرنا أبو العباس أحمد بن محمد ابن سعد، وإبراهيم بن أبي الحسن بن عمرو الفراء، وغيرهما سماعاً، بقراءة المزني، قالوا: أخبرنا أبو المجد محمد بن الحسين بن أحمد القزويني، سماعاً عليه، أخبرنا أبو منصور محمد بن أسعد^(٥)

(١) في المطبوعة: « بسجستان »، وفي س: « بسجستان »، وفي الطبقات الوسطى: « بسجستان »

وتم نجد واحدة من هذه البلاد في كتب البلدان. فأثبتنا ما في د، ووفيات الأعيان ٢/٢٥٠.

(٢) في المطبوعة: « حبان أبو النصر »، والمثبت من س، د. (٣) ساقط من المطبوعة، وهو

من س، د. (٤) في المطبوعة، د: « مشايخنا ». والمثبت من س.

(٥) في المطبوعة، د: « سعد » والتصويب من س، ووفيات الأعيان ٣/٣٧٣. وقد سبق في

الجزء الرابع صفحة ٣٥٨.

ابن محمد ، حَفْدَةَ^(١) المَطَارِي ، أخبرنا محيي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود
 اليَغْوِي ، حدثنا محمد بن أبي رافع الأماطِي ، حدثنا أبو بكر عبد الله بن أحمد القفال ،
 أخبرنا أبو نُعَيْم ، هو محمد بن عبد الرحمن ، أخبرنا أبو محمد عَبْدَان بن محمد ، حدثنا هِشَام
 ابن عَمَّار ، حدثنا الوايد ، هو ابن مسلم ، قال : سمعت عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، يقول :
 حدثني بُشَيْر^(٢) بن عُبَيْدِ اللَّهِ الحَضْرَمِي ، أنه سمع أبا إدريس الخَوْلَانِي يقول : سمعت النُّوَّاس
 ابن سَمْعَانَ الكِلَابِي ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « مَا مِنْ قَلْبٍ
 إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، إِذَا شَاءَ أَنْ يُقِيمَهُ أَقَامَهُ ، وَإِذَا شَاءَ
 أَنْ يُزَيِّغَهُ أَرْزَأَهُ » قال : فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ
 ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ ، وَالْمِيزَانَ بِيَدِ الرَّحْمَنِ يَرْفَعُ قَوْمًا وَيَضَعُ الْآخَرِينَ إِلَى يَوْمِ
 الْقِيَامَةِ » .

﴿ وهذه نُحْبِبُ^(٣) وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال ﴾

● قال الإمام في « النهاية » في « كتاب اللعان » ، قبل « باب أين^(٤) يكون اللعان »
 لما ذكر أن قذف الصبي وإن لم يوجب عليه حدًا ولا تعزيرًا للعذوف ، يتعمَّق بطلبته ،
 ولكن يُعزِّره القائم عليه ؛ لإساءة أدبه كما يفعل ذلك في سائر جهات التأديب : إن القفال
 قال : إذا همَّ بتأديب المراهق فبلغ انكف عنه ، وإن كان واليا ؛ لأن البلوغ أكمل الروادع ،
 والعقل الذي قضى الشرع بكاله أبيض رادع^(٥) .

(١) في المطبوعة : « جمده » ، وفي د : « حده » وكل ذلك خطأ وأثبتنا الصواب من س ، والوفيات
 ٣ / ٣٧٤ . قال ابن خلدون : « حفدة » ، بفتح الحاء المهملة والفاء والذال المهملة ، ولا أعلم لم سمي بهذا
 الاسم مع كثرة كسفي عنه . (٢) في المطبوعة : « بشير » وأهمل الإعجام في د . وأثبتنا الصواب من س ،
 وفيها الضبط ، والمشتبه ٧٩ . (٣) في المطبوعة : « أبحاث » ، وفي د : « بحث » والمثبت من س .
 (٤) في س ، د : « أن » وأثبتنا ما في المطبوعة .
 (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س : « وأردح » ، وفي د : « وازع » .

● قال ، يعنى القفال : ولهذا ^(١) تأمر الطفل بقضاء ما فاته من الصلوات ما دام طفلاً ، فإذا بلغ كففنا الطلبَ منه . انتهى .

والمسئلتان غريبتان ، المستشهد عليهما ^(٢) ، والمستشهد بها ^(٣) .

● ذكر الشيخ أبو محمد أنه لا خلاف بين أصحابنا أنه إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار ، أن صلاته ، أى المأموم ، باطلة ، ولا تصح الصلاة على السطح بصلاة الإمام على الأرض ، إلا في المسجد . قال : حتى كان الشيخ القفال يستنزل الناس عن جدار المصلى يوم العيد ، لأن مصلى أهل مرو بقعة مفضوبة ، وكل مسجد بُني في بقعة مفضوبة فليس بمسجد . انتهى .

قلت : ولعل مصلى أهل مرو أتخذ مسجداً ، وإلا ^(٤) فجزء كونه مصلى ، ولو لم يكن مفضوباً ، لا يعطى حكم المسجد ، كما قاله الفزالي في « الفتاوى » وهو واضح .

وقد تنبأت من هذه الحكاية عن القفال لفائدة كانت تدور في خلدِي ، فإنني لما سمعت هذه الحكاية انتقل ذهني إلى أن القفال لم يمانع الناس عن الصلاة في المصلى ؛ لأن الصلاة في المفضوب حرام ، فكما منعهم عما لا يصح ، [كذلك] ^(٥) ينبغي أن يمنعهم عما يحرم ، ثم فكرت في أن هذه البقعة جاز أن يكون مستحقتها قد مات وماتت ورثته وانتقلت إلى بيت المال ، كما هو الغالب على كثير من المفضوبات التي يتماذى عليها الزمان ، وأقول في مثل ذلك : إذا انتقلت إلى بيت المال خرجت عن حكم الغصب ، ولم تصير مسجداً ؛ لأنها لم تُبن وقت الاستحراق مسجداً ، فلما وقفت ^(٥) مسجداً كان الوقف باطلاً ، لأن حكم الغصب قد كان باقياً ^(٦) ، وهذا شئ كان يدور في خلدِي ، ثم تأبَّد بهذه الحكاية .

وكان سبب دَوْرانه في خلدِي أنه حكي لي عن الوالد رحمه الله أنه كان في أول أمره لا يدخل إلى المدرسة المنصورية ؛ لأنه قيل : إن الملك المنصور قلاوون غصب ساحتها ، ثم لما

(١) في المطبوعة : « وهل » والتصويب من س ، د . (٢) في المطبوعة : « عليهما . . . بهما »

وأثبتنا الصواب من س ، د . (٣) في المطبوعة : « وإلا ثمرو ليس به مصلى » وهو خطأ فاحش . وأثبتنا

الصواب من س ، د . (٤) ساقط من س ، وهو من المطبوعة . وفي د : « لذلك » .

(٥) في المطبوعة : « رجعت » والمثبت من س ، د : (٦) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « ثابتاً »

ولي الوالد تدرّسها سنة إحدى وعشرين وسبعمائة صار يدخل المدرس ففكرت ، مع علمي من حاله بأن الدنيا لم تكن تحمله على الوقيعة في شبهة عن جواب عما^(١) لعله يقال : كيف دخلها عند ولاية التدريس وترك التورّع الذي كان يفعله ؟ فوقع لي أنه لعل المنصوب منه أو ورثته كانوا موجودين في أوائل^(٢) أمر الشيخ الإمام الوالد [رحمه الله] ^(٣) أو كان^(٤) وجودهم محتملاً ثم تحقق فقدّم ، وانتقال الساحة إلى بيت المال ، فصار يدخلها^(٥) لكونها أرض بيت المال ، واشترك المسلمون فيها ، وهذا يعترض بما ذكرت عن القفال ، ويحتمل أيضاً أن الدخول حيث لم يكن مدرساً دخولاً في الشبهة ، لا لغرض ديني وبعد التدريس دخولاً لغرض لعله أهم في نظر الشارع من الورع ، فهذان جوابان .

● قال القاضي الحسين في « تعليقه » من باب صلاة « التطوع » : كان القفال يقول : وددت أن أجد قول من سلف القنوت في الوتر في جميع السنة لكنني تفحصت^(٦) عنه ، فما وجدت أحداً قال به . قال القفال : وقد اشترت كتاب ابن المنذر في « اختلاف العلماء » لهذه المسألة خاصة ، ففحصت عنها ، فلم أجد أحداً قال به ، إلا مالكا فإنه قال بالقنوت في الوتر في جميع شهر رمضان دون غيره من الشهور .

قلت : كأنه يعني بالسلف الصحابة والتابعين ومن بعدهم ، إلى زمان مالك والشافعي ، وإلا فقد قال بالوتر^(٧) في جميع السنة من أصحابنا أربعة ، منهم اثنان ، أسئمتد خفاء قولهما^(٨) على القفال ، وهما أبو الوليد النيسابوري ، وأبو عبد الله الزبيرى^(٩) ، وأبو منصور بن مهران ، وأبو الفضل بن عبيدان ، واختاره النووي في تحقيق المذهب ، ولكن توقف الوالد

(١) في المطبوعة : « ما » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة : « أول » وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) في المطبوعة ، د : « وكان » والمثبت من س .

(٥) في المطبوعة ، د : « يدخل » وأثبتنا ما في س .

(٦) في المطبوعة : « تفحصت » . والمثبت من س . وفي د : « التي » مكان « لكني » .

(٧) في المطبوعة : « به في الوتر » والتصحيح من س ، د . (٨) في المطبوعة : « حقا قولهما »

وأثبتنا الصواب من س ، د . (٩) في المطبوعة ، د : « التبريزي » وهو خطأ صوابه من س . وسيأتي

بعد صفحات في ترجمة أبي الفضل بن عبيدان .

رحمه الله في موافقته على اختياره ، قال : إذ ليس في الحديث تصريحٌ به .
ولما رأيتُ فخص القفال عن أقاويل السلف في هذه المسألة ، فكشفت أوْعَب الكتب
لأقاويلهم وهو « مُصَنَّف ابن أبي شَيْبَةَ » فوجدته قال :
حدثنا أزهر السَّمان ، عن ابن عَوْن ، عن إبراهيم ، عن عبد الله ، أنه كان يقول : القنوت
في السنةَ كلَّها .

قال : وكان ابن سيرين لا يراه إلا في النصف من رمضان ، ثم روى عن الحسن أن الإمام
يقنُ في النصف ، والمنفرد يقنُ الشهرَ كلَّه . ثم روى بسنده إلى إبراهيم ، قال : كان
عبد الله لا يقنُ السنةَ كلَّها في الفجر ، ويقنُ في ^(١) الوتر كلَّ ليلة قبل الركوع .
قال أبو بكر : هذا القول عندنا .

قلت : فهذا أبو بكر بن أبي شَيْبَةَ قد نقل عن إبراهيم ، عن عبد الله ، وهو ابن مسعود
أنه يقنُ في الوتر في السنة كلَّها ، وقال به ^(٢) إبراهيم نفسه ، وهو النخعي ، وارتضاء
أبو بكر ، وهو ابن أبي شَيْبَةَ ، فهؤلاء ثلاثة من السلف ، وقد ذكر ابن أبي شَيْبَةَ ذلك
في فصل « من قال القنوت ^(٣) في النصف من رمضان » في فصول الوتر وقنوته .

● ذكر القفال في « فتاويه » فيمن اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها ، أنه
لا يحسب لها الاستبراء ما دامت تحته يفتريها ، بل لا بد من أن يتجنب عنها حتى تمرَّ بها
حَيْضَةٌ ، قال : وكذلك لو كان لا يطؤها ، إلا أنه يلصقها ويمامرها ^(٤) ، والمجزوم به
في الرافعي ، وأكثر الكتب أنه لا يمنع الاستبراء إلا الوطء ، لا الملاسة والمباشرة ؛
لأن الملك لم يمنع الاحتساب ، فكذا المباشرة ، بخلاف المدَّة .

● وذكر في « الفتاوى » أيضا : أنا إذا رأينا في يد رجل ضيعة يدعى أنها وقف عليه ،
لا تصير وقفا ، وله بيعها بعد ذلك . قال : كما لو كان بيده مال : فقال : هذا ودِيعةٌ عندي ،

(١) في س وحدها : « من » . (٢) في المطبوعة : « أي » وأثبتنا الصواب من س ، د .

(٣) في المطبوعة : « بالقنوت » والمثبت من س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « ويباشرها »

وأثبتنا ما في س .

ثم باعه ، فله ذلك . قال : بخلاف ما لو قال : وقفها على فلان ، فإنه لا يجوز بيعها .
قلت : أما عدم تجويز بيع من قال : وقفها على فلان ، فظاهر ، وأما تجويز بيع من قال :
هذه العين وديمة عندي ، فمتمجه أيضا ؛ لأن القول في العقود قول أربابها ، وأمل المودع
أذن له أن يبيع ، فلسنا ننقب عن ذلك .

وأما تمكين من قال : هذه^(١) وقف على من البيع فوضع نظر ؛ يحتمل أن يقال
بما^(٢) قاله القفال ، ويحتمل أن^(٣) يخالف ويحمل كلامه على أن له بيعها فيما بينه وبين الله
تعالى إذا كان كاذبا ، لا أنا نملكه^(٤) ، أو على أنا نعلم أنه يعني بكونها وقفاً عليه أنه هو
واقفها^(٥) على نفسه ، وبقتضى هذا له البيع ؛ لأن الوقف باطل ، وبدل لهذا^(٦) أن القفال قال
في توجيه قوله « لا تصير وقفا » : إن الإنسان لا يقدر أن يقف على نفسه ، فكأن اليد
لما كانت تدل على الملك فدعوى الوقفية بعد ذلك لا يكون معناها أن غيره وقفها عليه ؛
إلا يعارض دلالة اليد ، فلم يبق إلا أن يكون هو الذي وقفها ، وذلك باطل .

وإن لم يحتمل كلام القفال على ما ذكرناه فهو مشكل ، وبالجملة فهو^(٧) تأييد لابن^(٨)
الصلاح .

● قال القفال في « فتاويه » فيمن قال : إذا مت فاشترتوا من ثلثي حانوتنا يبلغ غلته
كل شهر خمسين درهما ، واجملوه وقفاً ، على أن عشرة لطالبي العلم ، وعشرة للفقراء^(٩) ،
وعشرة لليتامى ، وعشرين لأبناء السبيل ، قال القفال : يصح ، ويعتبر يوم الشراء ،
فيشترى حانوتنا ويوقف خمسة على طالبي العلم ، وخمسة على الفقراء ، وخمسة على اليتامى ،
وخمسة على أبناء السبيل ، ويقفه الوصي هكذا أخماساً ، فإن زادت غلة الحانوت من بعد

(١) في المطبوعة : « هذا » والمثبت من س ، د . (٢) في المطبوعة ، د : « ما » وأثبتنا ما
في س . (٣) في المطبوعة : « أن يحال كلامه » والعبارة جاءت مضطربة في د . وأثبتنا ما في س .
(٤) في المطبوعة ، د : « نملكه » والمثبت من س . (٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س :
« الواقفها » . (٦) في المطبوعة : « على هذا » والمثبت من س ، د . (٧) في المطبوعة ، د :
« فيه » وأثبتنا ما في س . (٨) لم يتقدم لابن الصلاح ذكر في هذه المسألة .
(٩) في المطبوعة : « للفقهاء » والمثبت من س ، د .

فإنه يُقسم بينهم ، وتُصرف الزيادة مَصْرُفِ الأَصْلِ ، وإن نقص خمسة نقص على هذا القياس [انتهى]^(١) .

قلت : وهذا صريح في أن مَنْ وقف مدرسة ونحوها ، وقَدَّر لأرباب الوظائف مقادير بحسب ربيع الوقف يوم وقفه ، فزاد بمذلك ، أن الزيادة تُبَسِّطُ عليهم على النسبة ، فلو كان ارتفاع^(٢) الوقف مائة وخمسين ، فقَدَّر للمدرس خمسين والمُشْرَعُ فقهاء ، كل فقيه عشرة ، كان للمدرس الثلث وللفقهاء الثلثان ، بالغا ما بلغ ، وناقصا ما نقص ، على النسبة المذكورة . وهذا في جانب النقصان صحيح ظاهر ، وأما في جانب الزيادة فلا يظهر ، بل الذي يظهر أن الزيادة لا تُرَدُّ عليهم ، وإلا لضع تقييد الواقف المقدار^(٣) بالخمسين وبالمشرة ، بل له^(٤) أن يرصد الفائض ، أو ينزل عليه فقهاء ، أو يُصْرَفَ مَصْرُفِ^(٥) المنقطع ، وأمل الأصلح الزيادة^(٦) في عدد الفقهاء ، والأفيس إرساده . وقد رأينا في حكام هذا العصر الأخـ حكم بنحو ما أتى به القفال ، وما أظنه بَلَفَغَهُ فُتْيَا القفال وفيها تأييد له ، واسنأ عيها^(٧) بموافقين ، ولا لفظ القفال أيضا بالصريح فيها كل الصراحة ، فليتمأمل فيه . والله تعالى أعلم .

٤٢٧

عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله

أبو حَكِيم الخَبْرِي *

نسبة إلى خَبْر ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الباء المنقوطة بواحدة في آخرها الراء المهملة ، وهي ناحية بنواحي شيراز .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة (٢) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « ارتفاع » .
(٣) في المطبوعة ، د : « بالمقدار » والثبت من س . (٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لما » .
(٥) في المطبوعة : « مصروف » وأثبتنا ما في س ، د (٦) كذا في المطبوعة وفي س ، د : « زيادة » . (٧) في س وحدها : « عليه » .

* له ترجمة في إنباه الرواة ٢ / ٩٨ ، الأنساب ١١٨٨ ، البداية والنهاية ١٢ / ١٥٣ ،
غية الوعاة ٢ / ٢٩ ، روضات الجنات ٤٩ ؛ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٣ ، طبقات ابن هداية الله ٦٠ ،
اللباب ١ / ٣٤٣ ، معجم الأدباء ١٢ / ٤٦ ، معجم البلدان ٢ / ٣٩٩ ، المنتظم ٩ / ٩٩ ، النجوم
الزاهرة ٥ / ١٥٩ .

تفقه الشيخ أبو حكيم علي أبي إسحاق الشيرازي ، وبرع في الفرائض والحساب ، وله فيهما^(١) المصنفات الفائقة ، وكان يعرف العربية ويكتب الخط الحسن ، ويضبط الضبط الصحيح ، وشرح « الحماسة » وعدة دواوين كالبُحُورِيّ ، والمُتَنَبِيّ ، والرُّفَيْيّ المُوَسْوِيّ ، وغير ذلك .

وسمع الحديث الكثير ، وحدث باليسير^(٢) .

وروى عنه سبطه أبو الفضل محمد بن ناصر السَّلَامِيّ^(٣) الحافظ .

وكان يكتب المصاحف ، ويُحْكِيُ أَنَّهُ كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ قَاعِدًا مُسْتَنَدًا يَكْتُبُ فِي الْمَصْحَفِ ، فَوَضَعَ الْقَلَمَ مِنْ يَدِهِ وَاسْتَنَدَ^(٤) ، وَقَالَ : وَاللَّهِ إِنْ هَذَا مَوْتُ طَيِّبٌ هَيِّنٌ ، ثُمَّ مَاتَ فِي ذِي الْحِجَّةِ سَنَةَ سِتِّ وَسَبْعِينَ وَأَرْبَعِمِائَةٍ .

عبد الله بن جعفر بن عبد الله أبو منصور الجبلي^(٥)

توفي في المحرم سنة اثنين وخمسين وأربعمائة .

٤٢٨

عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهفور

الإمام أبو القاسم النيمى ، من أهل أسفراين

نزل بآخ ، فاستوطنها ، فدرس بالمدرسة النظامية بها .

وكان إماما في الفروع والخلاف والأصول وله الجاه والمال الكثير والوجاهة الزائدة ، والمنزلة الرفيعة والسخاء والجود ، حُكِيَ أَنَّهُ لَمَّا قَدِمَ الْأَنْصَارِيّ إِلَى بَلَدٍ أَهْدَى إِلَيْهِ مَا قِيمَتُهُ أَلْفَ دِينَارٍ .

(١) في المطبوعة ، د : « فيها » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « بالسير » وإعجام الكلمة غير واضح في س ، د . وأثبتنا ما في بقية الوعاء

وحواشي الإنباه . (٣) نسبة إلى مدينة السلام ، بغداد . الباب ١ / ٥٨٣ .

(٤) في المطبوعة : « وأسند » والمثبت من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٥) سبقت ترجمته في الجزء الرابع ، صفحة ٢٩٦ ، باسم « باى بن جعفر » فلم نعطن رقاها .

وقد سمع الحديث من جده لأمه الأستاذ أبي منصور البغدادي ، ومن أبي حسان محمد ابن أحمد المزكّي ، وناصر العمري وغيرهم .

توفي ببليخ ، في جمادى الأولى سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

٤٢٩

عبد الله بن^(١) عبد الرحمن بن الحسين بن محمد بن عمر^(٢) بن حفص بن زيد

النيبي^(٣) - الشيخ الإمام الجليل أخو الإمام الحسن ، أبو^(٤) عبد الرحمن النيبي

تقدمت ترجمة أخيه^(٥) ، وسقأتى ترجمة ولده عبد الرحمن بن عبد الله .

وابن السمعاني^(٦) رحمه الله ترجم كلاً من الحسن وعبد الرحمن وأد أخيه عبد الله ،

ولم يذكر لعبد الله هذا ترجمة ، وقد ذكره الشيخ إبراهيم المرؤذي^(٧) في « تعليقته »

في « باب حدّ القذف » في مسألة « يا مؤاجر » وقول عبد الله هذا^(٨) إنها صريح في القذف

من العاصي ، كناية من الميز ، وهو توسط بين مقالة أخيه الحسن بالصراحة مطلقاً التي

قدمناها ، وذكرنا أن القفال والقاضي الحسين سبقاه إليها ، ومقالة غيرهم من الأصحاب

بأنه كناية .

(١) في المطبوعة : « عبد الله بن طاهر بن عبد الرحمن » وقد سقط « طاهر » من س ، د ، وهو

الصواب ، كما سبق في ترجمة أخيه في الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ ، وهو ما يقتضيه الترتيب الهجائي أيضاً

(٢) بعد هذا في معجم البلدان ٤ / ٨٧١ ، واللباب ٣ / ٢٥٣ في ترجمة الحسن أخى المترجم :

« الحسين » . وفي الأنساب ٥٧٤ ب : « الحسن » .

(٣) في المطبوعة : « النيبي » وأثبتنا الصواب من س ، د . وهو تصحيف يقع في هذه النسبة ،

نبه عليه المصنف في ترجمة الحسن أخى المترجم . (٤) كذا في المطبوعة . وهى كنية المترجم . وفي د :

« بن عبد الرحمن » على أنه تسكيلة للحسن . وفي س : « بن عبد الله » ولا وجه له .

(٥) الجزء الرابع ، صفحة ٣٠٧ . (٦) الأنساب ٥٧٤ ب وكذلك فعل ياقوت في معجم البلدان

٤ / ٨٧١ . (٧) في الأصول : « المرؤذي » وسبق في الجزء الرابع صفحة ٣٠٧ : « المروروذى » .

وفي اللباب ٣ / ١٢٧ : المروروذى : نسبة إلى مرو الرود ، ويقال : المروذى ، أيضاً .

(٨) في المطبوعة : « بها » ، وفي د : « بهذا » وأثبتنا ما في س .

٤٣٠

عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبد دوس

مات في رمضان سنة إحدى وستين وأربعمائة ، بسرّ خَس .

٤٣١

عبد الله بن عبدان بن محمد بن عَدان، الشيخ أبو الفضل*

شيخ هَمَذان ومفتيها وعالمها .

قال شيرُويه بن شهر دار : روى عنه صالح بن أحمد ، وجبريل ، وعلي بن الحسن بن الربيع

وجماعة .

وسمع بيغداد من أبي الحسين بن أخي ميمي^(١) ، وابن خباب^(٢) ، وعثمان بن القَتَّات^(٣) ،

وأبي حفص الكَتَّاني ، والمخاض .

حدثنا عنه محمد بن عثمان ، وأحمد بن عمر ، والحسين^(٤) بن عبد دوس ، وأبوه ، وعلي

[بن]^(٥) الحسين .

وكان ثقة فقيها ورعا جليل القدر ، ممن يُشار إليه .

سمعت ابن عثمان يقول : لما أغار الترك على هَمَذان أسروا ابن عبدان ، ثم إنهم عرفوه فقال

بعضهم : لا تمدُّ بوه ولكن حلفوه بالله أيخبرنا بما له ، فإنه لا يكذب ، فاستحلفوه فأخبرهم بمتماعه ،

* له ترجمة في شذرات الذهب ٣ / ٢٥١ ، طبقات ابن هداية الله ٤٨ .

(١) في المطبوعة ، د : « ميمي » . والمثبت في : س ، والمعبر ٣ / ٤٧ . (٢) كذا في المطبوعة ، وفي س :

« حبابه » وكذا في د ، بغير إعرام . (٣) في المطبوعة : « المتاب » وإعجام الكلمة غير واضح في د وأثبتنا

ما في س . وانظر الباب ٢ / ٢٤٢ ، والشبه ٥١٩ .

(٤) في المطبوعة : « والحسين بن أخي ميمي وابن عبد دوس » والمثبت من س ، د . لكن ذكر

في المعر ٣ / ٤٧ أن ابن أخي ميمي الدقاق هو أبو الحسين محمد بن عبد الله بن الحسين البغدادي .

(٥) ساقط من المطبوعة ، د وهو من س .

حتى قال لهم [علي]^(١) خِرْفَةٌ فِيهَا خَمْسَةٌ وَعِشْرُونَ دِينَارًا رَمِينَاهَا فِي هَذَا الْبَيْتِ ، فَمَا قَدَرُوا عَلَى إِخْرَاجِهَا ، قَالَ : فَمَا سَلِمَ لَهُ غَيْرُهَا^(٢) .

قال : ورأيت بخط ابن عبدان : رأيت في المنام ربَّ العِزَّةِ تعالى ، وتقدست أسماؤه ، فقال لي كلاما يدل على أنه يخاف عليَّ الافتخار بما أولانيه ، فتمت له : أنا في نفسي أخس ، ووقع في ضميري أخس من الرُّوث ، ثم قال لي : أفضل ما يدعى به ﴿ إِلَّا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾^(٣) .

مات ابن عبدان في صفر سنة ثلاث وثلاثين^(٤) وأربعمائة^(٥) .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

● وقفت [له]^(٦) على كتاب في العبادات مختصر سماه « شرح العبادات » رأيت به أصلا صحيحا قديما موقوفا^(٧) بخزانة وقف ابن عروة ، في الجامع الأموي ، قال فيه : وبَقِنْتُ عِنْدِي فِي الْوَيْتِ فِي جَمِيعِ السَّنَةِ .

(١) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٢) أي شيرويه المتقدم . وزاد في الطبقات الوسطى : « في كتابه في المامات » . (٣) سورة الأعراف ، آية ٥٤ . (٤) في س ، د : « وثمانين » والمثبت في المطبوعة : والطبقات الوسطى ، ومصادر ترجمته . (٥) بعد هذا في الطبقات الوسطى :

« قال ابن الصلاح : « وله كتاب « شرائط الأحكام » قال فيه :

● نفقة المرأة عند الشافعي تجب لها : الحُبُّ ، لا الدقيقُ ولا الخبزُ . وعندى أنه يجب لها الخبز . قال : وهذا غير متَّجه ، مع إيجابنا على الزوج مؤونة الطحن والإصلاح . وذكر فيه أن شرط القياس حدوث حادثة تؤدي الضرورة إلى معرفة حكمها ، وألا يوجد نص يثبت حكمها .

● وحكى أن من أصحابنا من لم يعتبر في ناقل الخبز ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال من التزكية ، بل إذا كان ظاهرا الدين والصدق قبل خبره . وهذا غريب . (٦) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٧) في الأصول : « موقوف » .

قلت : وهو اختيار النووي : ذكره في تحقيق المذهب . وعليه من أصحابنا هذا الرجل والزُّبَيْرِي ، وأبو الوليد النَّيسَابُورِي ، وأبو منصور بن مِهْرَان ، نقله الأصحاب عن الأربعة وتوقف الوالد رحمه الله في اختياره ، قال : لأنه ليس في حديث القنوت تصريح بأنه في جميع السنة .

قلت : وتقدم (١) قريبا في ترجمة الفعّال فيه حكاية سنّيته (٢) بالإجماع ؛ ووقفه (٣) عن اختياره .

وفي شرح « العبادات » لا بن عبّدان الفاظٌ يجب تأويلها ، واعتقاد (٤) أنه لم يرد ظاهرها • منها قوله في « باب صلاة التطوع » : إن ركعتي الفجر مسنونة مؤكّدة ، لا يجوز للمنفرد ولا الإمام ولا المأموم تركها بحال ، فقونه : « لا يجوز تركها » يؤوّل ، للإجماع (٥) على أنها سنّة ، وبقوله قبل ذلك [إنها] (٦) سنّة ، وذكره إياها في التطوع .

• ووقع له مثله في « باب صلاة التراويح » فقال : « صلاة التراويح مسنونة ، لا يجوز تركها في المساجد » غير أن هذا قد يمكن إجراؤه على ظاهره ، فلقاتل أن يقول : يجب على الإمام أو (٧) أئمة المساجد الإتيان بها ، لكونها من مصالح الدين ، وحينئذ لا يجوز تركها ؛ لكونها شعارا فتلحق (٨) بفرائض الكفائيات ، أو السنن التي صارت شعارا فقوتل عليها تاركها (٩) ، على الخلاف فيها ، كصلاة العيد ، إذا اتفق أهل بلد على تركها .
وذكر في أوائل هذا الكتاب في « شرح الإيمان والإسلام » عقيدة لا بأس بها ، عقيدة رجل أشعري على السنّة .

(١) صفحة ٥٩ . (٢) في س : « سنة » وفي د : « شبه » ، والمثبت في المطبوعة ، وهو يعني القنوت في السنة كلها . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي س : « أوقفه » . وفي د : « أو وقفه » .
(٤) في المطبوعة : « واعتقاده » وأثبتنا ما في س ، د .
(٥) في المطبوعة : « متروك بالإجماع » ، وفي د : « نزل الإجماع » وأثبتنا ما في س ، ويقويه قول المصنف « يجب تأويلها » . (٦) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د .
(٧) في المطبوعة : « و » والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تلحق » وفي د : « فتلحق » والمثبت من س . (٩) في المطبوعة : « يقاتل عليها بأن كونها » ، وفي د : « فقبول عايبها بأن كونها » وأثبتنا ما في س .

● ومنها في أواخرها : ولا يَسُوغ لأحد أن يقول إني مؤمن حقاً ، حتى يقول : إن شاء الله تعالى ؛ لأن عواقب المؤمنين غيبٌ عنهم . انتهى .

وفيه فائدتان : التصريح بوجوب الاستثناء غير أنه قيّد المسألة بمن يقول : « مؤمن حقاً » لا بمن يطلق « مؤمن » فليُتأمل .

والتصريح بأن الشك^(١) في الخاتمة ، وهو أحسن تأويل للقائل^(٢) بالاستثناء ، وذكر فيه بعدما ذكر أن الشك في الكفر ، ولو بعد مائة سنة كفر ما نصّه : « وكذلك لو تفكّر^(٣) وقال في نفسه ، أ كُفِرُ أو لا^(٤) ؛ فقد كفر » . انتهى .

وهذا التفكّر إن كان شكاً أو نيّةً فقد سبّما في كلامه ، وإلا فأيّ شيء هو غير حديث النفس المتجاوز عنه ، أو هو صريح [الإسلام و]^(٥) الإيمان فليُتأمل .

٤٣٢

عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن

يُعرف بأبي سعد القشيري *

أكبر أولاد الأمتاذ أبي القاسم .

كان إماماً كبيراً جيّد القريحة له النصيب الوافر والحظ الجليل الجزيل من التصوف ، أصولياً نحوياً .

سمع أبا بكر الحيري ، وأبا سعيد الصيرفي ، وهذه الطبقة .

وقدم بغداد مع والده فسمع^(٦) من القاضي أبي الطيّب وغيره .

(١) في المطبوعة : « بأنه للشك » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « القائلين » .

(٣) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « لو تفكّر في نفسه ، وقال في نفسه » لكن توجد في س

آثار تضبيب خفيفة على « في نفسه » الأولى . (٤) في المطبوعة : « أو » والمثبت من س ، د .

(٥) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، د .

* له ترجمة في : الأنساب ٤٥٣ ، ب ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٤ ، العبر ٣ / ٢٨٧ .

(٦) في المطبوعة ، د : « سمع » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

مولده سنة أربع عشرة وأربعمائة .

وكان والده يعامله معاملة الأقران ، ويحترمه ، لما يراه عليه من الطريقة الصالحة .
روى عنه ابن أخته عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي ، وقال : « كان رضيع أبيه
في الطريقة وفخر ذويه وأهله على الحقيقة ، وأكبر أولاد زين الإسلام المذكور ، من لا ترى
العيون مثله في الدُّهور ، ذو حظٍ وافر من العربية ، كان يذكر دروساً من الأصول والتفسير ،
بعبارة مهندبة لا يتخطف لسانه إلى لحن ، ولا يعتد بضعف في معرفته ووهن . وقد
حصل الفقه ، وكانت المسائل على حفظه بأصولها ونسبها ، وبرع في علم الأصول بطبع سيال ،
وخاطر إلى مواقع^(١) الإشكال ميال ، سباق إلى درك المعاني ، وقاف على المدارك والمباني .
وأما علوم الحقائق فهو فيها^(٢) يشق الشعر^(٣) .

ثم قال يصف مجلس وعظه : وصار مجلسه روضة الحقائق والدقائق ، وكلماته مخرقة^(٤)
الأكباد والقلوب ، ومواجيد مقطرة الدماء من الجفون مكان الدموع ، ومقطرة الصدور
بالتخويف والتفريع » انتهى .

وقال ابن السَّمَّاني : كانت أوقانه ظاهراً مستغرقةً في الطهارة والاحتياط^(٥) ثم في الصلوات
والمبالغة في وصل^(٥) التكبير ، وباطناً في مراقبة الحق ومُشاهدة أحكام الغيب ، لا يخلو وقته
عن تنفس الشعداء ، وتذكُّر البرحاء ، وترثم بكلام منظوم أو منشور ، يتذكر وقتاً^(٦)
مضى . انتهى .

توفي في ذي القعدة سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، قبل أمه السيدة فاطمة بنت الدقاق
بأربع سنين ، والله أعلم .

(١) في س وحدها : « مواضع » . (٢) في المطبوعة : « كشق القمر » ، وفي د : « كشف

الشعر » والمثبت من س ، الطبقات الوسطى ، والضبط منها . (٣) في س وحدها : « مخرقة » .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « فيها » .

(٥) في المطبوعة : « وصف » والمثبت من من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٦) في الطبقات الوسطى : « وقت مضى » وفوق الميم فتحة .

٤٢٣

عبد الله بن علي بن إسحاق

أخو الوزير نظام الملك أبو القاسم*

من أهل طوس .

دخل نيسابور في شبابه ؛ اطب العلم ، وحضور مجالس الحديث ، واستوطنها إلى حين وفاته . وكان عفيفاً نزيهاً ، كثير فعل الخير ، مواظباً على قراءة القرآن ، غير مداخل لأخيه في شيء من أمور السلطان .

سمع أبا حسان المزكي ، وأبا عثمان الصابوني ، وأبا حفص [بن]^(١) مـرور ، وناصراً العمرى ، وعبد الغافر بن محمد الفارسي ، والأستاذ [أبا القاسم]^(١) القشيري^(٢) ، وغيرهم .

روى عنه جماعة .

ولد سنة أربع عشرة وأربعمائة ، ومات في سنة تسع وتسعين وأربعمائة .

٤٣٤

عبد الله بن علي بن عوف أبو محمد السنّي**

من أهل السن^(٣) ، بكسر السين المهملة .

تفقه على القاضي أبي الطيب ، وكان يحضر درس أبي إسحاق الشيرازي إلى حين وفاته . وقد ناهز الثمانين ، وسمع أبا علي بن شاذان وغيره .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٤٠٩ ، المعر ٣ / ٣٥٣ .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والطبقات الوسطى .

(٢) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

** له ترجمة في : الأنساب ٣١٥ ب ، واكتفى بكنيته ، معجم البلدان ٣ / ١٦٩ .

(٣) في المطبوعة ، د : « السن » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ومعجم البلدان .

والسن : موضع بالعراق . كما ذكر ياقوت .

وحدث بيسير^(١) ، وهو الذي يقول له القاضي أبو الطيب وقد استعمار منه شيئاً :
يا أيها الشيخُ الجليلُ السنيُّ ارددْ عليَّ ما استعرتَ مِنِّي
توفى سنة خمس وستين وأربعمائة .

٤٣٥

عبد الله بن علي بن محمد بن غلي

أبو القاسم البَحَّاثِي القاضِي

قال عبد الغافر : « من عيون الفقهاء ، وأرباب الفتوى ، حافظ للمذهب ، من تلامذة
أبي محمد الجويني ، ومن بيت العلم والحديث بناحية زوزن » . والله أعلم .

٤٣٦

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي

أبو القاسم

كان بمصر .

قال ابن الصلاح : « ووقع في بعض^(٢) المواضع : « عبد الله بن محمد بن أسد » وفي
بعضها « عبد الله بن محمد بن إدريس » قال : وذلك اختصار لما ذكرناه .
روى عن [ابن]^(٣) أبي حاتم .
روى عنه المقرئ أبو عمر الطلمنكي .

٤٣٧

عبد الله بن محمد بن سالم*

قال المطري : أخذ الفقه عن أبيه وولد^(٤) في شهر رجب سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة ،

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « بتسر » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « في مواضع » وأثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . والطبقات الوسطى .

* ترجم له ابن سمرة في طبقات فقهاء اليمن ١١٠ .

(٤) في المطبوعة : « ولد » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

ومات بذى أشرق^(١) ، سنة سبع وتسمين وأربعمائة .

٤٣٨

عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الله بن محمد

أبو محمد الأصفهاني . المعروف بابن اللبان *

قال فيه الخطيب : أحد أوعية العلم وأهل الدين والفضل .

سمع بأصبهان أبا بكر المقرئ وغيره ، وبيفداد أبا طاهر المخلص ، وبمكة أبا الحسن أحمد
ابن إبراهيم بن فراس ، وتفقه على الشيخ أبي حامد ، ودرّس على القاضي أبي بكر ،
الأصدي^(٢) ، وحدث وسمع منه الخطيب . قال : « وكان من أحسن الناس تلاوة للقرآن ،
ومن أوجز الناس عبارة في المناظرة ، مع تدين جميل ، وعبادة كثيرة ، وورع بين ،
وتقشف ظاهر ، وحسن خلق^(٣) » ، وسمعه يقول : حفظت القرآن ولي خمس سنين .
وله كتب كثيرة مصنفة .

وقد أدرك ابن اللبان شهر رمضان من سنة سبع وعشرين وأربعمائة وهو ببغداد
فصلى بالناس صلاة التراويح ، في جميع الشهر ، وكان إذا فرغ من صلاته بالناس في كل
ليلة لا يزال قائما في المسجد يصلي حتى يطلع الفجر ، فإذا صلى دارس^(٤) أحمأ به .
قال : وسمعه يقول : لم أضع جنبى للنوم في هذا الشهر ، ليلا^(٥) ولا نهارا ، وكان

(١) ذو أشرق : بلد باليمن انظر معجم البلدان ١ / ٢٧٧ . وقد حدد ابن سمره يوم وفاة المترجم .
قال : في ربيع الأول يوم الخميس . ثم قال : وكان شيخا زاهدا ورعا محدثا .

* له ترجمة في : الأنساب ٤٩٣ ب ، تاريخ بغداد ١٠ / ١٤٤ ، تبين كذب المفتري ٢٦١ ،
شذرات الذهب ٣ / ٢٧٤ ، المعبر ٣ / ٢١١ ، اللباب ٣ / ٦٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٣٨ .

(٢) في المطبوعة : « الأصواين » وفي د : « الأصولي » وأثبتنا ما في س . وقد جاءت العبارة في
تاريخ بغداد هكذا : « صحب القاضي أبا بكر الأشعري ودرس عليه أصول الديانات ، وأصول الفقه » .

(٣) في تاريخ بغداد : « وخلق حسن » .

(٤) في الأصول : « درس » والثبت من تاريخ بغداد ، والنقل منه .

(٥) في المطبوعة : « لا ليلا » . وأثبتنا ما في س ، د ، وتاريخ بغداد .

وَرَدُّهُ كُلُّ لَيْلَةٍ فِيمَا يَصَلِّي لِنَفْسِهِ سُبْحًا مِنَ الْقُرْآنِ ، يَقْرَأُ بِتَرْتِيلٍ وَتَمَثُّلٍ .
مات بأصبهان في مجادى الآخرة ، من سنة ست وأربعين وأربعمائة .

٤٣٩

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيوية

الشيخ أبو محمد الجويني*

والد إمام الحرمين ، أوجد زمانه ، عالماً [وديناً]^(١) وزهداً ، وتشفأ زائداً وتحريراً

في العبادات .

كان يلقب بزُكن الإسلام ، له المعرفة القائمة بالفقه والأصول ، والنحو والتفسير
والأدب ، وكان لفرط الديانة مهيباً ، لا يجرى بين يديه إلا الجِدُّ والكلام ، إتما في علم
أو زهد وتحرير على التحصيل .

سمع الحديث من القفال ، وعدنان بن محمد الضبي ، وأبي نعيم عبد الملك بن الحسن ،
وابن محمش^(٢) ، وبيغداد من أبي الحسين بن بشران ، وجماعة .
روى عنه ابنه إمام الحرمين ، وسهل بن إبراهيم المسجدي ، وعلى بن أحمد المديني ،
وغيرهم .

تفقه أولاً على أبي يعقوب الأبيوردي بناحية جوين ، ثم قدم نيسابور ، واجتهد في
التفقه على أبي الطيب الصملي ، ثم ارتحل إلى مرو قاصداً القفال المروزي ، فلزمه
حتى تخرج به ، مذهبا وخلافاً ، وأتقن طريقته ، وعاد إلى نيسابور سنة سبع وأربعمائة ،

* له ترجمة والأنساب ١٤٤ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ٥٥ ، تبين كذب المفترى ٢٥٧ ، دمية
القصر ١٩٦ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٦١ ، طبقات العبادى ٢١٢ ، طبقات الفسرين ١٥ طبقات
ابن هديفة الله ٤٨ ، العبر ٣ / ١٨٨ ، اللباب ١ / ٢٥٧ ، مرآة الجنان ٣ / ٥٨ ، معجم البلدان ٢ / ١٦٥ ،
مفتاح السمادة ٢ / ١٨٤ ، النجوم الزاهر ٥ / ٤٢ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٥٠ .

(١) زيادة من س ، وحدها .

(٢) في المطبوعة ، د : « محمش » والتصويب من س ، وانظر الجزء الرابع ، صفحة ١٩٨ .

وقعد للتدريس والفتوى ، ومجلس المناظرة ، وتطعيم الخاصّ والعام ، وكان ماهراً في إلقاء الدروس .

وأما زهده وورعه فأليه المنتهى .

قال الإمام أبو سعيد^(١) بن الإمام أبي القاسم القشيريّ : كان أئمتنا^(٢) في عصره والمحققون من أصحابنا يعتقدون فيه من الكمال والفضل والحصول الحميدة أنه لو جاز أن يبعث الله نبيّاً في عصره لما كان إلا هو ؛ من حسن طريقته وزهده ، وكمال فضله .

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابونيّ : لو كان الشيخ أبو محمد في^(٣) بني إسرائيل أنزل إلينا شمائله ولافتخروا به .

ومن ورّعه أنه ما كان يستند في داره المملوكة [له]^(٤) إلى الجدار المشترك بينه وبين جيرانه ، ولا بدقّ فيه وتدّاً ، وأنه كان يحقّط في أداء الزكاة ، حتى كان يؤدّي في سنة واحدة مرتين ، حذراً من نسيان النية ، أو دفعها إلى غير المستحقّ .

وعن الشيخ أبي محمد ، أنه قال : نحن^(٥) من العرب ، من قرية^(٦) يقال لها سنديس .
ومن ظريف ما يُحكى ما ذكره أبو عبد الله الفراويّ قال : سمعت إمام الحرمين يقول : كان والدي يقول في دعاء قنوت الصبح : اللهم لا تمقنا عن العلم بعائق ، ولا تمنعنا عنه بمانع .

(١) هو عبد الواحد بن عبد الكريم . وسيرجم في هذه الطبقة .

(٢) في المطبوعة ، د : « المتأخرون » ، وفي س : « إماما » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
وتبين كذب الفخرى ، والنقل فيه عن عبد الفائر بن إسماعيل الفارسي ، وقد كتب به إليه .

(٣) في المطبوعة : « من » . وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى . (٤) زيادة من س ،

والطبقات الوسطى ، على ما في المطبوعة ، د . (٥) في الطبقات الوسطى : « نحن العرب » .

(٦) هكذا في أصول الطبقات الكبرى والطبقات الوسطى . ولم نجد في كتب البلدان بلداً بهذا الاسم

وهو بلارب ، خطأ . صوابه : « قبيلة » . فقد جاء في الباب ١ / ٥٦٨ : « النسبي . بكسر الهمزة

المهملة وسكون النون ، وكسر الباء الموحدة ، وفي آخرها سين أخرى ، هذه النسبة إلى سنيس ، قبيلة

مشهورة من طيء » . وهو سنيس بن معاوية بن نعل . من طيء . انظر جمهرة أنساب العرب لابن حزم

٤٠٢ وانظر أيضاً كتاب « لمع الأدلة » . صفحة ١٢ .

قال إمام الحرمين : وكان أبو القاسم السِّيَّارِيّ يوماً اقتدى بوالدي في صلاة الصبح ، وقد سبق بركمة ، فلما قضاها قال في دعاء القنوت هذا [الدعاء]^(١) فقلت له : لا تقل هذا في دعاء القنوت ، فقال : أنت تخرج على كل أحد ، حتى على أبيك .

● قلت : كان إمام الحرمين يرى أن الإعتدال ركن قصير ، فلا يُزاد فيه على المأثور ؛ لأنه يطول به ، وفي بطلان الصلاة بتطويل اعتدال الركوع خلاف^(٢) معروف بين الأصحاب ، مبنى على قصره أو طوله ، بل بالغ [الإمام ، أي]^(٣) إمام الحرمين فقال : في « قلبي من الطمأنينة في الاعتدال شيء » وأشار غيره إلى تردد فيها^(٤) والمعروف الصواب وجوبها وزوى أن الشيخ أبامحمد رأى إبراهيم الخليل عليه السلام في المنام ، فأوماً لتقبيل رجله ، فمنعه ذلك تكريماً له . قال : فقبلت عقبه ، وأوتت ذلك البركة والرِّفعة تكون في عمي .

قلت : فأي بركة ورفعة مثل إمام الحرمين ولده .

توفي الشيخ أبو محمد سنة ثمان^(٥) وثلاثين وأربعمائة بنيسابور .

قال الحافظ أبو صالح المؤذن : غسلته^(٦) ، فلما لففته في الأكفان رأيت يده اليمنى إلى الإبط زهراء^(٧) منيرة من غير سوء ، كأنها تتلألاً تتلألاً للقمر ، فتحيرت وقلت : هذه من بركات فتاويه .

ومن تصانيفه : « الفروق » و « السلسلة » و « التبصرة » و « التذكرة » و « مختصر المختصر » و « شرح الرسالة » و « مختصر في موقف الإمام والمأموم » و « ووقفت على » شرح على كتاب عيون المسائل التي صنّفها أبو بكر الفارسي ، ذكر كاتبه ، وهو إسماعيل بن أحمد

(١) سافط بن المطبوعة ، د وهو من س ، والطبقات الوسطى . (٢) في س وحدها : « كلام »

(٣) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، د . (٤) في المطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س .

(٥) في في الأنساب : « أربع » . (٦) قبل هذا في وفيات الأعيان : « مرض الشيخ أبو محمد

الجويني سبعة عشر يوماً ، وأوصاني أن أتولى غسله وتجهيزه ، فلما توفي . . . »

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « إلى الإبط منيرة كلون القمر » ، وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى

ووفيات الأعيان ، وفيها : « وهي تتلألاً » .

النوكاني^(١) الطَّرِّيْبِيُّ ، أنه علقه عن الشيخ أبي محمد الجَوَيْبِيِّ ، وقد قدمت ذكر هذا الشرح في ترجمة الفارسي^(٢) ، لكنني رأيت الرُّوْيَانِيَّ بنقل في « البحر » أشياء جمة عن « شرح عيون المسائل » للقفال ، أخذها بألفاظها في هذا الشرح ، وربما أنت على سطور كثيرة ، كما قال في « البحر » في انعقاد النكاح بالمكاتبة ، إن القفال قال في « شرح عيون المسائل » فذكر أسطرا كثيرة ، هي بعبارتها موجودة في هذا الشرح . ومثل هذا كثير ، فتحيرت ؛ لأن وجدان هذا الأصل بخط المعلق نفسه يميناً أنه كلام الشيخ أبي محمد ، ونقل الرُّوْيَانِيَّ يقتضى أنه كلام القفال وعلل الشيخ أبا محمد أملاء عن شيخه القفال ؛ ليجتمع هذان الأمران ، وإلا فكيف السبيل إلى الجمع ؟

وله « تفسير » كبير يشتمل على عشرة أنواع ، في كل آية ، وكتاب « المحيط »
وسنشرح خبره .

ومن شعره يرثى بعض أصدقائه ؛ ولم أسمع له غيرها رحمه الله تعالى :

رأيتُ العلمَ بكاءً حزيناً ونادى الفضلُ واحزناً وبُوسى^(٣)
سأتهما بذاك فقيل أودى أبو سهل محمد بن موسى^(٤)

﴿ ذكر البحث عن حال المصنف ﴾

الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه ثم رجع عن إتمامه ؛ لكلام أرسله إليه الحافظ أبو بكر البيهقي ، رحمه الله تعالى .

كان الشيخ أبو محمد قد شرع في كتاب سماه « المحيط » عزم فيه على عدم التقييد^(٥) بالمذهب ،

(١) في المطبوعة : « الفوكاني » . وفي س : « البوكاني » . وفي د : « البرقال » . وانظر ترجمته في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦٦ . (٢) لم يذكر المصنف هذا الشرح في ترجمة الفارسي ، بالجزء الثاني ، صفحة ١٨٤ ، وإنما ذكره أثناء ترجمة إسماعيل بن أحمد ، في الجزء الرابع ، صفحة ٢٦٦ .
(٣) في المطبوعة : « وبادى » ، وأثبتنا الصواب من س ، د ، ودمية القصر .
(٤) في المطبوعة : « لذاك » ، وفي د : « نذاك » ، والمثبت من س ، ودمية القصر .
(٥) في المطبوعة : « التقييد » والمثبت من س ، د .

وأنه يقف على مَوْرِد الأحاديث لا يَمْدُوها^(١)، ويتجنب جانب العصبية للمذاهب فوقع إلى الحافظ^(٢) أبي بكر البيهقي منه ثلاثة أجزاء، فانتقد عليه أوهاما حديثية، وبين أن الآخذ بالحديث الواقف عنده هو الشافعي، رضى الله تعالى عنه، وأن رغبته عن الأحاديث التي أوردها الشيخ أبو محمد إنما هي لعل فيها، يعرفها من يُتمن صناعة المحدثين.

فلما وصلت الرسالة إلى الشيخ أبي محمد قال: هذه بركة العلم، ودعا للبيهقي، وترك إتمام التصنيف، فرضى الله عنهما^(٣)، لم يكن قصدهما غير الحق والنصيحة للمسلمين، وقد حصل عند البيهقي مما فعله الشيخ أبو محمد أمرٌ عظيم، كما يظهر من كلامه في هذه الرسالة، وأنا أرى أن أسوقها بكاملها لتستفاد فيها مشتملة^(٤) على فوائد مهمة، ودالة على عظيم^(٥) قدر البيهقي، وفيها أيضا مواضع من كتاب « المحيط » انتقدها البيهقي فتستفاد^(٦) أيضا، وبالله التوفيق.

﴿ ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقي ﴾

كتب إلى أبو عبد الله الحافظ وخلق من مشيختنا^(٧)، عن أبي الفضل ابن عساكر، عن أبي روح الهروي، عن أبي المظفر [بن]^(٨) السمعاني، عن أبيه الحافظ أبي سميد، قال أخبرنا أبو نصر علي بن مسعود [بن]^(٨) محمد الشجاعى إذنا، قال: حدثنا الإمام الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي قال:

سلام الله ورحمته على الشيخ الإمام، وإني أحمد إليه الله الذي لا إله إلا هو وحده، لا شريك له، وأصلى على رسوله^(٩) صلى الله عليه وسلم، أما بعد: عصمنا الله بطاعته،

(١) في المطبوعة: « لا يتعداها » وأثبتنا ما في س، د .

(٢) في المطبوعة: « للحافظ »، وأثبتنا ما في س، د . (٣) في المطبوعة، د: « ولم »،

وأثبتنا ما في س . (٤) في المطبوعة، د: « تشتمل » وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة: « عظيم » والمثبت من س، د . (٦) في المطبوعة: « تستفاد »، وفي د:

« تستفاد » . وأثبتنا ما في س . (٨) في المطبوعة: « مشايخنا » والمثبت من س، د .

(٧) زيادة من س، د، على ما في المطبوعة . (٨) ساقط من المطبوعة، د . وهو من س .

(٩) كذا في المطبوعة . وفي س، د: « على رسوله محمد وعلى آله، أما بعد » .

وأكرمنا بالاعتصام بسنة خيرته من برّيته، صلى الله عليه وسلم، وأعاننا على الاقتداء بالسلف الصالحين من أمته، وعافانا في ديننا ودنيانا، وكفانا كلّ هول دون الجنة، بفضلته ورحمته، إنه واسع المغفرة والرحمة، وبه التوفيق والعصمة. فقلبي للشيخ، أدام الله عصمته وأيد أيامه، مُتَمِّدًا، ولساني له بالخير ذاكر، والله تعالى على حسن توفيقه إياه شاكر، والله جلّ ثناؤه يزيد توفيقًا وتأييدًا وتسديدًا، وقد علم الشيخ أدام الله توفيقه، اشتغالي بالحديث، واجتهادي في طلبه، مُعَظِّم مقصودي منه في الابتداء التمييز بين ما يصح الاحتجاج به من الأخبار، وبين ما لا يصح، حتى رأيت المحدثين من أصحابنا يرسلونها في المسائل على ما يحضرون من أنظارها، من غير تمييز منهم بين صحيحها وسقيمها، ثم إذا احتج عليهم بعض مخالفيهم بحديث شقّ عليهم تأويله أخذوا في تعليقه بما وجدوه في كتب المتقدمين من أصحابنا تقليدًا، ولو عرفوه معرفتهم لميزوا صحيح ما يوافق أقوالهم^(١) من سقيمها، ولأمسكوا عن كثير مما يحتجون به، وإن كان يطابق آراءهم، ولا اقتدوا^(٢) في ترك الاحتجاج برواية الضعفاء والمجهولين بإمامهم، فشرطه فيمن يُقبل خبره عند من يعنى بمعرفة مشهور، وهو بشرحه في كتاب «الرّسالة»^(٣) مسطور، وما ورد من الأخبار بضعف روايته أو انقطاع إسناده كثير، والعلم به على من جاهد فيه سهل يسير، وقد احتج في ترك الاحتجاج بالمجهولين، بما أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ، قال: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، قال: حدثنا الربيع بن سليمان، قال: حدثنا الشافعي، [قال] (٤): حدثنا سفيان، عن محمد بن عمرو^(٥)، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَحَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ ». قال الشافعي: أحاط العلم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر أحدا بحالٍ أن يكذب

(١) في المطبوعة: «أحوالهم». وأثبتنا ما في س، د. (٢) في المطبوعة: «ولا اقتدوا». وأثبتنا الصواب من س، د. (٣) انظر الرسالة، صفحة ٣٩٠، وما بعدها.
(٤) زيادة من س وحدها. (٥) في المطبوعة: «محمد بن عمرو» وأثبتنا الصواب من س، والرسالة

على بنى إسرائيل ، ولا على غيرهم ، فإذا^(١) أباح الحديث عن^(٢) بنى إسرائيل فليس أن يقبلوا [الحديث]^(٣) الكذب على بنى إسرائيل^(٤) ، لأنه يُروى عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : « مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَاهُ كَذِبًا فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »^(٥) وإنما أباح قبول ذلك ممن حدث به ممن يُجهل^(٦) صدقه وكذبه .

قال : وإذا فرّق بين الحديث عنه ، والحديث عن بنى إسرائيل ، فقال : « حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ » فالعلم إن شاء الله يُحيط أن الكذب الذي نهاهم عنه هو الكذب الخفي ، وذلك الحديث ممن لا يُعرف صدقه .

ثم حكى الشافعي في ردّ حديث الضعفاء عن ابن عمر ، وعن عروة بن الزبير ، وسمع ابن إبراهيم وحكاة في « كتاب العمري »^(٧) عن عطاء بن أبي رباح ، وطاوس ، وابن سيرين ، وإبراهيم النخعي ، ثم قال : ولا لقيت ولا علمت أحدا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب .

قال الشيخ الفقيه أحمد : وإنما يخالفه بعض من لا يُعدّ من أهل الحديث ، فيرى قبول رواية المجهولين ، ما لم يعلم ما يُوجب ردّ خبرهم . وقد قال الشافعي رضي الله عنه في أول « كتاب الطهارة »^(٨) حين ذكر ما تكون به الطهارة من الماء ، واعتمد فيه على ظاهر القرآن : « وقد روى فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث^(٩) يوافق ظاهر القرآن ، في إسناده من لا أعرفه » ثم ذكر حديثه عن مالك ، عن صفوان بن سليم ، عن سميد ابن سلمة ، عن المغيرة بن أبي بردة ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، في البحر .

(١) في الأصول : « فإذا » وأثبتنا ما في الرسالة ٣٩٨ . وللشيخ أحمد شاكر عليها تعليق طيب ، فانظره في حواشي الرسالة . (٢) في المطبوعة ، د : « على » . وأثبتنا الصواب من - ، ، والرسالة . ٣٩٩ . (٣) ساقط من الرسالة . (٤) في هذا الموضع زيادة أسطر . انظرها في الرسالة . (٥) في الأصول : « الكاذبين » وأثبتنا ما في الرسالة وهو اجاء في رواية الحديث . والكاذبين تقرأ بلفظ اللثي والجمع ، كما نقل محقق الرسالة . (٦) في الأصول : « يحتمل » . والمثبت من الرسالة . (٧) انظر الأم ٧ / ٢٠١ . (٨) الأم ١ / ٢ . (٩) في المطبوعة : « حديثا » والتصحيح من س ، د . والأم .

وعسى لم يخطر ببال فقيه من فقهاء عصرنا رَبِّبٌ في صحّة هذا الحديث ، وإمامه يقول :
« في إسناده مَنْ لا أعرفه » وإنما قال ذلك ؛ لاختلافٍ وقع في اسم المغيرة بن أبي بُرْدَةَ ،
ثم في وصله بذكر أبي هريرة ، مع إبداع مالك بن أنس إياه كتابه « الموطأ » ومشهور
فيها بين الحفاظ أنه لم يودعه رواية مَنْ رَغَب عنه ، إلا رواية عبد الكريم أبي (١) أمية ،
وعطاء الخراساني ، فمدرغِب عنهما غيره (٢) .

وتوقف الشافعي في إيجاب الغسل من غسل الميت (٣) ، واعتذر بأن بعض الحفاظ أدخل
بين أبي صالح ، و [بين] (٤) أبي هريرة إسحاق مولى زائدة ، وأنه لا يعرفه ، ولعله أن
يكون ثقة . وتوقف (٥) في إثبات الوقت الثاني لصلاة المغرب ، مع أحاديث صحاح رُويت فيه
بعد إمامة جبريل عليه السلام النبي صلى الله عليه وسلم ، حين لم يثبت عنده من عدالة
رُواتها ما يوجب قبول خبرهم .

وكانه وقع لمحمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله بعده ما وقع له ، حتى لم يُخرج شيئا من
تلك الأحاديث في كتابه ، ووقف مسلم بن الحجاج رحمه الله على ما يوجب قبول خبرهم ،
ووثق بحفظ مَنْ رفع المختلف في رفعه منها ، فقبله وأخرجها في « الصحيح » وهو في
حديث أبي موسى وبربرة ، وعبد الله بن عمرو .

واحتج الشافعي رحمه الله في كتاب « أحكام القرآن » برواية عائشة في أن زوج

(١) في الطبوعة : « بن أمية » وهو خطأ صوابه من س ، د ، وميزان الاعتدال ٢ / ٦٤٦ ،
وهو عبد الكريم بن أبي الخارق . أبو أمية . واسم أبيه : قيس ، فيما قيل . وذكر الذهبي عن أبي عمر
ابن عبد البر : « غرما - كما منه سمته ، ولم يكن من أهل بلده فيعرفه . . . ولم يخرج مالك عنه حكما ،
بل ترغيبا ونضلا » وذكر الذهبي أيضا : « قال أبو الفتح اليعمرى : لکن لم يخرج مالك عنه إلا الثابت
من غير طريقه : إذا لم تستح فاصنع ما شئت ، ووضع اليماني على اليسرى في الصلاة . وقد اعتذر لما تبين
أمره ، وقال : غرني بكثرة بكائه في المسجد . أو نحو هذا » . انتهى وانظر الموطأ (باب وضع اليدين
إحدا على الأخرى في الصلاة ، من كتاب قصر الصلاة في السفر) ١ / ١٥٨ .

(٢) في الطبوعة : « غير مرة » . وأثبتنا ما في س ، د . (٣) انظر الأم ١ / ٢٣٥

(٤) زيادة في س ، د ، على ما في الطبوعة .

(٥) انظر الأم ١ / ٦٤ .

بَرِيرَةَ كَانَ عُبْدًا ، وَأَنْ بَعْضَ مَنْ تَكَلَّمَ مَعَهُ^(۱) قَالَ لَهُ : هَلْ تَرَوُونَ عَنْ غَيْرِ عَائِشَةَ أَنَّهُ كَانَ عُبْدًا^(۲) ؟ قَالَ الشَّافِعِيُّ : فِي الْمَتَّقَةِ ، وَهِيَ أَعْلَمُ بِهِ مِنْ غَيْرِهَا ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ وَجْهَيْنِ ، قَدْ أُثْبِتَ أَنَّ مَا هُوَ أَوْفَى مِنْهُمَا ، وَنَحْنُ إِنَّمَا نُثْبِتُ مَا هُوَ أَوْفَى مِنْهُمَا ، فَذَكَرَ حَدِيثَ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيثَ الْقَاسِمِ الْعُمَرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ ابْنِ^(۳) عَمْرٍو ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عُبْدًا .

وَحَدِيثَ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَدْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي « الصَّحِيحِ » .

إِلَّا أَنَّ عِكْرِمَةَ مُخْتَلَفٌ فِي عِدَالَتِهِ ، كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(۴) رَحِمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاهُ لَا يَرْضَاهُ^(۵) وَتَسَلَّمَ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَعَطَاءٌ ، وَجَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ ؛ وَلِذَلِكَ تَرَكَ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ الْاِحْتِجَاجَ بِرَوَايَتِهِ فِي « كِتَابِهِ » ، وَالْقَاسِمُ الْعُمَرِيُّ ضَعِيفٌ عِنْدَهُمْ . قَالَ الشَّافِعِيُّ لَخُصْمِهِ : نَحْنُ إِنَّمَا نُثْبِتُ مَا هُوَ أَوْفَى مِنْهُمَا .

وَقَالَ فِي آثَرَيْنِ ذَكَرَهُمَا فِي « كِتَابِ الْحُدُودِ » : وَهَاتَانِ الرُّوَايَتَانِ ، وَإِنْ لَمْ يَخَالَفَانَا ، غَيْرُ مَعْرُوفَتَيْنِ ، وَنَحْنُ نَرْجُو أَلَّا نَكُونَ مِمَّنْ تَدْعُوهُ الْحُجَّةُ عَلَى مَنْ خَالَفَهُ إِلَى قَبُولِ خَيْرٍ مِمَّنْ لَا يَثْبُتُ خَيْرُهُ بِمَعْرِفَتِهِ عِنْدَهُ .

وَلَهُ مِنْ هَذَا أَشْيَاءُ كَثِيرَةٌ يَكْتَفِي بِأَقْلٍ مِنْ هَذَا مَنْ سَلَكَ سَبِيلَ النِّصْفَةِ .

فَهَذَا مَذْهَبُهُ فِي قَبُولِ الْأَخْبَارِ ، وَهُوَ مَذْهَبُ الْقَدَمَاءِ مِنْ أَهْلِ الْأَنْبَارِ .

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : وَكَانَتْ أَسْمَعُ رَغْبَةَ الشَّيْخِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَمَاعِ الْحَدِيثِ وَالنَّظَرِ فِي كِتَابِ أَهْلِهِ ، فَأَشْكُرُ إِلَيْهِ ، وَأَشْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَيْهِ ، وَأَقُولُ فِي نَفْسِي ، ثُمَّ فِيمَا بَيْنَ النَّاسِ : قَدْ جَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِمَنْ يَرُغِبُ فِي الْحَدِيثِ وَيَرُغِبُ فِيهِ مِنْ بَيْنِ الْفُقَهَاءِ ، وَيُمَيِّزُ فِيهَا يَرْوِيهِ وَيَحْتَجُّ بِهِ

(۱) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « فِيهِ » وَالْمُثَبَّتُ مِنْ س ، د . (۲) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « أَنَّهُ عَبْدٌ » وَأُثْبِتْنَا مَا فِي

س ، د . (۳) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « أَبِي عَمْرٍو » وَالْمُثَبَّتُ مِنْ س ، د .

(۴) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَأَبَانَ لَا يَرْضَاهُ » . وَالْمُثَبَّتُ مِنْ س ، د . وَفِي س : « لَا يَرْضَاهُ

بِهِ » . وَانظُرْ مِيزَانَ الْاِعْتَدَلِ ۳ / ۹۳ .

الصحيح من السقيم ، من جملة العلماء ، وأرجو من الله أن يحيى سنة إمامنا المنطليبي في قبول الآثار، حيث أمانتها أكثر فقهاء الأمصار بعد من مضى من الأئمة الكبار الذين جمعوا بين نوعي علمي الفقه والأخبار، ثم لم يرض بعضهم بالجهل به حتى رأيتهم حمل العالم^(١) به بالوقوع^(٢) فيه، والإزراء^(٣) به والضحك منه ، وهو مع هذا يعظم صاحب مذهبه ويجله، ويؤمن أنه لا يفارق في منصوصاته قوائمه ، ثم يدع في كيفية قبول الحديث وردّه^(٤) طريقته ، ولا يسلك فيها سيرته ؛ لقلّة معرفته بما عرف ، وكثرة غفلته عما عليه وقف ، هلا نظر في كتبه ثم اعتبر باحتياطه في انتقاده لرؤاه^(٥) خبره ، واعتماده فيمن اشتبه عليه حاله على رواية غيره ! فترى سلوك مذهبه مع دلالة العقل والسمع واجبا على كل من انتصب للفتيا ، فإما أن يجتهد في تعلمه ، أو يسكت عن الوقوع فيمن يعلمه ، ولا يجتمع عليه وزران ، حيث فاتته الأجران ، والله المستعان ، وعليه التكلان .

ثم إن بعض أصحاب الشيخ أدام الله عزه وقع إلى هذه الناحية ، فعرض على أجزاء ثلاثة مما أملاه من كتابه المسمى « بالمحيط » فسُررت به ورجوت أن يكون الأمر فيما يورده من الأخبار على طريقة من مضى من الأئمة الكبار ، لا ثقاً بما خص به من علم الأصل والفرع ، موافقاً لما ميز به من فضل العلم والورع ، فإذا أول حديث وقع عليه بصرى ، الحديث المرفوع في النهي عن الاغتسال بالماء الشمس ، فقلت في نفسي : يورده ثم يصفه أو يصحح^(٦) القول فيه ، فرأيت قد أملى :

والخبر فيه ما روى مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة .

فقلت : هلا قال : روى عن عائشة ، أو روى عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى

عن مالك ، أو روى عن إسماعيل بن عمرو الكوفي ، عن ابن وهب ، عن مالك ، أو روى

(١) في المطبوعة : « العامل » والثابت من س ، د .

(٢) في المطبوعة : « في الوقوع » . وأثبتنا ما في س ، د . (٣) في المطبوعة : « والازدراء » .

وأثبتنا ما في س ، د . (٤) في الأصول : « ورد » ولعل الصواب ما أثبتنا .

(٥) في س وحدها : « لرواية » . (٦) في المطبوعة : « ويصف » ، وفي د : « أو يصف » ،

بإعجام الياء والقاف فقط . وأثبتنا ما في س .

خالد بن إسماعيل ، أو وهب بن وهب ، أبو البَخْتَرِيِّ ، عن هشام بن عروة ، أو روى عمرو ابن محمد الأعسم ، عن فليح ، عن الزُّهري ، عن عُرْوَة ؛ ليكون الحديث مضافاً إلى ما يابىق به مثل هذه الرواية ، ولا يكون في مثل هذا ^(١) عن مالك بن أنس من ^(١) أظنه يبرأ إلى الله تعالى من روايته ، ظنا مقرونا بعلم .

ثم إنى رأيتُه ، أدام الله عِصْمَتَهُ ، أول حديث التسمية ، وضعف ما روى عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن في تأويله بحديثٍ شهد به على الأعمش أنه رواه عن شقيق بن سلامة ، عن ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فيمن توضعاً وسمى ، وفيمن توضعاً ولم يُسم . وهذا حديثٌ تفرد به يحيى بن هاشم السَّمْسَار ، عن الأعمش ، ولا يشك أحدٌ في ضعفه ^(٢) .

ورواه أيضاً عبد الله بن حكيم ، أبو بكر الداهري ^(٣) ، عن عاصم بن محمد ، عن نافع ، عن ابن عمر صرفوا .

وأبو بكر الداهري ضعيف لا يحتج بخبره .

وروى من وجه آخر مجهول ، عن أبي هريرة ولا يثبت .

وحديث التسمية قد روى من أوجه ، ما وجهٌ من وجوهها إلا وهو مثل إسنادٍ من أسانيد ما روى في مقابله ^(٤) ، ومع ذلك فأحمد بن حنبل رضى الله عنه يقول : لا أعلم فيه حديثاً ثابتاً .

فقلت في نفسي : قد ترك الشيخ ، حرس الله مُهْجَتَهُ ، القومَ فيما أحدثوا من المساهلة في رواية الأحاديث ، وأحسبه سلك هذه الطريقة فيما حُكي لي عنه ، من مسحه ^(٥) وَجْهَهُ

(١) في المطبوعة ، د : « على مالك بن أنس ما » ، والمثبت في : س .

(٢) أي يحيى بن هاشم . انظر ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٢ .

(٣) في المطبوعة : « عن أبي بكر الزاهري » . وكانت في د : « أبو بكر الداهري » ثم شطبت

وكتب فوقها : « عن أبي بكر » وأثبتنا الصواب من س ، وميزان الاعتدال ٢ / ١٠ ، ٤ / ٤٩٩ ،

والباب ١ / ٤٠٨ . (٤) في المطبوعة : « مقاله » والمثبت من س ، د .

(٥) في المطبوعة : « فيما حكي له عند مسح » وأثبتنا ما في س ، د .

بيديه في قنوت صلاة الصبح ، وأحسن الظن برواية من روى مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ، مع ما أخبرنا :

● أبو عبد الله الحافظ ، قال : أخبرنا أبو بكر الخراجي ، قال : حدثنا سارية^(١) ، حدثنا عبد الكريم السكري ، قال : حدثنا وهب بن زئمة ، أخبرني^(٢) علي الناسائي^(٣) ، قال : سألت عبد الله بن المبارك عن الذي إذا دعا مسح وجهه ، فلم يجب . قال علي : ولم أره يفعل ذلك ، قال [علي]^(٤) : وكان عبد الله يقنّت بعد الركوع في الوتر ، وكان يرفع يديه في القنوت .

وأخبرنا أبو علي الروذباري ، حدثنا أبو بكر بن داسة ، قال : قال أبو داود السجستاني^(٥) : « روى هذا الحديث من غير وجه^(٦) عن محمد بن كعب [كلها واعية]^(٧) وهذا الطريق أمثلها ، وهو ضعيف أيضا . »

يريد^(٦) به حديث عبد الله بن يعقوب ، عمن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : « سألوا الله يبطون أكنفكم ، ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم » .

وروى ذلك من أوجه أخر ، كلها أضعف من رواية من رواها عن ابن عباس . وكان أحمد بن حنبل يتركها ، وحكى عنه أنه قال : في الصلاة [لا]^(٨) ، ولا بأس به في غير الصلاة .

قال الفقيه : وهذا لما في استعماله في الصلاة من إدخال عمل عليها ، لم يثبت به^(٩) أثر ، وقد يدعو في آخر تشهد ثم لا يرفع يديه ولا يمسحهما بوجهه ، إذ لم يرد بهما أثر ،

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « شاسويه » بإعجام الشين فقط . ورسم الكلمة غير واضح في د . (٢) في المطبوعة : « أخبرنا » والثبت من س ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، د بغير إعجام . وفي س : « الناسائي » ولم تهتد إلى صحة النسبة . (٤) زيادة من س ، على ما في المطبوعة ، د . (٥) سنن أبي داود (باب الدعاء ، من كتاب الوتر) ١ / ١٤٨ . (٦) ساقط من د وحدها . (٧) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، وسنن أبي داود . (٨) تكلمة لازمة من س . (٩) في س وحدها : « فيه » .

فكذا في دعاء القنوت ، يرفع يديه ؛ لورود الأثر به ، ولا يمسح بهما وجهه ، إذ لم يثبت فيه أثر . وبالله التوفيق .

وعندي أن من سلك من الفقهاء هذه الطريقة في المساهلة أنكر عليه قوله ،^(۱) مع كثرة ما روى من الأحاديث^(۲) في خلافه ، وإذا كان هذا اختياره ، فسبيله أدام الله توفيقه يُعلى في مثل هذه الأحاديث : « روى عن فلان » ، ولا يقول : « روى فلان » لئلا يكون شاهداً على فلان بروايته من غير ثبوت ، وهو إن فعل ذلك وجد نفسه متبهماً .

فقد أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، قال : سمعت أبا الواليد الفقيه ، يقول : لما سمع أبو عثمان الحيرى من أبي جعفر بن حمدان^(۳) أن كتابه المخرج على كتاب مسلم ، كان يُديم النظر فيه ، فكان إذا جلس للذكر يقول في بعض ما يذكر من الحديث : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويقول في بعضه : روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فنظرنا فإذا به^(۴) قد حفظ ما في الكتاب ، حتى ميز بين صحيح الأخبار وسقيمها .

وأبو عثمان الحيرى يحتمل في هذا النوع من الاحتياط فيما يُدبر^(۵) من الأخبار في المواعظ ، وفي فضائل الأعمال ، فالذي يُدبرها^(۶) في الفرض والنفل ويحتج بها في الحرام والحلال أولى بالاحتياط وأحوج إليه ، وبالله التوفيق .

قال الفقيه : وقد رأيت بعض من^(۷) أوردت عليه شيئاً من هذه الطريقة فزع في ردّها إلى اختلاف الحفاظ في تصحيح الأخبار وتضعيفها ، ولو عرف [حقيقة]^(۸) اختلافهم لعلم أن لا^(۹) فرج له في الاحتجاج به ، كما لا فرج لمن خالفنا في أصول الديانات ، في الاحتجاج علينا باختلافنا في المجتهديات .

(۱) في المطبوعة : « مع كثير ممن روى هذه الأحاديث » . وأثبتنا ما في س ، د .

(۲) في المطبوعة ، د : « من أبي حنيفة أن كتابه » وهو خطأ ، صوابه من س . وأبو جعفر هو أحمد بن حمدان . المبر ۲ / ۱۱۷ . (۳) في س وحدها : « أنه » .

(۴) في المطبوعة : « يورد » ، وأثبتنا ما في س ، د . (۵) في المطبوعة : « يوردها » . وأثبتنا

ما في س ، د . (۶) في المطبوعة ، د : « بعضاً مما » وأثبتنا الصواب من س .

(۷) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س . (۸) في المطبوعة : « لعرف أنه لا » وأثبتنا ما

في س د .

واختلاف الحفاظ في ذلك لا يوجب ردّ الجميع ، ولا قبول الجميع ، وكان من سبيله أن يعلم أن الأحاديث المروية على ثلاثة أنواع ، نوع اتفق أهل العلم به على صحته ، ونوع اتفقوا على ضعفه ، ونوع اختلفوا^(۱) في ثبوته ، فبعضهم يضعف بعض رواته ، بجرّح ظهوره وخفيّ على غيره ، أو لم يظهر له من عدائمه ما يوجب قبول خبره ، وقد ظهر لغيره ، أو عرف منه معنيّ يوجب عنده ردّ خبره ، وذلك المعنى لا يوجب عند غيره ، أو عرف أحدُها عملة حديث ظهر بها انقطاعه ، أو انقطاع بعض ألفاظه ، أو إدراج لفظ من ألفاظ من رواه في متنه ، أو دخول إسناد حديث في إسناد غيره ، خفيت تلك العملة على غيره ، فإذا علم هذا وعرف معنيّ^(۲) ردّ^(۳) من ردّ^(۳) منهم خبراً ، أو قبول من قبله منهم ، هداة^(۴) الوقوف عليه والمعرفة به إلى اختيار أصحّ القوانين إن شاء الله .

قال الفقيه^(۵) : وكفت أدام الله عزّ الشيخ ، أنظر في كتب بعض أصحابنا ، وحكايات من حكى منهم عن الشافعيّ رضي الله عنه نصّاً ، وأنظر^(۶) اختلافهم في بعضها ، فيضيق قلبي بالاختلاف ، مع كراهية الحكاية من غير ثبوت ، فعملني ذلك على نقل مبسوط ما اختصره المُرزانيّ رحمه الله على ترتيب « المختصر » ثم نظرت في كتاب « التقريب » وكتاب « جمع الجوامع » « وعيون المسائل » وغيرها ، فلم أرى أحداً منهم فيما حكاه أوثق من صاحب « التقريب » وهو في النصف الأول من كتابه أكثر حكاية لألفاظ الشافعيّ منه في النصف الأخير ، وقد غفل في النصفين جميعاً مع اجتماع الكتب له أو أكثرها ، وذهاب بعضها في عصرنا ، عن حكاية ألفاظ ، لا بدّ لنا من معرفتها نثلاً لنجريّ على تخطيط المُرزانيّ في بعض ما نخطّه فيه ، وهو عنه برى ، ولتمتخلص بها^(۷) عن كثير من تخريجات أصحابنا .

(۱) في المطبوعة ، د : « اختلف » والمثبت من س .

(۲) في المطبوعة ، د : « بمعنى » وأثبتنا ما في س . (۳) ساقط من المطبوعة ، د وهو من س .

(۴) في المطبوعة ، د : « هذا » والتصحيح من س .

(۵) من هنا إلى قوله : « تخريجات أصحابنا » . نقله المصنف في ترجمة القاسم بن محمد الشافعيّ ، صاحب

التقريب ، انظر الجزء الثالث صفحة : ۴۷ . (۶) في المطبوعة : « فأنظر » . وأثبتنا ما في س ، د .

وسبق في الجزء الثالث : « وأبصر » . (۷) في المطبوعة : « بهذا » . والمثبت من س ، د ، وما سبق

في الجزء الثالث .

ومثال ذلك من الأجزاء التي رأيتها من كتاب « المحيط » من أوله إلى « مسألة التفريق » ، أن أكثر أصحابنا ، والشيخ أدام الله عزه معهم ، يُوردون الذئب في تسمية البحر بالمالح إلى أبي إبراهيم المزني ، ويؤمنون أنها لم توجد للشافعي رحمه الله تعالى . قد سمى الشافعي البحر مالخا في كتابين .

• قال الشافعي في « آمالي ^(١) الحج » في مسألة كون المحرم في صيد البحر كاللحلال :
والبحر إما العذب ، وإما المالح . قال الله تعالى ^(٢) : ﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾ .

وقال في كتاب « الناسك الكبير » : « في الآية دليل أن البحر العذب والمالح » .
وذكر الشيخ أبقاه الله ، حدثنا الشيخ الإمام أبو بكر رحمه الله أحد قولي ^(٣) الشافعي في أكل الجلد المدبوغ ، على ما بنى عليه ، ثم ذكر الشيخ حفظه الله تصحيح القول بمنع الأكل من عند نفسه ، بإيراد حجته . وقد نص الشافعي رحمه الله في القديم ، وفي رواية حرمة على ما هدهد إليه خاطره النمين ، قال الزعفراني ، قال أبو عبد الله الشافعي ، في كلام ذكره : « يحل أن يتوضأ في جلدها ، إذا دغ وذلك الذي أباح رسول الله صلى الله عليه وسلم منه ، فأجدها ، كما أباحه ، ونهينا عن أكله بحمله ^(٤) أنه من ميتة ، ولم يُرخص في غير ما رخص فيه خاصة » .

• ثم قال : « وليس ما حل لنا الاستمتاع ببعضه بخبر ، بالذي يُبيح لنا ما نهينا عنه من ذلك الشيء بعينه بخبر ، ألا ترى أنا لا نعلم اختلافا في أنه يحل شراء اللحم والمهر ^(٥) ، والاستمتاع بها ، ولا يبيح أكلها ، وإنما يبيح ما يبيح ، ونحظر ما حظر » .
وقال في رواية حرمة : « يحل الاستمتاع به بالحديث ، ولا يحل أكله بأصل أنه من ميتة » .

(١) في المطبوعة : « آمالي » وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) الآية ١٢ من سورة فاطر . (٣) في المطبوعة : « رحمه الله قول الشافعي » وفي د :

« قولي » وأثبتنا ما في س . (٤) كذا في المطبوعة ، وفي د : « تحمله » وقد أهمل الإعجام في س .

وفي المطبوعة ، د : « أنه ميتة » وأثبتنا ما في س . (٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « والمهر » .

• ورأيتُه أدام اللهُ عِصْمَتَهُ اختارَ في تحلِيةِ الدابةِ بالفضةِ جوازَها ، وأظنه علمُ كلامٍ (١) الشافعي رحمه الله في كتاب « مختصر البوطيني » (٢) والريبع ، ورواية موسى بن أبي الجارود ، حيث يقول : وإن أخذ رجل أو امرأة آنيةً من فضةٍ أو من ذهب ، أو ضبباً بهما آنية ، أو ركباً على مشجب أو سرج فعملهما الزكاة ، وكذلك اللجيم والرُّكْب .

هذا مع قوله في روايتهم : « لا زكاة في الحلي المباح » وحيث لم يخص به الذهب بعينه فالظاهر أنه أراد به كليهما جميعاً ، وإن كانت الكفاية بالتذكير يحتمل أن تكون راجعة إلى الذهب دون الفضة ، كما قال الله عز وجل (٣) : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتَنُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ فالظاهر عند أكثر أهل العلم أنه أراد به كليهما ، وإن كانت الكفاية بالتأنيث يحتمل أن تكون راجعة إلى الفضة دون الذهب .

وقد علم الشيخ أبقاه الله ورود التحريم في الأواني المتخذة من الذهب والفضة عامة ، ثم ورود (٤) الإباحة في تحلِية النساء بهما ، وتختتم الرجال بالفضة خاصة ، ووقف على اختلاف الصدر الأول رضي الله عنهم في حلية السيوف ، واحتجاج كل فريق منهم لقواه بخبر ، فنحن وإن رجحنا قول من قال بإباحتها ، بنوع من وجوه الترجيحات ، ثم حظرتنا تحلِية السيوف والسراير وسائر الآلات ولم تقمها على التختيم (٥) بالفضة ، ولا على حلية السيوف ، فتصحیح إباحة تحلِية الدابة بالفضة من غير ورود أثر صحیح مما يشق ويتعذر ، وهو أدام اللهُ توفيقه أهل أن يجتهد ويتخير .

وما استدلت به من الخبر ، بأن أبا سفيان أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعيراً برنته من فضة ، فغير مشتهر ، وهو إن كان ، فلا دلالة [له] (٦) في فعل أبي سفيان ، إذ (٧) لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تركه ثم ركب ، أو أركبه غيره .

(١) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « قول » . (٢) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « المزني »

(٣) الآية ٣٤ من سورة التوبة . (٤) في المطبوعة : « وردت » وأثبتنا ما في س ، د .

(٥) في المطبوعة ، د : « التحريم » والتصحيح من س . (٦) ساقط من س وحدها .

(٧) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « إذا » .

وإتنا الحديث المشهور عندنا مارواه محمد بن إسحاق بن يسار^(۱)، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم في هدية جملًا لأبي جهل، في أنفه بُرَّةٌ فِضَّةٌ؛ ليَفيظَ به المشركين.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا [أحمد]^(۲) ابن عبد الجبار، حدثنا يونس بن بكير عن ابن إسحاق . . . الحديث .
وكان علي بن المديني يقول: كنت أرى هذا من صحيح حديث ابن إسحاق فإذا هو قد دأسه، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، قال: حدثني من لا أتهم، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس. فإذا الحديث مضطرب^(۳).

أخبرنا بهذه الحكاية محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن صالح الهاشمي، حدثنا أبو جعفر السبعمي^(۴)، حدثنا عبد الله بن علي المديني، قال: حدثني أبي، فذكرها .
وقد روى الحديث عن جرير بن حازم، عن ابن أبي نجيح، ورواه محمد بن عبد الرحمن ابن أبي كليل، عن الحكم عن، مقسم، عن ابن عباس وأبي القوي .
وقد أخبرنا محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو عبد الله الصفار، حدثنا أحمد بن محمد البرقي^(۵) القاضي، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي نجيح، عن مجاهد، عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أهدى جملًا لأبي جهل يوم الحديبية كان استلبه يوم بدر، وفي أنفه بُرَّةٌ من ذهب .

(۱) انظر سيرة ابن هشام، القسم الثاني ۳۲۰ .

(۲) ساقط من المطبوعة، د . وهو من س . (۳) في س وحدها: « مضرب » .

(۴) كذا في المطبوعة . وفي د: « المستفي » والإعجام غير واضح في س .

(۵) في المطبوعة، د: « المزني » وفي س: « البرقي » وأثبتنا الصواب من المشتهر ۵۸، ومعجم البلدان

۱ / ۵۴۶ . وهو نسبة إلى برت، بكسر الباء: قرية بنو حنيفة ببلاد .

وكذلك رواه أبو داود السجستاني في كتاب « السنن »^(١) عن محمد بن المنهال :
« برة من ذهب » .

أخبرنا أبو علي الروذباري ، أخبرنا أبو بكر بن داسة ، حدثنا أبو داود ، فذكره ،
وقال : « عام الحديبية » ولم يذكر قصة بدر .

وقد أجمعنا على منع تحلية الدابة بالذهب ، ولم ندع فيها^(٢) ظاهر الكتاب بإيجاب
الزكاة فيه ، وعدّه ، إذا لم يُخرجها ، من الكنوز ، بهذا الخبر ، وكذلك لا ندعّه في الفضة ،
وليس في الخبر^(٣) إن ثبت في الفضة صريح دلالة في المسألة ، وبالله التوفيق وانصحة .

وقد حُكي لي عن الشيخ ، أدام الله عزّه ، أنه اختار جواز المكتوبة على الراحلة الواقعة
إذا تمكّن من الإتيان بشرائطها ، مع ما في النزول للمكتوبة في غير شدة الخوف من الأخبار
والآثار الثابتة ، وعدم ثبوت ما روي في مقابلتها دون الشرائط التي اعتبرها ، وقد قال
الشافعي رضي الله تعالى عنه في الإملاء : « ولا يصلّي المسافر المكتوبة بحالٍ أبداً إلا حلاً
واحداً ، إلا نازلاً في الأرض ، أو على ما هو ثابتٌ على الأرض ، لا يزول بنفسه ، مثل
البساط والسّرير والسفينة في البحر [ولا يصلّي]^(٤) » .

﴿ ومن الفوائد والغرائب والمسائل عنه ﴾

● قال الشيخ أبو محمد في كتابه « في موقف الإمام والمأموم » : إن الواحد من أهل العلم
إذا سأل الناس مالاً واستجداهم ، وقال : أنا أطلب ذلك لبناء مدرسة ، لم يكن له أن يصرفه
في غير ذلك ، ولا أن يجعلها مسجداً ، ولا أن يجعلها ملكاً له ، قال : بل الواجب الصرفُ
في تلك الجهة ، وإن جعلها مسجداً لم تصير مسجداً ، وصارت بنفس الشراء مدرسة ،
لما تقدم من النيات المتقدمة ، والتقييد السابق .

(١) في (باب الهدى ، من كتاب المناسك) ١ / ١٧٥ .

(٢) في المطبوعة ، د : « فيه » وأثبتنا ما في س . (٣) في المطبوعة : « الحديث » وأثبتنا ما في

س ، د . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د . وكتب أمامه في د : بياض بأصله .

قال: وإنما ذكرنا هذا الجواب عن أصل منصوص للشافعي، في بعض كتبه، إلى أن قال:
وهذه طريقة ابن سريج. انتهى ملخصاً.

والحكم بصيرورتها مدرسة من غير أن يتلفظ بإيقافها كذلك، اعتماداً على النيات
السابقة غريباً. وأما تعيين^(١) صرف المال في تلك الجهة فهو مسألة أبي زيد، فيمن أعطى
درهما وقيل له: اغسل ثوبك به.

● قال النووي في «شرح المهذب» ما نصه: «فرع» قال أصحابنا: المرّة نجسة،
قال الشيخ أبو محمد في كتابه «الفروق» في «مسائل المياه»: المرارة بما فيها من المرّة
نجسة. انتهى كلام النووي.

قلت: المرّة هي ما في باطن المرارة، ونجاستها هو ما ذكره في «زيادة الروضة»
وأما المرارة في الحكم بنجاستها إشكال، ووقفت على عبارة الشيخ أبي محمد في «الفروق»
فلم أجدها صريحة في ذلك؛ فإنه قال بعد ما فرق بين المترشح^(٢) وغيره: «وأما اللبن
في الباطن فليس يحصل على جهة الترشح، ولكن له في الباطن مجتمع معلوم، ومستقرّ
يستقرّ فيه^(٣)، وما كان من هذا الجنس في الباطن فهو محكوم بنجاسته، كالمرارة بما فيها،
والمثانة والمعدة، إلا ما استثناء نصّ الشريعة، نخالفنا^(٤) فيه بواطن القياس، وهو ابن
ما يؤكل لحمه». انتهى.

وما أراه أراد إلا ما في باطن المرارة من المرّة، وما في باطن المثانة والمعدة.
^(٥) وقوله: «المرارة بما فيها» حينئذ محمول على ما فيها^(٦) دونها، وكذلك المثانة
والمعدة^(٥)، لكن رأيت في «البحر» للرويان التصريح بأن المعدة نفسها نجسة،
ذكره أثناء فرع في أوائل «باب الحدث» وهو أيضاً غريب.

(١) في المطبوعة: «تعيين» والثبت من س، د.

(٢) في المطبوعة: «الترشح». والثبت من س، د. (٣) في المطبوعة، د: «به»،

وأثبتنا ما في س. (٤) في المطبوعة، د: «فخالفنا». وأثبتنا ما في س. (٥) ساقط من س.

(٦) في المطبوعة: «فيه». وأثبتنا ما في د.

● قال النووي في « شرح ^(١) المهذب » ما نصه ، ومن خطّه نقائمه : « فرع » قال الشيخ أبو محمد الجويني في « الفروق » : تَوْضُأً ^(٢) فغسل الأعضاء مرّةً مرّةً ، ثم عاد فغسلها مرّةً مرّةً ، ثم عاد [فغسلها] ^(٣) كذلك ثالثةً ^(٤) لم يَجْزُ . قال ^(٥) : ولو فعل مثل ذلك في المضمضة والاستنشاق جاز . قال : والفرق أن الوجه وايد متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن ^(٦) الآخر ، فينبغي أن يفرغ من أحدهما ثم ينتقل إلى الآخر ، وأما النهم والأنف فكالمضوء ، فجاز تطهيرهما معا ، كما يدين . انتهى .

وكذا رأيت بخطه « لم يَجْزُ » و « تطهيرهما » ، وإنما هو فيما أحسب « لم يَجْزِ » يعني عن تأديته ^(٧) الغسلة الثانية والثالثة ، وإلا فعدم الجواز لا وجه له ، وإن دل عليه قوله في المضمضة والاستنشاق « جاز » إلا أن يُراد بالجواز تأديته ^(٨) السنة ، ^(٩) أي لم تقادّ السنة ^(٩) ومع ذلك فيه نظر ، قد يُقال : بل يتأدى به السنة .

وأما قوله « فجاز تطهيرهما » فسبِقَ قلم بلا شك ، ومُراده « نظيرهما » . وقد رأيت لفظ « الفروق » وهو يشهد لما قلته ، وعبارته : « إذا تَوْضُأً فغسل وجهه مرّةً وبديه مرّةً ، ومسح برأسه مرّةً ، وغسل رجليه مرّةً ، ثم عاد فغسل وجهه ثانيةً ، وبديه ثانيةً إلى آخرها ، ثم فعل ذلك مرّةً ثالثةً لم يَجْزُ ، ولو أنه تمضمض مرّةً ثم استنشق مرّةً ، ثم تمضمض ثانيةً ، ثم استنشق ثانيةً ، وكذلك الثالثة كان جزأً في أحد الوجهين ، والفرق بينهما أن الوجه مع اليدين عضوان متباعدان ، ينفصل حكم أحدهما عن الثاني ، والسنة أن يفرغ من سنة أحدهما ثم ينتقل إلى الثاني ، وأما النهم والأنف فهما في تقاربهما وتماثلهما

(١) المجموع ، شرح المهذب ١ / ٤٤١ .

(٢) في المجموع : « لو تَوْضُأً » . (٣) ساقط من المجموع .

(٤) في المطبوعة : « ثلاثاً » والمثبت من س ، د ، والمجموع .

(٥) في المطبوعة ، د : « كذا قال » وأسقطنا « كذا » حيث سقطت من س ، والمجموع .

(٦) في المطبوعة ، د : « من » . وأثبتنا ما في س ، والمجموع .

(٧) في المطبوعة : « يعني تأديته » . والمثبت من س ، د . (٨) في المطبوعة : « تأديته » .

والمثبت من س ، د . (٩) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .

في حكمهما كالمضو الواحد ، فجاز أن يوضّئهما معا « إلى آخر ما ذكره .
والشيخ أبو محمد لا يرى تجديد الوضوء حتى يؤدّي بالأول عبادة ما ، فكانت هذه
الفسلة تكون تجديدا ؛ لأن الفسلة الرابعة الموصولة في حكم التجديد (١) .

(١) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الشيخ أبي محمد الجويني ، قال :

● « قال إمام الحرمين في بعض التعاليق : عن شيخى ، يعنى والده الشيخ أبا محمد :
أن الفعل بمجرد لا يكون كفرا . قال : وهذا زللٌ عظيم من المعلق ، ذكرته للتنبيه
على غلطه .

نقله الرافعى في « باب الردّة » .

● وصار الشيخ أبو محمد إلى أن من كذب متعمداً على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
كفر وأريق دمه .

ذكره ابنه في « كتاب الحرية » عنه . وأنه كان لا يُحلى الدرس من ذكره إذا انتهى
إلى ذلك .

● قال الرافعى في « باب صلاة المسافر » وقد حكى الوجهين أن العاصى بسفره هل يمسح
يوماً وليلة ؟ : أظهرها عند الجمهور : نعم ؛ لأن المسح يوماً وليلة ليس من رخص المسافرين ،
بل هو جائز للحاضر أيضا . وغاية ما في الباب إلحاق هذا السفر بالعدم . لكن حكي
عن الشيخ أبي محمد أن المقيم إذا كان يدأب في معصيته ، ولو مسح على خفيه لكان ذلك
عونا له عليها . فيحتمل أن نمنعه من المسح . واستحسن الإمام ذلك . فعلى هذا يتوجه
أن يقال : إنه ليس من خصائص السفر ولا الحضر ، لكنه من مرافق اللبس ، بشرط
عدم المعصية . انتهى .

قال الشيخ برهان الدين الفزارى : والرافعى حكي وجهين في « باب المسح على الخف »
في العاصى بإقامته ، هل يترخص ؟ وهذه عبارة « الروضة » : ويجرى الوجهان في العاصى
بالإقامة ، كالمبد المأمور بالسفر إذا أقام . يعنى في الترخص .

٤٤٠

عبد الله بن يوسف

القاضي أبو محمد الجرجاني* المحدث الفقيه

مصنف « فضائل الشافعي » و « فضائل أحمد بن حنبل » و « طبقات الشافعية » وغير ذلك .

سمع من عمر بن مسرور ، وأبي الحسين الفارسي ، وأبي سعيد الكنجري ، وأبي عثمان الخيري ، وحزمة السهمي ، وأحمد بن محمد الخندقي ، ومحمد بن علي بن محمد

قال الشيخ برهان الدين : فكان الرافعي ما استحضر حين علق ما ذكره عن الشيخ أبي محمد ما تقدم من حكاية الوجهين .

قلت : وهذا فيه نظر ؛ فإن الذي تقدم في العاصي بالإقامة ، والذي ذكره الشيخ أبو محمد هنا إنما هو فيمن دأب في المعصية وهو مقيم ، والذي بدأب في المعصية وهو مقيم قد لا تكون إقامته معصية ، بل قد تكون طاعة ، فنظير ما قاله الشيخ أبو محمد هنا طرأ على المعصية على السفر المباح إذا سافر سفراً مباحاً ، ثم عن له في أثناءه أن يقطع الطريق ، فيكون قول الشيخ أبي محمد أن من دأب في معصية لا يترخص أعرب من قول من قال : العاصي بالإقامة لا يترخص . وبالجملة ما قاله الشيخ أبو محمد لم يتقدم له ذكر ، وما تقدم ليس ما هو هنا . والإمام في « النهاية » حكى عن شيخه ما حكاه الرافعي ، ثم قال وهذا حسن بالغ . ثم قال بعد ذلك بقريب من مقدار ورقة : ومما ذكره الصيقل أني أن الرجل إذا عصى بإقامته كالعبد إذا أمره أن يسافر في جهة ولا يُعرج في موضع ، فأقام من غير عذر ، فقد عصى ، فهل يمسح في إقامته على الخلف يوماً وليلة ؟ فعلى وجهين .

فلو كان الذي قاله شيخه هو أحد هذين الوجهين لكان الظاهر أنه ينبه عليه . وهو قريب العهد بذكره ، فلا يُخَيَّل أنه أُنسيه .

* له ترجمة في : تذكرة الحفاظ ٤ / ٢٥ .

الطَّبْرِيّ ، وكريمة بنت محمد المَغَازِلِيّ^(١) ، وأبي نُعَيْم عبد الملك بن محمد الإِسْتِرابَازِيّ الصّغير صاحب الإِسْمَاعِيلِيّ ، وعبد الملك بن محمد بن شاذان الجرجانيّ ، وأبي مَعْمَر المفضّل بن إسماعيل الإِسْمَاعِيلِيّ ، وغيرهم .

روى عنه وجيه الشَّجَّارِيّ ، وعبد الغافر^(٢) الفارسيّ ، والجُنَيْد بن محمد القاِبِيّ ، وهبة الرحمن القَشِيرِيّ ، وآخرون .

وُلد بجرجان سنة تسع^(٣) وأربعمائة ، وتوفى في تاسع ذى القعدة سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

٤٤١

عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

أبو بكر الطَّرَازِيّ

قال ابن السَّمَمَانِيّ : كان إماما مناظرا مبرّزا ، يذبُّ عن مذهب الشافعيّ ، وكان يُعَا الحديث بيُخَارِيّ ، ويروى عن عمه وغيره .

روى عنه أبو الوليد ، وصاعد^(٤) بن عبد الرحمن القاضي .

ثم قال : توفى الطَّرَازِيّ بعد سنة تسعين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « المغازبي » وكذا الرسم في د بدون لعجام . والتصحيح من س وهو بفتح الميم والفتحة وبعد الألف زاي ثم لام ، نسبة إلى المغازل وعملها . الباب ٣ / ١٦٣ .

(٢) في المطبوعة ، د : « الغفار » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سبع » ، وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) في المطبوعة : « أبو الوليد صاعد » وأثبتنا ما في س ، د .

٤٤٣

عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح بن عبد الملك بن هارون
ابو تراب المراني*

نزىل نيسابور .

كان إماماً فاضلاً زاهداً ، حسن السيرة ، قوى النفس .

تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب ، وبه تخرج واشتهر .

قال ابن السمعاني : ثم ورد نيسابور ، وصار المفتي بها .

سمع أبا علي بن شاذان ، وأبا القاسم بن بشران ، وغيرهما .

روى عنه زاهر الشَّحَّامِي ، وابنه عبد الخالق بن زاهر ، وآخرون .

وكان ورعاً تاركاً للدنيا ، جاءه التقليد بقضاء هَمَّذَان^(١) فأبى أن يقبله ، وقال : أنا في

انتظار النشور من الله تعالى على يدي عبده ملك الموت وقدومى على الآخرة ، أنا بهذا

النشور أليق من منشور القضاء . ثم قال : فعودى في هذا المسجد ساعة أحبُّ إلى من

أن أكون ملك المراقبين ، ومسئلة من العلم يستفيدها مني طالب أحبُّ إلى من عمل الثقلين .

توفي سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة .

** له ترجمة في : الأنساب ٥١٨ هـ ، شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، العبر ٣/٣٣٣ ، الباب ٣/١١٩

المنتظم ٩/١١٠ ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(١) في المطبوعة ، د : « مهران » وأنبأنا ما في سن ، والطبقات الوسطى .

٤٤٣

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبد الله

القاضي أبو الحسن الهمداني الأسد اباذى*

وهو الذي تلقبه المعتزلة قاضي القضاة، ولا يُطلقون هذا اللقب على سواه، ولا يعمنون

به عند الإطلاق غيره.

كان إمام أهل الاعتزال في زمانه، وكان ينتحل مذهب الشافعي في الفروع. وله

التصانيف السائرة والذكر الشائع بين الأصوليين.

عمر دهرًا طويلًا، حتى ظهر له الأصحاب وبعد صيته، ورحلت إليه الطلاب، وولى

قضاء الرمي وأعمالها.

سمع الحديث من أبي الحسن بن سَدَمَةَ القَطَّان، وعبد الرحمن بن أحمدان الجلاب^(١)،

وعبد الله^(٢) بن جعفر بن فارس، والزيير بن عبد الواحد الأسد اباذى وغيرهم^(٣).

روى عنه القاضي أبو يوسف^(٤) عبد السلام بن محمد بن يوسف القزويني الفسري

المعتزلي، وأبو عبد الله الحسن بن علي الصيمري، وأبو القاسم علي بن المحسن^(٥) التنوخي.

توفي في ذي القعدة سنة خمس عشرة وأربعمائة بالرمي، ودُفن في داره.

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١١٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٢ ، طبقات المفسرين ١٦
العبر ٣ / ١١٩ ، الكامل ، لابن الأثير ٩ / ١١٥ ، لسان الميزان ٣ / ٣٨٦ ، المختصر في أخبار البشر
٤ / ١٦٢ ، مرآة الجنان ٣ / ٢٩ ، ميزان الاعتدال ٢ / ٥٣٣ . وفي أصول الطبقات الكبرى :
« أبو الحسين » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وطبقات المفسرين ، والعبر .
(١) في الطبقات الوسطى : « الجلاب » بالحاء المهملة .
(٢) في الطبقات الوسطى : « عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني » .
(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ، وابن أبي صالح الهمداني » .
(٤) في طبقات المفسرين : « أبو محمد » .
(٥) في الطبقات الكبرى ، وطبقات المفسرين : « الحسن » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ،
والشعبه ٥٧٦ .

﴿ ومن ظريف ما يحكى ^(۱) ﴾

ان الأستاذ أبا إسحاق ^(۲) نزل به ضيفا ، فقال : سبحان من لا يريد المكروه من الفجار .
فقال الأستاذ : سبحان من لا يقع في ملكه إلا ما يختار .

وهذا ^(۳) جواب حاضر ، وهو شبيه بما ذكر أن بعض الروافض قال لشخص من أهل السنة ، يستفهمه استفهام إنكار : مَنْ أفضَلُ مِنْ أربعة ، رسول الله صلى الله عليه وسلم خامسهم؟ يشير إلى علي ^(۴) وفاطمة والحسن والحسين وعلي حين ^(۵) اف عليهم النبي صلى الله عليه وسلم الكساء .

فقال له السنِّي : اثنان الله تائهما ، يشير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر الصديق ، رضى الله تعالى عنه وقضية الغار ، وقوله صلى الله عليه وسلم : « مَا ظَنُّكَ يَا اِثْنَيْنِ اللهُ تَائِهِمَا » .

۴۴۴

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازى

أبو القاسم الزاهد

وقد سماه شيخنا الذهبي : عبد الجليل .

تفقه على الخجندی بأصبهان ، ثم استوطن بغداد مدة ، ثم انتقل إلى بيت المقدس ، وسلك سبيل الورع والانتطاع إلى الله ، إلى أن استشهد على يد الفرنج ، خذلهم الله ، سنة اثنتين وتسعين ^(۶) وأربعمائة في شعبان .

(۱) في المطبوعة ، د : « ما يخكى عنه » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(۲) يعنى الإسفرابى ، وقد تقدم هذا في الجزء الرابع ، صفحة ۲۶۱ .

(۳) و المطبوعة : « وهو » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(۴) في المطبوعة ، د : « يشير إلى فاطمة والحسن والحسين وعلي » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(۵) في أصول الطبقات الكبرى : « حيث » والمثبت من الطبقات الوسطى .

(۶) و المطبوعة ، د : « وسبعين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

٤٤٥

عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسن كان

الأستاذ أبو القاسم الإسفراييني الإسكافي*

أستاذ إمام الحرمين في الكلام .

قال فيه عبد الغافر^(١) : شيخ جميل كبير ، من أفاضل العصر ، ورعوس^(٢) الفقهاء والمتكلمين ، من أصحاب الأشعري ، إمام دُويرة البيهقي^(٣) ، له اللسان في النظر والتدريس ، والتقدم^(٤) في الفتوى ، مع لزوم طريقة السلف ، من الزهد والفقر والورع . كان عديم النظر في وقته^(٥) ، مارئي مثله .

قرأ عليه إمام الحرمين الأصول ، ونُحِرَجَ بطريقته ، عاش عالماً عاملاً .

وتوفي يوم الاثنين الثامن والعشرين من صفر ، سنة اثنتين وخمسين وأربعمائة^(٦) .

● قال ابن الصلاح : رأيت في ترجمة إمام الحرمين ، بخط بعض المعلقين عنه ، سمعته يقول عن الأستاذ أبي إسحاق : لو أن واحداً وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية فعليه الحد . قال ابن الصلاح : وهذا يبادر الفقيه إلى إنكاره ، ولكن الحقائق الأصولية آخذة بضيمه ، فإن الأحكام ليست صفات الأعيان .

قلت : وهذا فيه نظر ، وقوله « الأحكام ليست صفات الأعيان » مسلم ، ولهذا قلنا بأن هذا الوطء حرامٌ يعاقب عليه ، ولو كانت صفات الأعيان لم نُحَرِّمُه^(٧) ، وأما انتفاء

* له ترجمة في تبين كذب المفترى ٢٦٥ .

(١) هذا النقل عن عبد الغافر مذكور بألفاظه في التبين ، وقد ذكر ابن عساكر أن عبد الغافر كتب به إليه . (٢) في المطبوعة ، د : « ورؤساء » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . (٣) في المطبوعة : « البيهقي » . وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ٢ / ٦٣١ : الدويرة ، بضم أوله وكسر ثانيه وياء مثناة من تحت اسم قرية على فرسخين من نيسابور ، والدويرة ، بلفظ تصغير دار : محلة ببغداد . ولم يذكر دويرة البيهقي هذه . وقد أثبتنا الضبط من الطبقات الوسطى . (٤) في التبين : « القدم » . (٥) في التبين : « فنه » . (٦) ينتهي هنا كلام عبد الغافر ، كما في التبين .

(٧) في أصول الطبقات الكبرى : « لم يحرمه » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والضبط منها .

الحدّ فإنما كان لأجل الشبهة^(۱) ، فإن أقل أحوال كونها في نفس الأمر زوجته أن تكون
شبهة يُنفى^(۲) الحدُّ بثاتها ، والأصول لا ينكر أن الشبهات تدرأ الحدود . فهذه مقالة
ضميمة ، لا يشهد لها فقه ولا أصول .

٤٤٦

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله بن طلحة

المروزي القاضي أبو المظفر*

نزىل دمشق ، قدمها ، وقد كان تفتّه على الكازروني .

قال الحافظ : ولى القضاء بدمشق ، سنة ثمان وستين وأربعمائة ، حين دخل الترك
دمشق ، وكان توليه القضاء في الشهر الذي توفى فيه القاضي أبو الحسن أحمد بن علي بن
محمد النصيبي ، وهو ذو القعدة سنة ثمان وستين .

وكان عفيفاً نزيهاً مهيباً ، قيل : إنه لم يُر قطُّ في سقاية^(۳) ، ثم عُزل عن القضاء بابن
أبي حُصينة الغربي^(۴) .

وحدث بدمشق عن القاضي أبي المظفر محمد بن أحمد التميمي ، وأبي علي الحسن بن
علي بن أحمد بن الحسين ، بآمد .

وذكر غيرها ، ثم قال : وحدثنا عنه أبو محمد بن طاوس .

توفى في الثالث والعشرين من صفر ، سنة تسع وسبعين^(۵) وأربعمائة .

(۱) في المطبوعة : « كان للشبهة » وأثبتنا ما في س ، د ، والطبقات الوسطى .

(۲) في س وحدها : « تنفى الحد » بنصب الحد .

* له ترجمة في : قضاة دمشق ٤٢ .

(۳) في المطبوعة ، د : « سماية » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . قال في القاموس (سقى) :

سقى زيد عمراً : اغتابه . (۴) في المطبوعة : « القرى » ، وفي س : « العرمي » . وفي الطبقات

الوسطى : « العرمي » وأثبتنا ما في د . وأمله « العرمي » . (۵) في قضاة دمشق : « وثمانين » .

٤٤٧

عبد الرحمن بن أحمد بن علك

أبو طاهر الساري*

أحد الأئمة .

ولد بأصبهان بعد الثلاثين وأربعمائة ، وحمل إلى سمرقند ، فتفقه بها ، وصحب عبدالعزیز النخشي ، وأخذ عنه علم الحديث .

سمع أبا الربيع^(١) طاهر بن عبد الله الإبلاقي ، وأحمد بن منصور المغربي^(٢) النيسابوري ، وأبا الحسين بن النقور ، وغيرهم .

روى عنه إسماعيل بن السمرقندي^(٣) ، ومحمد بن علي الإسفرايني نزيل مرو .
توفي سنة أربع^(٤) وثمانين وأربعمائة ببغداد ، وشيخ نظام الملك جنازته ، ولم يتبع الجنازة راكب غيره ، واعتذر بملو السن .

٤٤٨

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أحمد

ابن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز [بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز

ابن حميد بن أبي عبد الله] السرخسي النويزي

الأستاذ أبو الفرج الزاز**

صاحب « التعلیقة » ؛ إمام أصحابنا بمرو ، وأحد الأجلاء من الأئمة ، وله الزهد والورع .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٧٢ ، معجم البلدان ٣ / ٣٥ . وزاد صاحب الشذرات في نسب المترجم ، بعد علك : « بن دات » وقال : « بدال مهمله يليها ألف ثم مائة فوق » . وفي المطبوعة : « الساري » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول ، ونعجم البلدان وهو نسبة إلى ساوة : مدينة بين الري وهمدان .

(١) في المطبوعة : « أبا الرفيع » والتصحيح من سائر الأصول . والباب ١ / ٧٩ .

(٢) في المطبوعة : « المقرئ » والثابت من س ، د ، العبر ٣ / ٢٤٥ .

(٣) هو إسماعيل بن محمد بن الفضل ، كما في معجم البلدان . (٤) في معجم البلدان سنة ٤ أو ٤٨٥

** له ترجمة في : تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٦٣ ، شذرات الذهب ٣ / ٤٠٠ ، طبقات =

رحلات إليه الطلبة من الأفطار ، وسار اسمه مسير الشمس في الأمصار .

مولده سنة إحدى أو اثنتين وثلاثين وأربعمائة .

وتفقه على القاضي الحسين ، وسمع أبا القاسم القشيري ، والحسن بن علي الطوسي ، وأبا المظفر محمد بن أحمد^(۱) التميمي ، وآخرين .

روى عنه أبو طاهر السنجی ، وعمر بن أبي مطيع ، وأحمد بن محمد بن إسماعيل

النيسابوري ، وغيرهم .

قال فيه ابن السمعاني^(۲) : أحد أئمة الإسلام ، ومن يضرب به المثل في الآفاق ،

بمحافظة مذهب الشافعي الإمام ، ومعرفة ، وتصنيفه الذي سماه « الإملاء » سار^(۳) في

الأقطار مسير الشمس ، ورحل إليه الأئمة والفقهاء من كل جانب ، وحصلوه واعتمدوا

عليه ، ومن تأمله عرف أن الرجل كان ممن لا يُشَقَّ عُبارُهُ في العلم ، ولا يُبَدَّئِي عِنَانَهُ في

الفتوى ، ومع وفور فضله وغزارة علمه كان متديباً ورعاً ، محتاطاً في المأكل والملبوس .

قال : وسمعت زوجته ، وهي حُرَّة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السنجاني تقول :

إنه كان لا يأكل الأرز ؛ لأنه يحتاج إذا زرع إلى ماء كثير ، وصاحبه قل إلا يظلم

غيره في سقي الماء .

قال : وسمعتها تقول : سُرق كل شيء في داري ، من ملبوس^(۴) ، حتى العرط الذي

كنت أصلي عليه ، وكانت طارقة الإمام عبد الرحمن زوجي على حبل في صحن الدار لم تؤخذ ،

فوجد السارق ، فقبض عليه بعد خمسة أشهر ، ورد علينا أكثر السروق ، ولم يضع إلا

= ابن هداية الله ٦٥ ، العبر ٣/٣٣٩ . وما بين المعقوفين ساقط من المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وهو

من س ، د . وقد جاء في التهذيب : « عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الرحمن بن زاز بن محمد

ابن عبد الرحمن بن أحمد بن زاز بن حميد بن أبي عبد الله » .

(١) في الأصول : « آمد » . ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في الذيل على تاريخ بغداد ، كما قال في الطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سارت » والمثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة ، د : « ملبوس » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

القليل ، فاتفق أن الإمام عبدالرحمن سأل السارق : لم^(١) تأخذ الطائفة ؟ فقال : أيا الشيخ ، تلك الطائفة أخذتها تلك الليلة مرات ، فكل مرة إذا قرُبت منها كانت النار تشتعل منها ، حتى كادت أن تحرقني ، فتركتها على الجبل ، وخرجت .

وذكر ابن السمعاني أن شيخه أبا بكر أحمد بن محمد بن إسماعيل الخرجردي^(٢) كان إذا حدثهم عن الشيخ أبي الفرج ، قال : أخبرنا الإمام حنبل الأمة وفقهها أبو الفرج الزاز .

قلت : وأبو الفرج فيما أحسب نويزي^(٣) ، بضم النون وفتح الواو^(٤) وسكون الياء آخر الحروف ، في آخرها زاي ، وهي فيما أحسب^(٥) أيضا من قرى سرخس وإليها ينسب غياث^(٥) بن حمزة النويزي^(٦) أحد الرواة عن يزيد بن هارون ، وقد فات شيخنا الذهبي ذكرها في « المؤلف والمختلف »^(٦) مع اشتباهها بالنويزي^(٧) ، بالراء ، والنويزي ، بمثناة وزاي .

وأغرب من ذلك أن شيخنا الذهبي ذكر أبا الفرج هذا فيمن توفي بعد الخمسة ، وضبط النويزي بضم النون وإسكان الواو ، بعدها نون مفتوحة ، ثم راء ساكنة ، ثم باء موحدة ، كذا رأيت بخطه ، فإن صح هذا فهي نسبة أخرى شبيهة بما ذكرنا . وأما دعواه أن الزاز توفي بعد الخمسة فليس كذلك ، وإنما توفي في شهر ربيع الآخر سنة أربع وتسعين

(١) في المطبوعة ، س : « لا » والنبت من د ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، د : « الجرجردى » ، وفي س ، والطبقات الوسطى : « الخرجردى » والصواب ما أثبتنا من معجم البلدان ٢ / ٤٢٠ . وقال : « خرجرد » بفتح أوله وتسكين ثانيه ثم جيم مكسورة وراء ساكنة وذال : بلد قرب بوشنج هراة . وسينجم أبو بكر هذا في الطبقة الآتية .

(٣) ساقط من د وحدها .

(٤) قطع بهذا ياقوت في معجم البلدان ٤ / ٨٢٦ . قال : « نويزة ، بالزاي : قرية بسرخس » .

(٥) في المطبوعة : « عباس » وأثبتنا الصواب من س ، ومما استدركه ابن ناصر الدين على الذهبي .

انظر حواشي المشتبه ٦٥٠ . (٦) هو كتاب المشبه في الرجال : أسمائهم وأنسائهم .

(٧) في المطبوعة ، د : « بالويزي بالياء » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى . ويقويه

استدراك ابن ناصر على الذهبي بعد إيراد : النويري ، والنويزي . انظر الحاشية رقم ٥ .

وأربعائة^(١) [وقد]^(٢) ذكر الذهبي وفاته في موضع^(٣) آخر على الصواب فيما أحسب .

٤٤٩

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم

الفقيه الرئيس أبو محمد الشَّيْرَانِخْشِيرِي*

وشَيْرَانْخْشِير ، بكسر الشين المعجمة ، بعدها آخر الحروف ساكنة ، ثم راء ثم نون
مفتوحتين ، ثم خاء معجمة ساكنة ، ثم شين معجمة مكسورة ، ثم آخر الحروف ساكنة ،
ثم راء ، من قرى مرو .

كان فقيهاً محدثاً .

قال أبو بكر بن السمعاني : انتهت إليه رياسة أصحاب الحديث بمرو في عصره ، وأخذ
الفرقة عن الشيخ أبي زيد [القاشاني]^(٤) والحديث عن أبي العباس النضري ، بالنون وبالضاد
المعجمة ، وأبي محمد بن حليم ، باللام ، وسمع منهما ، ومن محمد بن المظفر الحافظ ، وأملى
بمرو وهراة .

روى عنه عبد الواحد المديجي ، وابنه أبو عطاء ، وعطاء القراب^(٥) .

وقرى عليه الحديث ببغداد ، بحضرة ابن المظفر ، والدارقطني .

كان له مجلس إمامة في داره بمرو .

قلت : قوله « أصحاب الحديث » يعني الشافعية ، وهذا اصطلاح المتقدمين ، لا سيما أهل

(١) زاد في الطبقات الوسطى بعد هذا : « وهو ممن أغفله ابن النجار في الذيل » .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) في سير أعلام النبلاء لوحة ٣١٩ ب ، وقال : « عن تيف

وستين سنة » .

* له ترجمة في شذرات الذهب ٣ / ٢١٦ . وفي المطبوعة ، د : « أبو أحمد » . وأثبتنا ما في س .

وبقوله . في الباب ٢ / ٤١ فقد ترجم في نسبة الشيرنخشيري لمحمد بن عبد الرحمن ، ولد المترجم .

(٤) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) زاد في الطبقات الوسطى : « سمع منه أبو الفضل الجارودي ، وإسحاق بن أبي إسحاق القراب ،

بفتح القاف وتشديد الراء وآخره باء موحدة » .

خراسان إذا أطلقوا أصحاب الحديث يعنون الشافعية .
توفي هذا الشيخ سنة عشرين وأربعمائة .

٤٥٠

عبد الرحمن بن الحسين الغندجاني، أبو أحمد*

قال الشيخ أبو إسحاق : « عَدَّتْ عَنْهُ بِشِيرَازَ ، وَالغَنْدَجَانَ ^(١) ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ
أَبِي حَامِدِ الْإِسْفَرَابِينِيِّ » .

٤٥١

عبد الرحمن بن عبد الله بن علي بن محمد بن سحنويه

أبو بكر بن أبي محمد بن حمّشاد

توفي يوم الجمعة ، خامس شهر رمضان المعظم سنة أربعمائة .

٤٥٢

عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن

أبو ^(٢) منصور القشيري**

أحد أولاد الأستاذ أبي القاسم ، من السيدة الطاهرة فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق .
كان أبو منصور هذا جميل ^(٣) السيرة ، ورعا عفيفا فاضلا ، محتاطا لنفسه في مَطْعَمِهِ
وَمَشْرَبِهِ وَمَنْبَسِهِ ، مُسْتَوْعِبَ الْعَمْرَ بِالْعِبَادَةِ ، مُسْتَفْرَقَ الْأَوْقَاتَ بِالْخُلُوةِ .

سمع الكثير من والده ، ومن أبي حفص عمر بن أحمد بن مسرور ، وأبي سعيد زاهر
ابن محمد بن عبد الله الثوقاني ، وأبي ^(٤) عبد الله محمد بن باكويه الشيرازي ، ومحمد بن إبراهيم
ابن محمد بن يحيى المزكي وغيرهم .

* ترجمه الشيرازي في الطبقات ١١٣ . قال : « ومنهم شيخ أبي عبد الرحمن بن الحسن الغندجاني » .

** له ترجمة في العقد الثمين ٤ / ٣٧٩ .

(١) انظر الخلاف بين ابن الأثير وياقوت ، في ضبط « الغندجان » في الباب ٢ / ١٧٩ ، ومعجم البلدان

٨٢٠ / ٣ . (٢) في المطبوعة : « بن » والتصحيح من س ، د ، والعقد .

(٣) في س وحدها : « جيد » . (٤) في د وحدها : « وأبوي » .

وورد بغداد مع والده ، وسمع بها من القاضي أبي الطيب ، والماوردي ، وأبي بكر محمد ابن عبد الملك بن بشران^(١) .

وسمع بمرزو وبسرخس ، والرعي وهمذان .

ثم ورد بغداد حاجاً في سنة إحدى وسبعين وأربعمائة ، وحدث بها .

روى عنه أبو القاسم ابن السمري قندي وغيره ، ثم عاد إلى نيسابور وأقام بها إلى أن توفيت والدته السيدة الخيرة الصالحة فاطمة بنت السيد ، وزوجة السيد وأم السادات ، رضي الله عنهم أجمعين ، وكانت وفاتها في ذي القعدة سنة ثمانين ، فعاد إلى بغداد طالباً للحج ، ومضى إلى مكة ، وجاور بها وسها مات .

مولده في صفر سنة عشرين وأربعمائة ، ووفاته في^(٢) شعبان لسنة اثنيتين وثمانين وأربعمائة .

٤٥٣

عبد الرحمن بن مأمون بن علي بن إبراهيم

الشيخ الإمام أبو سعد بن أبي سعيد المتواري*

صاحب « التتمة » أحد الأئمة الرفعاء من أصحابنا .

مولده سنة ست أو سبع وعشرين وأربعمائة .

أخذ الفقه عن ثلاثة من الأئمة بثلاثة من البلاد ، عن القاضي الحسين ، عمر الروذ ،

(١) وضعت نتيجة على الباء في الطبقات الوسطى . (٢) في العقد الثمين : في سادس شعبان .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ٣٥٨ ، طبقات ابن هداية الله ٦٢ ، العبر ٣ / ٢٩٠ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ ترجمة طيبة . وقال في اسمه : « عبد الرحمن بن مأمون بن علي وقيل : إبراهيم ، المعروف بالمتولي » وقال في آخر الترجمة : « والمتولي ، بضم الميم وفتح التاء المثناة من فوقها والواو ، وتشديد اللام المكسورة . ولم أعلم لأي معنى عرف بذلك ولم يذكر السمعاني هذه النسبة » .

وعن أبي سهل (أحمد بن علي^(١)) الأبيوردي^(٢)، بيخاري، وعن الفوراني، بمرؤ .
وبرع في المذهب، وبمعد صيته .

وله كتاب « التتمة » على « إبانة » شيخه الفوراني، وصل فيها إلى « الحدود » ومات .
وله « مختصر في الفرائض » و « كتاب في الخلاف » و « مصنف في أصول الدين »
على طريق الأشعري .

وسمع الحديث من الأستاذ أبي القاسم القشيري، وأبي عثمان الصابوني، وأبي الحسين
عبد الغافر بن محمد الفارسي، وغيرهم .
وحدث بشي يسير^(٣) .

وروى عنه جماعة، ودرّس بالنظامية بعد الشيخ أبي إسحاق، ثم عزل بابن الصبّاغ،
ثم أعيد واستمر إلى حين وفاته .

توفي ليلة الجمعة الثامن عشر من شوال سنة ثمان وسبعين وأربعمائة .

﴿ ومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله ﴾

• لو جنى على ثديها فانقطع ابنها فعليه الحكومة، وكذا لو لم يكن لها ولد عند الجنابة
وولدت بعد ذلك، فلم يدّر لها ابن، إذا^(٤) قال أهل البصر، إن الانقطاع بسبب الجنابة،
أو جوزوا أن [لا]^(٥) يكون بسببها .

قال الرافعي عن الإمام: احتمال أنه تجب الدية بإبطال منفعة الإرضاع . يعني كما تجب
بإبطال الإماء .

قلت: هذا الاحتمال هو المجزوم به في « التتمة » في الكلام على [التمدين]^(٦) .

(١) زيادة من الطبقات الوسطى، ووفيات الأعيان .

(٢) بعد هذا الطبقات الوسطى زيادة: « كذا ذكره ابن السمعاني ومن تبعه كابن الجار وغيره . »

(٣) زاد في الطبقات الوسطى: « روى عنه جماعة، إلا أنه كان قليل التحديث: لاشتغاله بالتدريس . »

(٤) في س وحدها: « إذا » . (٥) زيادة من س وحدها .

(٦) في الطبوعة، د: « التدبير » والمثبت من س .

وذكر الرافعي في « [باب] ^(١) الوليمة » قول القفال إن الضيف لا يملك ما يأكله ، بل هو إتلاف بإباحة المالك ، وقول أكثرهم إنه يملك ، ثم اختلفوا في أنه هل يملك بالوضع أو بالأخذ أو بالازدياد ، يتبين أنه ملك قبله ، ثم قال : وزيف المتوأي ما سوى الوجه الأخير ، وذلك يقتضي ترجيحه .

ومن اقتصر على كلام الرافعي هذا تخيل أن المتوأي زيف قول القفال ، وكذلك فهم الوالد في « باب القرض » من « شرح المهذب » عن الرافعي .

وأنا أقول : إنما أراد الرافعي أن صاحب « التهمة » زيف ما عدا الوجه الأخير ، من وجود الملك ، أما قول القفال فلم يُضمَّه ، فإني كشفت « التهمة » فلم أجده ^(٢) ضمه ، بل سياق كلامه يقتضي تقويته ، ثم صرح في « كتاب الأيمان » أنه الصحيح ، وتبعه الرافعي أيضا في « كتاب الأيمان » على ذلك في مسألة الخالف الأيهب .

● قول الأصحاب إن الخمر إذا انقلبت بنفسها خلا طهرت ، قيده صاحب « التهمة » بما إذا لم يقع فيها نجاسة أخرى ، فإن وقعت في الخمر نجاسة ، من عظم مئنة ونحوه ، فأخرجت منها ، ثم انقلبت [الخمر] ^(٣) خلا لم تطهر بخلاف ^(٤) . ونقله النووي في « كتاب النشورات » و « عيون المسائل » و « الفتاوى المهمات » عن المتوأي ساكفا عليه ، وقال إنه فكره في « باب الاستطابة » .

● ونظيره : إذا ولى الكلب في إناء متنجس بالبول فلا يطهر ، وإن زالت نجاسة البول حتى يعفر ، لأجل الولوع .

● وكذلك إذا استنجى بروث ، فيتمين استعمال الماء .
ولو ذبح الجلد بالنجاسة جعل الدباغ على الأصح ، ثم ^(٥) يجب غسله بعد ذلك لا بحالة ، بخلاف المدبوغ بالشئ الطاهر ؛ فإن في وجوب غسله خلافا .

(١) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة . (٢) و المطبوعة ، د : « أجد » والمثبت من س .

(٣) زيادة من س ، د على ما في المطبوعة . (٤) و المطبوعة : « على خلاف » وأنبأ ما في س ، د .

(٥) و المطبوعة : « ويجب » والمثبت من س ، د .

٤٥٤

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث بن شبيب

أبو زيد القاضي*

قال فيه عبد الغافر : الإمام ، أحد أئمة أصحاب الشافعي ومدرسيهم .
حدث عن الأصم ، وأبي بكر الصبغى ، وأبي الوليد القرشي ، وذكر غيرهم ،
ثم قال :

روى عنه زين الإسلام ، يعني القشيري ، وذكر غيره .
قال : وتوفي في جمادى الآخرة سنة ثلاث عشرة وأربعمائة .

٤٥٥

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الفوراني

بضم الفاء .

الإمام الكبير أبو القاسم المرؤزي .

صاحب « الإبانة » و « العمدة »^(١) وغيرهما من التصانيف .
من أهل مرو .

كان إماما حافظا للمذهب ، من كبار تلامذة أبي بكر القفال ، وأبي بكر المسعودي .

سمع الحديث من علي بن عبد الله الطيسفوني^(٢) وأستاذه أبي بكر القفال .

روى عنه البغوي صاحب « التهذيب » وعبد المنعم بن أبي القاسم القشيري ، وزاهر

* له ترجمة في : الأنساب ٤٣٢ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ٩٨ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٨٠ ،
شذرات الذهب ٣ / ٣٠٩ ، طبقات ابن هداية ٥٦ ، العبر ٣ / ٢٤٧ ، الكامل ، لابن الأثير ١٠ / ٢٣ ،
اللباب ٢ / ٢٢٥ ، لسان الميزان ٣ / ٤٣٣ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٦ ، مرآة الجنان ٣ / ٨٤ ،
وفيات الأعيان ٢ / ٣١٤ .

(١) في الطبوعة : « العمدة » والمثبت من سائر الأصول .

(٢) بفتح الطاء وسكون الياء المشاة من تحتها وفتح السين المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها نون :

سبة إلى طيسفون ، وهي من قرى مرو . اللباب ٢ / ٩٨ .

ابن طاہر ، وعبد الرحمن بن عمر المرؤزی ، وأبو سعد بن أبي صالح المؤذن^(۱) ، وغيرهم
وكان شيخ أهل مرو ، وعنه أخذ الفقه صاحب « التتمة » وغيره .
وكان كثير النقل ، والناس يعجبون من كثرة حطّ إمام الحرمين عليه ، وقوله في مواضع
من النهاية : إن الرجل غير موثوق بنقله .

والذي أقطع به أن الإمام لم يُرد تضعيفه في النقل من قبل كذب ، معاذ الله ! وإنما
الإمام كان رجلاً محققاً مدققاً ، يغلب بمقله على نقله ، وكان الفوراني رجلاً نقلاً ، فكان
الإمام يشير إلى استضعاف تفقّهه ، فمنده أنه ربما أتى من سوء الفهم في بعض المسائل ، هذا
أقصى^(۲) « ما لعل الإمام يقوله^(۳) » .

وبالجملة ما الكلام في الفوراني بمقبول ، وإنما هو علم من أعلام هذا المذهب ، وقد حمل
عنه العلم جبال راسيات ، وأئمة ثقات ، وقد كان من التفقه أيضاً بحيث ذكر في خطبة
« الإبانة » أنه يبيّن^(۴) الأصح من الأقوال والوجوه ، وهو من أقدم المنتدبين^(۵)
لهذا الأمر .

توفي بمرو في شهر رمضان ، سنة إحدى وستين وأربعمائة .

﴿ ومن المسائل والفوائد والغرائب عن الفوراني ﴾

● قال في « العمدة » ما نصه : إطالة القراءة في الوقت تستحب ، وإلى^(۵) أن خرج

(۱) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « وقع لنا حديثه في مشيخة زاهر بن طاہر ، وهي التي
أخبرنا بها الحافظ أبو العباس بن الظفر ، قراءة عليه ، أخبرنا أحمد بن هبة بن عساكر ، أخبرنا
أبو روح بإجازة ، أخبرنا زاهر .

وفي معجم إسماعيل بن أبي صالح المؤذن المذكور ، وهو الذي أخبرنا به عبد الله بن قيم الضيائية قراءة
عليه ، أخبرنا ابن البخاري ، أخبرنا عبد الواحد بن القاسم الصيدلاني ، بإجازة ، أخبرنا أبو سعد إسماعيل .
وقد خرجناه في الطبقات الكبرى انتهى . ولم يخرج المصنف حديث الفوراني في الطبقات الكبرى كما ذكر .

(۲) في المطبوعة ، د : « ما تعمّد الإمام بقوله » وأثبتنا ما في س .

(۳) في المطبوعة : « بين » وأثبت من س ، د .

(۴) في المطبوعة ، د : « المتدين » والتصحيح من س . وانتدب الأمر : خف له .

(۵) في المطبوعة : « أولى » والتصحيح من سائر الأصول .

الوقت ، وجهان ، أحدها : لا ، والثاني : ما لم^(۱) يَضِقْ عليه وقت صلاة أخرى . انتهى .
وهو كالصريح في أن الوجهين في الاستحباب ، وهو عجيب .

وقال الشيخ الإمام الوالد رحمه^(۲) الله : يَحْتَمِلُ أن يكون معنى ذلك إذا خرج الوقت ما حكمه وجهان ، أحدها : لا يجوز ، والثاني : يجوز ، ما لم يَضِقْ عليه وقت صلاة أخرى ، ويَحْتَمِلُ أن يريد أنه على القول بالجواز يستمر حكم الإطالة من الاستحباب ، لأنه مستحبٌ بِمُحْصِوَصِهِ^(۳) ، فإن ذلك باطل قطعا ، لعدم الدليل عليه .

● في « إبانة الفوراني » ما نصه : لو كان المبيع^(۴) مضبوط الأوصاف بخبر التواتر فعلى وجهين ، أحدهما : هو كالرُثِي ، والثاني كالغائب ، وفيه قولان .
قلت : الوجه الأول غريب جدا .

● لو افتدى بحنفي في الصبح فلم يقنت ، هل على المأموم سجودا للسهو ؟ قال القاضي الحسين في « التعلية » : سألت الشيخ أبو القاسم الفوراني عن هذه المسألة فقلت له : لا يسجد للسهو والذي يقع لي الآن أنه يلزمه السجود .

قلت : وهما وجهان مبنيان على أن الاعتبار باعتقاد الإمام أو المأموم^(۵) .

(۱) في د ، والطبقات الوسطى : « ما لا يضيق » والمثبت من س ، والمطبوعة ، وفيها : « ما لم يضيق » . (۲) في الطبقات الوسطى : « أطال الله عمره » .
(۳) في المطبوعة ، د : « بحضوره » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(۴) في المطبوعة : « البيع » والمثبت من س ، د .
(۵) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل الفوراني ، قال :

● « نقل ابن الرقعة في « كتاب الحج » من « الكفاية » عن « الإبانة » للفوراني حكاية قول إن من مات وعليه حجٌّ وكان قد تمكن من فعله ، لا يُحَجُّ عنه ، إلا إذا كان قد أوصى به ، كذهب أبي حنيفة . وقال القاضي حسين تقريرا عليه : إنه يعتبر من الثلث ، ثم قال : وهكذا إذا مات وعليه زكاة ، منهم من يجعل في إخراجها بغير وصية قولين .
قلت : وقد رأيت « الإبانة » وقد حكى فيها القول في الحج ، ولم أره حكى جريانه في الزكاة .

{ شرح حالة الإبانة }

قدمنا في ترجمة المسمودي^(١) كلام صاحب «العدة» في الاختلاف في عُزْو «الإبانة» إلى الفُورانيّ، ثمّ كلام ابن الصلاح وتنبئيه على أن جميع ما يوجد في كتاب «البيان»^(٢) منسوبا إلى المسموديّ فهو إلى الفُورانيّ، وذكرنا أن ذلك لا يستمرّ على العموم، وبيننا نقضه^(٣) بعُور، وزيد الآن أن الذي يقع في النفس وبه يستقيم كلام ابن الصلاح أن بعض ما هو منسوب في «البيان» إلى المسموديّ فالراد به الفُورانيّ، وذلك أن صاحب «البيان» وقع له «كتاب المسموديّ» حقيقةً، ووقعت له «الإبانة» منسوبةً إلى المسموديّ، فصار ينسب إلى المسموديّ تارةً من «الإبانة» وتارةً من كتابه، فليس كلّ ما ذكر المسموديّ يكون هو الفُورانيّ^(٤)، فاذلم ذلك علم^(٥) اليقين.

● قال الأصحاب: إذا أراد من عليه دين حال السفر، فلصاحبه منعه حتى يقضى حقه، فلم يصدر من صاحب الدين الحال عند السار [هكذا] طلب ولا منع، فهل يجوز للمدين السفر بدون دينه؟ قال ابن الرّفة: يشبهه أن يُدنى ذلك على أنه: هل يجب وفاء الدين الحال قبل الطلب؟ وذكر ما في ذلك عنده من النُّقول. ثم قال: والحق أنه لا يجب إلا بالطلب، إلا أن يعرض أمرًا من خارج يوجب. قال: فإن قلنا: يجب، يظهر ألا يجوز له السفر قبله بدون إذن، وإلا فيجوز أن يقال بالجواز. ويحتمل أن يقال: لا يجوز؛ لأن في ذلك تكليف ربّ الدين الصبر إلى حضوره. وفي ذلك تأخر حقه، أو تكليفه السير إليه، أو التوكيل، وفي ذلك ضررٌ بين.

وقد أطلق الفُورانيّ في «الإبانة» القول بأن من عليه الدين إذا أراد سفرا، فإن كان حالاً ليس له. هذا لفظه، وهو يؤيد هذا الاحتمال.

(١) محمد بن عبد الله بن مسعود. انظر الجزء الرابع، صفحة ١٧١، ١٧٣.

(٢) للعمرائي، يحيى بن أبي الخير بن سالم، من رجال الطبقة الخامسة.

(٣) في المطبوعة: «بعضه»، وفي د: «بعضهم» وأثبتنا ما في س.

(٤) في المطبوعة، د: «الفُوراني» والثبت من س. (٥) في س وحدها: «على».

﴿ فرع من باب الشهادة على الشهادة ﴾

إذا لم يعرف [الفرع] ^(١) الشهود عليه تحمّل ^(٢) على الاسم والنسب ، فإن لم يعرفه بعد ذلك أدى على المين ، وإن حضر شخص ادعى أنه الشهود له ، قال القاضي الحسين والفوراني : فعليه أن يؤدي الشهادة على الاسم والنسب ، ثم ينظر ، فإن أقر الخصم فذاك ، وإن تناكرا فعلى المدعى إقامة البينة على اسمه ونسبه ، فإن قامت بينة بذاك حُكِمَ له .

قال ابن الرِّفعة : وفي «فتوى القاضي حسين» أنه لو أقر رجل ، فقال : لفلان بن فلان على كذا ، فجاء رجل وقال : أنا فلان بن فلان الذي أقر لي بالحق عندكما فاشهدا لي ، فليس لهما أن يشهدا حتى يعرفا أنه هو المقرُّ له ، فلو أقام الرجل بينةً عند القاضي أنه فلان بن فلان ، حينئذ يشهدان له به .

قال ابن الرِّفعة : وهذا مناقض لما تقدم ، فليكن في المسألة جوابان .

قلت : هذا كلام ابن الرِّفعة ، وكأنه فهم أن الفوراني والقاضي أولاً يقولان : لا تقوم تأديتهما الشهادة على تحققهما أن هذا المدعى فلان بن فلان المقرُّ له ؛ لأنهما لا يشهدان بنسبه ، وإنما يشهدان بالحق لهذا الاسم ، فيؤديان الشهادة هكذا ، وفي هذا إشكال ؛ لأن تأدية الشهادة لا تقع في وجه مدَّعٍ عُرِفَ أنه المقرُّ له ، فلا يكونان قد أديا للمدعى ، وإنما أديا لمسمى ^(٣) بهذا الاسم ، [الذي] ^(٤) يحتمل ألا يكون هو هذا المدعى ، فمن ثمَّ يقول القاضي : لا يؤديان حتى يعرفا أنه فلان بن فلان ، وجعل من طريق معرفتهما قيام البينة عند الحاكم بذلك ، حينئذ يشهدان .

فمعنى الجوابين هكذا ، أحدهما : أن التأدية تسبق ثبوت كونه فلان بن فلان ؛ لأنها لا تقع على شخصه ، وإنما تقع للمسمى بهذا الاسم ، فلم ^(٥) يضرَّ كونها سابقةً .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) كذا في المطبوعة . و س ، د : « يحمل » .

(٣) في المطبوعة : « للمسمى » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) زيادة من المطبوعة ، على ما في س ، د . (٥) في س وحدها : « فلا » .

والثاني : أن كونها سابقةً يوجب كونها لم تقع ضمن دعوى من يتحققان أنه المشهود له ، فيضراً ، ولا يؤدبان حتى يعرفانه ، ويبقى النظر بعد ذلك في أنهما إذا قامت البيّنة بأنه فلان بن فلان ، هل يشهدان أنه المقرّ له ؛ أو إنما يشهدان أنه^(١) أقر لفلان بن فلان ، ولا يذكران أنه هذا ؛ لأن قيام البيّنة بأنه هو لا يوجب لهما العلم بأنه هو هذا ؟ محمل نظر .
ظاهر كلام القاضى يدلّ للأول ، وقد يُخْرَج ذلك على طريقة من يكتب بالسمع^(٢) في ثبوت النسب من عدلين ، كما هي طريقة الشيخ أبي حامد ، لا سيما وقد تأكد ذلك بقيام البيّنة عند الحاكم ، والأظهر عندي أن يُحمل كلامه على الثاني ، ويقال : إنما أراد أنهما يشهدان للمسمّى بهذا الاسم ، ويكون الضمير في قول القاضى : « له » عائداً على فلان بن فلان ، لا على هذا الشخص ؛ لأنهما لا يعرفانه بهذا النسب ، فكيف يشهدان لشخصه^(٣) ! والمسألة ليست مسوقةً للشهادة بالنسب ، بل للشهادة بالمال ، ومصوّرة بما إذا قال : فلان بن فلان بن فلان ، فإنه لا بد من اسم الأب والجد ، ولذلك^(٤) تلفظ بهما القاضى في « الفتاوى » وحذف ابن الرّفعة اسم الجد اختصاراً ؛ لأنه معروف في مكانه .
وقد رأيت المسألة في « فتاوى القاضى » وقد قال جامعها البغوى عقيبها : قلت : عندي لا يجوز لهما أن يشهدا بالمال بشهادة الشهود أنه فلان بن فلان حتى يعلماه^(٥) يقينا ولا يتيقن بقول الشهود ، فإن عرفا يقينا أنه المقرّ له ، ووقع الاختلاف في النسب ، حينئذ يثبت النسب بقول الشهود . انتهى .

وابن الرّفعة حذف كلام البغوى هذا ، فلم يذكره بالكافية ، وهو من البغوى دليل على أنه فهم أن المسألة في أنهما يشهدان بالمال لشخصه بعد قيام البيّنة ، بأنه هو فلان ابن فلان ، فالمعجب من ابن الرّفعة في حذفه كلام البغوى ، وهو ذكر المسألة في

(١) في س ، د : « أنه لو أقر » والمثبت في المطبوعة .

(٢) في س ، د : « و السامع » وأثبتنا ما في المطبوعة .

(٣) في المطبوعة ، د : « بشخصه » وأثبتنا ما في س . وسيأتى له نظير بعد سطور .

(٤) في المطبوعة : « وكذلك » وأثبتنا ما في س ، د . واللام فيهما واضحة ، وابست مائة كالمعذولة

عن كاف . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي س ، د : « يعلما » .

« الكفاية » وفي « المطلب » وكأنه في « المطلب » تلقاها من كلامه في « الكفاية »
وأم يعاود^(١) « فتاوى القاضى » .

٤٥٦

عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

أبو القاسم الثابتى الخرقى

وخرق ، بفتح الخاء المعجمة والراء ، وفي آخرها القاف : قرية على ثلاثة فراسخ من
مرّو ، بها جامع كبير حسن .

كان فقيها ورعا زاهدا ، يُعرف بمفتى الحرمين ، من قرية خرق بمرو .
تلقاه على الفورانى بمرو ، ثم على القاضى الحسين بمرو الروذ ، ثم على أبى سهل أحمد
ابن على الأيموردى ببخارى ، ثم بعد ذلك صحب أبا إسحاق الشيرازى ببغداد ، وحج
ورجع إلى قريته ، منقطعا على العلم والعبادة .

وقد سمع الحديث من أبى عثمان الصابونى ، وناصر العمري ، والأستاذ أبى القاسم
القشبرى ، وغيرهم .

توفى في ربيع الأول سنة خمس وتسعين وأربعمائة .

٤٥٧

عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

أبو محمد الفارسي المعروف بالرؤغى*

أحد الفقهاء المدرسين ، من أصحاب أبى محمد الجوينى .

مات سنة تسع وخمسين وأربعمائة .

(١) في س وحدها : « يعاد » .

* له ترجمة طيبة حوت الكثير من شعره في دمية القصر ١٩٨ . وفي الطبوعة ، د : « الدعوى »
بالعين المهملة . وفي س : « الدعى » والتصويب من الدمية ، وفي الأنساب ٢٣٢ ب واللباب ١/٤٢٩ :
الدوغى ، بضم الدال المهملة وسكون الواو ، وفي آخرها العين المعجمة . نسبة إلى الدوغ ، وهو اللبن الحامض
الذى أخذ منه السمن .

۴۵۸

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي

الواعظ أبو سعيد العارِض^(۱)

قال عبد الغافر : معروف من أهل العلم ، ثقة عفيفٌ حسن الوعظ ، مرَّضِي السَّيرة .
سمع بنيسابور ، والعراق والحجاز ، وكُفَّ في آخر عمره .
وكان مولده سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة .
وتوفى في شوال سنة ثمان وأربعين وأربعمائة .

۴۵۹

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن محمدان

أبو القاسم القرشي النيسابوري السراج*

روى عن أبي العباس الأصم ، وأبي منصور^(۲) محمد بن القاسم الصبني ، وأحمد بن محمد
ابن عبدوس الطرائفي ، وجماعة .
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو صالح المؤذن ، وفاطمة بنت الدقاق ، وجماعة .
وكان إماماً جليلاً .
تفقه على الأستاذ أبي الوايد .
ومات في صفر سنة ثمان عشرة وأربعمائة .

(۱) العارض ، بفتح العين وسكون الألف وكسر الراء وفي آخرها الضاد المعجمة . هذا يقال لمن
يعرض الجند ويعرف أرزاقهم ، الباب ۲ / ۱۰۴ .
* له ترجمة في : العبر ۳ / ۱۲۸ .
(۲) في سن واحدتها : محمد .

۴۶۰

عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سَوْرَة

بفتح السين المهملة وإسكان الواو وبعدها راء ثم هاء

ابن سعيد النيسابوري، من أهلها، أبو سعيد*

قال فيه عبد الغافر: الفقيه المتكلم الأشعري المعروف بابن أبي سَوْرَة، أحد العلماء

الثقات الأثبات.

قال: وكتب في صباه اسمه أحمد، وفي حال الكبر عبد الرحمن، وكلاهما موجود

بخطه. انتهى.

وذكر الخطيب أنه قدم بغداد، وحدث بها عن ابن^(۱) نجيد، وأبي طاهر^(۲) حفيد

ابن خزيمه، وتوفي^(۳).

۴۶۱

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر بن محمد بن داود بن أحمد بن معاذ

ابن سهل بن الحكم بن شيرزاد، أبو الحسن الداودي البوسنجي**

الذي روى عنه أو الوقت «صحيح البخاري».

من أهل بوسنج، بباء موحدة مضمومة، ثم واو ساكنة، ثم سين^(۱) مهملة

* له ترجمة في: تاريخ بغداد ۱۰ / ۳۰۰ وكنيته فيه: «أبو سعيد».

(۱) هو إسماعيل بن نجيد. أبو عمر. كما في تاريخ بغداد.

(۲) هو محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه. كما في تاريخ بغداد.

(۳) هكذا في الأصول. ولم يعين الخطيب البغدادي تاريخ وفاته. لكن قال: «ذكر لي القاضي

أبو القاسم التنوخي أنه سمع منه بعد عوده من الحج في سنة ثمان وثمانين وثلاثمائة».

** له ترجمة في الأنساب ۲۲۰، البداية والنهاية ۱۲ / ۱۱۲، شذرات الذهب ۳ / ۳۲۷، المعر ۳ / ۲۶۴

فوات الوفيات ۱ / ۸ : ۵، الباب ۱ / ۴۰۷، المنتظم ۸ / ۲۹۶، النجوم الزاهرة ۵ / ۹۹.

(۴) هكذا يذكر ابن السبكي في الطبقات الكبرى والوسطى «بوسنج» بالسين المهملة، وإنما بلد بهراة. =

مفتوحة ، ثم نون ساكنة ثم جيم : بلدة بنواحي هراة .

ولد^(۱) سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

تفقه على أبي بكر القفال ، وأبي الطيب الصملوكي ، وأبي طاهر الزبدي^(۲) ،

وأبي حامد الإسفراييني ، وأبي الحسن الطَّبَّيِّ^(۳) . وما أظن شافعيًا اجتمع له مثل هؤلاء الشيوخ .

وسمع عبد الله بن أحمد بن حَمَّوِيَه السَّرْحِيَّ ، وهو آخر الرواة عنه ، وأبا محمد بن

أبي شَرِيح^(۴) ، وأبا عبد الله الحاكم ، وأبا طاهر الزبدي ، وأبا عمر بن مهدي ، وعلى بن عمر التَّمَّار ، وغيرهم ببوشنج^(۵) ، وهراة ، ونيسابور ، وبغداد .

روى عنه أبو الوقت ، ومسافر بن محمد ، وعائشة بنت عبد الله البوشنجية ، وأبو الحسن

أسعد بن زياد الماريني ، وغيرهم .

وكان فقيها إماما صالحا زاهدا ورعا ، شاعرا أدبيا صوفيا .

صَحِبَ^(۶) الأستاذ أبا عبد الرحمن السَّلْمِيَّ ، وأبا علي الدقاق ، وغيرهما .

== وهو خطأ . فقد ذكر ياقوت في معجم البلدان ۷۵۸/۱ بوسنج ، بالسبب المهمة ، وبوشنج ، بالثبني المعجمة ثم قال عن الأولى لأنها من قرى ترمذ ، وعن الثانية لأنها بليدة من نواحي هراة . ثم ذكر منها أبا الحسن عبد الرحمن ، المترجم ، وذكر شعره في « وشنج » وهو الذي ذكره ابن البكي ، وكذلك فرق الذهبي في المشتهر ۱۰۰ بين بوسنج ترمذ ، وبوشنج هراة ، ونسب إلى الأخيرة أبا الحسن الداودي ، المترجم .

(۱) قال في الطبقات الوسطى : « قال ابن السمعاني : كان الداودي وجه مشايخ خراسان ، واه قدم راسخ في التقوى ، وحكى أنه بقى أربعين سنة لا يأكل اللحم وقتنهب التركان . وكان يأكل السمك فحكى له أن بعض الأمراء أكل على حافة النهر الذي يصاد له فيه السمك ، وتغص سفرته وما فضل منه في النهر . فما أكل السمك بعد ذلك » . (۲) زاد في الطبقات الوسطى : « وأبي بكر الطوسي » .

(۳) في المطبوعة : « الطلبي » والتصحيح من سائر الأصول . وزاد في الطبقات الوسطى : « أبي

سعید يحيى بن منصور الفقيه » . (۴) في المطبوعة : « بن أبي شريح » والتصحيح من س ، د .

وهو أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح الباب ۱۹ / ۲ .

(۵) في المطبوعة ، د : « ببوشنج » وأثبتناه بالثبني المعجمة هنا وفيها يأتي من س . وانظر الحاشية

رقم ۴ في الصفحة السابقة . (۶) في المطبوعة ، د : « سمع » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

وفيها زيادة : « بنيسابور » .

قيل : إنه كان يحمل ما يأكله وقت تفقحه ببغداد وغيرها من البلاد من بلده بوشنج ، احتياطاً .

وقد سمع مشايخ عِدَّة ، وكان يُصنّف ويُفتي ويُمِظ ويكتب الرسائل [الحَسَنَة] (۱) . ويحكى أنه كان لا تسكُن شفّاه من ذكر الله عز وجل ، وأن مزينا جاء ليقصّ شاربته ، فقال له : أيها الإمام يجب أن تسكُن شفّتيك ، فقال : قل للزمان حتى يسكُن . ودخل إليه نظام الملك ، وتواضع معه غاية التواضع ، فلم يَزده على أن قال : أيها الرجل ، إن الله سلّطك على عبّيده ، فانظر كيف تجيبه إذا سألك عنهم .

وذكره الحافظ أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني ، فقال : شيخ عصره ، وأوحد دهره ، والإمام المقدم في الفقه والأدب والتفسير ، وكان زاهدا ورعا حسن السمّت ، بقية المشايخ بخراسان ، وأعلام إسناداً . أخذ عنه فقهاء بوشنج .

وُلِد في شهر ربيع الآخر سنة أربع وسبعين وثلاثمائة .

وتوفّي ببوشنج في شوال سنة سبع وستين وأربعمائة ، ابن ثلاث وتسعين سنة .

وكان سماعه للصحيح في صفر سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة ، وهو ابن ست سنين .

هذا كلام الجرجاني .

وروي أن أبا الحسن عبد الغافر الفارسي كان قد سمع الصحيح من أبي سهل الحفصي ، وله إجازة من الداودي فكان يقول : الإجازة من الداودي أحبُّ إلى من السماع من الحفصي .

ومن شعره ما أنشده (۲) للشيخ أبي حامد (۲) الإسفرايني رحمه الله تعالى :

سلامٌ أيها الشيخُ الإمامُ عليك وقلٌّ من مثلي السلام (۳)

(۱) زيادة من س وحدها . (۲) في المطبوعة : « الشيخ أبو حامد » والثبت من سائر الأصول . والأبيات في معجم البلدان ، ما خلا البيت الثالث . (۳) في المطبوعة : « سلام » والثبت من سائر الأصول ، ومعجم البلدان .

سلامٌ مثلُ رائحةِ الخزامى إذا ما صابها سحراً نمامٌ
سلامٌ مثل رائحة العوالي إذا ما فُضُّ من مسكٍ ختامٌ
رحلتُ إليك من بوشنج أرجو بك العزَّ الذي لا يُستضامٌ^(۱)
ومنه^(۲) :

كان في الاجتماع من قبل نورٌ فمضى النورُ وادلهمُ الظلامُ^(۳)
فسد الناسُ والزمانُ جميعاً فعلى الناسِ والزمانِ السلامُ
ومنه^(۴) :

بِن شئتَ عيشاً طيباً صفواً بلا منازعٍ^(۵)
فأفنع بما أوتيتَه فأعيش عيش القانعِ

۴۶۲

عبد السلام بن إسحاق بن المهدي

الحامدي الأفراني

عبد الألف وضم الفاء والراء^(۶) في آخرها نونٌ : نسبة إلى قرية بنسَف ، يقال لها
آفران .

يُكنى أبا تمام .

كان أديباً شاعراً فقيهاً .

سمع أبا الحسن المحمدي ، والشيخ أبا زيد الفقيه المروزي ، وغيرهما .

مات في شوال سنة أربع مائة .

(۱) العوالي : جمع الغالبة . وهي طيب . (۲) البيتان في فوات الوفيات .

(۳) في المطبوعة : « ظلام » والمثبت من سائر الأصول ، والفوات .

(۴) البيتان في فوات الوفيات . (۵) في الفوات : « بقدر بلا » .

(۶) في المطبوعة : « وفتح الراء » والمثبت من سائر الأصول .

۴۶۳

عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بُندار

أبو يوسف القزويني*

المعزلي الفسّر .

وقيل : إنه كان زيديّ المذهب في الفروع .

مولده سنة ثلاث وتسعين وثلاثمائة بقزوين .

أخذ عن القاضي عبد الجبار المعزليّ ، وجالس القاضي أبا القاسم بن كجّ ، ومسمع

منهما الحديث ومن غيرها .

وحدث عنه جماعات .

وله « تفسير » كبير ، قيل : إنه في سبعمائة مجلد كبار .

وكان قد اجتمع له من الكتب شيء كثير ؛ فإنه^(۱) سكن بغداد ، ثم سافر إلى الشام ،

ثم إلى مصر ، وأقام بها مدة ، ثم عاد إلى بغداد ، وهو يحصل في ذلك الكتب ، وقيل : إنه

حصل غالبها من مصر في عام الفلاء المفرط ، وكان يقول : ملكت ستين^(۲) تفسيراً ، منها

« تفسير ابن جرير الطبري » في أربعين مجلداً ، و « تفسير أبي القاسم البلخي » ، وأبي عليّ

الجبائيّ ، وابنه أبي هاشم ، وأبي مسلم بن بحر » ، وغيرهم^(۳) .

وأهدى إلى نظام الملك أربعة أشياء ، لم يكن لأحدٍ مثلها : « غرب الحديث » لإبراهيم

الحرّبيّ ، بخط أبي عمر بن حيّوبه ، في عشر مجلّدات ، فوقفه نظام الملك بدار الكتب

ببغداد .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ۱۲ / ۱۵۰ ، تذكرة الحفاظ ۸ / ۸ ، الجواهر المضية ۱ / ۳۱۵ ،
شذرات الذهب ۳ / ۳۸۵ ، طبقات المفسرين ۱۹ ، العبر ۳ / ۳۲۱ ، لسان الميزان ۱ / ۱۱ ، ترجمة واقية
النجوم الزاهرة ۵ / ۱۵۶ .

(۱) في المطبوعة ، د : « وإنه » ، والمثبت من س .

(۲) في المطبوعة ، د : « ملكت نفيسين » ، منها « لكن في د قبل « نفيسين » كلمة « سس »

بإعجام النون فقط . وقد أثبتنا ما في س . (۳) في س وحدها : « وغيرها » .

ومنها « شعر الكُميت بن زيد » بخط أبي منصور في ثلاثة عشر مجلداً .
ومنها « عهد القاضي عبد الجبار » بخط صاحب بن عباد وإنشائه ، قيل : كان سبعمائة
سطر ، كل سطر في ورقة ، سَمَرُ قَنْدِي ، وله غِلافُ آبنوس يطبَّق ، كالأسطوانة الغليظة .
والرابع « مُصْحَف » بخط بعض الكتاب المجرِّدين ، بالخط الواضح ، وقد كتب كاتبه
اختلافَ القراء بين سطورهِ بالحُرَّة ، وتفسيرَ غريبه بالخُضرة ، وإعرابه بالزُرَّة ، وكتب
بالذهب العلامات على الآيات التي تصلح للانتزاعات في العمود والمكاتبات ، وآيات
الوعد والوعيد ، وما يكتب في التمازي والتهازي . وبالجملة كتابةُ مصحف على هذا الوجه
بدعة مكرَّوهة .

وقيل : دخل إلى بغداد من مصر ومما معه عشرة جمال ، عليها كتب بالخطوط المنسوبة
في فنون العلم .

وكانت عنده قوَّةٌ نفس ، وربما نال من بعض أهل العلم بلسانه ، وكان يفتخر بالاعتزال
ويظاھر به ، حتى على باب نظام الملك ، فيقول لمن يستأذن عليه : قل : أبو يوسف
القزويني المعتزلي .

توفي ببغداد في ذي القعدة سنة ثمان^(١) وثمانين وأربعمائة .

٤٦٤

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد بن جعفر

أبو نصر بن الصَّبَّاح*

صاحب « الشامل » و « الكامل »^(٢) و « عبدة العالم والطريق السالم »

(١) في طبقات المفسرين : « ثلاث » .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ١٢٦ ، تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٢٩٩ ، الجواهر النضية
١ / ٣١٦ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٥٥ ، طبقات ابن هداية الله ٦٠ ، المعر ٣ / ٢٨٧ ، الكامل ، لابن
الأنير ١٠ / ٤٨ ، مرآة الجنان ٣ / ١٢٢ ، النجوم الزاهرة ٥ / ١١٩ . سكت الحميان ١٩٣ ، وفيات
الأعيان ٢ / ٣٨٥ .

(٢) في س : « الكافي » والمثبت من س ، د . وكشف الظنون ٢ / ١٣٨١ ، وسماء : الكامل
في الخلاف بين الشافعية والحنفية .

و « كفاية السائل » و « الفتاوى » .

كان إماماً مقدماً ، وفارساً لا يُدرك السوق^(١) وراءه قدماً ، وخبيراً يتعالى قدره على السما ، وبحراً لا يُنزف بكثرة الدُّلا ، تصبَّب فقها ، فكأنه لم يَطمع سواه ، ولم يكن غيره بلغه ، وتشخص^(٢) فقيها ، فإذا رآه المحقق قال : ابن الصباغ صُبغ من الصُّفر^(٣) ، كذا ومن أحسن من الله صبغه ؟

انتهت إليه رئاسة الأصحاب .

وكان ورعاً نزيهاً تقيماً تقيماً ، صالحاً زاهداً ، فقيهاً أصولياً محققاً .

سمع الحديث من أبي علي بن شاذان ، ومن أبي الحسين بن الفضل ، سمع منه « جزء ابن عرفة » ، وحدث به ببغداد ، وأصنهان .

روى عنه الخطيب [في التاريخ]^(٤) وهو أكبر منه [سنناً]^(٥) ، وأبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري ، وأبو القاسم إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي ، وابنه أبو القاسم علي بن عبد السيد ، وآخرون .

وُلد الشيخ أبو نصر سنة أربع مائة ، وتفقه على القاضي أبي الطيب .

قال أبو الوفاء بن عقيل الحنبلي : لم أدرك فيمن رأيت وحاضرت من العلماء على اختلاف مذاهبهم من كملت له شرائط الاجتهاد المطلق إلا ثلاثة : أبا يعلى بن الفراء ، وأبا الفضل الهمداني الفرّضي ، وأبا نصر بن الصباغ .

وقال غيره : كان ابن الصباغ يضاهي أبا إسحاق الشيرازي ، وإليهما كانت الرحلة في المتفق والمخالف .

قلت : مضاهاته له في المتفق ظاهرة ، وأما المخالف ، فما كان أحدًا يضاهي أبا إسحاق في عصره [فيه]^(٦) ، والمراد بالمتفق مسائل المذهب ، وبالمخالف الخلافات بين الإمامين .

(١) في س وحدها : البرق . (٢) في الطبوعة : « وشخصاً » وفي د : « وشخص » وأثبتنا ما في س .

(٣) في الأصول : « الصفر » بالعين المعجمة . ولم نجد في كتب اللغة معنى يناسب المقام . وامل

الصواب ما أثبتنا . والصفر ، بالضم : الذهب . القاموس (مرفر) .

(٤) ساقط من س وحدها . (٥) زيادة من س وحدها . (٦) زيادة من س وحدها .

وقال بعضهم : كان ابن الصباغ يحاسب نفسه ، فمن ذلك أنه قال : اعتبرت نفسي ^(١) في مجيئها من ^(٢) باب المراتب إلى النظامية من غير كلفة ومشقة ، واعتبرتها في طواف الكعبة سبعا ، وكلفتها ومشقتها ، فعملت أن الطواف حق لسيدى ^(٣) على نفسي ، وأن سهي من باب المراتب إلى المدرسة لحظ نفسي ، فمن ثم زالت عني فيه الكلفة والمشقة .

قلت : باب المراتب : مكان ببغداد ، فيه دار ابن الصباغ ، وكان ابن الصباغ أول من درس بنظامية بغداد ، فإن نظام الملك ، وإن كان إنما بناها لأجل الشيخ أبي إسحاق الشيرازي إلا أن أبا إسحاق امتنع أولا أن يدرس فيها ، ولما جلس للناس أول يوم للتدريس أرسل إلى الشيخ أبي إسحاق ، وكرّر سؤاله فلم يحضر ، فأذن للشيخ أبي نصر ، فدرس بويّمات ^(٤) يسيرة ، ثم وقع التكرار في سؤال الشيخ أبي إسحاق ، فأجاب ودرس بها بقية حياته ، فلما توفي أبو إسحاق ورثها صاحب « التمامة » أبو سعد المتولّي ، ثم عزل وأعيد ابن الصباغ ، ثم صُرف ابن الصباغ في سنة سبع وسبعين ، فحمله أهله على طلبها ، فخرج إلى أصبهان إلى نظام الملك ، فلم يُجب سؤاله ، بل أمر أن يُبنى له غيرها ، وعاد من أصبهان مات بعد ثلاثة أيام .

توفي يوم الثلاثاء ودُفن يوم الأربعاء رابع عشر جمادى الأولى سنة سبع وسبعين وأربعمائة ، ودُفن بدلره ثم نُقل إلى باب حرب ، وكان قد كُفّ بصره قبل وفاته بسنين ^(٥) .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا صالح بن مختار الإسفوي ، ببصر ، والمزّ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبد الله ابن الشيخ أبي عمر ، بالشام ، سمعا عليهما ، قالوا : أخبرنا أبو العباس ، أحمد بن عبد اللطيف

(١) في الطبقات الوسطى : « على نفسي » .

(٢) في الطبوعة : « في » والتصحيح من سائر الأصول .

(٣) كذا في الطبوعة ، د . وفي س ، والطبقات الوسطى : « شدته » .

(٤) في الطبوعة ، د : « فدرس بهامدة » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . وفيها : « فدرس

فيها بويّمات » . (٥) في الطبوعة ، د : « بسنين » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

ابن نعمة المقدسي ، قال الأول : سماعا ، وقال الثاني : حضورا في الثالثة ، أخبرنا أبو الفرج يحيى بن محمود الثقفي ، سماعا ، أخبرنا جدِّي الحافظ أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الصفار التميمي الأصبهاني قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو نصر عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ابن الصبّاغ ، أخبرنا محمد [بن الحسين]^(١) بن الفضل ، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار ، حدثنا الحسن بن عرفة ، حدثنا عمر بن عبد الرحمن ، أبو حفص الإيادي^(٢) ، عن محمد بن جحادة ، عن بكر بن عبد الله المزني ، عن عبد الله بن عمرو^(٣) رضي الله تعالى عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إِبَاءُكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَإِبَاءُكُمْ وَالْفُحْشَ ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ [وَلَا الْفَحْشَ]^(٤) وَإِبَاءُكُمْ وَالشُّحَّ فَإِنَّمَا^(٥) أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الشُّحُّ ، أَمَرَهُمْ بِالْكَذِبِ فَكَذَبُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالْقَطِيعَةِ فَقَطَمُوا ، وَأَمَرَهُمْ بِالظُّلْمِ فَظَلَمُوا » .

قال : فقام رجل ، فقال : يا رسول الله ، أيُّ الإسلام أفضل ؟

قال : « أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَبَدِكَ » .

قال : فأىُّ الجهاد أفضل ؟

قال : « يُهْرَاقُ دَمُكَ وَيُعْقَرُ جَوَادُكَ » .

قال : فأىُّ الهجرة أفضل ؟

قال : « تَهْجُرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ » .

وأخبرنا أبو نعيم أحمد ، ويُدعى بـسكارا ، ابن الحافظ أبي القاسم عبيد بن حماد ، وتاج الدين عبد الغفار بن محمد السعدي ، والقطب إبراهيم بن المجاهد إسحاق ، ابن صاحب الموصل لؤلؤ ، وعبد المحسن بن أحمد الصابوني ، ومحمد بن عبد الغني بن محمد الضبي ، وعمه أحمد بن محمد ، ومحمد بن عبد الوهاب بن مرتضى البهنسي ، وأحمد بن علي بن محمد بن حُسام

(١) ساقط من س وحدها . (٢) كذا في المطبوعة . وف س ، د : ه الأبار ه بغير إعجام .

(٣) في المطبوعة : ه عمر ه . وأثبتنا ما في س ، د . (٤) سقط من س وحدها .

(٥) في س وحدها : ه فإنه ه .

الكلوباتي^(۱)، والشرف يعقوب بن عوض المؤذن^(۲)، والمحدث بدر الدين محمد بن أحمد بن خالد الفارقي، قراءة عليهم وأنا أسمع بالقاهرة، قالوا كلهم: أخبرنا النجيب الحراني سماعاً، أخبرنا عبد المنعم بن عبد الوهاب بن كليب، أخبرنا علي بن أحمد بن بيان، أخبرنا محمد بن محمد^(۳) بن محمد^(۳) بن إبراهيم بن محمد البزار، أخبرنا ابن عرفة، فذكره.

وأخبرناه أيضاً محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن الحجاز، بقراءتي عليه غير مرة، وبقراءة الشيخ الإمام عليه أيضاً، وأنا أسمع، قال: أخبرنا ابن عبد الدائم حضوراً في الأولى، قال: أخبرنا ابن كليب، فذكره.

﴿ومن الفوائد والمسائل عن^(۴) أبي نصر رحمه الله﴾

قال ابن العربي في «المقبس»^(۵) في حديث: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ»: وقعت ببغداد نازلة^(۶)، وهي أن رجلاً قال [ببغداد]^(۷) وهو صائم: امرأتى طالق إن أفطرت على حار أو بارد، فرُفِعت المسألة إلى أبي نصر بن الصبّاغ إمام الشافعية^(۸) بالجانب الغربي^(۸) فقال: هو حارث، إذ لا بد من الإفطر على أحد هذين. ورُفِعت المسألة إلى أبي إسحاق الشيرازي بالمدرسة، فقال: لا حنث عليه، لأنه قد أفطر على غير هذين، وهو دخول الليل؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم، وساق [الحديث]^(۹) إلى: «فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ».

- (۱) كذا في المطبوعة. وفي س: «الكلوباتي»، وفي د: «الكلوباتي». ولم نجد شيئاً من هذه النسب في كتب الأناج. (۲) في المطبوعة: «المؤدب». وأثبتنا ما في س، د. (۳) زيادة من س، د، على ما في المطبوعة. (۴) في المطبوعة: «عنه أيضاً». والمثبت من س، ذ. (۵) في أصول الطبقات الكبرى: «المقبس». وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى. وكشف الظنون ۲/ ۱۳۱۵. ومن ترجمة ابن عربي في الديباج المذهب ۲۸۲. والمقبس شرح على موطأ مالك. (۶) في المطبوعة: «واقعة». وأثبتنا ما في سائر الأصول. (۷) زيادة من المطبوعة، د، على ما في س، والطبقات الوسطى. (۸) زيادة من س، والطبقات الوسطى، على ما في المطبوعة، د. (۹) ساقط من المطبوعة، د. وهو في س، والطبقات الوسطى.

قلت : وقد يقال : إن الشيخ أبا إسحاق مسبقاً إلى ذلك ، سبقه به شيخه القاضي أبو الطيب ، فنص في « العمليّة » على أن الفطر يحصل بالغروب ، أكل الصائم أم لم يأكل ، واحتج بالحديث المذكور . وكذلك قال الرّوياني في « البحر » في آخر « باب الوصال »^(۱) ونقله الرافعي قبيل « باب القضاء » عن « فتاوى الغزالي » وكلامهم أجمعين صريح في حصول الفطر بالغروب ، ومسألة هذين الشيخين في قول القائل « إن أفطرت على حارٍ أو بارد » ولا فرق ؛ لأن هذه العبارة يُقصد بها في العرف التعميم ، ومطلق الفطر ، وقد يقال : عمومها بالنسبة إلى ما يدخل الجوف من المفطرات : سواء حارّها وباردّها ، وغير ذلك .

قلت : مسألة القاضي أبي الطيب وجماعته بالغروب وإن حصل به الفطر ، لكن لا يقال : أفطر على حارٍ أو بارد ، بل ذلك فطر شرعي لا يدخل الجوف ، قلدي يتجه عندي ما قاله الشيخ أبو نصر .

● ومما نقلته من « فتاوى ابن الصباغ » التي جمعها ابن أخيه [القاضي]^(۲) أبو منصور أحمد ابن محمد^(۳) بن محمد^(۴) بن عبد الواحد من الغرائب : إذا كان له حصّة في أرض مُشاعة وهي لا تنقسم فجعلها مسجداً لم يصح وقال : إن ابن الصباغ ذكرها في كتابه « الكامل » . قلت : في ذلك تأييد لابن الرّفعة ؛ فإنه قال : الذي يظهر أنه لا يصح ، إن قلنا القسمة

(۱) في المطبوعة : « الوصايا » : والتصحيح من سائر الأصول . وبعد ذلك في الطبقات الوسطى زيادة : « فإنه بعد أن حكى الوجهين في أن النهي عن الوصال هل هو للتحريم أو للتنزيه ، قال وعلى كلا الوجهين لو خاف وفعل لم يكن صائماً ، بل يكون مُفطراً مُمسكاً ، لأن الفطر يحصل بدخول الليل ، نوى الإفطار أم لم ينوّه . انتهى .

لكن كلام هؤلاء في أن الإفطار يحصل بالغروب ومسألة الشيخين في أخص من ذلك ، وهي الفطر على حارٍ أو بارد ، فلا يلزم من قولنا : إنه يفطر بالغروب أن يقال : إنه أفطر على حارٍ أو بارد بغروب الشمس ، قلدي يتجه فيها ما ذكره ابن الصباغ .

(۲) زيادة من س وحدها . (۳) زيادة من س ، د ، على ما في المطبوعة .

بيع ، وكذا إن قلنا إقراراً ، ولم يُجوزَ قسمة الوقف من المطلق . [قال] (۱) وإن جَوَزناه (۲) فُدْشِبِه أن يَأْتِيَ في صِحَّتِهِ ، إذا أمكن الإِجْبَارُ على القِسْمَةِ احتمالاً ، واسكنَ الشيخ الإمام (رحمه الله) ضَعْفَ هذا ، وذكر أنه يصحّ وقفه مسجداً ، قال : وتكون الصلاة فيه أكثرَ أجرًا من موضعٍ كلّه غيرُ مسجد .

والقول بالصحة هو ما أفتى به ابن الصّلاح ، إلا أنه قال : ثم تجب القسمة ، والشيخ الإمام خالفه في وجوب القسمة . ومن تفاريع الصحة أنه يحرم المكث فيه على الجنب . كذا أفتى به ابن الصّلاح ، ووافقه الشيخ الإمام ، تغليباً للمنع ، وذكر أن القاضي شرف الدين ابن البارزى أفتى بجواز المكث ، كما يجوز للجنب حمل المصحف مع أتمته . قال الشيخ الإمام (رحمه الله) : وهذا ليس بصحيح ؛ لأن محلّ جواز حمل المصحف إذا كان المقصود هو الأتمته ، ونظير مسألتنا أن يكون كلٌّ منهما مقصوداً .

• وفي « فتاوى ابن الصّبّاغ » يستحبّ الوضوء لمن قصّ شاربه .

• وفيها أن ابن الصّبّاغ ذكر في كتابه « السّكامل » أنه إذا قال : « بعتك إذا قبلت » ،

لا يصحّ البيع ، لتعليق الإيجاب .

قلت : وقد يُخرَج فيه الخلاف في « بعتك إن شئت » والأصحّ ثمّ الصحة .

• وفيها إذا دفع ثوباً إلى خياط فقال : إن كان يُقطع قميصاً فاقطعه ، فلما قطعه لم يكفه (۳) ،

قال الشيخ ، يعني ابن الصّبّاغ : يَحْتَمِلُ أن يَضْمَنَ ، وَيَحْتَمِلُ ألا يَضْمَنَ ، وحكى عن أبي ثور أنه لا يضمن .

قلت : المجزوم به في الرافعيّ و « الرّوضة » وغيرها الضمان في هذه الصورة ، بخلاف

ما إذا قال : هل يكفيني قميصاً ؟ فقال : نعم ، فقال : اقطعه ، فقطعه ، فلم يكف ، فإنه لا ضمان ؛

لأن الإذن مطلق .

• وفيها : إذا قال : أنت طاق ثلاثاً على سائر المذاهب ، قال القاضي أبو منصور :

(۱) ساقط من س وحدها . (۲) في المطبوعة : « جوزنا » . والثبت من س .
(۳) زيادة من س وحدها . (۴) في المطبوعة ، د : « لم تجب » وأثبتنا ما في س .

لم أجدها مسطورة ، فسألت شيخنا ، يعني ابن الصَّبَّاح ، فقال : يقع في الحال .
قال القاضي أبو منصور : وسَمَّيت من رجل ثقة^(١) كان يحضر عند القاضي أبي الطَّيِّب ،
أن القاضي قال : لا يقع ؛ لأنه لا يكون أوقع ذلك على المذاهب كلها .
قال القاضي أبو منصور : ولا بأس بهذا القول ؛ لأن الطلاق يصحّ تمايقه على الشروط
الصحيحة والفاسدة ، ولو قال : أنت طالق نلى مذهب فلان ، وفلان يُعقد بخلافه ، ينبغي
أن يقال : يقع في الحال ، ولا أظن ذلك لأن الرجل لم يوقع طلاقه ، بل^(٢) علقه .

● استشكل ابن الصَّبَّاح قول الأصحاب : إن من نذر صوماً أزمه صوم يوم ، فائلاً^(٣) :
لا ينبغي أن يُكتفى بصوم يوم إذا حملنا النذر على واجب الشرع فإن أقل ما وجب بالشرع
ثلاثة أيام ، والاستشكل معروف [به]^(٤) وقد سبقه إليه الماوردي فقال : ولو قيل يلزمه صوم
ثلاثة أيام كان مذهباً ؛ لأنه أقل صوم ورد في الشرع نصاً ، وحكاة عنه الرُّوباني في « البحر »
ساكتاً عليه ، واحترز بقوله ، نصاً عما وجب بسبب من المكلف ، كصوم يوم في جزاء الصيد ،
وعند إفاقة المجنون ، وبلوغ الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان .

وحاول ابن الرِّفعة دفع هذا الإشكال فقال : لا نُسلم^(٥) أن أقل صوم وجب بالشرع
« ثلاثة أيام » ابتداءً ، وأن سلمنا أن ذلك يشمل ما وجب بإيجاب الشرع ابتداءً أو بسبب
من المكلف ، فصوم يوم فقط يجب بالشرع في جزاء الصيد ، وعند إفاقة المجنون ، وبلوغ
الصبي قبل طلوع فجر آخر يوم من رمضان . ثم حكى كلام الماوردي ، وقال : احترز بقوله
« نصاً » عما ذكرناه .

● قلت : وعجبت من المترض والمجيب ، فإن أقل صوم وجب بالشرع ابتداءً نصاً صوم

(١) في المطبوعة ، د : « . . » . والثبت من س . (٢) في س وحدها : « وإنما » .

(٣) في المطبوعة : « قال » . وأثبتنا ما في س ، د . (٤) ساقط من س وحدها .

(٥) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لا أسلم أنه أقل » .

(٤) ساقط من س ، د وهو في المطبوعة .

يوم ، فإن رمضان عندنا معاشر الشافعية ثلاثون عبادة ، وهو أصل بيننا وبين المالكية ، قال أصحابنا : هو (١) ثلاثون عبادة ، كل منها مستقل بنفسه ، وخالفهم المالكية فقالوا ، بل صوم رمضان كله عبادة واحدة ، وخرج على الخلاف وجوب النية عندنا لكل يوم ، والاكتفاء عندهم بنية واحدة لجميع الشهر ، واحتج أصحابنا بأنه لا يجب التتابع في قضاؤه ، ومن يقول هذا الأصل فكيف ينكر أن أقل (٢) صوم واجب بالشرع ابتداء صوم يوم ، فعجبت من خفاء هذا على الماوردي وابن الصباغ ، ثم عجبت من عدم اعتراض ابن الرفعة به .

● قال الأصحاب : يشترط في القاسم إذا كان منصوباً من جهة القاضي أن يكون حراً بالغاً عاقلاً عدلاً عالماً بالقسمة ، ولا يشترط في منصوب (٣) الشركاء المدالة والحرية ، فإنه وكيل من جهتهم .

قال الرافعي : كذا أطلقوه ، وينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء ، ولو حكّم الشركاء رجلاً ايقسم بينهم ، قال أصحابنا المراقبيون : هو على القولين في التحكيم ، إن (٤) جوزناه ، فيكون الذي حكّموه "كمنصوب القاضي انتهى .

وفيه كلامان ، أحدهما : قوله « ينبغي أن يكون توكيل العبد في القسمة على الخلاف في توكيله في البيع والشراء » فيه نظر ، فإن البيع والشراء تتعلق العهدة فيه بالوكيل ، ولا كذلك التوكيل (٥) ، فلا يلزم من منع التوكيل فيهما منعه في القسمة ، وبتقدير استوائهما ، فكان صواب العبارة أن يقول : على الخلاف والتفصيل ؛ فإن الخلاف في توكيل العبد في البيع والشراء إنما هو فيما إذا كان بغير إذن السيد ، أما بإذنه فيجوز جزمًا ، فإن كانت القسمة مثلاً فينبغي أن يفصل هكذا .

(١) في المطبوعة : « هو يكون عبادات » . وفي د : « هو يكون عبادة » . وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة : « أصل صوم » . والعبارة كلها مضطربة في د . وأثبتنا الصواب من س .

(٣) في المطبوعة ، د : « نصب » . وأثبتنا ما في س .

(٤) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « جوزناه فإذنى حكوم » .

(٥) في س ، د : « الوكيل » . والثابت في المطبوعة .

والثاني قوله في المحكم « إنه على القول بجواز التحكيم كمنصوب القاضى ، وإن الغرافيين
ذكروا ذلك » مراده بتخصيصهم بالذِّكر أن غيرهم ساكت عنه ، لأن غيرهم مخاف ،
ثم الجزم بأنه كمنصوب القاضى قد يستدرك بقول صاحب « البيان » ما نصه : « يجوز أن
يكون الذى يُنصبه الشريكان عبدا أو فاسقا ، لأنه وكيل لهما ، هكذا ذكره أكثر أصحابنا .
وقال ابن الصبَّاح : إذا نصب الشريكان فاسقا تقسم ^(١) بينهما لم تلزمه قسمته إلا
بتراضيهما بقسمته بعد القرعة ، وحاز أن يكون عبدا أو فاسقا ، ^(٢) وإن ^(٣) حكما رجلا
ليقسم بينهما تقسم ، فقولان ، كالفواين ^(٤) فى التحكيم ، فإذا قلنا : يلزم ، وجب أن يكون
على الشرائط التى ذكرناها فى قسم ^(٥) القاضى ، وإن قلنا : لا تلزم قسمته إلا بتراضيهما
بعد القرعة ، جاز أن يكون عبدا أو فاسقا ^(٦) ، ففرق بين النصب والتحكيم ، والطريق الأول
أقرب . انتهى لفظ « البيان » .

وخرج فيه أنه لا يتمين على القول بالتحكيم أن يكون كمنصوب القاضى ، بل وراه شىء
آخر ، وهو أن حكم المحكم هل يتوقف على التراضى فيصير منصوب القاضى شرط ^(٧)
منه ^(٧) المداة والحرية جزما ، ولا كذلك منصوبيهما جزما ، أما محكمها فيشترط فيه ذلك
إن قلنا : إن حكمه يلزم ، وإن قلنا : يتوقف على الرضا فهو كمنصوبيهما ، غير أن عبارة
ابن الصبَّاح فى « الشامل » لا تقتضى أنه قال ذلك نقلا ، بل إنما قاله بحثا ، بمد أن اعترف
بأن النقل خلافه ، وهذا لفظه ، قال فى أول « باب القاسم » من « الشامل » : « وإذا
حكما رجلا ليقسم بينهم ، كان على القواين إذا حكما رجلا ليحكم بينهم ، فإن قلنا :
يصح ، وجب أن يكون على الشرائط التى ذكرناها فى قسم ^(٨) القاضى ، وإذا قسم وأقرع ،

(١) فى المطبوعة ، د : « يقسم » . وأثبتنا ما فى س . وسيأتى له نظير فى المسألة .

(٢) ساقط من د وحدها . (٣) فى المطبوعة : « أو إن » . وأثبتنا ما فى س .

(٤) فى المطبوعة : « كالفول » . وأثبتنا ما فى س . (٥) فى المطبوعة : « قاسم » والمثبت من س .

(٦) فى المطبوعة : « يشترط » . والمثبت من س ، د .

(٧) فى المطبوعة ، د : « فيه » . وأثبتنا ما فى س . وسيأتى له نظير فى المسألة .

(٨) فى المطبوعة ، د : « قاسم » وأثبتنا ما فى س . وسبق له نظير فى المسألة .

فهل يلزمهما؟ فيه وجهان ، وينبغي إذا قلنا : لا يلزمهما إلا بتراضيهما ألا يشترط في الابتداء الحرية والمدالة . انتهى .

وخرج منه أن منقول الرافعي صحيح^(١) ولم يفته إلا بحث لابن الصبّاغ وفي هذا [البَحْث] ^(٢) تطويل^(٣) ، ينبغي اشتراطه ، وإن قلنا لا يلزم إلا بالتراضي فإننا سنبين توقفنا^(٤) في عدم اشتراطه ، وإن كان منصوباً من جهتهم غير محكم ، فنقول ، كلام الرافعي أحسن^(٥) من كلام صاحب « البيان » من الوجه الذي أبدناه^(٦) ، فإن صاحب « البيان » نقل عن ابن الصبّاغ ما يوهم أنه قاله نقلاً ، وإنما قاله بحثاً ، وكلام « البيان » أحسن من كلام الرافعي ، من جهة أنه بين أن الأكثرين أطلقوا اشتراط المدالة والحرية في القاسم ، من غير تعرّض^(٧) إلى التفصيل بين منصوب القاضي ومنصوب الشركاء ، والأمر كذلك ، فإن الذي نص عليه الشافعي وذكره الجماهير إطلاق القول بأن القاسم شرطه المدالة ، ومن أطلق ذلك الماوردي وصاحب « البحر » وغيرهما ، وقيده ابن الصبّاغ وصاحب « التهذيب » بما إذا كان منصوب الحاكم ، وصرحاً فيما إذا كان منصوب^(٨) الشركاء بجواز كونه عبداً أو فاسقاً ، وأما إذا كان محكماً^(٩) فلم يذكره صاحب « التهذيب » وذكره ابن الصبّاغ ، وقد أريناك كلامه ، وهو صريح أو كالصريح في أن القول فيه اشتراط المدالة والحرية ، وأن له بحثاً ابتداء^(١٠) فيه ، بناء على أن حكم المحكم^(١١) لا يلزم إلا بالتراضي ، فيجري الرافعي على

(١) في المطبوعة : « صريح » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . (٣) في المطبوعة : « نظر » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٤) في المطبوعة : « موقعنا » . وفي د : « موقعا » . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة : « أنسب » . والثبت من س ، د . وسيأتي له نظير في المسألة .

(٦) في المطبوعة ، د : « أبدناه » . وأثبتنا ما في س .

(٧) في المطبوعة : « نظر » . والثبت من س ، د .

(٨) في المطبوعة : « كمنسوب » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٩) في المطبوعة : « وأما إذا حكما » . وفي د : « وأما إذا تحكما » . وأثبتنا الصواب من س .

(١٠) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « وأن له فيه بحثاً بنافيه » . لكن سقطت « فيه » من د .

(١١) في المطبوعة : « المحاكم » . والصحيح من س ، د .

منقوله دون بحثه ؛ فإنه أعرض عن ذكره ، إما لضعفه عنده ، أو لسكونه مخرجاً على ضئيف أو لغير ذلك .

واعلم أن تجويز كونه فاسقاً أو عبداً إذا كان منصوباً الشركاء خلاف ظاهر إطلاقهم ، ودعوى الرافعي أنهم أطلقوا اشتراط العدالة والحرية في منصوب القاضي ، وأطلقوا عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء مستدرَك ، فإنهم لم يُطلقوا عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء ، و[إنما] ^(١) أطلقوا اشتراطهما في القاسم ، فقيده ابن الصبَّاح والْبَغَوِيَّ بمنصوب الحاكم ، فأحد الشَّقين مُسَلَّمٌ للرافعي ، وأما الشَّقَّ الثاني ، وهو دعواه إطلاقهم عدم اشتراطهما في منصوب الشركاء الذي بنى عليه بحثه المتقدم غير مُسَلَّم . وقد صرح صاحب « البيان » بخلافه ، كما رأيت ، وهو أنهم أطلقوا اشتراطهما في مطلق القاسم من غير تقييد ^(٢) بمنصوب الحاكم ، وأن الذي فصل إنما هو ابن الصبَّاح ، وأن ^(٣) طريق الإطلاق أقيس ، نخرج منه أنه يُرَجَّحُ تعميم الإطلاق ، واشتراط العدالة والحرية في كل قاسم ، سواء ^(٤) منصوب الشركاء وغيره ، وإذا كان هذا في منصوبهم وإن لم يكن محكماً فما الظن بالمحكَّم ! فإن قلت : هل لهذا ^(٥) من وجه ؟ فإن ^(٦) منصوب الشركاء وكيل ، وقد يوكل العبد والفاسق ؟

قلت : القاسم وإن كان منصوباً الشركاء فليس هو وكيلاً على الحقيقة ، فإن الوكيل لا يتولى الطرفَين ، وهذا يتولى الطرفين ، فإنه يقسم لهذا ولهذا ، فيأخذ من هذا لهذا ما يأخذ في مقابله من هذا لهذا ، أو يمين ، ثم يأخذ الشركاء بعد الإفراع ؛ لأن رضاهم لا بد منه بعد ^(٧) القرعة في هذه ^(٨) الصورة ، فكان ^(٩) القسمة على كل حال فيها

(١) زيادة من س ، د على ما في المطبوعة (٢) في المطبوعة : « تقييد » . وأثبتنا ما في س ، د .

(٣) في المطبوعة : « فإن » . والمثبت من س ، د .

(٤) في المطبوعة ، د : « سوى » والمثبت من س . والكلمة فيها : « سوا » .

(٥) في المطبوعة : « هذا » والتصحيح من س ، د . (٦) في المطبوعة : « أن » والتصحيح من س ، د .

(٧) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « مع » . (٨) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « لهذه »

(٩) في س : « فإن » وأثبتنا ما في المطبوعة ، د .

نوع من الولاية التي لا يَصْلُحُ^(١) لها العبيد ، ولذلك اختلف الأصحاب ، كما أشار إليه في « الوسيط » [إلى]^(٢) أن مَنْصِبِهِ منصب الحاكم أو الشاهد ، وإن كان لك أن تقول إن هذا إنما هو في منصوب الحاكم ، لكن يظهر أن يقال إنها ، لما ذكرناه ، ولاية ، وبالجملة ما تجوز كونه فاسقاً أو عبداً ، وإن كان منصوباً الشركاء ، مصرّح به في كلام غير ابن الصَّبَّاح والْبَغَوِيّ ومَنْ تبمهما ، حتى يقول الرافعي : إن الأصحاب أطلقوا تجوزة ، بل إنما أطلقوا عدم تجوزة عند إطلاقهم لفظ القائم ، ثم اختلف ابن الصَّبَّاح والْبَغَوِيّ والعِمْرَانِيّ ، فقال الأولان : إن إطلاقهم مقيد بغير منصوب الشركاء ، وقال الثالث : إنه مطاق ، ولقوله آجاء ما على الجملة .

٤٦٥

عبد الغفار بن عُبَيْد^(٣) الله بن محمد بن زيرك بزاي مكسورة

ثم ياء مثناة من تحت ساكنة ، ثم راء مفتوحة ثم كاف وهو غير مصروف

ابن محمد بن كثير بن عبد الله التميمي ، أبو سعد

شيخ همدان .

قال شيرويه : كان ثقة صدوقاً ، فقيها عالماً ، له يد في الأدب ، وكان يعظ الناس ، ويتكلم في علوم القوم ، يعني الصوفية ، وكان ذا شأن وخطر عند الناس ، الخاص والمأم ، وله مصنفات عزيزة في أنواع العلوم ، ولم يُحْمَلْ عنه إلا القليل ، وعاجله الموت .

روى عن أبيه أبي سهل ، والإمام أبي بكر بن لال ، وغيرهما من الهمدانيين ، وأبي الفتح ابن أبي الفوارس ، وأبي الحسن محمد بن الحسين^(٤) القطان الدار قطني ، وغيرهما من البغداديين .

(١) في المطبوعة : لا يصلح . والثابت من س ، د . (٢) ساقط من س وحدها .

(٣) في المطبوعة ، د : عبد . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) في المطبوعة : الحسن . والثابت من سائر الأصول .

والدارُ قُطَيْبِيّ - هذا غير الدارِ قُطَيْبِيّ الإمام المشهور .
حدّث عنه ابن أخته (١) أبو (٢) الفضل محمد بن عثمان القومساني (٣) وغيره ، وحكى أنه
رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام ، فكساه ثوباً فسأل مُعَبَّرًا ، فقال له : إن الله تعالى
يرزقك العلم ، وتكون إماماً في عصرك . فكان كما قال ، وذهب اسمه في الآفاق .
توفي سنة ست وثلاثين وأربعمائة .

٤٦٦

عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن بن يحيى بن شاهى الأواحي*
أبو محمد المصرى

من أهل الواح ، بُيُوتة من بلاد مصر .
قدم بغداد وتفقه بها ، وسمع أبا طالب بن غيلان ، وأبا إسحاق (٤) البرمكى ، وأبا محمد
الجوهري ، والقاضى أبا الطيب الطبري ، وأبا الحسين بن الزبير (٥) ، والقاضى أبا الحسن
الماوردي ، وأبا يعلى بن الفراء ، وغيرهم .
وسمع بواسط ، وهمدان ، والرقي ، وسمان ، وبسطام ، ونيسابور ، من جماعات

(١) في س ، د : « أخيه » . وأثبتنا ما في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .
(٢) في المطبوعة : « الفضل محمد » والتصحيح من سائر الأصول .
(٣) في المطبوعة : « القومساني » . وأثبت من سائر الأصول .
* له ترجمة في الأنساب ٤٧ ب وفيه : « عبد الغنى نازك » ، الباب ٦٦/١ ، وفيه : « عبد
الغنى بن أبان » معجم البلدان ٨٧٣/٤ ، وفيه « عبد الغنى بن نازل » .
« والأواحي » وردت هكذا في الأصول ، والأنساب ، واللباب . وحقها أن تكون : « الواحي »
كما جاء في معجم البلدان . فإنها نسبة إلى « الواحات » والواحات واحدا : واح ولم نجد في معجم البلدان
بلدة تسمى الواح ، حتى تأتي النسبة إليها : « الأواحي » .
(٤) هو إبراهيم بن عمر . كما في الأنساب .
(٥) في المطبوعة : « أبو الحسن بن السريبي » وفي د : « أبو الحسن بن السمرسي » وأثبتنا ما في
س ، والعبير ٢٤٠/٣ ، وهو محمد بن أحمد بن محمد بن حسن بن البغدادي .

وسادات ، منهم أبو عثمان البَجِيرِيّ ، وأبو القاسم القَشِيرِيّ ، وخلق .

ثم عاد إلى بغداد واستوطنها ، وحدث بها .

فروى عنه أبو الفتح بن البَطْنِيّ ، وخلق .

قال ابن النجار : كان شيخاً صالحاً دِيناً حسن الطريقة ، صبوراً فقيراً . قال : وقرأت في كتاب أبي الفضل كَمَاد^(١) بن ناصر بن نصر الحَدَادِيّ المَرَاغِيّ أنه توفّي في الثالث عشر من المحرم سنة ست وثمانين وأربعمائة^(٢) ، ودفن في هذا اليوم ، وصلى عليه الإمام أبو بكر الشاشي .

قلت : ووقع في تاريخ شيخنا الذهبي أنه توفّي سنة ثلاث وثمانين ، والأشبه ما في تاريخ ابن النجار^(٣) .

٤٦٧

عبد القاهر بن طاهر بن محمد التَّمِيمِيّ

الإمام الكبير الأستاذ أبو منصور البغدادي*

إمام عظيم القدر ، جليل المحل ، كثير العلم ، حَبْرٌ لا يُسَاجَلُ في الفقه وأصوله والفرائض والحساب ، وعلم الكلام .

اشتهر اسمه ، وبمُدِّ صِبْتِهِ ، وحمل عنه العلم أكثر أهل خراسان^(٤) .

(١) في المطبوع ، د : « كَمَاد » والمثبت من س ، ومعجم البلدان ٣ / ١٣٨ ، والضبط منه .

(٢) زاد في الطبقات الوسطى : « ببغداد » .

(٣) قال صاحب الأنساب : « وتوفّي بعد صفر سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة ، فإني رأيت خطه في

هذا التاريخ » .

* له ترجمة في إنباه الرواة ٢ / ١٨٥ ، البداية والنهاية ١٢ / ٤ ، بنية الوعاة ٢ / ١٠٥ ، تبين

كذب المغترى ٢٥٣ ، طبقات ابن هداية الله ٤٧ ، فوات الوفيات ١ / ٦١٣ ، مرآة الجنان ٣ / ٥٢ ، مفتاح

السعادة ٢ / ١٨٥ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٢ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى :

« كان كشيخه الأستاذ أبي إسحاق في نُصرة طريقة الفقهاء والشافعي في أصول الفقه =

سمع أبا عمرو^(۱) بن نُجَيْد ، وأبا عمرو محمد بن جعفر بن مطر ، وأبا بكر الإسماعيلي ،
وأبا أحمد^(۲) بن عدي ، وغيرهم .

^(۳) روى عنه البيهقي والقشيري ، وعبد الغفار بن محمد بن شيرؤوبه وغيرهم^(۴) .
وكان يُدرّس في سبعة عشر فناً ، وله حِشمة وافرة .

وقال جبريل^(۵) : قال شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني : كان من أئمة الأصول
وصدور^(۶) الإسلام بإجماع أهل الفضل والتحصيل ، بدبع الترتيب ، غريب التأليف
والتهذيب^(۷) ، تراه الجِلَّة صدراً مقدماً ، وتدعوه الأئمة إماماً مفخماً ، ومن خراب^(۸)
نيسابور اضطراراً مثله إلى مفارقتها .

قلت : فارق نيسابور بسبب فتنة وقعت بها من التُّرْكمان .

في الأغلب ، وهما من المتكلمين الناصرين لقول الشافعي : « لا يجوز نسخُ الكتاب
بالسُّنة » مع أن أكثر أضرابهما المتكلمين من الشافعية جُبِنوا عن نُصرة المذهب في هذه
المسألة ، حتى إن ابن فورك نقض كتاباً صنفه الشيخ سهل الصُّملوكي ، في نُصرة مذهب
الإمام فيها . هذا كلام ابن الصلاح .

ومسألة عدم نسخ الكتاب بالسُّنة ، وإن كانت منقولةً عن الشافعي ، إلا أن في
صحة ذلك النقلِ عنه نظراً . وقد بسطت القول في ذلك في « شرح المنهاج للبيضاوي »
فليراجع .

(۱) في المطبوعة : « سم عمرو » . والتصحيح من س ، د . وانظر فهرس الجزء الرابع .

(۲) في أصول الطبقات الكبرى : « أبا بكر » وأثبتنا الصواب من الطبقات الوسطى ، وتبين كذب

المفتري ، وانظر فهرس الجزء الرابع . وعبارة الطبقات الوسطى والتبيين : « وحدث عن الإسماعيلي وأبي
أحمد بن عدي » . (۳) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د . لكن في د : « عبد الغافر » .

(۴) كذا في المطبوعة وفي س : « جريل » وفي د : « جريل » وقد سقط هذا الاسم من الطبقات

الوسطى . وهذا النقل عن الصابوني في « تبين كذب المفتري » وسقط الاسم فيه أيضاً .

(۵) في المطبوعة : « صدر » . والمثبت من سائر الأصول والتبيين .

(۶) في التبيين : « في التهذيب » . (۷) في المطبوعة ، د : « حشرات » . وأثبتنا ما في س ،

والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقال عبد الغافر [الفارسي]^(۱) : هو الأستاذ الإمام الكامل ذو الفنون ، الفقيه الأصولي ، الأديب الشاعر ، النحوي ، الماهر في علم الحساب ، العارف بالعروض ، ورد نيسابور مع أبيه أبي عبد الله طاهر ، وكان ذا مال وثروة ومروءة ، وأتقنه^(۲) على أهل العلم والحديث حتى افتقر ، صنّف في العلوم ، وأرّجى على أقرانه في الفنون ، ودرّس في سبعة عشر نوعاً من العلوم ، وكان قد درس على الأستاذ أبي إسحاق^(۳) ، وأقعدته^(۴) بمده^(۵) للإملاء مكانه ، وأملى سنين ، واختلف إليه الأئمة ، وقرأوا عليه ، مثل ناصر المروزي ، وأبي القاسم الهشّري ، وغيرهما .

قال : وخرج من نيسابور في أيام الرضا كمانية وفتنهم ، إلى أسفران ، مات بها . وقال الإمام نجر الدين الرازي ، في كتاب « الرياض الموقنة » : كان ، يعني أبا منصور [الإسفراييني]^(۶) ، يسير في الرد على المخالفين سير الآجال في الآمال ، وكان علامة العالم^(۷) في الحساب والقدرات^(۸) ، والكلام والفقه والفرائض وأصول الفقه ، ولو لم يكن له إلا كتاب « التكملة في الحساب » لكفاه .

وقال أبو علي الحسن بن نصر المرندي^(۹) الفقيه : وحدثني أبو عبد الله محمد بن عبد الله الفقيه ، قال : لما حصل أبو منصور بأسفران ابتهج الناس بمقدمه إلى الحد الذي لا يوصف ، فلم يبق بها إلا يسيراً حتى مات ، واتفق أهل العلم على دفنه إلى جانب الأستاذ أبي إسحاق^(۱۰) ، فقراهما متجاوران تجاوزاً تلاصق ، كأنهما نجمان جمهما مطلع ، وكوكبان ضمهما برج مرتفع .

(۱) سائط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول : وهذا النقل عن عبد الغافر في التبيين ، وقد

كتب به إلى ابن عساكر . (۲) في المطبوعة ، د ، « وأتقن » ، وأثبت من س ، والطبقات

الوسطى وقد اضطربت العبارة في التبيين . (۳) الإسفراييني . كما في التبيين .

(۴) في أصول الطبقات الكبرى : « وأقعد » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(۵) في التبيين زيادة : « في مجد عقيل » . (۶) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د .

(۷) في المطبوعة : « وكان عادته العلم » وفي د : « عاديه العالم » وأثبتنا ما في س .

(۸) في المطبوعة ، د : « المقدر » وأثبتنا ما في س . (۹) في المطبوعة : « الزبيدي » والتصحيح

من سائر الأصول ، والتبيين . (۱۰) إبراهيم بن محمد التكملة الإسفراييني ، كما في التبيين .

مات سنة تسع وعشرين وأربعمائة ، ووقع في « تاريخ ابن النجار » سنة سبع وعشرين ،
وهو تصحيف من الناسخ ، أو وهم من المصنف .
ومن شعره (١) :

يا مَنْ عَدَى ثُمَّ اعْتَدَى ثُمَّ اقْتَرَفَ ثُمَّ انْتَهَى ثُمَّ ارْتَعَى ثُمَّ اعْتَرَفَ
أَبَشِرْ بِقَوْلِ اللَّهِ فِي آيَاتِهِ إِنَّ بِنْتَهُمْ وَأَيْغَفَرُ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ (٢)

قلت : في استعمال مثل الأستاذ أبي منصور مثل هذا [الاقتباس] (٣) في شعره فائدة ،
فإنه قدوة في العلم والدين ، وبعض أهل العلم ينهى عن مثل ذلك ، وربما شدد فيه وجنح (٤)
إلى تجريه ، والصواب الجواز ، ثم الأحسن تركه ، تأديبا مع الكتاب العزيز ، ونظيره
ضرب الأمثال من القرآن ، وتنزيله في النكت الأدبية ، وهذا فن لا تسمح نفس الأديب
بتركه ، واللائق بالمتقوى أن يترك ، وأكثر الناس رأيت تشدداً (٥) في ذلك المالكية ، ومع هذا
فقد فعله كثير من فقهاءهم ، حتى رأيت في كتاب « المدارك في أصحاب مالك » القاضي
عياض في ترجمة ابن المطار ، وهو من قدماء أصحابهم أنه سُئِلَ عن مسألة من سجود السهر ،
فأفتى بالسجود فقال السائل : إن (٦) أصبغ (٧) لم ير علي سجوداً (٨) ، فقال : ﴿ لَا تَطِئُهُ
وَأَسْجُدْ وَأَنْتَرِبْ ﴾ (٩) وعد القاضي عياض ذلك من ملحه ونوادره .

ومما أنشده ابن السمعاني في « التجبير » في ترجمة العباس بن محمد ، المعروف بمباسة :

لا تَعْتَرِضْ فِيمَا قَضَى وَاشْكُرْ لِمَلِكٍ تَرْتَضَى
اصْبِرْ عَلَى مَرٍّ الْقَضَا إِنْ كُنْتَ تَعْبُدُ مَنْ قَضَى

ومنه :

يا فاتحاً لي كلَّ بابٍ مُرتَجِحٍ إني لعَفْوٍ منك عَنِّي مُرتَجِحٍ (١٠)

- (١) البيتان في التبيين : ٢٥ . (٢) انظر الآية ٣٨ من سورة الأنفال .
(٣) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . (٤) في المطبوعة : « وجنح فيه » .
وأسقطنا « فيه » حيث سقطت من س ، د . (٥) في س وحدها : « بشدد » .
(٦) في المطبوعة بعد هذا زيادة : « لم » والمثبت في : س ، د . (٧) انظر الديباج المذهب ٩٧ .
(٨) في المطبوعة : « سجود » والمثبت في : س ، د . (٩) الآية ١٩ من سورة العلق .
(١٠) في المطبوعة : « كل باب أرتجى » وفي د : « ترتجى » ، وأثبتنا الصواب من س .
المطبوعة : « عني مرتجى » وأثبتنا ما في س ، د .

فأمّن عليّ بما يُفيد سمادتي ، فسمادتي طوعاً متى تأمرُ تجي (١)

ومن تصانيفه كتاب « التفسير » وكتاب « فضائح المعتزلة » وكتاب « الفرق بين الفرق » وكتاب « التحصيل » (٢) في أصول الفقه ، وكتاب « تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر » وكتاب « فضائح الكرامية » وكتاب « تأويل مُتشابه الأخبار » وكتاب « المثل والنحل » مختصر ليس في هذا النوع مثله ، وكتاب « نفى خالق القرآن » وكتاب « الصفات » وكتاب « الإيمان وأصوله » وكتاب « بلوغ المدى عن أصول الهدى » وكتاب « إبطال القول بالتولد » وكتاب « العباد في موارد العباد » ليس في الفرائض والحساب له نظير ، وكتاب « التكملة » في الحساب ، وهو الذي أثنى عليه الإمام فخر الدين في كتاب « الرّياض المونقة » وكتاب « شرح مفتاح ابن القاص » وهو الذي نقل عنه الرافعي في آخر باب « الرّجعة » وغيره (٣) ، وكتاب « نقض ما عمّله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهب أبي حنيفة » وكتاب « أحكام الوطء التام » وهو المعروف باللقاء الخقائين ، في أربعة أجزاء .

قال ابن الصّلاح : ورأيت له كتاباً في معنى لفظتي « المتصوّف والصوفي » جمع فيه من أقوال الصوفية ألف قول ، مرتبة على حروف المعجم .
وجميع تصانيفه بالفقه في الحسن أقصى الغايات .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن إبراهيم البرزذوي المقيم (٤) أبوه بالضمانية (٥) ، قراءة عليه وأنا أسمع بقاسيون ، أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الواحد المقدسي ، سمعاً

(١) في المطبوعة : « متى يا مرتجي » والتصحيح من س ، د .

(٢) في المطبوعة ، د : « الفصل » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، وفوات الوفيات ، وكشف الظنون ١ / ٣٦٠ . (٣) في الطبقات الوسطى : « وغيرها » .

(٤) كذا في الأصول . ولعل صوابها : « القيم » بفتح القاف وتشديد الياء المكسورة .

(٥) في المطبوعة : « الضيائية » . والتصحيح من س ، د .

عليه، أخبرنا أبو القاسم عبد الواحد بن أبي المطهر، [أخبرنا] (۱) القاسم بن الفضل الصيّد لاني،
إجازة، أخبرنا أبو سعد إسماعيل بن الحافظ أبي صالح أحمد بن عبد الملك النيسابوري، أخبرنا
الشيخ أبو الرّجاء خلف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي ثمّ النيسابوري، أخبرنا الشيخ
الأستاذ أبو منصور عبد القاهر بن طاهر البغدادي، أخبرنا أبو عمرو محمد بن جعفر بن مطار،
أخبرنا إبراهيم بن علي الذّهلي، حدثنا يحيى بن يحيى التيمي، حدثنا هشيم بن بشير،
عن سيار (۲)، عن يزيد الفقير (۳) عن جابر بن عبد الله، قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
« أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي، كَانَتْ كُلُّ نَبِيٍّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبِعِثْتُ
إِلَى كَبَلٍ أَحْمَرَ وَأَسْوَدَ، وَأُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ وَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ
طَيِّبَةً وَمَسْجِدًا وَطَهْرًا، فَأَيُّمَا رَجُلٍ أَذَرَ كَتَمَهُ الصَّلَاةُ صَلَّى حَيْثُ كَانَ، وَنَصِرْتُ
بِالرُّعْبِ بَيْنَ يَدَيَّ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةُ » .

رواه البخاري (۴)، عن محمد بن سنان، وعن سعيد بن المنذر .

ورواه مسلم (۵)، عن يحيى بن يحيى، وأبي بكر بن أبي شَيْبَةَ .

ورواه النسائي (۶) في « الطهارة » بتمامه، وفي الصلاة ببعضه، عن الحسن بن إسماعيل

ابن سليمان، خمسهم عن هشيم بن بشير، به .

أنشدنا الوالد رحمه الله مرّة من لفظه، الأستاذ أبو منصور، ما كتب به إلى أحمد بن أبي

(۱) ساقط من س، د . وهو في الطبوعة .

(۲) في الأصول : « سيار » وأثبتنا الصواب من صحيح البخاري ومسلم، وسنن النسائي، وميزان
الاعتدال ۳۰۶/۴ في ترجمة « هشيم بن بشير » . وسيار هو أبو الحكم، كما ذكر البخاري، وذكره
وميزان الاعتدال ۲ / ۲۵۳ باسم : « سيار بن حاتم » وحكى في تقريب التهذيب ۳۴۳/۱ في اسمه أبيه خلافاً .

(۳) هو يزيد بن صهيب الكوفي . وإنما قيل له الفقير؛ لأنه كان يشكو فقار ظهره . تقريب

التهذيب ۳۶۶/۲

(۴) أخرجه البخاري في (باب التيمم، من كتاب الطهارة) ۹۱/۱، وفي (باب قول النبي صلى

الله عليه وسلم : جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، من كتاب الصلاة) ۱۱۹/۲ .

(۵) صحيحه في (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) ۳۷۰/۱، ۳۷۱ .

(۶) سننه في (باب التيمم بالصعيد، من كتاب الغسل) ۷۳/۱ .

طالب من دمشق أن محمد بن محمود بن الحسن الحافظ كتب إليه ، من مدينة السلام ، قال :
أخبرنا أبو بكر محمد بن حامد الضرير المقرئ^(١) بأصبهان ، أن أبا نصر أحمد بن عمر الغازي ،
أخبره ، قال : أشدني أبو سعيد مسعود بن ناصر السجزي^(٢) ، قال : أشدنا الأستاذ
أبو منصور لنفسه^(٣) :

طلبتُ من الحبيبِ زكاةَ حُسْنٍ . على صِغَرٍ من القَدِّ البَهِيِّ^(٤)
فقال وهلْ على مثلي زكاةٌ . على قولِ العراقيِّ الكَمِيِّ^(٥)
فقلتُ الشافعيُّ لنا إمامٌ . وقد فرَّضَ الزكاةَ على العَبِيِّ^(٦)

ثم ذبل عليها الوالد ، رحمه الله تعالى ورضي عنه ، فقال :

فقال اذهب إذا فاقبضُ زكاتي . بقول الشافعيِّ من الوَلِيِّ^(٧)
فقلت له فديتُك من فقيمه . أبطبُّ بلزَّ كاذِ سِوَى المَلِيِّ^(٨)
نِصابُ الحُسْنِ عندك ذواتُ ساعٍ . بأحظِّك والقوامِ السَّمْعَرِيِّ^(٩)
فإن أعطيتنا طوعاً وإلأ . أخذناه بقولِ الشافعيِّ^(١٠)

أخبرنا أحمد بن أبي طالب ، قال : كتب إلي محمد بن محمود ، قال : أنبأنا القاضي
أبو الفتح الواسطي قال : كتب إلي أبو جعفر محمد بن [أبي] ^(١١) علي الهمداني ، قال :

(١) في المطبوعة : « المتبوع » والتصحيح من س ، د ، وطبقات القراء ١١٤/٢ .
(٢) في س : « الشجري » وفي د بهذا الرسم بدون إعجام . وأنبتنا ما والطبوعة ، والعمر ٢٨٩/٣ .
(٣) الأبيات في فوات الوفيات ٦١٤/١ . (٤) في الفوات : « من العمر البهي » .
(٥) العراقي : هو الإمام أبو حنيفة كما ذكر محقق الفوات . وكما جاء مصرحاً به في شعر لأبي الفضل
الميكنال ، ذكره ابن شاکر . (٦) زيادة من س وحدها .
(٧) في الفوات : « برأى الشافعي » . (٨) في الفوات : « أبطب بالوفاء » .
(٩) في س ، والفوات : « ذو امتناع » والمثبت في المطبوعة ، د . وفي الفوات : « عندي » .
وفي المطبوعة ، د : « بأحظ » وأنبتنا ما في س ، والفوات .
(١٠) في الفوات : « الحنيلي » وقد عاق محقق الفوات على هذا البيت بأنه في نسختين من الفوات ،
وطبقات الشافعية : « أخذناه بقول الشافعي » قال : وقد تقدم ذكر الشافعي .
(١١) ساقط من س وحدها .

أنشدنا أسعد بن مسعود بن عليّ العيّنيّ الكاتب ، قال : أشدني أبو منصور البغداديّ
لنفسه (١) :

يا سائلي عن قصّتي دعّني أمت في غصّتي
المال في أيدى الوراي واليأس منه حصّتي

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

- قال في « شرح المفتاح » (٢) في التسمية السنونة في الوضوء ، إنها : « بسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم » عند غسل الكفّين .
- وحكى أن من أصحابنا من قال : لا تُشترط الطهارة (٣) في الصلاة على الجنّاة .
- وقال في الإقامة : من سنّتها الإدراج (٤) ، ولا يبرح من موقفه حتى يقول : قد قامت الصلاة .

فات : وظاهره أنه يتحوّل (٥) حينئذ ، وظاهر كلام الأصحاب أنه لا يبدوال حتى يتمّها .

- وقال في كتاب « الوطاء التمام » : من أفّ ذكره بحريّة وأولجه في فرج ولم يُنزل لا غسل عايمه ، ولا حدّ ، على الأصح إن كان في حرام ، ولا يفسد به شيء من العبادات . وعن أبي حامد المرّوزيّ إيجاب ذلك . انتهى .

(١) البيان في فوات الوفيات ١/٦١٥ . (٢) في الطبقات الوسطى : « وقد رأيت بخط ابن الصلاح في مجموعه أنه وقف عليه في دخلته الثانية إلى نيسابور ، وعاق منها فوائد ، منها . . . » . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى زيادة : « والوضوء » . (٤) قال في المصباح المنير (درج) : « درج الصبي دروجا ، من باب قعد : مشى قليلا في أول ما يمضي ، ومنه قيل درجت الإمامة : إذا أرسلتها ، درجا ، من باب قتل ، لغة في أدرجتها ، بالآلف » . (٥) في المطبوعة : « يتول » والتصحيح من س ، د والمبارة في الطبقات الوسطى : « وظاهر هذا أنه إذا قلها انحوّل ، والذي قاله الأصحاب أنه إذا شرّع في الإمامة في موضع تمّمها فيه ولا يمضي في أثناءها ، ولم يُغَيِّمُوهُ بانفط الإمامة » .

وفي مسألة الفُسل وجوه شهيرة ، أسجها : وجوب الفسل ، وثالثها الفرق بين
[الخِرفة]^(١) الخِشنة والناعمة .

قال النووي في « زيادة الروضة » : قال صاحب « البحر » : وتجرى هذه الأوجه
في إفساد الحج به ، وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام . انتهى .

قات : وقوله « وينبغي أن تجرى في جميع الأحكام » هو من كلام النووي ، وليس من
كلام صاحب « البحر » وفيه على عمومته نظر ، إذ يلزمه أن يجعل الإيلاج في خِرفة في
فرج أجنبية ، ولا أعتقد أحدا يقول به ، وإن اختلف في وجوب الحد ، وإنما ينبغي أن
يجرى^(٢) الخلاف في جميع العبادات ، هل تفسد به ؟ وبه صرح الأستاذ أبو منصور كما
رأينا^(٣) ، ولم يرد النووي^(٤) « إن شاء الله » سواه .

● إذا قال المريض : أوصيت لزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثتي^(٥) من ثلثي لو لم أوص .

فهل تصح ؟

هذه مسألة^(٦) مليحة ، يحتمل أن يقال بالصحة ؛ لأن له أن يوصي بكامل الثلث ،
وبعضه موزعاً^(٧) على كل الورثة ، وإذا كان له أن يوصي بتمامه ، فله مع كل وارث ثلث
ما يرثه ، فله أن يضعه في واحد معين منهم .

ويحتمل أن يقال : لا يصح ، بل ليس له إلا أن يوصي بالقدر المطلق له من الثلث
فما دونه ، مقسوماً بين ورثته ، على مقدار موارثهم .

وهذه المسألة وقعت في زمان الأستاذ أبي منصور ، وذكرها القاضي الحسين في
« فتاويه » .

وبالاحتمال الثاني أفتى أبو منصور .

(١) ساقط من الطبوعة ، وهو من س . د .

(٢) في الطبوعة : « يجرب » ، والتصحيح من س ، د .

(٣) في الطبوعة ، د : « رأيت » والثبت من س . (٤) زيادة في س وحدها .

(٥) في الطبوعة : « وارثي » والكلمة في د غير مقروءة ، وأثبتنا ما في س .

(٦) في الطبوعة ، د : « المسألة » والثبت في س . (٧) في الطبوعة ، د : « موزوناً » والثبت من س .

● وذلك أن واحدا ترك ابنا وبنقا ، وأوصى بثلاث ماله بعد نصيب البنت ، بحيث لا ينقص عليها شيء ، وأراد أن يجعل الموصى به ثلث ما يخص الإبن ، وهو أقل^(١) من أصل الثلث ، وأن يحسب على الإبن وحده ، بحيث لا يدخل نقص تلى البنت ، فاختلف [على الإبن]^(٢) فقهاء ذلك الوقت في الفتيا ، هل يدخل النقص عليهما جميعا ، أو يخص به الإبن ، كما أوصى به الميت ؟

فقال الأستاذ أبو منصور : بل يدخل عليهما جميعا ، وتكون المسألة من تسعة^(٣) . والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب^(٤) .

(١) في المطبوعة ، د : « أصل » وأثبتنا ما في س . (٢) ساقط من س وحدها .

(٣) في د وحدها : « سبعة » . (٤) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي منصور ، قال :

● وقال أبو منصور أيضا : إنه ينوى لصلاة الجنائز كونها فرض كفاية ، كما هو وجه مشهور لغيره .

● واختار أن التسليم في هذا الوقت أفضل من التسطیح في القبر ، مخالفة للروافض ، كما قال ابن أبي هريرة ، والشيخ أبو محمد ، والرؤباني ، والغزالي .

● وحكى فيه عن بعض الأصحاب المنع من جواز الجمع في الحفر بالطر ، كما هو رأى الزيني .

وهذه نبذة مما علقه ابن الصلاح من هذا الشرح [يعني شرح المفتاح وقد سبق النقل منه في الطبقات الكبرى] .

وللأستاذ أبي منصور كتاب في نقض ما عمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح مذهب أبي حنيفة . قال ابن الصلاح : وكل واحد منهما لم يخل كلامه عن ادعاء ما ليس له ، والتشبع بما لم يؤنه ، مع وهم كثير أنيأه .

وذكر ابن الصلاح فوائد قابلة من هذا الكتاب ، ونحن نذكر منه جملا ، يدخل فيها ما أورده ابن الصلاح .

= قال الأستاذ أبو منصور: وجدت كتابه - يعني أبا عبد الله - مشحونا بشذب أصحاب الحديث ، صنّع من يشترى لهو الحديث .

كضرائر الحسناء قلن لوجهها حسداً وبغياً إنه لدميم
[لأبي الأسود الدؤلى انظر البيان والتبيين ۴ / ۶۳] .

فرايت فرض الدين القويم والصراط المستقيم نقض ما أودعه كتابه ، عروة عروة .
قال : وصنف الشافعى فى الرد على البراهمة المنكرين للنبوات كتابا فى إثبات النبوة .
وكل من صنّف فى النبوات فهو تبع له ؛ لأنه على منواله نسج .

زعم الجرجانى أن مارسمه أبو حنيفة فى الشروط لم يسبقه إليه أحد .
أجاب أبو منصور بأن النبى صلى الله عليه وسلم أوّل من أملى كتب اليهود والمؤثيق ؛
منها عهد انصارى أئمة ، بخط على بن أبى طالب ، وفيه شهادة أبى بكر وعمر وعثمان
وأعلام الصحابة ، وهذا العهد باق عند أصحاب أئمة ؛ ولأجل ذلك يصانون .

قال : واستقصى محمد بن جرير الطبرى الشروط فى كتاب على أصول الشافعى
وسرق أبو جعفر الطحاوى من كتابه ما أودعه كتابه ، وأوهم أنه من نتيجة أهل الراى .
ثم جاء بعد شيخ الشروط والمؤثيق ، ببل شيخ الأصول والفروع أبو بكر محمد بن
عبد الله ، المعروف بالصيرفى ، فغبر فى وجوه المتقدمين بما صنّف فى أدب القضاء ، وفى
الشروط والمؤثيق .

ومن صنّف فى الشروط والمؤثيق المزنّى ، أملى فيه كتابا جامعا . وأبو ثور ، وكتابه
فيها مبسوط . وأبو على الكرابيسى ، وبين فى مصنّفه ما وقع فى كتب أصحاب الراى من
الخلل فى شروطهم . وداود بن على الأصبهانى ، وشرح فى كتابه أصول الشافعى ، وذكر
ما عابه على يحيى بن أكرم فى الشروط . وابنه أبو بكر ، وزاد على أبيه أبوابا وفصولا .
وقبله أبو عبد الرحمن الشافعى .

قال : وقد كان أصحاب الراى يفتخرون بأن لهم مسائل فى الدؤر ، ومسائل ابن مريّج
فى الدؤر تُرّبى على مسائل أهل الراى بأوف .

= وصنف بعد ابن سريج في الدُّور شيخُ الأصول والفروع أبو إسحاق الإسفراييني ،
ما حير السابقين ، وأغنى اللاحقين .

ونقض على الجرجاني دعواه تقدّمهم في علم الفرائض ، بسعيد بن جبير ، وعبيدة
السلماني ، والشَّعْبِيّ ، والفقهاء السبعة سعيد بن المسيّب ، وخارجة بن زيد ، وعروة بن الزبير ،
وسليمان بن يسار ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر ، وأبو سامة بن عبد الرحمن ، ومحمد بن عمرو
ابن حزم ، وسالم بن عبد الله بن عمر .

قال : ولقد قال مالك : إن هؤلاء السبعة إذا أجمعوا على مسألة انعقد بهم الإجماع ،
ولم يجوز لغيرهم مخالفتهم .

ثم نشأ من بعدهم قبيصة بن ذؤيب ، وأبو الزناد .

قال : فدعوى الجرجاني سبقهم إلى هذا العلم وقاحة ورقاعة .

قال : ولما انتهى الكلام في الفرائض إلى زمن أبي حنيفة كان ابن أبي ليلى ، وابن
شبرمة قد صنفا في الفرائض . وأطال في ذلك ، وذكر جماعة من متقدمي أصحاب مالك
صنّفوا فيها .

ثم قال : ولأصحاب الشافعيّ فيها كتاب أبي ثور ، وكتاب الكرابيسيّ ، وكتاب
رواه الربيع عن الشافعيّ .

قال : وأبسط الكتب فيها كتبُ أبي العباس بن سريج . قال : وأبسط من الجميع
كتاب محمد بن نصر المروزيّ . وما صنّف فيها أتقن وأحكم منه ، وحججه يزيد على خمسين
جزءاً . قال : وكتابنا في الفرائض يزيد على ألف ورقة .

قلت : وقد وقفت عليه ، وهو كتاب جليل المقدار ، لا مزيد على حسنه .

ثم أطال الكلام في فضائل الشافعيّ ، وما يتبع ذلك ويلحق به .

ثم ذكر للشافعيّ مناظرات . قال : فمنها ما حدثناه عبدُ الله بن عمر المالكيّ ، حدثنا

أبي ، عن الربيع بن سليمان ، قال : كان الشافعيّ يوماً جالساً بين يدي مالك بن أنس ، فجاء =

= رجل ، فقال لمالك : إني رجل أبيع القُمريّ ، وإني بعتُ في يومٍ هذا قُمريّاً ، فردّه عليّ ، فقال : إن قُمريّك لا يصيح ، خلّفت له بالطلاق أن قُمريّ لا يهدأ من الصياح .

فقال له مالك : طلقت امرأتك ، ولا سبيلَ لك عليها .

وكان الشافعيّ يومئذ ابن أربع عشرة سنة ، فقال لذلك الرجل : أيّما أكثر ، صياحُ قُمريّك أم سكوته ؟

فقال : صياحه .

فقال : أمّسك ، ولا شيء ، عليك .

قال : فزبّره مالك ، وقال : يا غلام ، من أين لك هذا ؟

فقال : لأنك حدثتني عن الزُّهريّ ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن أم سامة ، أن فاطمة بنت قيس قالت : يا رسول الله ، إن أباجهم ومعاوية خطبا لي فقال : «أمّامعاًوية فصعولك ، وأمّامأبوجهم فرجل لا يذر سوطه عن عاتقه» وقد كان أبوجهم يأكل وينام ويدع عصاه في بعض أحواله ، إلا أنه قال : لا يضع عصاه ، وأراد به أن يبلغ أحواله ، والعرب تجمل أكثر الفعولين مداومته ، فلما كان صياح قُمريّ هذا أكثر من سكوته جعلته في صياحه دائماً .

فتمجّب مالك من احتجاجه .

وذكر للشافعيّ مناظرات أخر ، منها فضيئته مع محمد بن الحسن ، في مسألة غصب

الساجة [سبقت هذه المناظرة في الجزء الثاني ، صفحة ١٤١] .

ثم ذكر قول من قال : إن ابن معين طمّن في الشافعيّ [سبق هذا القول في الجزء

الثاني ، صفحة ١٠ . ويلاحظ أن ابن السبكي أشار هناك إلى أنه سيحكي هذا القول في ترجمة

الأستاذ أبي منصور . ولم يذكره في الطبقات الكبرى ، وإنما ذكره في الوسطى ، كما

ترى [وقال : إنما أراد ابن معين : إبراهيم بن محمد الشافعيّ . وقد قال ابن معين : محمد بن

إدريس الشافعيّ إمام حاذق ثقة ورّوى بإسناده إلى يحيى بن معين ، عن يحيى بن سعيد

القطان : أنا أدعو الله عزّ وجلّ للشافعيّ منذ أربعين سنة .

٤٦٧

عبد القاهر بن عبد الرحمن

الشيخ أبو بكر الجرجاني*

النحوي المتكلم على مذهب الأشعري ، الفقيه على مذهب الشافعي .

أخذ النحو بجرّجان عن أبي الحسين محمد بن الحسن الفارسي ، ابن أخت الشيخ أبي علي الفارسي ، وصار الإمام المشهور ، المقصود من جميع الجهات ، مع الدين المتين والورع والسكون .

قال السلفي : كان ورعا قانعا ، دخل عليه أصب وهو في الصلاة ، فأخذ ما وجد ، وعبد القاهر ينظر ولم يقطع صلاته .

= قال : وبالغ مسلم بن الحجاج في الثناء على الشافعي في كتاب « الانتفاع بجلود السباع » وفي كتاب « الرد على محمد بن نصر المروزي » وعدّ الشافعي في هذا الكتاب من الأئمة الذين يُرجع إليهم في الحديث ، وفي الجرح والتمديد .
وأفاد الأستاذ أبو منصور في هذا الكتاب فوائد جمة .

ومن الوهم الواقع فيه تكريره أن داود بن علي من تلامذة الشافعي ، وداود مولده بعد المائتين ، إما بسنتين أو ثلاث ، والشافعي مات سنة أربع [يقصد بعد المائتين] فكان داود ابن سنتين أو سنة حين موت الشافعي . ولعله أراد بالهذبة كونه من أتباعه ؛ فإن جماعة عدّوا داود من أتباع الشافعي ، وليس ببعيد . وإنكاره القياس لا يُخْرِجه عن ذلك ، فكلم من إمام يخالف قُدوته في مسائل أمهات . ولقد اجتمع أبو جعفر الطحاوي ، أحد أئمة الحنفية بالقاضي أبي عبيد بن حرب بويه ، أحد أئمتنا ، فقال له أبو عبيد : يا أبا جعفر ، أما علمت أن من لم يخالف إمامه في شيء عصى ، فقال : أيها القاضي : « نعم وغيب » .

* له ترجمة في : إنباه الرواة ١٨٨/٢ ، بغية الوعاة ١٠٦/٢ ، روضات الجنات ٤٤٣ ، شذرات الذهب ٣٤٠/٣ ، العبر ٢٧٧/٣ ، فوات الوفيات ٦١٢/١ . مرآة الجنان ١٠١/٣ ، مفتاح السعادة ١٣٨/١ ، النجوم الزاهرة ١٠٨/٥ ، نزهة الألبا ٤٣٤ .

قال : وسمعت أبا محمد الأبيوردي يقول : ما مقلت^(١) عيني لغويًّا^(٢) ، وأما في النحو فعمد القاهر .

ومن مصنفاته كتاب « المغني في شرح الإيضاح »^(٣) في نحو من ثلاثين مجلداً ، وكتاب « المقتصد في شرح الإيضاح » أيضاً ، ثلاث مجلدات ، وكتاب « إعجاز القرآن »^(٤) الكبير ، وإعجاز القرآن^(٥) الصغير ، و « العوامل المائة » و « المفتاح » ، و « شرح الفاتحة » و « العمدة » في التصريف ، وكتاب « الجمل » المختصر المشهور^(٦) وكتاب « التلخيص في شرح هذا الجمل »^(٧) .
ومن شعره^(٨) :

كَبُرَ عَلَى الْعَلْمِ لَا تَرُمُهُ وَمِلَ إِلَى الْجَهْلِ مَيْلَ هَائِمٍ^(٩)
وَعِشْ حَمَاراً تَعِشْ سَمِيداً فَالَسَّمْدُ فِي طَالِعِ الْبِهَائِمِ^(١٠)

توفي سنة إحدى وسبعين ، وقيل أربع وسبعين وأربعمائة .

٤٦٨

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن بن محمد الطبري
أبو عبد الله الشالوي*
من قرية شالوس ، بفتح الشين المعجمة وضم اللام بعد الألف بعدها واو ساكنة ثم سين

مهملة ، وهي من نواحي [آمل]^(٨) طبرستان .

(١) العقل : النظر .

(٢) لعل هنا سقطاً صورته : « كفلان » أو شيء قريب من ذلك ، يعطف عليه قوله : « وأما في النحو »

(٣) في النحو ، لأبي علي الفارسي . (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س .

(٥) البستان في بغية الوعاة ، وفي الفوات .

(٦) في س ، د ، والطبقات الوسطى والفوات : « كبر على العقل » وأثبتنا ما في المطبوعة ، والبغية

وتلخيص ابن مكتوم ، كما في حواشي الإنباه ، وهو أنسب لقابله بالجهل ، وفي البغية ، والفوات ، والتلخيص :

« يا خليلي » مكان : « لا ترمه » . (٧) في الفوات ، والتلخيص : « تعش بخير » .

* له ترجمة في الأنساب ٣٢٦ ب ، الباب ٦/٢ .

(٨) زيادة من الطبقات الوسطى ومكانها في الأنساب « أهل » . وهو لا شك تحريف : آمل .

كان من الأئمة في العلم والدين .

قال ابن السمعاني : أبو عبد الله فقيه عصره بآمل ، ومنقبتها ومدرستها ، وكان واعظا زاهدا ، وبيته بيت الزهد والعلم . (١) سمع الحديث وعمر حتى حدث ، ثم (٢) ورد بغداد ، وخرج إلى الحجاز ، وسمع أبا عبد الله محمد بن الفضل بن نظيف الفراء (٣) إما بمكة أو بمصر (٤) .

وقال - أعني ابن السمعاني ، في « الأنساب » - : غالب ظني أنه سمع منه بمكة .

قال : وقد سمع منه القاضي أبو محمد عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ (٥) ، وأثنى عليه ، وذكر أنه سمع من ابن نظيف بمصر .

قلت : الشالوسي شيخ دؤير الكرخي ، وكلاهما مذكور في « فتاوى الحنطلي » في مسألة « وصول القراءة إلى الميت » توفي الشالوسي سنة خمس وستين وأربعمائة .

٤٦٩

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر بن أحمد بن إبراهيم

القاضي أبو سعد الطبري التيمي ، بهم واحدة . يُعرف بالوزان *

من أهل طبرستان ، نزل الرمي .

من رؤساء عصره ، وكبرائهم ، فضلا وحشمة وجاها ونعمة .

قال عبد الغافر : وكان له القدم الراسخ في المناظرة وإفحام الخصوم ، والكرم الباذخ

لذائق إلى مناط النجوم .

وذكر ابن السمعاني أنه تفقّه بمرو على الإمام أبي بكر القفال المروزي ، وبرز

في الفقه .

(١) ليس في الأنساب . (٢) زاد في الأنساب : « المصري » .

(٣) الكلام متصل في الأنساب بقوله : « غالب ظني » . وعبارة المصنف توهم أنه قال الكلام

السابق في كتاب غير الأنساب . (٤) إلى هنا ينتهي ما في الأنساب .

* له ترجمة في : الأنساب ٥٨٢ ب ، الباب ٣ / ٢٧١ ، وكان بعض أجداده يزن فذهب إليه .

وقال القاضي أبو محمد^(۱) عبد الله بن يوسف الحافظ : إنه ولي قضاء ساوّة ، ثم قضاء
همذان .

سمع القفال المروزي والأستاذ أبا إسحاق الإسفراييني ، وأبا بكر أحمد بن الحسن
الحيري ، والأستاذ أبا منصور البغدادي ، وغيرهم .
روى عنه زاهر بن طاهر ، وغيره^(۲) .

قال عبد الغافر : توفي سنة تسع وستين وأربعمائة .
وقال عبد الله بن يوسف الجرجاني سنة ثمان وستين . والله أعلم .

٤٧٠

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد بن علي بن محمد القطان

المعروف بأبي معشر الطبري*

الإمام في القراءات ، مصنف « التخليص » و « سوق العروس » في القراءات
المشهوره والغريبه^(۳) ، وكتاب « الدرر » في التفسير ، و « عيون^(۴) المسائل » و « طبقات
القراء » وغير ذلك . وكان مقرئ أهل مكة في عصره ، وقد روى « تفسير الثعالب »
عن المصنف ، و « مسند الإمام أحمد » و « تفسير النقاش » عن شيخه الزبدي^(۵) .
وروى عن أبي عبد الله بن نضيف ، والقاضي أبي الطيب الطبري ، وغيرهما .
وحدث عنه أبو بكر محمد بن عبد الباقي ، وغيره .

(۱) في المطبوعة : « أبو الفضل » والتصحيح من سائر الأصول .

(۲) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ۳ / ۳۵۸ ، طبقات القراء ۱ / ۵۰۱ ، المير ۳ / ۲۹۰ ، العقد
التمين ۵ / ۷۵ ، اسان الميزان ۴ / ۴۹ ، مرآة الجنان ۳ / ۱۲۲ ، ميزان الاعتدال ۲ / ۶۴۴ .

(۳) في المطبوعة : « والعربية » والكلمة غير واضحة في س . وأثبتنا ما في د ، والطبقات الوسطى

(۴) و طبقات القراء : « عنوان المسائل » . وما في أصواتنا يوافق ما في كشف الظنون ۲ / ۱۱۸۷

(۵) هو أبو القاسم علي بن محمد بن علي ، كما في طبقات القراء .

وكان من فضلاء الشافعية .

توفي سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، بمكة .

٤٧١

عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك بن طلحة بن محمد النيسابوري

الأستاذ أبو القاسم القشيري النيسابوري الملقب زين الإسلام*

الإمام مطلقا ، وصاحب « الرسالة » التي سارت مغربا ومشرقا ، والبسالة^(١) التي أصبح بها نجم سعادته مشرقا ، والأصالة التي تجاوز بها فوق الفرق ورقي . أحد أئمة المسلمين علماء وعملا ، وأركان الملة فعلا ومقولا . إمام الأئمة ، ومجلى ظلمات الضلال المدايمية . أحد من يقتدى به في السنة ، ويتوضح بكلامه طرق النار وطرق الجنة . شيخ المشايخ وأستاذ الجماعة ومقدم الطائفة ، الجامع بين أشقات العلوم .

وُلد في ربيع الأول سنة ست وسبعين وثلاثمائة .

وسمع الحديث من أبي الحسين الخفاف^(٢) ، وأبي نعيم الإسفرايني ، وأبي بكر بن عبدوس^(٣) الزككي ، وأبي نعيم أحمد بن محمد المهرجاني ، وعلي بن أحمد الأهوازي ، وأبي عبد الرحمن السلمى ، وابن باكوبه الشيرازي ، والحاكم ، وابن فورك ، وأبي الحسين ابن بشران ، وغيرهم .

* له ترجمة في : إنباه الرواة ٢ / ١٩٣ ، الأنساب ٥٣ : ب ، البداية والنهاية ١٢ / ١٠٧ ، تاريخ بغداد ١١ / ٨٣ ، تبين كذب المفترى ٢٧١ ترجمة طيبة ، دمية القصر ١٩٤ ، روضات الجنات ٤ : ٤ ، شذرات الذهب ٣ / ٣١٩ ترجمة وافية ، طبقات المفسرين ٢١ ، المعبر ٣ / ٢٥٩ ، الكامل ، لابن الأثير ١٠ / ٣١ ، الباب ٢ / ٢٦٤ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٩٩ ، منتاح السعادة ١ / ٤٣٩ ، المنتظم ٨ / ٢٨٠ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٩١ ، وفيات الأعيان ٢ / ٣٧٥ ، ترجمة جيدة .

(١) في الطبقات الوسطى : « والديانة » .

(٢) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « أحمد بن محمد بن عمر الخفاف » وقد جاءت كنية هذا الرجل : « أبو عمرو » في الباب ١ / ٣٨١ . (٣) في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « محمد بن أحمد بن عبدوس » .

روى عنه ابنه عبد المنعم ، وابن ابنه أبو الأسعد هبة الرحمن ، وأبو عبد الله الفراءى ،
وزاهر الشحامى ، وعبد الوهاب بن شاه الشاذياخى^(١) ، ووجيه الشحامى ، وعبد الجبار
الخوارى ، وخلق .

وروى عنه من القدماء أبو بكر الخطيب ، وغيره .

ووقع لنا الكثير من حديثه .

وأخذ الفقه عن أبي بكر محمد بن بكر الطومى ، وعلم الكلام عن الأستاذ أبي بكر
ابن فورك .

واختلف أيضا يسيرا إلى الأستاذ أبي إسحاق^(٢) .

وأخذ التصوف عن أستاذه أبي علي الدقاق .

وكان فقيهاً بارعاً أصولياً ، محققاً متكلماً ، سنياً محدثاً ، حافظاً ، مفسراً ، متفنناً ، نحوياً
لغوياً ، أدبياً كاتباً شاعراً ، مليح الخط جداً ، شجاعاً بطلاً ، له في الفروسية واستعمال السلاح
الآحر الجميلة .

أجمع أهل عصره على أنه سيّد زمانه ، وقدوة وقته ، وبركة المسلمين في ذلك العصر .
قال الخطيب : حدث ببغداد ، وكتبنا عنه ، وكان ثقةً ، وكان يعظ ، وكان حسن
الموعظة ، مليح الإشارة ، وكان يعرف الأصول على مذهب الأشعري ، والفروع على مذهب
الشافعى .

وقال^(٣) عبد الغافر بن إسماعيل فيه : الإمام مطلقاً ، الفقيه المتكلم الأصولى ، المفسر
الأديب النحوى ، الكاتب الشاعر ، لسان عصره وسيّد وقته ، وسرّ الله بين خلقه ،

(١) في الطبوعة : « الشاذياخى » وأهل الإعجام فى س ، د . وأثبتنا الصواب من
الكتاب ٣/٢ . وسبق الكلام على هذه النسبة فى الجزء الرابع ٣٩٤ . وقال صاحب الباب : « هذه
النسبة لى موضعين أحدهما على باب نيبابو مثل قرية متصلة بالبلد ... ينسب إليها أبو بكر شاه بن أحمد بن
عبد الله الشاذياخى الصوقى من أهل الدين ، مشهور بخدمة أبى القاسم القشبرى » .

(٢) الإسفرابنى . كما فى التبيين ٢٧٣ . (٣) كلام عبد الغافر هذا بحروفه فى التبيين . وقد
ذكر الحافظ ابن عساكر أنه مما كتب به إليه عبد الغافر .

شيخ المشايخ وأستاذ الجماعة ، ومقدم الطائفة ، ومقصود سالكى الطريقة ، وبُنْدَار^(١) الحقيقة ، وعين السعادة^(٢) ، وحقيقة الملاحه ، لم ير مثل نفسه ، ولا رأى الراءون مثله ، فى كماله وبراعته ، جمع بين علم الشريعة والحقيقة ، وشرح أحسن الشرح أصول الطريقة . أصله من ناحية أُسْتُوا ، من العرب الذين وردوا خراسان ، وسكنوا النواحي ، فهو قَشِيرَى الأب ، سَلَمَى الأم ، وخاله أبو عَقِيل السَلَمَى ، من وجوه دَهَاقِينَ ناحية أُسْتُوا . توفى أبوه وهو طفل ، فوقع إلى أبى القاسم الألبمانى ، فقرأ الأدب والعربية عليه ، بسبب اتصاله بهم ، وقرأ على غيره ، وحضر البلد ، واتفق حضوره مجلس الأستاذ الشهيد أبى على الحسن بن على الدقاق ، وكان لسان وفتنه ، فاستحسن^(٣) كلامه ، وسلك طريق الإرادة ، فقبله الأستاذ ، وأشار عليه بتعلم العلم ، فخرج إلى درس الشيخ الإمام أبى بكر محمد بن بكر^(٤) الطُوسَى ، وشرع فى الفقه حتى فرغ^(٥) من التعليق ، ثم اختلف بإشارته إلى الأستاذ الإمام أبى بكر بن فُورَك ، وكان المقدم فى الأصول ، حتى حصلها وبرع فيها ، وصار من أوجه تلامذته ، وأشدّهم تحميّقا وضبطا ، وقرأ عليه أصول الفقه ، وفرغ منه ، ثم بعد وفاة الأستاذ أبى بكر اختلف إلى الأستاذ أبى إسحاق الإسفراينى ، وقعد يسمع جميع دروسه ، وأتى عليه أيام ، فقال له الأستاذ : هذا العلم لا يحصل بالسمع . وما تولّهم^(٦) فيه ضبط ما يسمع ، فأعاد عنده ما سمعه منه ، وقرّره أحسن تقرير من غير إخلال بشيء ، فتمعّج منه وعرف محله فأكرمه ، وقال : ما كنت أدري أنك بلغت هذا المحلّ ، فلست تحتاج إلى درسى ، يكفيك^(٧) أن تطالع مصنّفاتى وتنظر فى طريقى ، وإن أشكل عليك شئ طالعتنى به ، ففعل ذلك ، وجمع بين طريقته وطريقة ابن فُورَك .

(١) فى المطبوعة : « وشعار » والتصويب من سائر الأصول ، والتبيين .

(٢) بعد هذا فى التبيين : « وتقطب السيادة » . (٣) فى الأصول : « واستحسن » والمثبت من

التبيين . (٤) فى المطبوعة ، د : « أبى بكر » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين وقد ترجم فى الجزء الرابع ١٢١ ، وقد ذكر هناك أن أبى القاسم القشبرى تفقه عليه .

(٥) فى الطبقات الوسطى : « سرع فى التعليق » . (٦) ضبط هذه الجملة من الطبقات الوسطى

(٧) فى التبيين : « بل يكفيك » .

ثم نظر بعد ذلك في كتب القاضي أبي بكر ابن الطيّب ، وهو مع ذلك يحضر مجلس الأستاذ أبي عليّ ، إلى أن اختاره لكرمه ، فزوجها منه .

وبعد وفاة الأستاذ عامرَ أبا عبد الرحمن السّلميّ ، إلى أن صار أستاذ خراسان ، وأخذ في التصنيف فصنّف « التفسير الكبير » قبل العشر وأربعمائة ، ورَتَّب المجالس ، وخرج إلى الحج في رُفقة ، فيها أبو محمد الجوّيّنيّ ، والشيخ أحمد البيهقيّ ، وجماعة من المشاهير ، فسمع منهم^(١) الحديث ببغداد ، والحجاز من مشايخ عصره .

وكان في علم الفروسية واستعمال السلاح وما يتعلق به من أفراد العصر ، وله في ذلك الفن دقائق وعلوم انفرد بها .

وأما المجالس في التذكير والقعود فيما بين المرّدين وأسئلتهم^(٢) عن الوقائع وخوضه في الأجوبة ، وجريان الأحوال العجيبة ، فكلمها منه وإليه .

أجمع أهل العصر على أنه عديم النظير فيها ، غير مشارك في أساليب الكلام على المسائل ، وتطبيب^(٣) القلوب ، والإشارات اللطيفة المستنبطة من الآيات والأخبار ، من كلام المشايخ ، والرّموز الدقيقة ، وتصانيفه فيها المشهورة ، إلى غير ذلك من نظم الأشعار اللطيفة على لسان الطريقة .

واقعد لنفسه مجالس الإملاء في الحديث سنة سبع وثلاثين وأربعمائة ، وكان يُملئ إلى سنة خمس وستين ، يُدَنَّبُ أُمَامِيَّهَ بِأَبْيَانِهِ ، وَرَبَّمَا [كَانَ]^(٤) بِتَكَلُّمِهِ عَلَى الْحَدِيثِ بِإِشَارَاتِهِ وَاطَائِفِهِ .

وله في الكتابة طريقة أنيقة رشيقة تُجَرِّى^(٥) عَلَى النِّظْمِ .

واقعد قرأت^(٦) فصلاً ذكره عليّ بن الحسن في « دُمِيَّةِ الْقَصْرِ »^(٧) وهو أن قال :

(١) في المطبوعة ، س . « منهم » ووفيات الأعيان . وأثبتنا الصواب من د ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . (٢) في المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى : « وأسواتهم » والهمز على الواو في المطبوعة . وأثبتنا ما في س ، والتبيين . وقد وضعت كسرة تحت الواو في الطبقات الوسطى .

(٣) في التبيين : « وتطبيب » . (٤) ليس في التبيين . (٥) في التبيين : « تبر » .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « ذكرت » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٧) الدمية : ١٩٤ .

الإمام زين الإسلام أبو القاسم ، جامع لأنواع المحاسن ، تفقاده (۱) صاعبها ذلّ المرآسن ،
فلو قرع الصخر بسوط تحذيره لذاب ، ولو رُبط (۲) إبليس في مجلس تذكيره كتاب ، وله
فصل الخطاب في فضل (۳) النطق (۴) المستطاب ، ماهر (۵) في التكم على مذهب الأشعري ،
خارج (۶) في إحاطته بالعلوم عن الحدّ البشري ، كلماته للمستفيدين فوائد [وفوائد] (۷) ،
وعتبات (۸) منبره للمارفين وسائد ، وله شعر يتوجّج به رؤوس معاليه إذا ختمت به أذنان
أمايه .

قال عبد الغافر : وقد أخذ طريق التصوّف من الأستاذ أبي عليّ الدقاق ، وأخذها
أبو عليّ عن أبي القاسم النصراباذي ، والنصراباذي عن الشبلي ، والشبلي عن الجنيد ،
والجنيد عن السري [السقطي] (۹) ، والسري عن معروف الكرخي ، ومعروف
عن داود الطائي ، وداود لقي اتابمين . هكذا كان يذكر إسناد طريقته .

ومن جملة أحواله ما خصّ به من المحنة في الدين والاعتقاد وظهور التعصب بين الفريقين ،
في عشر سنة أربعين إلى خمس وخمسين وأربعمائة ، وميل بمض الولاية إلى الأهواء ، وسعى
بمض الرؤساء والقضاة إليه بالتخليط ، حتى أدّى ذلك إلى رفع المجالس ، وتفرّق شمل
الأصحاب ، وكان هو المقصود من بينهم حسدا ، حتى اضطرته الحال إلى مفارقة الأوطان ،
وامتدّ في أثناء ذلك إلى بغداد ، وورد على أمير المؤمنين القائم بأمر الله ، واتي فيها قبولا ،
وعقد له المجلس في منزله المختصة به ، وكان ذلك بمحض ومراى منه ، ووقع كلامه
في مجلسه الموقوع ، وخرج الأمر بإعزازة وإكرامه ، وعاد إلى نيسابور ، وكان يختلف منها

(۱) في الأصول : « إليه » . والمثبت من الدمية ، والتبيين . (۲) في الدمية « ارتبط » .
(۳) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وفي الدمية ، وس ، د : « فصل » .
(۴) كذا في المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى ، والدمية وفي س والتبيين : « المنطق » .
(۵) في المطبوعة والطبقات الوسطى : « ما هو » . والمثبت من س ، د ، والدمية ، والتبيين .
(۶) في المطبوعة ، والطبقات الوسطى : « إلا خارج » . وأثبتنا ما في س ، د ، والدمية ، والتبيين .
(۷) زيادة من الدمية ، والتبيين . (۸) في الدمية : « وأعتاب » .
(۹) زيادة من س ، والتبيين .

إلى طوس بأهله وبعض أولاده، حتى طلع صُبح النوبة المباركة، دولة السلطان ألب أرسلان في سنة خمس وخمسين وأربعمائة، فبقي عشر سنين في آخر عمره مرفهاً محترماً، مطاعاً معظماً، وأكثر صفوة في آخر أيامه التي شاهدناه فيها أخيراً إلى أن تُقرأ عليه كُتبه [وتصانيفه] ^(١)، والأحاديث السموعة له، وما يؤول إلى نُصرة المذهب.

بلغ المقتمون إليه آلافاً فأملوا ^(٢) بذكره وتصانيفه أطرافاً. انتهى كلام عبد الغافر.

قال ابن السمعاني: سمعت أبا بشر مُصعب بن عبد الرزاق بن مُصعب المُصعبِي بمرؤ

يقول: حضر الأستاذ أبو القاسم مجلسَ بعض الأئمة الكبار، وكان قاضياً بمرؤ، وأظنه

قال: القاضي عليّ الدهقان، وقت قدومه علينا، فلما دخل الأستاذ قام القاضي على رأس

السرير، وأخذ مِخْدَةً كان يستند عليها على السرير، وقال لبعض من كان قاعداً على درجة

المنبر: أحملها إلى الأستاذ الإمام ليمقدّ عليها. ثم قال: أيها الناس حججت سنة

من السنين، وكان قد اتفق أن حج تلك السنة هذا الإمام الكبير، وأشار إلى الأستاذ،

وكان يقال لتلك السنة سنة القضاة، وكان حج تلك السنة أربعمائة نفس من قضاة المسلمين

وأئمتهم من أقطار البلدان وأقاصي ^(٣) الأرض، وأرادوا أن يتكلم واحد منهم في حرم الله

سبحانه وتعالى فاتفق الكل على الأستاذ أبي القاسم، فتكلم هو باتفاق منهم.

قلت من سمع هذه الحكاية لم يستنكر ما ذكره الغزالي في «باب الولاء» في مسألة

أربعمائة قاض.

وبلغنا أنه مرض للأستاذ أبي القاسم ولذا مرضاً شديداً، بحيث أيس منه، فشق ذلك

على الأستاذ، فرأى الحق سبحانه وتعالى في المنام، فشكى إليه، فقال له الحق سبحانه

وتعالى: اجمع آيات الشفاء وافرأها عليه، واكتبها في إناء واجعل فيه مشروباً واسقه إياه،

فعمل ذلك، فعوفي الولد.

وآيات الشفاء في القرآن ست:

(١) ليس في التبيين (٢) في التبيين: «ماؤا». (٣) في المطبوعة، د: «وأقصى»

وانتبت من س، والطبقات الوسطى.

﴿ وَيَشْفِي صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾^(۱) .

﴿ شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾^(۲) .

﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾^(۳) .

﴿ وَنُنزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾^(۴) .

﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾^(۵) .

﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي ءَامَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾^(۶) .

ورأيت كثيرا من المشايخ يكتبون هذه الآيات للمريض ، ويسقواها في الإناء ، طلبا للمافية .
ومن تصانيف الأستاذ « التفسير الكبير » وهو من أجود التفاسير ، وأوضحها .
و « الرسالة » المشهورة المباركة التي قيل^(۷) : ما تكون في بيت وينسكب و « التَّحْيِيرُ فِي التَّذْكَيرِ »
و « آداب الصُّوفِيَّةِ » و « لطائف الإشارات » و كتاب « الجواهر » و « عيون الأجوبة
في فنون^(۸) الأسئلة » ، و كتاب « المناجاة » و كتاب « نكت أولى النهى » و كتاب « نحو^(۹)
القلوب الكبير » و كتاب « نحو^(۹) القلوب الصغير »^(۱۰) و كتاب « أحكام السَّماع » و كتاب
« الأربعين في الحديث » وقع لنا بالسَّماع المتصل ، وغير ذلك .

وخلف من البنين ستة ، ذكرناهم في هذه الطبقات ، عبادلة ، كاهم من السيدة الجليلة
فاطمة بنت الأستاذ أبي علي الدقاق .

قال النُّقَلَاءُ : ولما مرض لم تفته ولا ركعة قائما ، بل كان يصلّي قائما إلى أن توفي رحمه
الله في صبيحة يوم الأحد ، السادس عشر من شهر ربيع الآخر ، سنة خمس وستين
وأربعمائة ، ودفن في المدرسة إلى جانب أساتذته أبي علي الدقاق .

(۱) سورة التوبة ۱۴ . (۲) سورة بونس ۵۷ . (۳) سورة النحل ۶۹ .

(۴) سورة الإسراء ۸۲ . (۵) سورة الشعراء ۸۰ . (۶) سورة فصلت ۴۴ .

(۷) في الطبوعة : « فلما » ، وأثبتنا ما في س ، د .

(۸) في الطبوعة ، د : « أصول » . وأثبتنا ما في س ، وكشف الظنون ۱۸۳/۲ .

(۹) كذا في الطبوعة ، د ، وكشف الظنون ۱۹۳۵/۲ : « نحو » بالخاء المهملة . وفي س :

« نحو » بالجيم . وامله الأقرب . (۱۰) في الطبوعة : « نحو القلوب أيضا » والمثبت من س ، د .

قال أبو تراب المرائي : رأيت في النوم ، فقال : أنا في أطيب عيش وأكمل راحة .
وقال غيره : كانت الأستاذ فرس يركبها ، فلما مات امتنعت عن العلف ، ولم تطعم
شيئا ، ولم تمكن راكبا من ركوبها ، ومكنت أياما قلائل على هذا بعده ، إلى أن مات .

ومن رشيقي كلامه ، ومليح شعره ، وجميل الفوائد عنه :

قال عبد المنعم بن الأستاذ أبي القاسم : سمعت والدي يقول : المرید لا يفتر آناء الليل
وأطراف النهار ، فهو في الظاهر بمنعت المجاهدات ، وفي الباطن بوصف المكابدات ، فارق
الفراس ولازم الانكماش وتحمل المصائب ، وركب المتاع ، وعالج الأخلاق ، ومارس^(١)
المشاق ، وعانق الأهوال ، وفارق الأشكال ، كما قيل :

ثم قطعت الليل في مهمه
لا أسدا أخشى ولا ذيبا
يفلبي شوقي فأطوى الشرى
ولم يزل ذو الشوق مغلوبا

ومن شعر الأستاذ^(٢) :

يا من تقاصر شكري عن أباديه
وكلُّ كَلِّ كَلِّ لسانٍ عن معاليه^(٣)
وجوده لم يزل فردا بلا شبه
علا عن الوقت ماضيه وآتیه
لا دهرٌ يخلقُه لا قهرٌ يذقه
لا كشفٌ يظهره لا سترٌ يخفيه
لا عدٌ يجمعُه لا ضدٌ يمنعه
لا حدٌ يقطعُه لا قطرٌ يحويه
لا كونٌ يحصره لا عونٌ ينصره
وليس في الوهم معلومٌ بضاهيه^(٤)
جلاله أزلُّ لا زوال له
ومأكُه دائمٌ لا شيءٌ يفنيه

(١) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وفي س ، د : « ولازم » .
(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ما أورده ابن السمعاني في ترجمة محمد بن المبارك بن علي بن هلال
البغدادي » . (٣) في المطبوعة : « كل لاني » . والمثبت من سائر الأصول .
(٤) في المطبوعة : * لا كون يحصره لا عين تبصره * والمثبت من سائر الأصول .

وقال أيضا (١) :

لو كنت ساعةً بيننا ما بيننا
وأيقنت أن من الدموع محدثاً

وشهدت حين نكررت التوديعا
وعلمت أن من الحديث دموعا

وقال أيضا :

وإذا سقيت من الحبة مصةً
كم تبث قصداً ثم لاح عذاره

أقيت من فرط الخمار خمارى
نخلت من ذلك العذار عذارى (٢)

وقال أيضا :

أيها الباحث عن دين الهدى
إن ما تطلبه مجتهداً

طالباً حجة ما يعقده (٣)
غير دين الشافعى لا تجده

وقال أيضا :

لا تدع خدمة الأكارب واعلم
وابغ من في يمينه لك يمين
قلت : ذكرت هنا قولي (٥) قديماً :

أن في عشرة الصغار صفاراً (٤)
وترى في اليسار منه يساراً

فبيح بي ورب العرش ربى
وكيف وإن أمداً له يميناً

أخاف الضر أو أخشى افتقارا
لقدعو ظل يمنحها اليسارا

وقال أيضا :

جنباني الأجون يا صاحبياً
واتلوا سورة الصلاة عدياً (٦)

(١) البيتان في وفيات الأعيان ، ونسبهما لذي القرنين بن حمدان .

(٢) في المطبوعة : « كم نلت » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) في أصول الطبقات الكبرى : « دين الهوى » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٤) في س ، د : « خدمة الصغار » . والمثبت في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

(٥) في د وحدها : « قولاً » .

(٦) في س ، د : « سورة الصلاة » . وأثبتنا ما في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

قد أجبتنا لزاجر العقل طوعاً
ومنجتنا لوجب الشرع نشرًا
ووجدنا إلى القناعة باباً
كنت في حرّ وحشيتي لاختياري
إن من يهتدي لقطع هواه
والدين ارتووا بكأس مناهم
وزكنا حديث سلمى وميّا
وشرعنا لوجب اللهور طيّا
فوضعنا على المطامع كيّا
فعموت بالرضى منه فيّا
فهو في العزّ حاز أوج الثريا^(١)
فولى الصدّ سوف يلقون غيّا

٤٧٢

عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور أبو الفضل الأزجاءى*

نسبة إلى أزجاء ، بفتح الألف وسكون الزاي وفتح الجيم وفي آخرها الهاء ، وهي إحدى قري خابران ، من خراسان .

قال ابن السمعاني : « إمام فاضل ، ورع متقن ، حافظ لمذهب الشافعي ، متصرف فيه .
توفي ببغداد على الشيخ أبي محمد^(٢) ، ثم بمرو على أبي طاهر السنجسي ، وبمرو الروذ
على القاضي الحسين ، وسمع الحديث وأمل » .

قال : « وتوفي سنة ست وثمانين وأربعمائة »^(٣) .

٤٧٣

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد أبو الفضل الهمداني الفرّضيّ

المعروف بالمقدسي**

من أهل همدان . سكن بغداد إلى حين وفاته .

(١) في نسخة واحدة : « جاز » .

** له ترجمة في : الأنساب ٣٧ ب ، الباب ١/٣٥ ، معجم البلدان ١/٢٣٢ .

(٢) في الأنساب زيادة : « أولاً » . (٣) الجوهري . كما صرح به في الأنساب .

(٤) قال صاحب الأنساب : « وزرت قبره بأزجاء » .

** له ترجمة في نكت الهميان ٥٤ .

سمع أبا نصر بن هُبَيْرَةَ ، وأبا الفضل بن عَبْدَانَ التَّمِيمِيَّةِ ، وأبا محمد عبد الله بن جعفر الخَبَّازِيَّ وغيرهم .

وحدث باليسير . وكان من أئمة الدين وأوعية العلم .

وقيل : إنه كان يحفظ « مُجْمَلُ اللُّغَةِ » لابن فَارِس ، و« غَرِيبُ الْحَدِيثِ » لأبي عُبَيْدٍ . وكان زاهدا ناسكا ، عابدا ورعا .

وأما الفرائض والحساب وقِسْمَةُ التَّرِكَاتِ فكان قِيمَمَ عَصْرِهِ بِهَا .

وأريد على أن يَلِيَّ قِضَاءَ الْقِضَاةِ فامتنع ، ولم يُعْرَفْ أَنَّهُ انْتَابَ أَحَدًا قَطُّ ، ولا ذكره بما يستحى منه .

وقيل : إنه كان على مذهب المعتزلة ، وقد قال أبو الوفاء ابن عَقِيلٍ : إنه قال : لم أر فيمن رأيتُ استجمع^(١) شرائط الاجتهاد إلا أبا يَعْلَى ، وابن الصَّبَّاحِ ، وعبد الملك بن إبراهيم . وكان ظريفا لطيفا ، مع الورع ومحاسبة النفس ، والتدقيق في العمل .

ذكره ولده محمد بن عبد الملك في « تاريخه » وقال : كان أبي إذا أراد^(٢) يؤدبني يأخذ العصا بيده ، ويقول : نويت أن أضرب ولدي تأديبا ، كما أمر الله ، ثم يضربني . قال : وربما هربت قبل أن يُتِمَّ النِيَّةَ .

وكان عبد الملك بن إبراهيم قد تفقه على القاضي الماوردي .

توفي في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة ، وقد قارب الثمانين ، ولم يكن يُخبر بمولده ، على ما ذكر ولده أبو الحسن محمد بن عبد الملك^(٣) .

● وله فتيا^(٤) وقفت عليها ، وفيها : أنه لا حضارة للعَمِيَاءِ ، وقد ذكرنا المسألة في ترجمة ابن الصَّبَّاحِ^(٥) .

(١) في المطبوعة : « يستجمع » . وفي د : « سيجمع » . والمثبت من س .

(٢) في د وحدها : « أراد أن » . وحذف « أن » بين الفعلين فاش في لغة الحجازيين . وقد ورد كثيرا في كلام الشافعي . رحمة الله عليه . انظر النهاية . لابن الأثير ٢/٢٨٧ .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى : « في تاريخه » . (٤) في س وحدها : « فتاوى » .

(٥) يعني أحمد بن محمد ، أبا منصور ، الذي تقدمت ترجمته في الجزء الرابع ٨٥ ، وليس يعني =

• وفيها : أن الفطر في رمضان لأجل إيقاد الفريق إنما يجب على من تعين عليه إنقاذه ،
والأصحاب أطلقوا الوجوب .

قال الشيخ الإمام في « شرح المهاج » وفي هذا التقييد نظر ؛ لأنه يؤدي إلى التواكل .

٤٧٤

عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين

أبو الحسن البصري الفقيه

روى عن أبي بصير بن محمد الفهري صاحب السنن ، وعبد^(١) الله بن محمد بن أبي غالب
البرزاري ، وأبي بكر بن^(٢) المهديس ، وأبي بكر محمد بن القاسم بن أبي هريرة ، وعلي بن الحسن
الأنطاكي قاضي أذنة ، وغيرهم

روى عنه الرازي في « مشيخته » وذكر شيخنا الذهبي أنه كان يُعرف أيضاً بالرجاج .
مات سنة سبع وأربعين وأربعمائة .

عبد السيد بن محمد ، أبو نصر . وإن كان « ابن الصباغ » عند الإطلاق يراد به عبد السيد هذا . الذي
مرت ترجمته في هذا الجزء ، صفحة ١٢٢

وقد ذكر ابن السكيت مسألة الهمياء وحضانتها في ترجمة ابن الصباغ ، أحمد بن محمد . إلا أنه ذكرها
هنا على وجه الاختصار .

وقال هنا في الطبقات الوسطى :

« وهي مسألة لا أعلم فيها نقلا في غير هذه المتأوى ، إلا أن ابن الرقعة قال : في كلام
الإمام ما يستنبط منه أن العمى مانع ، فإنه ، أعني الإمام ، قال : إن حفظ الأم للولد الذي
لا يستقل ليس مما يقبل الفترات ، فإن الولود في حركاته وسكناته لو لم يكن ما حوذا من مراتب
لا يسهو ولا يغفل لأوشك أن يهلك . ويقضى هذا أن العمى يمنع ؛ فإن الملاحظة معه ،
كما وصف ، لا تغاير . وقد يقال فيه ما في الفالج ، إذا كان لا يلهي عن الحضانة ، وإنما يمنع
الحركة » .

وقد نقل الصفدي هذا الكلام بالفاظه في نكت الهميان ٥٤ . (١) في سنن وحدها : « عبده .

(٢) في الفهرست ١٢٣/٣ ، ١٥٥ : « أبو بكر المهندس » بغير « ابن » .

٤٧٥

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيويه الجويني*

الفيسابوري ، إمام الحرمين ، أبو المعالي ، ولد الشيخ أبي محمد

هو الإمام شيخ الإسلام البحر الجبر ، المدقق المحقق ، النظائر الأصولي المتكلم ،
البلغ الفصيح الأديب ، العلم الفرد ، زينة المحققين ، إمام الأئمة على الإطلاق ، عجماً وعرباً ،
وصاحب الشهرة التي سارت السراة والحدأة بها شرقاً وغرباً .

هو البحر وعلومه دُرره الفاخرة ، والسماة وفوائده التي أنارت الوجود نجومها الزاهرة ،
يَمَلّ الحديد من الحديد وذهنه لا يَمَلّ من نصرة الدين فولاده ، وتَكِل الأتس
وقلمه يَسِخُّ وإبلُ دمه ورذاه ، ويدجو الليلُ البهيم ولا ترى بدرا إلا وجهه في محرابه ،
ولا ناظراً^(١) إلا طرفه ناظراً^(٢) في كتابه .

بطلُ علم ، إذا رآه النظائر أفجموا ، وقالوا : ﴿ وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَعْلُومٌ ﴾^(٣) ،
وفارسُ بحث ، يُضيقُّ على خصمائه الفضاء الواسع ، حتى لا يفوته الهارب منهم ، في الأرض
يُحور ، ولو أنه الطائر في السماء يحوم .

تَفِدُ المشِكَلاتُ إليه فيصدّها ، وتردُّ السؤالاتُ عليه فلا يرُدّها .

أبدأ على طرفِ اللسانِ جوابهُ فكأنما هي دَفْمَةٌ من صَيِّبٍ
يفدو مساجلهُ بِمِرَّةٍ صافِحٍ وِروُحٌ ممترفاً بذلةِ مذنبٍ^(٣)

* اه ترجمة في : الأنساب ٤ : ١٦ ، تبين كذب المفتري ٢٧٨ ، دمية القصر ١٩٦ ، شذرات الذهب
٣٥٨/٣ طبقات ابن هداية الله ٦١ ، المعبر ٢٩١/٣ ، العقد الثمين ٥/٥٠٧ . وأشار محققه إلى أن للجويني
ترجمة في التحفة اللطيفة ٣١١/٣ ، مفتاح العادة ١/٤٤٠ ، ٢/١٨٨ ، المنتظم ٩/١٨ ، النجوم الزاهرة
١٢١/٥ ، وفيات الأعيان ٢/٣٤١ .

وانظر « الجويني إمام الحرمين » للدكتورة فوقية حسين محمود . وانظر أيضا مقدمتها الكتاب الجويني
« لبح الأدلة » .

(١) كذا في المطبوعة وفي س : « ناظره الناظر » وفي د : « ناظرته الناظر » .

(٢) سورة الصافات ، آية ١٦٤ . (٣) في المطبوعة : « بعز صافِح » . والمثبت من سائر الأصول .

وما برح بدأب ، لا يترك ساميةً إلا علاها ، ولا غايةً إلا قطع دُونها أنفاس المجاز^(١) ،
وقطع منتهاها ، بذهنٍ صحَّ على نقد الفكر إبريزه ، ووضع في ميدان الجدال تبريزه ،
حتى قال [له]^(٢) الدهر : لقد اشتبه يومك بأمسك ، وقالت العنقاء : هذا حدِّي ،
فَبِ عندَه على رسلك ، ارفق بنفسك وأمسك .

هذا إلى لفظٍ غرَّه^(٣) سجره ، إلا أنه حلٌّ وبلٌّ ، ودُرُّه يتيم ، إلا أنه لا يَدِلُّ ، بفصيح كليم
قالت النحاة : هذا ما عجز عنه زيد وعمرو وخالد ، وبلغ قول^(٤) قالت البُغاة : قصر
عن مداه طريفُ الفصاحة والتألد .

وما أرى أحداً في الناس يُشبهه^(٥) وما أحاسي من الأفوام من أحدٍ^(٥)

أجل والله ، إنه لدو حظٌ عظيم ، وقدر ، إذا أنصفت العداة أصبح وإذا الذي بينه^(٦)
وبينه عداوةٌ كأنه وليٌّ حميم .

عظمت آتت ديار الأعداء بها وهي تحيلات مآتم ، وجلالة قال القاضي : لا يكتمها
الشاهد المعدل عندي ، ومن يكتمها فإنه آثم .

ومهاية يتضائل النجم دونها ، وتودد الأسود أن تكونها ، ولا تكون إلا دونها .
وتخار لو رآه « الأم »^(٧) لقات : قرى عينا أيتها النفس بهذا الولد ، أو المزني
لعلم أن بنات قرأته انتهت إليه أبقارا ، وأخذ منها ما عز^(٨) كل أحد .

(١) كذا في المطبوعة ، د . د . و . س ، والطبقات الوسطى : والمحاريب . بإعجام الياء المثناة من تحت ، والنون فقط . (٢) زيادة من الطبقات الوسطى .

(٣) كذا في الأصول . وقد وضعت ضمة فوق العين في الطبقات الوسطى .

(٤) تكملة لازمة من الطبقات الوسطى .

(٥) البيت للناطقة . ديوانه (التوضيح والبيان) ٢٩ ، والرواية فيه :

ولا أرى فاعلاً في الناس يشبهه^(٥) ولا أحاسي من الأفوام من أحدٍ

(٦) في المطبوعة : « بينك » . والتصحيح من سائر الأصول .

(٧) بقصد كتاب « الأم » للإمام الشافعي . رحمة الله عليه .

(٨) في المطبوعة والطبقات الوسطى : « اعز على » . وأثبتنا ما في س ، د . وعز ، هنا بمعنى غلب .

وأبحاث لو عارضها القفال^(١) شيخ الخراسانيين^(٢) لقليل : هذا يضرب في حديد بارد ،
ولو عُرِضت علي [شيخ]^(٣) العراقيين^(٤) لقال ابن أبي طاهر : أنا شيخ الطائفة وأنا حامد
وأبو حامد .

وشعار آوى الأشمريُّ منه إلى رُكنٍ شديد ، واعتزل المعتزلي المناظرة علماً أنه ما يلفظ
من قولٍ إلا لديه رقيبٌ عتيد . إذا صعد المنبر مدَّ يده إلى الفراقيد ، وأنشده الفضل :
ولما رأيتُ الناسَ دونَ محلِّهم تيقنْتُ أن الدهرَ للناسِ ناقدٌ^(٥)

وإذا وعظ ألبس الأنفسَ من الخشية ثوباً جديداً ، ونادته القلوب : إننا بشرٌ
فأسجج^(٥) ، فلسنا بالجبال ولا الحديد .

وإذا ناظر قعد الأسد ، فلا يستطيع أن يقوم ، وقام الحقُّ بحيث يحضر أنديّة الدين ،
وسهيل قد نُبذ بالعرء كأنه مذموم ، وإذا قصد ربيع المبتدعة هدَّ شُبَّهها ببراhein فائمة
علي عُمُد ، وأنشد من رآها :

أمستُ خلاءً وأمسي أهلها احتَمَلوا أخفى عليها الذي أخفى علي لُبِّد^(٦)

رُبِّي في حِجرِ العِلمِ رشيداً ، حتى ربا ، وارتضع ثدي الفضل فكان فِطامه هذا النبا ،
وأحكم المربية ، وما يتعلق بها من علوم الأدب ، وأوتي من الفصاحة والبلاغة ما عجز
الفصحاء ، وحير البلغاء ، وسكَّت من نطق وداب .

وكان يذكر دروساً ، كل درس منها تضيق الأوراق العديدة عن استيعابه ، ويقصر

(١) زيادة في المطبوعة والطبقات الوسطى ، على ما في س ، د . (٢) سقط من الطبقات الوسطى .
(٣) في س ، د : « العراق » . والمثبت من المطبوعة ، والطبقات الوسطى .
(٤) البيت للمتنبي . ديوانه ٢٧٢ / ١ بشرح المكبري . (٥) أي ارفق وسهل . وهذا من قول
عقبة الأسدى يشكو إلى معاوية بن أبي سفيان جور عماله . والبيت بتمامه :

مُعاويَ إننا بشرٌ فأسجج فلَسنا بالجبال ولا الحديدَا

وانظر الكتاب لسبويه ٦٧ / ١ .

(٦) البيت للناطقة . ديوانه (التوضيح والبيان) ٢٥ .

مدُّ البحر عن مدى عُبابه ، غير متعلِّمٍ في الكلام ، ولا محتاج إلى استدراك عثرة في لفظه جرت على غير النظام ، بل جارٍ كالسَّيل مُنحدِراً^(١) ، والبرق إذا سرى .
يعلم المتعمِّقون أنه لا يُدرَك له حدٌّ ، ويعترف المرزوق بأنَّه عمِل صالحاً وأحسن في السُّرد .

قال الثَّقَات : إن ما يُوجد في مصنِّفاته من العبارات قَطرة من سَيل ، كان يُجرِّبه لسانه على شفَّتيه عند المذاكرة ، وغرَّفة من بحر ، كان يفيض من فمه في مجالس المناظرة وأقول : مَنْ ظَنَّ أن في المذهب الأربعة مَنْ يُداني فصاحته فليس على بصيرةٍ من أمره ، ومن حسب أن في المصنِّفين من يحاكي بلاغته فليس يدري ما يقول .

﴿ شرح حال ابتداء الإمام ﴾

ولد في ثامن عشر المحرم سنة سبع عشرة وأربعمائة ، واعتنى به والده من صغره ، لا بل من قبل مولده .

وذلك أن أباه اكتسب من عمل يده مالاً خالصاً من الشبهة ، اتصل به إلى والدته ، فلما ولدته له حرص على أن لا يُطعمه ما فيه شبهة^(٢) فلم يمازج باطنه إلا الخلال الخالص ، حتى يحكى أنه^(٣) تاجلج مرة في مجلس مناظرة ، فقيل له : يا إمام ، ما هذا الذي لم يُعهد منك ؟

فقال : ما أراها إلا آثار بقايا المصَّة .

فيل : وما نبياً هذه المصَّة ؟

قال : إن أمي اشتغلت في طعام تطبخه لأبي ، وأنا رضيع ، فبكيت وكانت عندنا جارية مرضعة لجيراننا ، فأرضعتني مصَّة أو مصَّتين ، ودخل والدي ، فأنكر ذلك ، وقال : هذه الجارية ليست ملكاً لنا ، وليس لها أن تقصِّرف في لبنها ، وأصحابها لم يأذنوا في ذلك ،

(١) في المطبوعة : « تحديراً » . والمثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « ولا أدنى شبهة »

(٣) في المطبوعة : « أنه كان » وليست في سائر الأصول .

وقلبني وفوقني حتى لم يدع في باطني شيئاً إلا^(۱) أخرجه ، وهذه اللجاجة من بقايا تلك الآثار .

فانظر إلى هذا الأمر العجيب ، وإلى هذا الرجل الغريب ، الذي يحاسب نفسه على يسير جرى في زمن العبا الذي لا تكليف^(۲) فيه ، وهذا يدنو مما حكى عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه .

ثم أخذ الإمام في الفقه على والده ، وكان والده يُعجَبُ به ويُسرُّ ؛ إما يرى^(۳) فيه من تحايل النجاة ، وأمارات الفلاح .

وجدَّ واجتهد في المذهب والخلاف والأصولين ، وغيرها ، وشاع اسمه ، واشتهر في صباه ، وضربت باسمه الأمثال ، حتى صار إلى ما صار إليه ، وأوقف علماء المشرق والمغرب معترفين بالعجز بين يديه ، وسلك طريق البحث والنظر والتحقيق ، بحيث أربى على كثير من المتقدمين وأنسى تصرفات الأوَّلين ، وسمى في دين الله سبياً يبتغي أثره إلى يوم الدين .

ولا يشك ذو^(۴) خبرة أنه كان أعلم أهل الأرض بالكلام والأصول والفقه ، وأكثرهم تحقيقا ، بل الكل من بحره يغترفون ، وأن الوجود ما أخرج بعده له نظيرا .
وأما التفضيل الذي كان بينه وبين من تقدمه فقد طال الشرح فيه في عصره ، ولا نرى للبحث عن ذلك معنى .

ثم توفي والده وسنه نحو العشرين ، وهو مع ذلك من الأئمة المحققين ، فأقعد مكانه في التدريس ، فكان يدرِّس ثم يذهب بعد ذلك إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول عند أستاذ أبي القاسم الإسكافي الإسفراييني ، وكان يواظب على مجلسه .

(۱) في المطبوعة : « حتى » وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(۲) في المطبوعة ، د : « يكاف » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(۳) في المطبوعة ، د : « رأى » . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(۴) في المطبوعة ، د : « دون خبره » وأثبتنا الصواب من س .

قال عبد الغافر الفارسي^(١) : وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علّمت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالمت في نفسي مائة مجلدة . وكان يصِل الليل بالنهار في التحصيل^(٢) ، ويبتكر كل يوم قبل الاشتغال بدرّس نفسه إلى مسجد [أبي عبد الله]^(٣) الخبّازي ، يقرأ عليه القرآن^(٤) ، ويتقبس من كل نوع من العلوم ما يمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، وينفق ماورثه وما كان يدخل له على التفهّمة ، ويجتهد في المناظرة ، وبواظب عليها ، إلى أن ظهر التمصّب بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمور .

قال عبد الغافر : فاضطرّ إلى السفر ، والخروج عن البلد ، فخرج مع المشايخ إلى المسكر ، وخرج إلى بغداد ، يطوف مع المسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويدرّسهم وينظرهم ، حتى^(٥) طار ذكره في الأقطار ، وشاع ذكره واسمه ، فلما^(٦) الديار ، ثم زُمزم له الحادي بذكر زُمزم ، وناداه على بُعد الديار البيت الحرام فلبّي وأحرم ، وتوجه حاجًا ، وجاور بمكة أربع سنين ، بدرّس ويُفتي ، ويجتهد في العبادة ونشر العلم ، حتى شرف به ذلك الثاني ، وأشرفت نِلاع ذلك الوادي ، وأسبلت عليه السكّبة ستورها ، وأقبلت عليه وهو يطوف بها ، كلما اسودّ جُنح الليالي بيض^(٧) بأعماله الصالحة^(٧) ديجورها ، وصفت نيتته مع الله ، فلو كانت الصفا ذات لسان لشافهته جهارا ، وشكر له المسعى بين الصفا والرّوة إقبالا وإدبارا .

ثم عاد إلى نيسابور بعد ولاية السلطان ألب أرسلان ، وترشّن وجه المُلْك بإشارة^(٨) نظام الملك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التمصّب .

-
- (١) كلام عبد الغافر هذا في تبين كذب المفترى ٢٧٩ .
(٢) في التبين ٢٨٠ بعد هذا زيادة : « حتى فرغ منه » .
(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، والتبيين .
(٤) في المطبوعة : « القراءات » والثبت من سائر الأصول والتبيين .
(٥) في التبين : « حتى تهذب في النظر وشاع ذكره » .
(٦) من هنا يتصرف ابن السبكي في ألفاظ عبد الغافر التي في التبين .
(٧) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د .
(٨) في أصول الطبقات الكبرى : « بطاعة » . والثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد قدمنا حكاية الفتنة^(١) في ترجمة أبي سهل بن الموفق .
فبُنيت له المدرسة النظامية بنيسابور ، وأُقعد للتدريس فيها ، واستقامت أمور الطلبة ،
وبقى على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزاحم ولا مُدافع ، مسلم له الجراب والمنبر
والخطابة والتدريس ، ومجلس التذكير يوم الجمعة ، والمناظرة ، وهُجرت المجالسُ من
أجله ، وانعمَ غيره من الفقهاء بعلمه ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سوقُ المحققين
من خواصه وتلامذته ، فظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأَكابرُ والجمع العظيم من
الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كلُّ يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة ،
واتفق له من المواظبة على التدريس والمناظرة ما لم يُعهد لغيره ، مع الواجهة الزائدة في الدنيا .
وسمع الحديث في صباه من والده ، ومن أبي حستان محمد بن أحمد المزكّي ، وأبي سعد
عبد الرحمن بن أحمدان النَّضْرَوِي ، وأبي عبد الله محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكّي ،
وأبي سعد عبد الرحمن بن الحسن بن عديك ، وأبي عبد الرحمن محمد بن عبد العزيز النَّمِينِي ،
وغيرهم .

وأجاز له أبو نعيم الحافظ ، وحدث .

وروى عنه زاهر الشَّحَامِي ، وأبو عبد الله الفُراوِي ، وإسماعيل بن أبي صالح المؤدِّن
وغيرهم .

ومن تصانيفه « النهاية » في الفقه ، لم يصنف في المذهب مثلها ، فيها جزم به .

و « الشامل » في أصول الدين .

و « البرهان » في أصول الفقه .

و « الإرشاد » في أصول الدين .

و « التلخيص » مختصر « التقريب والإرشاد »^(٢) أصول فقه أيضا .

(١) في الأصول : « الفقيه » وهو خطأ وقد ذكر ابن السبكي أحداث هذه الفتنة في ترجمة أبي الحسن
الأشعري ٣/٣٨٩ ، ثم في ترجمة أبي سهل بن الموفق ٤/٢٠٩ . وذكر في الموضوعين لفظ « الفتنة » صراحة
(٢) التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر الباقلاني . كما صرح بذلك المصنف في الطبقات الوسطى ، =

و « الورقات » فيه أيضا .

و « غياث الأمم »^(١) .

و « مُغيث الخلق »^(٢) في ترجيح مذهب الشافعي .

و « الرسالة النظامية » .

^(٣) ومدارك المقول^(٣) .

وله « ديوان خطب » مشهور .

وله « مختصر النهاية » اختصرها بنفسه ، وهو عزيز الوقوع ، من محاسن كتبه ، قال

هو نفسه فيه : إنه يقع في الحجم من « النهاية » أقل من النصف ، وفي المعنى أكثر من النصف^(٤) .

{ ذكر شيء من ثناء أهل عصره عليه }

قال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي : تمتعوا بهذا الإمام ، فإنه زهرة هذا الزمان ، بمعنى إمام الحرمين .

وقال له مرّة : يا مقيّد أهل المشرق والمغرب ، لقد استفاد من عنك الأولون

والآخرون .

قال : « ومختصر التقريب والإرشاد للقاضي أبي بكر ، سماه التلخيص ، وهو من أجل الكتب » . وكذا ذكر صاحب كشف الظنون ٧٠/١ كتاب « الإرشاد » ، و أصول الفقه ، للقاضي أبي بكر . وبهذا يتضح أن ليس لإمام الحرمين كتاب في أصول الفقه اسمه : « الإرشاد » . كما ذهب إليه بعضهم اعتماد على عبارة الطبقات الكبرى . وهي عبارة موهمة ، كما ترى .

(١) في الإمامة . كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . قال : « وأه كتاب صنفه للوزير غياث الدين نظام الملك سماه « الغياث » سلك فيه غالبا مملك « الأحكام السلطانية » . وقال المصنف في الطبقات الوسطى : « وقفت عليه بخطه » .

(٢) تمام اسمه : « في اتباع الأحق » كما في كشف الظنون ١٢١٣/٢ . وإن سماه : « غياث الخلق »

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى ، من مصنفات إمام الحرمين : « النخبة » والغنية . والأساليب في

الملاقيبات . ثم قال : « وغير ذلك » .

وقال له مرة أخرى : أنت اليوم إمام الأئمة .

وقال شيخ الإسلام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني ، وقد سمع كلام إمام الحرمين في بعض المحافل : صرف الله المسكاره عن هذا الإمام ، فهو اليوم قرّة عين الإسلام ، والذابُّ عنه بحسن الكلام .

ولعلّ بن الحسن الباخريّ فيهِ ، وهو شابُّ ، كلام سيمر بك في أثناء كلام عبد الغافر النمارسي .

ونقلت من خط ابن الصلاح : أنشد بعض من رأى إمام الحرمين .

لَمْ تَرَ عَيْبِي [أَحَدًا] تَحْتَ أَدِيمِ الْمَلِكِ (١)

مِثْلَ إِمَامِ الْحَرَمِيِّ - نِ الْذَبِّ عَبْدِ الْمَلِكِ (٢)

وقال الحافظ أبو محمد الجرجاني : هو إمام عصره ، ونسيج وَحْدِهِ ، ونادرة دهره ، عديم المثل في حفظه وبيانه (٣) ولسانه .

قال : وإليه الرّحلة من خراسان والعراق والحجاز .

وقال قاضي القضاة أبو سعيد الطبري ، وقد قيل له إنه لُقّب إمام الحرمين : بل هو إمام خراسان والعراق ؛ لفضله وتقدمه في أنواع العلوم .

وكان الفقيه الإمام غانم الموشيلي (٤) يُنشد (٥) لغيره في إمام الحرمين :

دَعُوا أُنْسَ الْمَعَالِي فَهوَ ثَوْبٌ عَلَى مِقْدَارِ قَدِّ أَبِي الْمَعَالِي

(١) ما بين المعقوفين سقط من المطبوعة ، د . وقد استكناه من س ، والطبقات الوسطى .
(٢) في المطبوعة ، د : « الثبت عبد الملك » وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . والذب : الخفيف في الحاجة النجيب . (٣) في المطبوعة ، د : « وشانه » . والمثبت من س .
(٤) يضم الميم وسكون الواو وكسر الشين المعجمة وسكون الياء تحتهما تقطبان . وفي آخرها لام . نسبة إلى موشيل ، وهو كتاب النصارى . هذا قول السمعاني . وتعقبه ابن الأثير في الباب ١٨٩/٣ فقال : قوله إن موشيل كتاب للنصارى ، فليس هو كذلك ، إنما هو من أسماء رجال النصارى ومعناه بالعربية موسى ، وأمل بعض أجداده كان اسمه كذلك فنسب إليه .
(٥) في المطبوعة : « ينشد ويقول » . وأثبتنا ما في س ، د .

وروى ابن السَّمْعَانِيّ أن إمام الحرمين ناظر فيلسوفاً في مسألة خَلْق القرآن ، فَنَدَفَ بالحقِّ على باطله ، ودمغه دَمُغاً ، ودحض شُبُهه دَحْضاً ، ووضَّح كلامه في المسألة حتى اعترف الموافق والمخالف له بالغلبة .

وقال الأستاذ أبو القاسم القشيري : لو ادعى إمام الحرمين اليوم النبوة لاستغنى بكلامه هذا عن إظهار المعجزة .

﴿ ذكر كلام عبد الغافر الفارسي^(۱) فيه ، وهو آتٍ بغالب بالترجمة ﴾

ولا علينا إذا تكرر بعض^(۲) ما مضى ذِكره .

قال عبد الغافر الفارسي^(۱) الحافظ ، في « سياق نيسابور »^(۲) : إمام الحرمين ، فخر الإسلام ، إمام الأئمة على الإطلاق ، حَبْر الشريعة ، المجمع على إمامته ، شرقاً وغرباً ، المقرِّ بمضله السُّرأة والحدأة ، عَجْماً وعُرباً ، من لم تر العيونُ مثله قبله ، ولا ترى بعده .
رَبَاه حِجْرُ الإمامة ، وحرك ساعدُ السمادة مَهْدَه ، وأرضه ثدى العلم والورع ، إلى أن ترعرع فيه وبَفَع .

أخذ من العربية وما يتعلق بها أوفرَ حظٍّ ونصيب ، فزاد فيها على كل أديب ، ورزق من التوسُّع في العبارة وعبارتها ما لم يُعهد من غيره ، حتى أنسى ذكر سَحْبَان ، وفاق فيها الأقران ، وحمل القرآن ، فأعجز الفُصحاء اللُدَّ ، وجاوز الوصف والحدَّ ، وكل من سمع خبره ورأى أثره ، فإذا شاهده أقرَّ بأن خَبْرَه يزيد كثيراً على الخَبْر ، ويُبرِّثُ على ما عُهد^(۳) من الأثر .

وكان يذكر دروساً ، يقع كلُّ واحدٍ منهما في أطباق وأوراق ، لا يتلثم في كلمة ،

(۱) ساقط من د وحدها (۲) في المطبوعة : « بعد » . وهو ساقط من د ، وأثبتنا ما في س .

(۳) كلام عبد الغافر هذا بحروفه في تبين كذب المعتري . وقد أشرنا إلى مكانه في صدر الترجمة .

(۴) في المطبوعة ، د : « عهد » . والمثبت من س ، والتبيين .

ولا يحتاج إلى استدراك عَثْرَةٍ (١) ، مَرَّافِيهَا (٢) كالبَرْق الخاطف ، بصوت مطابق كالمُرَّاد القاصِف ، (٣) يَنْزِفُ فِيهِ (٤) له المُبْرَزُونَ ، ولا يدرك شَأْوَهُ المُتَشَدِّقُونَ المُتَمَمِّقُونَ ، وما يوجد منه في كتبه من المِبارَاتِ البالغة كُنْهَ الفِصَاحَةِ غَيْضٌ من فَيْضِ ما كان على لسانه ، وغَرْفَةٌ من أمواج ما كان يُعهد من بيانه .

تفقه في صِباهِ علي والده ركن الإسلام ، فكان يُزْهِى بِطَبْعِهِ (٥) وتَحْصِيْلِهِ ، وجَوْدَةِ قَرِيْبِحَتِهِ ، وكياسة غَرِيْبَتِهِ ، لما يرى فيه من الخائِلِ ، فخالَفَهُ فِيهِ من بعد وفاته ، وأتى على جميع مصنَّفَاتِهِ ، فقلبها ظهراً ابطن ، وتصرف فيها ، وخرج المسائل بعضها على بعض ، ودرس سنين ، ولم يرض في شبابه بتقليد والده وأصحابه ، حتى أخذ في التحقيق وجدَّ واجتهد في المذهب والخلاف ومجلس النظر ، حتى ظهرت نجابته ، ولاح على أيامه هِمَّةُ أبيه وفراسته ، وسلك طريق المباحثة ، وجمَعَ الطُّرُقَ بالمطالعة والمناظرة والمناقشة ، حتى أُرْبِي على المُتَقَدِّمِينَ ، وأنسى تصرفات الأولين ، وسمى في دين الله سعيماً يبقى أثره إلى يوم الدين .

ومن ابتداء أمره أنه لما توفى أبوه كان سنُّه دون العشرين أو قريباً منه ، فأُقْمِدَ مكانه للتدريس ، فكان يقيم الرِّسْمَ في درسه ، ويقوم منه ويخرج إلى مدرسة البيهقي ، حتى حصل الأصول وأصول الفقه ، على الأستاذ الامام أبي القاسم الإسكافي الإسفَرَايِنِي ، وكان يواظب على مجلسه ، وقد سمعته يقول في أثناء كلامه : كنت علقت عليه في الأصول أجزاء معدودة ، وطالمت في نفسي مائة مجلدة .

وكان يصل الليلَ بالنهار في التحصيل حتى فرغ منه ، وبيَّكَرَ كُلَّ يوم قبل الاشتغال بدرس نفسه إلى مجلس (٥) الأستاذ أبي عبد الله الخبازي يقرأ عليه القرآن ، ويقبَس من كل نوع من العلوم ما يُمكنه ، مع مواظبته على التدريس ، ويُنْفِقُ ما ورثه وما كان له من الدخل

(١) في المطبوعة ، د : « غيره » . والتصحيح من س ، والتبيين .
(٢) في المطبوعة ، د : « مراقبة » . والتصحيح من س ، والتبيين .
(٣) في المطبوعة ، د : « ينزف له » وأثبتنا ما في س ، التبيين .
(٤) في التبيين : « بطلعه » . (٥) في التبيين : « مسجد » .

على [إجراء] ^(١) المتفحمة ، ويجتهد في ذلك ويواظب على المناظرة ، إلى أن ظهر التعصب بين الفريقين ، واضطربت الأحوال والأمور ، فاضطُرَّ إلى السفر والخروج عن البلد ، فخرج مع المشايخ إلى المعسكر ، وخرج إلى بغداد يطوف مع المعسكر ، ويلتقي بالأكابر من العلماء ويُدارسهم ويُناظرهم ، حتى تهذب في النظر ، وشاع ذكره .

ثم خرج إلى الحجاز ، وجاور بمكة أربع سنين يدرس ويفتي ، ويجمع طرق المذهب ، ويُقبل على التحصيل ، إلى أن اتفق رجوعه بعمد مُضَيَّ نوبة التعصب ، فعاد إلى نيسابور ، وقد ظهرت نوبة ولاية السلطان ألب أرسلان ، وتزين وجه المملك بإشارة ^(٢) نظام المملك ، واستقرت أمور الفريقين ، وانقطع التعصب ، فعاد إلى التدريس ، وكان بالغافي العلم نهيته ^(٣) ، مستجماً أسبابه ، فبنيت المدرسة الميمونة النظامية ، وأُفعد للتدريس فيها ^(٤) ، واستقامت أمور الطلبة .

وبقي على ذلك قريبا من ثلاثين سنة ، غير مُزاحم ولا مدافع ، مُسَلِّم له المحراب والمنبر والخطابة والتدريس ومجلس التذكير يوم الجمعة والمناظرة ، وهُجرت له المجالس ، وانعم غيره من الفقهاء بعلمه وتسلطه ^(٥) ، وكسدت الأسواق في جنبه ، ونفق سوق المحققين من خواصه وتلامذته ، وظهرت تصانيفه ، وحضر درسه الأكابر والجم ^(٦) العظيم من الطلبة ، وكان يقعد بين يديه كل يوم نحو من ثلاثمائة رجل من الأئمة ومن الطلبة .

وتخرج به جماعة من الأئمة والفحول ، وأولاد الصدور ، حتى بلغوا محل التدريس في زمانه .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والتبيين .
 (٢) في المطبوعة : « بشاره » . والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين .
 (٣) في المطبوعة : « ذامهابة » . والتصحيح من س ، د ، والتبيين .
 (٤) ساقط من المطبوعة ، د . وهو من س ، والتبيين .
 (٥) في المطبوعة : « وبطنه » . والمثبت من س ، د ، والتبيين .
 (٦) في المطبوعة : « الجم العفير العظيم » . وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .

وانتظم بإقباله على العلم ومواظبته على التدريس والمناظرة والمباحثة ، أسبابٌ ومحافلٌ
وَجَامِعٌ ، وإيمانٌ في طلب العلم ، وسوقٌ نافقةٌ لأهله لم تُعهد قبله .

واتصل به ما يليق بمنصبه من القبول عند السلطان والوزير والأركان ، ووفور الحشمة
عندهم ، بحيث لا يُذكر غيره ، فكان المخاطب والمشار إليه ، والقبول من قِبَلِهِ ، والمهجورُ
مَنْ هَجَرَهُ ، والمصدرُ في المجالس مَنْ ينتمي إلى خدمته ، والمنظورُ إليه مَنْ يفتخر في الأصول
والفروع من طريقته .

واتَّفَقَ ^(١) منه تصانيفٌ يرسم الحضرة النظامية ، مثل النظامي ، والغياثي ، وإنفاذها
إلى الحضرة ووفوعها موقع القبول ، ومقابلتها بما يليق بها من الشكر والرضا ، وإلحاح
الفائقة ، والراكب الثمينة ، والهدايا والرسومات ^(٢) .

وكذلك إلى أن قُدِّدَ زَعَامَةَ الأصحاب ورياسة الطائفة ، وفوض إليه أمور الأوقاف .
وصارت حشمة وزر ^(٣) العلماء والأئمة والقضاة ، وقوله في الفتوى مرجع العطاء
والأكابر والولاة .

واتفقت له نهضة في أعلى ما كان من أيامه إلى أصبهان ، بسبب مخالفة بعض من الأصحاب ،
فلقى بها من المجلس النظامي ما كان اللائق بمنصبه من الاستبشار والإعزاز والإكرام
بأنواع المآثر ، وأجيب بما كان فوق مطلوبه ، وعاد مكرماً إلى نيسابور .

وصار أكثرُ عنايته مصروفاً إلى تصنيف المذهب ^(٤) الكبير المسمى بنهاية المطاب
في دراية المذهب ^(٥) ، حتى حرره وأملاه ، وأتى فيه من البحث والتقرير ، والسبك والتنقيح ،
والتدقيق والتحقيق بما شفى الغليل ، وأوضح السبيل ، ونبّه على قدره ومحامته في علم الشريعة ،
ودرس ذلك للخوارج من التلامذة ، وفرغ منه ومن إتمامه ، فعقد مجلساً لآئمة الكتاب ،

(١) في المطبوعة ، د : « وأتفق » والمثبت من س ، والتبيين .

(٢) في المطبوعة ، د : « والرسومات » . وأثبتنا ما في س ، والتبيين .

(٣) أي منجأ . (٤) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول ، والتبيين .

حضره الأئمة والكبار ، وختم الكتاب على رَمَم^(١) الإملاء والاستملاء ، وتبجَّح الجماعةُ بذلك ، ودَعَوَاهُ وأثَنُوا عليه ، وكان من المعقِّدِينَ بِإِتْمَامِ ذلك ، الشَّاكِرِينَ لله عليه ، فما صُنِّفَ في الإسلامِ قبلَه مثله ، ولا اتَّفَقَ لأحدٍ ما اتَّفَقَ له ، ومَن قاس طريقته بطريقتة المتقدِّمِينَ في الأصول والفروع وأنصف أقرَّ بِمَعلُومَتِهِ منصبه ، ووُفُورِ تَعَبِهِ ونَعَبِهِ في الدِّينِ ، وكثرة سهره في استنباط الغوامض ، وتحقيق المسائل وترتيب الدلائل .

ولقد قرأت فصلاً ذكره علي بن الحسن بن أبي الطَّيِّبِ البَاخَرَزِيِّ في كتاب « دُمِيَّة القَصْرِ »^(٢) مشتقلاً على حاله ، وهو فقد كان في عصر الشباب ، غير مستكمل ما عهدناه عليه من اتساق الأسباب ، وهو أن قال : فتى الفِتيان ، ومن أنجب به الفتيان^(٣) ، ولم يُخَرِّجْ مثله الفتيان ، عنيت^(٤) النُّعمانَ بن ثابت ، ومحمد بن إدريس ، فالفقه فقه الشافعي ، والأدب أدب الأصمبني ، وخُسنَ بَصَرِهِ بالتوعظ للحسن^(٥) البَعْرِيَّ ، وكيفما كان فهو إمام كلِّ إمام ، والمستعلي بهمته على كلِّ همام ، والفائز بالظفر^(٦) على إرغام كلِّ ضِرْغام ، إذا تصدَّر [للفقهِ]^(٧) فالزَّيْنُ من مُزْنَتِهِ قَطْرَةٌ ، وإذا تكلم فلاشعري من وفرتة^(٨) شعرة ، وإذا خطب أجم الفصحاء بالعبي شقاشقه^(٩) الهادرة ، ولثم البلغاء بالصمت حقايقه البادرة ، ولولا سدده مكان أبيه بسدده^(١٠) الذي أفرغ على قطره قطراً تائبه^(١١) ، لأصبح مذهب الحديث حديثاً ، ولم يجد المستغيث منهم مغِيثاً .

(١) في الطبقات الوسطى : « رأس » . (٢) الدُمِيَّة ١٩٦ .

(٣) في الطبقات الوسطى : « الفتيان » . (٤) في الدُمِيَّة : « عنيت محمد بن إدريس والنعمان » .

(٥) في الدُمِيَّة : « كالحسن » . (٦) في أصول الطبقات الكبرى : « بالظفر » . وأثبت من

الطبقات الوسطى ، والدُمِيَّة ، والتبيين . (٧) ساقط من الدُمِيَّة . (٨) الوفرة : الشعر المجمع

على الرأس أو ما سال على الأذن منه أو ما حاوز شعرة الأذن ثم الجملة ثم اللمة . القاموس (و ف ر) .

(٩) الشقاشق : جمع شقشقة ، بكسر فسكون فكسر . وهي الجلد الجراء التي يخرجها الجمل العربي

من جوفه ينفخ فيها فنظير من شدقه . وهم يشبهون الفصيح المنطبق بالفعل الهادر ، ولسانه شقشقة النهاية ٢ / ٤٩٠ .

(١٠) في أصول الطبقات الكبرى : « لسده » وفي الدُمِيَّة : « كسده » . وأثبتنا ما في الطبقات

الوسطى ، والتبيين . (١١) العبارة في الدُمِيَّة وردت هكذا : « الذي فرغ على قدر بانيه » . وما في

أصولنا هو ما سيشرح به ابن السبكي بمد قابل . ويوافق ما في التبيين ، لكن فيه : « على فطرة » .

وفي المطبوعة : « قطر تائبه » وفي الدُمِيَّة ، د : « بانيه » . وأثبتنا ما في أصول الطبقات الوسطى والتبيين .

قال أبو الحسن^(١) : هذا وهو وحق الحق فوق ما ذكره ، وأعلى مما وصفه ، فكم من فصل مشتمل على العبارات الفصيحة العالية ، والنكت البديعة النادرة في المحافل منه سمعناه .

وكم من مسائل في النظر شهدناه ورأينا منه إغمام الخصوم وعهدناه .
وكم من مجلس في التذكير للعوام مُسَلَّس المسائل مشحون بالنكت المستنبطة من مسائل الفقه ، مشتملة على حقائق الأصول ، مَبَكِّيَّة^(٢) في التحذير ، مفرجة في التبشير ، مختومة بالدعوات وفنون المنلجة حضرناه .

وكم من مجمع للتدريس طو للكبار من الأئمة ، وإلقاء المسائل عليهم والمباحثة في غورها رأينا ، وحصلنا بعض ما أمكننا منه^(٣) وعقلناه ، ولم نقدر ما كنا فيه من نُضرة أيامه ، وزعرة شهوره وأعوامه حق قدره ، ولم نشكر الله عليه حق شكره ، حتى فقدناه وسلبناه .

وسمته في أثناء كلام يقول : أنا لا أنام ولا آكل عادة ، وإنما أنام إذا غلبني النوم ليلا كان أو نهارا ، وآكل إذا اشتبهت الطعام أي وقت كان .
وكان لذته ولهوه وزهته [في]^(٤) مذاكرة العلم ، وطلب الفائدة من أي نوع كان .

ولقد سمعت الشيخ أبا الحسن علي بن فضال بن علي المجاشمي النجوى القادم علينا سنة تسع وستين وأربعمائة ، يقول وقد قبله الإمام فخر الإسلام وقابله بالإكرام ، وأخذ في قراءة النحو عليه والتلمذة له ، بعد أن كان إمام الأئمة في وقته ، وكان يحمله كل يوم إلى داره ، ويقرا عليه كتاب « إكسير الذهب في صناعة الأدب » من تصنيفه ، فكان يحكي

(١) أي عبد الغافر الفارسي .

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « منكته » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والنبين .

(٣) في المطبوعة : « فيه وعقلناه » وانثبت من سائر الأصول والنبين .

(٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د ، والتبيين .

يوما ويقول : ما رأيت عاشقاً للعلم^(١) أى نوع كان مثل هذا الإمام ، فإنه يطلب العلم للعلم^(٢) ، وكان كذلك .

ومن حميد^(٣) سيرته أنه ما كان يستصغر أحدا حتى يسمع كلامه ، شادياً^(٤) كان أو متناهياً ، فإن أصاب كياسة في طبع^(٥) أو جرباً على^(٦) منهاج الحقيقة استفاد منه ، صغيراً كان أو كبيراً ، ولا يستفكف عن أن يعزى الفائدة المستفادة إلى قائلها ، ويقول : إن هذه الفائدة مما استفدته من فلان ، ولا يحسان أحداً^(٧) في التزييف إذا لم يرض كلاماً^(٨) ، ولو كان أباه أو أحداً من الأئمة المشهورين .

وكان من القواضع لكل أحد بمحل تخيل منه الاستهزاء ، لمبالغته فيه ، ومن رقة القلب ، بحيث يبكي إذا سمع بيتاً أو تفكراً في نفسه ساعة . وإذا شرع في حكاية الأحوال وخاض في علوم الصوفية في فصول مجالسه بالغدوات أبكى الحاضرين ببيكانه ، وفتّر الدماء من الجنون بزعماته وأمرانه^(٩) وإشاراته ؛ لاحتراقه في نفسه ، وتحققه بما يجرى من دقائق الأسرار .

هذه الجملة بُدئَ مما عهدناه منه إلى انتهاء أجله ، فأدركه قضاء الله الذي لا بد منه ، بعد ممرض قبل ذلك مرض اليرقان^(١٠) ، وبقي به أياماً ثم برأ منه وعاد إلى الدرس والمجالس ، وأظهر الناس من الخواص والعوام السرور بصحته وإقباله من عاقته ، فبعد ذلك بمهد قريب

(١) في المطبوعة : « للعلم من أى نوع » وأثبتنا ما في س ، د ، والتبيين .

(٢) في المطبوعة ، د : « للعمل » . والمثبت من .

(٣) في المطبوعة ، د : « جميل » . وفي الطبقات الوسطى : « حجة » . والمثبت من س ، والتبيين .

(٤) في المطبوعة ، د : « بادئاً » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٥) في المطبوعة : « في علم » . وفي د : « في علم طبع » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ،

والتبيين . (٦) في المطبوعة : « على منهاجه أى منهاج » والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين ،

(٧) في التبيين : « ولا يحبان أيضاً في التزييف » . وفي المطبوعة : « ولا يحبان أنهما من التزييف » .

وأثبتنا ما في سائر الأصول . (٨) في المطبوعة : « كلامه » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، والتبيين .

(٩) في المطبوعة : « وبقراءته » والمثبت من سائر الأصول ، والتبيين .

(١٠) اليرقان ، بالتحريك : مرض يتغير منه لون البدن فاحشاً إلى صفرة أو سواد القاموس (أرق)

مرض المَرَضَة التي توفى فيها ، وبقي فيها أياما ، وغلبت عليه الحرارة التي كانت تدور في طبعه ، إلى أن ضُفَّ وحُمِلَ إلى بُشْتَنَقَان^(١) ؛ لاعتدال الهواء وخِفَّةِ الماء ، فزاد الضعف وبدت عليه مخايل الموت ، وتوفى ليلة الأربعاء بعد صلاة العَتَمَة الخامس والعشرين من شهر ربيع الآخر ، من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ، ونُقِلَ في الليلة إلى البلد^(٢) ، وقام الصَّياح من كل جانب ، وجَزَع الفِرَقُ^(٣) عليه جَزَعًا لم يُمهَّد مثله ، وحُمِلَ بين الصلاتين من يوم الأربعاء إلى ميدان الحسين ، ولم تفتح الأبواب في البلد ، ووَضِعَت المناديل عن^(٤) الروس عاما ، بحيث ما اجترا أحد على ستر رأسه ، من الروس والكبار .

وصلى عليه ابنه الإمام أبو القاسم بعد جُهدٍ جَهِيدٍ ، حتى نُحِلَ إلى داره من شدة الزحمة وقت التَّطْفِيلِ^(٥) ، ودفن في داره ، وبعد سنين نُقِلَ إلى مقبرة الحسين .
وكسِرَ منبره في الجامع المنيعي ، وقعد الناس للعزاء أياما عزاء عامًا ، وأكثر الشعراء المرائي فيه .

وكان الطلبة قريبا من^(٦) أربعمائة نفر ، يطوفون في البلد نائحين عليه ، مكسرين المحابر والأقلام ، مبالغين في الصياح والجزع .

وكان مولده ثامن عشر المحرم سنة تسع عشرة وأربعمائة ، وتوفي وهو ابن تسع وخمسين سنة .
سمع الحديث الكثير في صباه من مشايخ ، مثل الشيخ أبي حسان ، وأبي سعد بن عليّك ، وأبي سعد النَّضْرَوِيّ ، ومنصور بن رامش ، وجمع له كتاب « الأربعمائة » فسمعه منه بقراءته عليه .

(١) من قرى نيسابور وبتنهاتها ، بينهما فرسخ . معجم البلدان ١ / ٦٣٠ .

(٢) في المطبوعة ، د : في الليلة التي توفي فيها لابلد . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين . وزاد في الطبقات الوسطى : « يعنى نيسابور » .

(٣) في المطبوعة ، د : « كل الفرق » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى ، والتبيين .

(٤) في أصول الطبقات الكبرى ، والطبقات الوسطى : « على » . وأثبتنا الصواب من التبيين .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « التفصيل » . والمثبت من الطبقات الوسطى ، والتبيين . والتطفيل : هو وقت الشمس قبل الغروب . (٦) في المطبوعة ، د : « وكان الطلبة فيه ما بين أربعمائة » والتصحيح من س . والطبقات الوسطى ، والتبيين .

وقد سمع «سُنَن الدارِ قُطْنِيَّ» من أبي سعد بن عَلِيٍّ ، وكان يعتمد تلك الأحاديث في مسائل الخلاف ، ويذكر الجرح والتعديل منها في الرواة .

وظنى أن آثار جِدِّه واجتهاده في دين الله يدوم إلى يوم الساعة ، وإن انقطع نَسْلُهُ من جهة الذكور ظاهراً ، فنَشَرُ علمه بقوم مقام كلِّ نَسَبٍ ، ويُغْنِيهِ عن كلِّ نَسَبٍ مَكْتَسَبٍ ، والله تعالى يسقى في كل لحظة جديدة تلك الروضة الشريفة عَزَالِيَّ^(۱) رحمته ، وبزبد في الطافه وكرامته بفضله ومِنَّته ، إنه ولي كل خير .

ومما قيل عند وفاته :

قلوبُ العالمين على المَقَالِيِّ وأبناؤُ الورى شبهُ اللَّيَالِيِّ
أبشمرُ عُصْنِ أهلِ الفضلِ يوماً وقد مات الإمام أبو المعاليِّ

انتهى كلام عبد الغافر . وقد ساقه بكلمه الحافظ ابن عساكر في كتاب «التبيين» .
وأما شيخنا الذهبي غفر الله له ، فإنه حار كيف يصنع في ترجمة هذا الإمام الذي هو من محاسن هذه الأمة الحمديّة ، وكيف يمزقها ، فقرّظم ما أمكنه ، ثم قال : وقد ذكره عبد الغافر فأسهب وأطنب . إلى أن قال : وكان يذكر دروساً ، وساق نحو ثلاثة أسطر من أخبار كلام عبد الغافر ، ثم كأنه سئم ومَلَّ ؛ لأن مثله مثلُ محمولٍ على تقريظ عدوِّه ، فقال بعد أن انتهى من ذكر السطور الثلاثة التي حكها ، ما نصه ، وذكر الترجمة بطولها [انتهى]^(۲) .

فيقال له : هَلَّا زَيْتَ كِتَابِكَ بِهَا ، وطَرَّزْتَهُ بِمَحَاسِنِهَا ؛ فإنه أولى من خرافات تحكيها لأقوام لا يعي الله بهم ، بل ذكر أموراً سنبحت عنها بعد أن تتكلم على الفاظ غريبة وقعت في هذه الترجمة .

قوله : « ترعرع » أي تحرك ونشأ .

(۱) العزالي : جمع العزلاء . وهي مصب الماء من الراوية ونحوها . القاموس (عزل) .

(۲) ساقط من المطبوعة ، وهو من . . د .

قوله : « يَفْعُ » كذا وجدته ، وصوابه : « أَيْفَعُ » بهمزة ، يقال : أَيْفَعُ الْغَلَامُ :
أى ارتفع ، فهو يَأْفَعُ ، وَغَلَامٌ يَفْعُ ، أى مرتفعٌ .

قوله : « يُبْرِئُ عَلَى مَا عَهْدَ مِنَ الْأَثْرِ » أى يَزِيدُ وَيَعْلَمُ . وهو بضم الياء آخر^(۱) الحروف .
وَأَبْرٌ فُلَانٌ عَلَى أَصْحَابِهِ ، أى علاهم .

قول الباخرزى فى « دُمِيَّةُ الْفَصْرِ » : « حَقَائِقُهُ الْبَادِرَةُ » أى الْحَادَّةُ ، وَالْبَادِرَةُ : الْحِدَّةُ ،
أَو الْبَدِيَّةُ ، فَإِنَّ الْبَادِرَةَ تُطْلَقُ عَلَيْهِمَا .

قوله : « وَأَوْلَا سَدَّءٌ مَكَانَ أَبِيهِ » سَدَّءٌ ، بفتح السين ، وهو مضاف إلى الفاعل ،
و « مَكَانَ » مفعولاه .

قوله : « بَسُدَّه » بضم السين ، ويجوز فتحها^(۲) : أى بِحَاجِزِهِ^(۳) ، وَالسُّدُّ : الْجَبَلُ
وَالْحَاجِزُ .

قوله : « أَفْرَغَ عَلَى قُطْرِهِ » الْقُطْرُ ، بضم القاف : هو الناحية .

قوله : « قِطْرٌ » بكسر القاف وسكون الطاء : وهو النحاس الذائب . ومنه قوله تعالى :
﴿ أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾^(۴) .

ومذهب الحديث : مذهب^(۵) الشافعية ، وذلك اصطلاح أهل خراسان ، إذا أطلقوا
أصحاب الحديث يعمون الشافعية .

وتمام كلام الباخرزى بعد ذلك فى « دُمِيَّةُ الْفَصْرِ » : « وَهُ ، يعنى لإمام الحرمين ،
شعرٌ لا يكاد يُبْدِيهِ ، وَأَرْجُوا أَنْ يَضِيفَهُ^(۶) قَبْلُ^(۷) إِلَى سَوَائِفِ أَيَادِيهِ ، وَأَطَالَ^(۸) فِيهِ .

(۱) هكذا فى الأصول . والعمل الصواب : أول . (۲) عبارة القاموس (من دد) : « والسد :
الجبل والحاجز ، وبضم ، أو بالضم : ما كان مخلوقاً لله تعالى ، وبالفتح من فعلنا . »

(۳) فى المطبوعة : « أى الحاجزة » والمثبت من س ، د .

(۴) سورة الكهف ۹۶ . (۵) فى المطبوعة : « وهو مذهب » . والمثبت من س ، د .

(۶) فى المطبوعة : « بضمه » وفى س ، د : « بضمه » والمثبت من الهمزة .

(۷) فى الهمزة : « قبل » . (۸) فى المطبوعة : « والحال » . وأثبتنا ما فى س ، د .

وذكر أنه بيّض صُحُفَه ، عساه يُنشده من شعره شيئاً يكتبه فيها ، وما كان الإمام يسبح بإنشاد شعر نفسه ، افتقاراً بأثر والده .

وَبُشْتَنَقَان ، بضم الباء الواحدة والشين المعجمة والياء المثناة والنون الساكنة^(۱) ، والقاف : قرية على نصف^(۲) فرسخ من مدينة نيسابور .

وقد حكى شيخنا الذهبي كسر المنبر والأفلام والمخار ، وأنهم أقاموا على ذلك حَولاً . ثم قال : وهذا من فعل الجاهلية ، والأعاجم ، لا من فعل أهل السنة والاتباع^(۳) .

قلت : وقد حار هذا الرجل ما الذي يؤدي به هذا الإمام ، وهذا لم يفعله الإمام ولا أوصى به أن يفعل ، حتى يكون غصاً منه ، وإنما حكاة الحاكون ، إظهاراً لعظمة الإمام عند أهل عصره ، وأنه حصل لأهل العلم على كثرتهم ، فقد كانوا نحو أربعمئة تلميذ ، ما لم يتماكوا معه الصبر ، بل أدام إلى هذا الفعل ، ولا يخفى أنه لو لم تكن المصيبة عندهم بالفه أفصى الغايات لما وقعوا^(۴) في ذلك

وفي هذا أوضح دلالة لمن وقفه^(۵) الله على حال هذا الإمام ، رضى الله عنه وكيف كان شأنه فيما بين أهل العلم في ذلك العصر المشحون بالعلماء والزهاد .

ذكر زيادات آخر

في ترجمة إمام الحرمين ، جمعناها من متفرقات الكتب

عن الشيخ أبي محمد الجويني ، والد الإمام ، قال : رأيت إبراهيم الخليل عليه السلام في المنام فأهويت لأقبّل رجله ، فمنعني من ذلك ؛ تكريماً لي ، فاستدبرت^(۶) فقبّلت عقبه ، فأوتت ذلك الرّفة والبركة تبقى في عقبه .

(۱) الذي في معجم البلدان ۱/ ۶۳۰ : كسر النون .

(۲) في معجم البلدان : فرسخ . (۳) في س وحدها : « والابتداع » .

(۴) في المطبوعة : « لما بقوا هذا ووقعوا فيه » . وأثبتنا ما في س ، د .

(۵) كذا في الأصول . وأصل الصواب : « وقفه » .

(۶) في المطبوعة : « فاستدبرت » . والثبت من سائر الأصول .

قلت : وأى رفعة وبركة أعظم من هذا الإمام الذي طبَّق ذِكْرَهُ طَبَّقَ الأَرْضَ ، وعمَّ نفعه في مشارقها ومغاربها .

وعن إمام الحرمين : ما تكلمت في علم الكلام كلمة حتى حفظت من كلام القاضي أبي بكر وحده اثني عشر ألف ورقة .
سمت الشيخ الإمام بحكي ذلك .

قلت : انظر هذا الأمر العظيم ، وهذه المجامدات الكثيرة التي حفظها من كلام شخص (١) واحد في علم واحد ، فبقى كلام غيره ، والعلوم الأخر التي له فيها اليد الباسطة والتصانيف المستكثرة ، فقهاً وأصولاً وغيرها ، وكان (٢) مرادّه بالحفظ فهم تلك ، واستحضارها لكثرة المعاودة ، وأما الدرس عليها كما يدرس الإنسان المختصرات ، فأظن القوي تعجز عن ذلك .

ويحكي أنه قال يوماً للفرزالي : يافقيه . فرأى في وجهه التغير ، كأنه استقل هذه اللفظة على نفسه ، فقال له : افتح هذا البيت ، ففتح مكاناً وجده مملوءاً بالكتب فقال له : ما قيل لي : يافقيه ، حتى أتيت على هذه الكتب كلها .

وذكر ابن السمان أبو سعد في « الذيل » أنه قرأ بخط أبي جعفر محمد بن أبي علي ابن محمد الهمداني الحافظ ، سمعت أبا المعالي الجويني ، يقول : لقد قرأت خمسين ألفاً في خمسين ألفاً ، ثم خلّيت أهل الإسلام بإسلامهم ، فيها ، وعلومهم الظاهرة ، وركبت البحر الحضم ، وغصت في الذي نهى أهل الإسلام عنها ؛ كل ذلك في طلب الحق ، وكنت أهرُب في سالف الدهر من التقليد ، والآن قد رجعت عن الكلّ إلى كلمة الحق ، عليكم بدين العجائز ، فإن لم يُدركني الحق بلطف برّه فأموت على دين العجائز ، وتختم عاقبة أمرى عند الرحيل على نزهة أهل الحق وكلمة الإخلاص لا إله إلا الله ، فالويل لابن الجويني ، يريد نفسه .

قلت : ظاهر هذه الحكاية عند من لا تحقيق عنده البشاعة ، وأنه خلى الإسلام وأهله ،

(١) في المطبوعة : « رجل » . والمثبت من س ، د .

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « وكان » . والمثبت من الطبقات الوسطى .

وليس هذا معناها ، بل مراده أنه أنزل المذاهب كلها في منزلة النظر والاعتبار ، غير ممتصّب لواحد منها ، بحيث لا يكون عنده مَيْلٌ بقوده إلى مذهب معين ، من غير برهان ، ثم توضّح له الحق ، وأنه الإسلام ، فكان على هذه المِلَّة عن اجتهاد وبصيرة ، لا عن تقليد ، ولا يخفى أن هذا مقام عظيم ، لا يتهبأ إلا لمثل هذا الإمام ، وایس يُسَمَّح به لكلِّ أحد ، فإن غائلته تُخَشَى إلا على مَنْ برز في العلوم ، وبلغ في صحّة الدّهْن مَبْلَغ هذا الرجل العظيم ، فأرشد إلى أن الذي ينبغي عدم الخوض في هذا ، واستعمال دين المعجّاز .

ثم أشار إلى أنه مع بلوغه هذا المَبْلَغ ، وأخذ الحق عن الاجتهاد والبصيرة ، لا يأمن مكر الله ، بل يمتقد أن الحق^(۱) إن لم يدركه بلطفه ، ويختم له^(۲) بكلمة الإخلاص فالويل له ، ولا ينفعه إذ ذاك^(۳) علومه ، وإن كانت مثل مدد^(۴) البحر .

فانظر هذه الحكاية ، ما أحسنها ، وأدلتها على عظمة هذا الإمام ، وتسليمه لربه تعالى ، وتفويضه الأمر إليه ، وعدم اتكاله على علومه ، ثم تعجّب بمدّها من جاهل يفهم منها غير المراد ، ثم يخبّط خبّط عشواء .

وذكر ابن السمعاني أيضا أنه سمع أبا العلاء أحمد بن محمد بن الفضل الحافظ بأصبهان ، ذكر عن محمد بن طاهر المقدسي الحافظ ، قال : سمعت أبا الحسن القيرواني الأديب بنيسابور ، وكان [ممّن]^(۱) يختلف إلى درس إمام الحرمين أنه قال : سمعت أبا المعالي يقول : لا تشغلوا بالكلام ، فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي^(۵) ما بآبغ ما اشتغلت به .

قلت أنا : يشبهه^(۶) أن تكون هذه الحكاية مكذوبة ، وابن طاهر عنده تحامل على إمام الحرمين ، والقيرواني المشار إليه رجل مجهول ، ثم هذا الإمام العظيم الذي ملأت تلامذته الأرض لا ينقل هذه الحكاية عنه غير رجل مجهول ، ولا تعرف من غير طريق

(۱) في المطبوعة : « أن الله تعالى » ، وأثبتنا ما في س . د . وقد سبق في كلام إمام الحرمين .

(۲) ساقط من دوحدها . (۳) في المطبوعة : « إدراك » . والمثبت من س .

(۴) زيادة من س وحدها . (۵) في س وحدها : « منى » .

(۶) في المطبوعة ، د : « قلت انا نشبهه » . والمثبت من س .

ابن طاهر ، إن هذا لمجيب ! وأغلبُ ظني أنها كذبة ، انتعلها^(١) من لا يستحي ،
وما الذي بلغ به رضي الله تعالى عنه علم الكلام ؟ أليس قد أعز الله به الحق ، وأظهر به
السنة ، وأمات به البدعة ؟

ثم نقول لهذا الذي لا يفهم : إن كان علم الكلام يبلّغ به الحق ، فلا يندم على الاشتغال
به ، وإن بلغ [به]^(٢) الباطل ، فإن لم يعرف أنه على الباطل ، وظن أنه على الحق ،
فكذلك لا يندم ، وإن عرف أنه على باطل ، فمعرفة بأنه على باطل موجبة لرجوعه عنه ،
فليس ثم ما يُنتقد .

﴿ ذكر^(٣) ما وقع من التخبيط في كلام شيخنا الذهبي ،

والتحامل على هذا الإمام العظيم ، في أمر هذا الإمام الذي هو من أساطين
هذه الأمة المحمدية ، نضرها الله ﴾

قد قدمنا لك من تحامل الذهبي عليه ، في تزيقه كلام عبد الغافر ، وإنكاره ما فعل
تلامذة الإمام عند موته ، وأنت إذا عرفت حال الذهبي لم تحتاج إلى داييل يدل على أنه قد
تحامل عليه .

وايس بصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى داييل^(٤)

فمن كلام الذهبي : وكان أبو المعالي مع تبخّره في الفقه وأصوله ، لا يدرى الحديث ،
ذكر في كتاب « البرهان » حديث معاذ في القياس ، فقال : هو مدوّن في الصحاح ،
متفق على صحته . كذا قال ، وأنى له في الصححة ، ومداره على الحارث بن عمرو ، وهو
مجهول ، عن رجال من أهل حمص ، لا يُدرى من هم ، عن معاذ . انتهى .

فأما قوله « كان لا يدرى الحديث » فإساءة على مثل هذا الإمام ، لا تنبغي . وقد تقدم

(١) في الطبوعة : « فعلها » . وأثبتنا ما في س ، د . (٢) تكلمة يقتضيهما السياق .

(٣) من هنا إلى قوله : « شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان » ساقط من س .

(٤) البيت لأبي الطيب المتنبي . ديوانه ٩٢/٣ بصرح العكبري . وفيه : « في الأفهام شيء » .

فی کلام عبد الفافر اعتماده الأحادیث فی مسائل الخلاف ، و ذکره الجرح والتعديل فیها ،
وعبد الفافر أعرفُ بشيخه من الذهبي ، ومن يكون بهذه المثابة كيف يقال عنه : لا يدري
الحديث ؟ وهبُ أنه زلَّ في حديث أو حديثين أو أكثر ، فلا يوجب ذلك أن يقول :
لا يدري الفن ، وما هذا الحديث وحده ادعى الإمام صحته ، وليس بصحيح ، بل قد ادعى
ذلك في أحاديث غيره ، ولم يوجب ذلك عندنا الغضُّ منه ، ولا إزالته عن مرتبته الصاعدة^(۱)
فوق آفاق السماء .

ثم الحديث رواه أبو داود والترمذي^(۲) ، وهما من دواوين الإسلام ، والفقهاء
لا يتحاشون من إطلاق لفظ الصحاح عليهما ، لاسيما سنن أبي داود ، فليس هذا كبيراً من .
ومن قبيح كلامه ، قال ، وقال المازري في « شرح البرهان » في قوله : « [إن]^(۳)
الله يعلم الكلّيات لا الجزئيات » وددتُ لو محوتها بدمي .

قلت : هذه لفظة ملعونة ، قال ابن دحية : هي كلمة مكذبة للكتاب والسنة ، يكفر بها ،
هجره عليها جماعة ، وحلف القشيري لا يكلمه بسببها مدة ، فجاور وتاب . انتهى .
ما أفيحه فضلاً مشتملاً على الكذب الصريح ! وقلة الحق ، مستحلاً على قائله
بالجهل بالعلم والعلماء ، وقد كان الذهبي لا يدري « شرح البرهان » ولا هذه الصنعة ،
ولكنه يسمع خرافات من طلبة الحنابلة فيمتقدها حقاً ، ويودعها تصانيفه .

أما قوله إن الإمام قال : « إن الله يعلم الكلّيات لا الجزئيات » يقال له ما أجراك
على الله ! متى قال الإمام هذا ؟ ولا خلاف بين أئمتنا في تكفير من يمتد هذه المقالة ،
وقد نص الإمام في كتبه الكلامية بأثرها على كفر من ينكر العلم بالجزئيات ، وإنما
وقع في « البرهان » في أصول الفقه شيء استطرده القلم إليه ، فهم منه المازري ثم أمر^(۴)
هذا ، وذكر ما سنحكيه عنه ، وسنجيب عن ذلك ، ونعقد له فصلاً مستقلاً .

(۱) أخرجه أبو داود في (باب اجتهاد الرأي في القضاء ، من كتاب الأفضية) ۷۵/۲ ، والترمذي
و (باب حدثنا هناد حدثنا وكيع ، من كتاب الأحكام) ۲۴۹/۱ .
(۲) كذا في المطبوعة . وفي د : « القاعدة » : (۳) زيادة من د ، على ما والطبوعة .
(:) كذا في المطبوعة . وورد : « أمن » . وفيها وفي المطبوعة : « تم » ولعل ما أثبتناه هو الصواب .

وأما قوله « قلت : هذه لفظة ملعونة » فنقول : لعن الله قائلها .

وأما قوله « قال ابن دحية » إلى آخر ما حكاه عنه .

فنقول : هل يحتاج مثل هذه المقالة إلى كلام ابن دحية ؟ ولو قرأ الرجل شيئا من علم الكلام لما احتاج إلى ذلك ، فلا خلاف بين المسلمين في تكفير مُنكِرِ العلم بالجزئيات ، وهي إحدى المسائل التي كُفِّرَتْ بها الفلاسفة .

وأما قوله : « وحاف القشيري لا يكلمه بسببها^(۱) مدة » فمن نقل له ذلك ؟ وفي أي كتاب رآه ؟ وأقسم بالله يمينا بارة إن هذه مخالفة^(۲) على القشيري ، و [قد]^(۳) كان القشيري من أكثر الخلق تعظيماً للإمام ، وقد منّا عنه عبارة المدرجوركيه^(۴) ، وهي قوله في حقه : لو ادعى النبوة لأغناه كلامه عن إظهار المعجزة .

وابن دحية لا يُقبل روايته ؟ فإنه متهم بالوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما ظنك بالوضع على غيره ؟ والذهبي نفسه معترف بأنه ضعيف ، وقد بالغ في ترجمته في الإزراء عليه ، وتقرير أنه كذاب ، ونقل تضعيفه عن الحافظ أيضا ، وعن ابن نقطة ، وغير واحد . وأخبرُ الناس به الحافظ ابن النجار ، اجتمع به وجالسه ، وقال في ترجمته : رأيت الناس جميعين على كذبه وضعفه ، قال : وكانت أمارات ذلك لأئمةً عليه . وأطال في ذلك .

وبالجملة لا أعرف محدثا إلا وقد ضعف ابن دحية ، وكذبه ، لا الذهبي ، ولا غيره ، وكلهم يصنفه بالوقعة في الأئمة والاختلاق عليهم ، وكفى بذلك .

وأما قوله « وبقي بسببها مدة مجاورا ومات » فمن البهت ، لم ينفِ الإمام أحدا ، وإنما هو خرج ومعه القشيري وخاق ، في واقعة الكندري التي حكيتها في ترجمة الأشعري ، وفي ترجمة أبي سهل بن الموفق ، وهي واقعة مشهورة خرج بسببها الإمام والقشيري ،

(۱) في الطبوعة : « بسبب ذلك » . وفي د : « بسببه » وأثبتنا ما سبق .

(۲) كذا في الطبوعة ، وفي د : « إن هذا لمتناق » . (۳) زيادة من د ، على ما في الطبوعة .

(۴) كذا في الأصول . والفائل هو أبو القاسم القشيري ، وقد تقدم هذا في صفحة ۱۷۴

والحافظ البيهقي وخلق، كان سببها أن الكندي أمر بلعن الأشعري على النار، ليس غير ذلك، ومن ادعى غير^(۱) ذلك فقد احتمل بهتاناً وإثماً مبيناً.

ومن كلامه أيضاً: أخبرنا يحيى بن أبي منصور الفقيه، وغيره من كتابهم، عن الحافظ عبد القادر الرهاوي، عن أبي العلاء الحافظ الهمداني أخبره قال: أخبرني أبو جعفر الهمداني الحافظ، قال: سمعت أبا المعالي الجويني، وقد سئل عن قوله تعالى ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ أَسْتَوِي﴾^(۲) فقال: كان الله ولا عرش. وجعل يتخبط في الكلام.

فقلت: قد علمنا ما أشرت إليه، فهل عند الضرورات من حيلة؟

فقال: ما تريد بهذا القول، وما تعني بهذه الإشارة.

قلت: ما قال عارف قط يا رباه إلا قبل أن يتحرك لسانه قام من باطنه قصد لا يلتفت يميناً ولا يسرة، بقصد الفوقية، فهل لهذا القصد الضروري عندك من حيلة فيبينها تخلص من الفوق والتحت. وبكيت وبكى الخلق.

فضرب بيده على المرير، وصاح بالحيرة، وخرق ما كان عليه، وصارت قيامة في المسجد، فنزل ولم يجبني إلا بتأفيف الدهشة والحيرة، وسمعت بعد هذا أصحابه يقولون: سمعناه يقول: خيرني الهمداني. انتهى.

قلت: قد تكلف لهذه الحكاية وأسندها بإجازة على إجازة، مع ما في إسنادها ممن لا يخفى تحاطه على الأشعري، وعدم معرفته بعلم الكلام.

ثم أقول: يا لله ويا للمسلمين! أيقال عن الإمام إنه يتخبط عند سؤال سأل إياه هذا المحدث، وهو أستاذ الناظرين وعلم التكلمين؟ أو كان الإمام عاجزاً عن أن يقول له: كذبت يا ملعون، فإن العارف لا يحدث نفسه بفوقية الجسمية، ولا يحدد ذلك إلا جاهل يعتقد الجهة!

بل نقول: لا يقول عارف: يا رباه، إلا وقد غابت عنه الجهات، ولو كانت جهة فوق مطلوبة لما منع المصلي من النظر إليها، وشدد عليه في الوعيد عليها.

(۱) كذا في المطبوعة وفي د: «خلاف». (۲) سورة طه.

وأما قوله « صاح بالـخـيرة » وكان يقول : « حَيَّرَنِي الـهَمْدَانِي » فَكَذِبٌ مَمَّنْ لَا يَسْتَحْيِي ، وَآيَةُ شِعْرِي ! أَيَّ شَبْهَةٍ أَوْرَدَهَا ، وَأَيَّ دَائِلٍ اعْتَرَضَهُ حَتَّى يَقُولَ : حَيَّرَنِي الـهَمْدَانِي .

ثم أقول : إن كان الإمام متحيراً لا يدري ما يعتقد ، فَوَاهَاً عَلَى أئمة المسلمين من سنة ثمان وسبعين وأربعمائة إلى اليوم ؛ فإن الأرض لم تُخْرِجْ من لَدُنْ عَهْدِهِ أُعْرِفَ مِنْهُ بِاللَّهِ ، وَلَا أُعْرِفَ مِنْهُ ! فَيَا لَيْتَ مَاذَا يَكُونُ حَالُ الذَّهَبِيِّ وَأَمْثَالِهِ إِذَا كَانَ مِثْلُ الْإِمَامِ مُتَحَيِّرًا ؟ إِنَّ عَذَا لَخَزِيٍّ عَظِيمٍ . ثُمَّ آيَةُ شِعْرِي ! مَنْ أَبُو جَعْفَرِ الـهَمْدَانِي فِي أئمة النظر والكلام ؟ وَمَنْ هُوَ مِنْ ذَوِي التَّحْقِيقِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ !

ثم أعاد الذهبى الحكاية عن محمد بن طاهر ، عن أبي جعفر ، وكلاهما لا يُقبَلُ نقله ، وزاد فيها أن الإمام صار يقول : يَا حَبِيبِي مَا تَمَّ إِلَّا الْخَيْرَةُ ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ ، لَقَدْ ابْتُلِيَ^(١) الْمُسْلِمُونَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْجَهْلَةِ بِمَصِيبَةٍ لَا عَزَاءَ بِهَا .

ثم ذكر أن أبا عبد الله الحسن بن العباس الرُّسْتَمِيَّ ، قال : حَكِيَ لَنَا أَبُو الْفَتْحِ الطَّيْبَرِيُّ ، الْفَقِيهَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْعَالِي فِي مَرَضِهِ ، فَقَالَ : اشْهَدُوا عَلَيَّ أَنِّي رَجَعْتُ عَنْ كُلِّ مَقَالَةٍ يُخَآفُ فِيهَا السَّلْفَ ، وَأَنِّي أَمُوتُ عَلَى مَا يَمُوتُ عَلَيْهِ عَجَائِزُ نَيْسَابُورَ . انْتَهَى .

وهذه الحكاية ليس فيها شيء مستنكر ، إلا ما يوهم أنه كان على خلاف السلف . ونقل^(٢) في العبارة زيادة على عبارة الإمام .

ثم أقول : للأشاعرة قولان مشهوران في إثبات الصفات ، هل تمرّ على ظاهرها مع اعتقاد التنزيه ، أو تؤوّل ؟

والقول بالإمرار مع اعتقاد التنزيه هو المزمور إلى السلف ، وهو اختيار الإمام في « الرسالة النظامية » وفي مواضع من كلامه ، فرجوعه معناه الرجوع عن التأويل إلى التفويض ، ولا إنكار في هذا ، ولا في مقابله ، فإنها مسألة اجتهادية ، أعني مسألة التأويل أو التفويض

(١) في المطبوعة : « ابتلى الناس المسلمون » . والمثبت من د .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « هل » .

مع اعتقاد التنزيه ، وإنما المصيبة الكبرى والداهية الدهياء الإمرار^(۱) على الظاهر ، والاعتقاد أنه المراد ، وأنه لا يستحيل على الباري ، فذلك قول المجسّم عبّاد الوثن ، الذين في قلوبهم زيغ يحملهم الزيغ على اتباع المتشابه ، ابتغاء الفتنة ، عليهم لعائنُ الله تنزى واحدة بعد أخرى ، ما أجرأهم على الكذب ، وأقلّ فهمهم للحقائق .

﴿ شرح حال مسألة الاسترسال التي وقعت في كتاب البرهان ﴾

اعلم أن هذا الكتاب وضعه الإمام في أصول الفقه ، على أسلوب غريب ، لم يقم فيه بأحد ، وأنا أسميه لفز الأمة ، لما فيه من مصاعب الأمور ، وأنه لا يُخلى^(۲) مسألة عن إشكال ، ولا يخرج إلا عن احتيار يخترعه لنفسه ، وتحقيقات يستبدُّ بها .

وهذا الكتاب من مفتخرات الشافعية ، وأنا أعجب لهم ، فليس منهم من انتدب لشرحه ، ولا للكلام عليه إلا مواضع يسيرة ، تكلم عليها أبو المظفر بن السّماني في كتاب « القواطع » وردّها على الإمام ، وإنما انتدب له المالكية ، فشرحه الإمام أبو عبد الله المازري ، شرحه بتمه ، وعمل عليه أيضا مشكلا ، ثم شرحه أيضا أبو الحسن الأنباري من المالكية ، ثم جاء شخص مغربي ، يقال له الشريف أبو يحيى ، جمع بين الشرحين ، وهؤلاء كلهم عندنا بعض تحامل على الإمام من جهتين .

إحداها : أنهم يستصعبون مخالفة الإمام أبي الحسن الأشعري وبيرونها هُجّة عظيمة والإمام لا يقتيد [لا]^(۳) بالأشعري ولا بالشافعي ، لا سيما في « البرهان » وإنما يتكلم على حسب تأدية نظره واجتهاده ، وربما خالف الأشعري ، وأتى بعبارة عالية ، على عادة فصاحته ، فلا تحمل المغاربة أن يقال مثلها في حق الأشعري .

وقد حكينا كثيراً من ذلك في « شرحنا على مختصر ابن الحاجب » .

(۱) في المطبوعة : « الامراد » . وفي د : « الإبراد » وأثبتنا ما سبق .

(۲) في المطبوعة ، د : « تخار » . وأثبتنا ما في س . (۳) زيادة من س وحدها .

والثانية أنه ربما نال من الإمام مالك رضي الله تعالى عنه ، كما فعل في مسألة الاستصلاح والمصالح المرسلة ، وغيرها .

وبهاتين الصفتين يحصل للمغاربة بعض التحامل عليه مع اعترافهم بملو قدره ، واقتصارهم ؛ لا سيما في علم الكلام على كتبه ، ونهيمهم عن كتب غيره .

ثم اعلم أن لهذا الإمام من الحقوق في الإسلام ، والمناضلة في [علم]^(۱) الكلام عن الدين الحنيفي ما لا يخفى على ذي تحصيل ، وقد فهمه المازري إنكار العلم بالجزئيات ، [وانكر]^(۲) وأفرط في التغليظ عليه ، وأشبع القول في تقرير إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، ولا حاجة به إليه ، فإن أحدا لم ينازعه فيه ، وإنما هو تصور أن الإمام ينازعه فيه .
ومعاذ الله أن يكون ذلك .

ولقد سمعت الشيخ الإمام^(۳) رحمه الله غير مرة يقول : لم يفهم المازري كلام الإمام ، ولم أسمع منه زيادة على هذا ، وقلت أنا له رحمه الله إذ ذاك : لو كان الإمام على هذه العقيدة لم يحتج إلى أن يدأب نفسه في « تصنيف النهاية » في الفقه ، وفيه جزئيات لا تنحصر ، [والعلم]^(۴) غير متعلق على هذا التقدير^(۵) عنده بها .

وقلت له أيضا : هذا كتاب « الشامل » للإمام في مجلدات عدة في علم الكلام ، والمسألة المذكورة حقا أن تقر فيه ، لا في « البرهان » ، فلم لا يكشف عن عقيدته فيه ؟ فأعجبه ذلك .

وأقول ، الآن قبل الخوض في كلام الإمام والمازري : لقد فحخت عن كلمات^(۶) هذا الإمام في كتبه الكلامية ، فوجدت إحاطة علم الله تعالى عنده بالجزئيات أمراً مفروغا منه ، وأصلا مقررًا يكفر من خالفه فيه . وهذه مواضع من كلامه :

(۱) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د .

(۲) زيادة من المطبوعة . وهو من س ، د . (۳) زيادة من س وحدها .

(۴) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د . (۵) في المطبوعة : « التقرير » . وأثبتنا ما في

س ، د . (۶) في المطبوعة : « كلمات » . والمثبت من س ، د .

قال في « الشامل » : في القول في إقامة الدلائل على الحياة والعلم ، بمد أن قرر إجماع الأمة على بطلان قول من يُثبت علمين قديمين ، مانعاً : فلم يبق إلا ما صار إليه أهل الحق من إثبات علم واحد قديم ، متعلق بجميع المعلومات . انتهى .

ثم قال : فإن قال قائل : إذا جوزتم أن يخالف علم القديم العلم الحادث ، ولم تمنعوا أن يتعلق العلم الواحد بما لا يتناهى ، ومنعتم ذلك في العلم الحادث ، واندفع في سؤال أورده ، ثم قل : قلنا^(١) : الدلالة دلت على وجوب كون القديم عالماً بجميع المعلومات .

ثم قال : فإن قيل : ما دليلكم على وجوب كونه عالماً بكل المعلومات ، وبهم^(٢) تنكرون على من يأتي^(٣) ذلك ؟

فات : قد تدبرتُ كلام المشايخ في كتبهم ومصنفاتهم ، وأحطت في غالب ظني بكل ما قانونه . وذكر طريقة ارتضاها في الدلالة على ذلك ، وختمها بما نصه : فهذه هي الدلالة القاطعة على وجوب كون الإله سبحانه عالماً بكل معلوم^(٤) . انتهى .

وقال في « باب القول في أن العلم الحادث ، هل يتعلق بمعلومات ما نصه : إذا علم العالم منا أن معلومات الباري لا تتناهى^(٥) .

وكرر في هذا الفصل أنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على التفصيل ، غير مأمرة ، ولا معنى للتأويل في ذلك ، وكتبه مشحونة به .

وقال^(٦) في « الإرشاد »^(٧) في مسألة تقرير العلم القديم ما نصه : ومما يتمسكون به أن

(١) في المطبوعة ، د : « فأمّا » . وأثبتنا ما في س .

(٢) في المطبوعة ، د : « ولم » . وأثبتنا ما في س . وله نظير في كلام إمام الحرمين . انظر مثلاً

الإرشاد ، ٢٠ ، ٨٥ . (٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، د : « يأتي » .

(٤) في المطبوعة : « العلوم » . وفي د : « العلوم » . وأثبتنا ما في س .

(٥) في المطبوعة ، د : « انتهى » ، والمثبت من س .

(٦) من هنا إلى قوله : « ومن شعر إمام الحرمين » ساقط من س .

(٧) صفحة ٩٢ . وهذا القول لم يذكره إمام الحرمين في « مسألة تقرير العلم القديم » كما ذكر

ابن السبكي . وإنما ذكره في « باب القول في إثبات العلم بالصفات . فصل تعليل الواجب والرد على منكريه » .

قالوا : علم الباری [سبحانه و] (۱) تعالی ، علی زعمك (۲) ، یتعلق بما لا یتناهی من المعلومات علی التفصیل . انتهى (۳) .

ثم لما أجاب عن شبهة القوم قرّر هذا التقرير ، وهو عنده مفروغ منه .
وكذلك في « البرهان » في « باب النسخ » صرح بأن الله تعالى يعلم على سبيل التفصیل كل شيء .

إذا عرفت ذلك فأنا على قطع بأنه معترف بإحاطة العلم بالجزئيات .

فإن قلت : وما بيان هذا الكلام الواقع في « البرهان » ؟

قلت : « العالم من يدعو (۴) الواضح واضحا ، والشكّل مشكلاً » وهو كلام مشكّل ، بحيث أجهد أمره على المازري ، مع فرط ذكائه وتضلعه بعلوم الشريعة ، وأنا (۵) أحكيه ثم أقرره ، وأبين لك أن القوم لم يفهموا إيراد الإمام ، وأن كلامه المشار إليه مبني على إحاطة العلم القديم بالجزئيات ، فكيف يؤخذ منه خلافه ؟

فأقول : قال الإمام : « وأما المبرّ بين الجواز (۶) المحكوم به ، والجواز بمعنى التردد والشك فلا تخ ، ومثاله أن العقل يقضى بتحرك جسم ، وهذا الجواز ثبت بحكم العقل ، وهو تقيض الاستحالة ، وأما الجواز المتردد فكثير ، ونحن نكتفي فيه بمثال واحد ، ونقول : تردد المتكلمون في انحصار الأجناس كالألوان ، فقطع القاطعون بأنها غير متناهية في الإمكان ، كأحد كل جنس ، وزعم (۷) أنها منحصرة .

وقال المقتصدون : لا ندري أنها منحصرة ، ولم يبنوا مذهبهم على بصيرة وتحقيق .
والذي أراه قطعا أنها منحصرة ؛ فإنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم منها بأحد على التفصیل ، وذلك مستحيل .

(۱) ايس في الإرشاد . (۲) في الإرشاد : « زعمكم » .

(۳) لم يذته الكلام عند هذا الحد كما يذكر المصنف ، وله كلمة طويلة في الإرشاد .

(۴) كذا في المطبوعة . وفي د : « يرى » . (۵) في المطبوعة : « وإنما » . وأثبتنا ما في د .

(۶) في الأصول : « الحجاز » وأثبتنا الصواب مما سيأتي في كلام ابن السبكي .

(۷) كذا بالأصول ولعل الصواب : « وزعموا » .

فإن استنكر الجهالة ذلك ، وشمخوا بآنا فهم ، وقالوا : الباري تعالى عالم بما لا يتناهى
على التفصيل ، سفهنا عقولهم ، وأحلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات ، وبالجملة علم الله تعالى
إذا تعلق بجواهر لا نهاية لها ، فمضى تعلقه بها استرساله عليها ، من غير تعرض لتفصيل
الآحاد ، مع نفي النهاية ؛ فإن ما يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقارير
غير متناهية في العلم ، والأجناس المختلفة التي فيها الكلام يستحيل استرسال الكلام عليها ؛
فإنها متباعدة بالجواهر ، وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال ، وإذا لاحت
الحقائق فأيقل الأخرق بعدها ما شاء . انتهى كلامه في « البرهان » .

والذي أراه لنفسي وأمن أحبه الانتصار على اعتقاد أن علم الله تعالى محيط بالكليات
والجزئيات ، جليلها وحقيرها ، وتكفير من يخالف في واحد من النصبين ، واعتقاد أن
هذا الإمام بريء من المخالفة في واحد منهما ، بدليل تصريحه في كتبه الكلامية بذلك ،
وأن أحدا من الأشاعرة لم ينقل هذا عنه ، مع تتبعهم لكلامه ، ومع أن تلامذته وتصانيفه
ملأت الدنيا ، ولم يُعرف أن أحدا عزا ذلك إليه ، وهذا برهان قاطع على كذب من تفرد
بنقل ذلك عنه ؛ فإنه لو كان صحيحا لتوفرت الدواعي على نقله ، ثم إذا عرض هذا الكلام ،
تقول : هذا مشكل نُضرب عنه صفحا ، مع اعتقاد أن ما فهم منه من أن العلم القديم
لا يُحيط بالجزئيات ليس بصحيح ، ولكن هناك معني غير ذلك ، اسنا مكلفين بالبحث عنه ،
وإذا دُفِعنا إلى هذا الزمان الذي شَمَخَت الجهال فيه بأنوفها ، وأرادوا الضمة من قدر هذا
الإمام ، وأشاعوا أن هذا الكلام منه دال على أن العلم القديم لا يُحيط بالجزئيات ، أخرجنا
ذلك إلى الدفاع عنه ، وبيان سوء فهمهم ، واندفعنا في تقرير كلامه ، وإيضاح معناه .

فنقول : مقصود الإمام بهذا^(١) الكلام الفرق بين إمكان الشيء في نفسه ، وهو كونه
ليس بمستحيل ، وعبر عنه بالجواز المحكوم به ، ومثله بجواز تحريك جسم ساكن ،
وبين الإمكان الذهني ، وهو الشك والتوقف ، وعدم العلم بالشيء ، وإن كان الشيء في نفسه
مستحيلا ، وعبر عنه بالجواز بمعنى التردد ، ومثله بالشك في تنهى الأجناس ، وعدم

(١) في الطبعة: « في هذا » . وانثبت من د .

تناهيا عند الشاكين ، مع أن عدم تناهيها يستحيل^(١) عنده ، وإلى استحالة أشار بقوله : « والذي أراه قطعا أنها منحصرة » واستدل على ذلك بأنها لو كانت غير منحصرة لتعلق العلم بأحد لا تتناهى على التفصيل ؛ لأن الله تعالى عالم بكل شيء ، فإذا كانت الأجناس غير متناهية ، وجب أن يعلمها غير متناهية ؛ لأنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، وهي لا تفصيل لها ، حتى يعلمه على التفصيل ، فالربُّ تعالى يعلم الأشياء على ما هي عليه ، إن جملة فجملة ، وإن مفصلة فمفصلة ، والأجناس المختلفة متباينة بحقائقها ؛ فإذا علمها وجب أن يعلمها مفصلة متمايزة بعضها عن بعض .

وأما أن ذلك يستحيل ؛ فلأن كل معلوم على التفصيل فهو منحصر متناه كما أنه^(٢) موجود في الخارج ، فهو منحصر متناه ؛ لوجوب تشخصها في الذهن كما في الخارج .
واعلم أن الإمام إنما سكت عن بيان الملازمة ؛ لأن داليلها كالفروع منه .

وقوله : « فإن استنكر الجهلة ذلك ، وقالوا الباري عالم بما لا يتناهى على التفصيل » هو إشارة إلى اعتراض على قوله : « وذلك مستحيل » .

تقريره أن الباري تعالى عالم بما [لا]^(٣) يتناهى على التفصيل ، وهذا أصل مفروع منه ، وإذا كان كذلك فقولك إن تعلق العلم بما لا يتناهى مستحيل قول ممنوع .
وقوله : « سفهنا عقولهم » هو جواب الاعتراض .

وقوله : « وأحلنا تقرير هذا الفن على أحكام الصفات » إشارة إلى أن تقرير استحالة تعلق العلم بما لا يتناهى على التفصيل مذکور في باب « أحكام الصفات » وكتب أصول الدين .
وقوله : « وبالجملة » هو بيان لكيفية تعلق علم الله تعالى بما لا يتناهى ، مع صلاحية كونه جواباً عن الاعتراض المذكور ، وتقريره : أن علم الله سبحانه وتعالى إذا تعلق بجواهر لا نهاية لها كان معنى تعلقه بها استرساله ، عليها ، ومعنى استرساله عليها ، والله أعلم ، هو أن علمه سبحانه وتعالى يتعلق بالعلم الكلي الشامل لها ، على سبيل التفصيل ، فيسترسل عليها من غير

(١) في المطبوعة : « مستحيل » . والنبت من د .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « كما أن » . وامل الصواب : « كما أن كل موجود » .

(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من د .

تفصیل الآحاد ؛ لتعلقه بالشامل لها ، من غير تمييز بعضها عن بعض ، وتعلقه بها على هذا الوجه ، وعدم تعلقه بها على سبيل التفصيل ليس بنقص^(۱) في التفصيل فيها مع نفي النهاية مستحيل ، فإذا وجب أن تكون غير مفصلة ، ووجب أن يعلمها غير مفصلة ، لوجوب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه .

وقوله : « فإن ما يُحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم » أى إنما تعلق علمه بها ، على سبيل الاسترسال ، لا على سبيل التفصيل لأن المعلوم على التفصيل يستحيل أن يكون غير متناهٍ ، كما أن الموجود يستحيل أن يكون غير متناهٍ ، فما ليس بمتناهٍ يستحيل أن يكون مفصلاً متميزاً بعضه عن بعض ، فإذا تعلق العلم به وجب أن يكون معنى تعلقه استرساله عليه ، لوجوب تعلق العلم بالشيء ، على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل .
قوله : « والأجناس المختلفة التى فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها » جواباً عن سؤالٍ مقدّر من جهة المترض .

تقرير السؤال : إذا جاز استرسال العلم على الجواهر التى لا نهاية لها ، فلم لا تكون الأجناس المختلفة التى فيها الكلام يستحيل استرسال العلم عليها ، فإنها متباينة بالخواص ، أى بالحقائق ، فليس بينها قدرٌ مشترك ، بفقاهها يسترسل العلم بسبب تعلقه عليها .
ولقائل أن يقول : لم قلت : إنه ليس بينها مدركٌ مُسترسَل ؟

وقوله : « وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال » قد سبق فى أول الدليل ، وإنما أعاده هنا ؛ لأنه مع الكلام المذكور آنفاً يصاح أن يكون دليلاً على المطلوب ، أعنى أن الأجناس متناهية ، وتقريره أن الأجناس إذا كان استرسال العلم عليها مستحيلاً ، وجب أن تكون معلومة على التفصيل ، وإلا لم تكن معلومةً له ، سبحانه وتعالى ، وتعلق العلم بها على التفصيل مع نفي النهاية محال ، فوجب أن تكون محصورةً متناهية .

وإذا ظهر مقصود الإمام أولاً ، وهو الفرق بين الإمكانين ، وثانياً ، وهو أن الأجناس متناهية ، ودليله على هذا ، وجوابه غير^(۲) ما تُرض به عليه ، تبين أنه بنى دليلاً على قواعد :

(۱) ن المطبوعة : « ينقص » وأثبتنا ما فى د . (۲) كذا بالأصول . ونرى الصواب : « عن » .

إحداها : أن الله عز وجل عالم بكل شيء ، الجزئيات والكليات ، لا تخفى عليه خافية .
والثانية : أن الله تعالى يعلم الأشياء ، على ما هي عليه ، فيعلم الأشياء المجمّلة التي لا يتميز
بعضها عن بعض ، مفصّلةً ، وهذا خلاف مذهب ابن سينا ، حيث زعم أنه تعالى لا يعلم
الجزئيات الشخصية ، إلا على الوجه الكليّ ، وذلك كفرٌ صراح (١) .

والثالثة : أن المعلومات الجزئية المتميّزة المفصّلة لا يمكن أن تكون غير متناهية ،
تشبيهاً للوجود الذهنيّ بالوجود الخارجي ، وإلى هذا أشار بقوله « فإن ما يُحيل دخول
ما لا يتناهى في الوجود يُحيل وقوع تقديرات غير متناهية في العلم » .

والرابعة : أن الأجناس المختلفة التي فيها الكلام متناهية بخواصها ، أي بحقائقها ،
متميّز بعضها عن بعض .

وإنما قلنا : إنه بنى كلامه على القواعد المذكورة ؛ لأنه لو لم يكن الربُّ عزَّ وجلَّ
عالمًا بكلِّ شيء لم يجب أن يعلم الأجناس ؛ ولأنه لو لم يعلم (٢) الأجناس ، أي (٣) الأشياء ،
على ما هي عليه لم يجب إذا كانت غير متناهية أن يعلمها غير متناهية ، ولا إذا كانت متميّزة
بعضها عن بعض أن يعلمها مفصّلة ، ولأنه لو لم تكن الأجناس التي فيها الكلام متباينةً
بحقائقها لم يجب أن يعلمها على التفصيل ، فظهر أن قوله : « لو كانت غير منحصرة تعلق العلم
بما لا يتناهى على التفصيل » وهو الملازمة ، مبنيٌّ على هذه القواعد الثلاث ، وكذلك قوله
في الجواب عن الاعتراض : « إن معنى تعلق العلم بالجواهر التي لا تتناهى هو استرساله
عليها » مبنيٌّ على أنه يعلم الأشياء على ما هي عليه ، فإن ما لا يتناهى لا يتميز ببعضه
عن بعض .

وأما قوله : « إن تعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » وهو انتفاء التالي ،
فهو مبنيٌّ على وجوب تعلق العلم بالشيء على ما هو عليه ، وعلى أن كلَّ متميّزٍ ببعضه عن بعض
مُتناهٍ ؛ فإنه لو لم يجب أن يعلم الأشياء على ما هي عليه ، لوجب أن يكون المتميّز ببعضه
عن بعض غير مُتناهٍ ، ولم يصح قوله : « وتعلق العلم على التفصيل بما لا يتناهى محال » ، والله أعلم .

(١) في المطبوعة : « صريح » . والمثبت من د . (٢) زيادة في المطبوعة على ما في د .

إن^(۱) خرق المسألة أن مالا يتناهى هل هو في نفسه متميزٌ بمضه عن بعض ، أو لا ؟ فإن كان ، وجب اعتقاد أن الرب تعالى يعلمه على التفصيل ،^(۲) والإمام يخالف في ذلك ، وإن لم يكن لم يجز أن يعلمه على التفصيل^(۳) ، كيلا يلزم الجهل ، وهو العلم بالشيء على خلاف ما هو عليه ، ولا يخالف في ذلك عاقل ، ولا يشك^(۴) في احتياج الإمام إلى دلالة على أن مالا يتناهى لا تفصيل له ، ولا يتميز حتى يسلم له مرادُه ، وهو ممنوع .

وقد سبقه إليه أبو عبد الله الحلبي من أئمة أصحابنا ، فقال في كتاب « المنهاج » المعروف « بشعب الإيمان » في الشُّعبة التاسعة : فإن قال قائل : أليس^(۵) الله بكل شيء عليماً^(۶) ؟ قلنا : بلى .

فإن قال : أفيعلم مَبْلَغَ حركاتِ أهل الجنة وأهل النار ؟ قيل : إنما لا مَبْلَغَ لها ، وإنما يُعرف ما له مَبْلَغٌ ، فأما مالا مَبْلَغَ له فيستحيل أن يوصف بأز يعلم مبلغه .

واندفع الحلبي في هذا بعبارة أبسط من عبارة الإمام . وهذا الحلبي كان إماماً في العلم والدين ، حبراً كبيراً ، ولكننا لا نوافق على هذا ، ونعانه ممانعةً تدبّرنا هنا في تضاعيف كلامنا ، وإنما أردنا بحكاية كلامه التنبية على أن الإمام مسبوق بما ذكره ، سبقه إليه بعض عظماء أهل السنة .

وإذا تبين من كلام الإمام ما قصده ، وظهر من القواعد ما بنى عليه غرضه ، عُيِمَ^(۷) أن مَنْ شَنَّعَ عليه ، وأوماً بالكفر إليه غيرُ سألِمٍ من أن يُشَنَّعَ عليه ، وأن يُنسبَ الخطأ في فهم كلام الإمام إليه ، والذي تحرّر من كلام الإمام دعواه عدم تفصيل مالا يتناهى ، وليس في اعتقاد هذا القدر كفرٌ .

(۱) في المطبوعة : « إذ » . وأثبتنا ما في د . وقوله : « خرق » لا يظهر لنا معناه .

(۲) ساقط من د . وهو في المطبوعة . (۳) كذا في المطبوعة . وفي د : « ينفك » .

(۴) في المطبوعة : « ليس » والتصويب من د . (۵) في الأصول : « عليم » .

(۶) في المطبوعة : « على » والتصويب من د .

وقد أفرط أبو عبد الله المازري في ذلك ، ظناً منه ان الإمام ينفي العلم بالجزئيات ، وأن كلامه هذا لا يحتمل غير ذلك ، ولا يقبل التأسين .

وقال : أول ما تقدمه تحذير الواقف على كتابه هذا أن يُصغى إلى هذا المذهب ، إلى أن قال : وددت لو محوتُ هذا من هذا الكتاب بما بصري ؛ لأن هذا الرجل له سابقة قديمة ، وآثار كريهة في عقائد الإسلام والذَّبُّ عنها وتشبيدها ، وتحسين العبارة عن حقائقها ، وإظهار ما أخفاه العلماء من أسرارها ، ولكنه في آخر أمره ذكر أنه خاض في فنون من علم الفلاسفة ، وذاكر أحد أئمتها ؛ فإن ثبت هذا القول عليه ، وقطع بإضافة هذا المذهب في هذه المسألة إليه ، فإنما سهل عليه ركوب هذا المذهب إدبانه النظر في مذهب أولئك . ثم قال : ومن المظيمة في الدين أن يقول مسلم إن الله سبحانه تخفى عليه خافية .

إلى قوله : والمسلمون أو سمعوا أحدا يبرح بذلك لتبراً ، وأخرجوه من جنتهم . إلى قوله : إذا كان خطابي مع موحد مسلم ، نقول^(١) : إن زعمت أن الله سبحانه تخفى عليه خافية ، أو يتصور العقل معنى ، أو يثبت^(٢) في الوجود صفة أو موصوف ، أو عرض أو جوهر ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، وهو تعالى غير عالم به فقد قارق الإسلام ، وإن كان كلامنا مع ما جحد فنرد عليه بالأدلة العقلية .

قلت : هذه العبارات من المازري تدل على أنه لم يفهم كلام الإمام ، أو فهم وقصد أن يُشنع ، وهذا بعيد على الرجل ؛ فإنه من أئمة العلم والدين ؛ فالأغلب على ظني أنه لم يفهم ، وكيف يفهم كلام الإمام ، ولم يقصد التشنيع عليه ، من نسبته إلى اعتقاد الفلاسفة ، وأن الله سبحانه وتعالى تخفى عليه خافية ، أو أن العقل يتصور معنى والله عالم به ، أو يثبت في الوجود صفة أو موصوف ، أو جوهر أو عرض ، أو حقائق نفسية أو معنوية ، والربُّ غير عالم به ، أو أنه لا يعلم الجهات إلا على الوجه الكلي الذي هو مذهب الفلاسفة ، وقد بنى دليلاً ، كما سبق ، على أن الله عالم بكل شيء ، لا تخفى عليه خافية ، وأنه يعلم الأشياء

(١) في المطبوعة : « يقول له » . وفي د : « بقوله » . وأعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) في المطبوعة : « ثبت » . وأثبتنا ما في د .

على ما هي عليه ، إن «جُملةٌ فجُملةٌ» ، وإن «مفصلةٌ فمفصلةٌ» ، هذا ما لا يمكن ، ومع تصريحه في مواضع شتى بأن الله تعالى يعلم كل شيء .

وقد بالغ في «الشامل» في الرد على مَنْ يعتقد أنه يعلم بعض المعلومات دون بعض . ثم إن المازري وَمَنْ تبعه من سُراح «البرهان» أخذوا في تقرير مسألة العلم بالجزئيات ، وهو أمرٌ مفروغٌ منه عند المسلمين ، وكان الأولى بهم صرف العناية إلى فهم كلام الإمام ، لا أن سيعلم^(١) بما لا يحفى فهمه فيه الإمام ولا غيره ، فلذى ينبغى للمنصف الواقف على كلام الإمام أن يتأمله ؛ ليظهر له أن الإمام إنما منع من تعلق العلم التفصيلي بما لا تفصيل له ، وهي الأمور التي لا تنهاه باعتماد عدم تمييز بعضها عن بعض ، وأن ما لا يتناهى لا يمكن أن يتميز بمضه عن بعض ؛ لا لكونها غير متناهية ، والمانع عنده من تعلق التفصيل بها هو عدم تمييز بعضها عن بعض ، لا لكونها غير متناهية ، وإنما تمنع^(٢) من تعلق العلم التفصيلي بها والحالة هذه ؛ لأن الربُّ العليم الخبير إنما يعلم الأشياء على ما هي عليه . والله أعلم .

وأما الاستنباط الذي ذكره المازري من القطع بفساد ما ذهب إليه الإمام من مذهب الأشعري ، في أن العلم بالشيء مجملاً ، لا يُضادُّ العلم به مفصلاً ، ففساد ؛ لأن الإمام لم يمنع من تعلق العلم التفصيلي بما لا يتناهى لحدِّ تعلق العلم الإجمالي به ، حتى يتوهم متوهم أنه يعتقد التضاد ، وقد صرح في «الشامل» أنهما غير متضادين ؛ بل إنما منع من ذلك ؛ لأن ما لا يتناهى لا يكون في نفسه إلا مجملاً غير متميز بمضه عن بعض ؛ فإنه إذا امتنع أن يكون في نفسه متميزاً امتنع تعلق العلم التفصيلي به ؛ لأن العلم إنما يتعلق بالشيء على ما هو عليه من إجمال أو تفصيل ؛ وإلا كان جهلاً .

وأما الأمور المتناهية المعلومة على سبيل الإجمال فإن الإمام قد لا يمنع العلم بها على سبيل التفصيل ، إذا كانت متميزة بعضها عن بعض ، كالسواد والبياض والحمر ، وغيرها من أجناس الألوان ، فإنها معلومة لرب العالمين ، على سبيل الإجمال ، من حيث كونها أعراضاً وألواناً ، وعلى سبيل التفصيل ، من حيث كونها سواداً وبياضاً ، وكذلك شرب زيد في

(١) كذا بالأصول . (٢) كذا في المطبوعة . وو د : « تنبع » .

الجنة من الكأس الفلاني الموصوف بصفاته المختصة به ، للإمام أن يقول : هـ - و معلوم لله تعالى إجمالاً ، من حيث اندراجهُ تحت مطلق الشُّرب من كأس ماء من فضة أو ذهب ، المندرج تحت مطلق النعيم ، ومعلوم على التفصيل .

وهنا وقفة في كيفية ذلك العلم التفصيلي ، بحث عن معرفتها الإمام المتكلم بهاء الدين عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري الإخميمي ، وكانت له يدٌ باسطة في علم الكلام ، وكان يقول : يعلم الله تعالى ذلك على التفصيل ، حيث تعلق^(١) الإرادة به ، وحين^(٢) تعلق القدرة به ، فإنه إذا علمه أرادهُ ؛ وإذا أرادهُ أوجده ، كالمعلوم على التفصيل ، لا يكون إلا متناهيًا .

وأنكرت أنا عاينه ذلك وقلت : إنه يلزمه تجدد العلم القديم ، ولكن الإمام أن يقول : يعلم على التفصيل الخارج منه إلى الوجود ؛ لأنه يعلم ما سيخرج منه ، وهذا نظرٌ دقيق ، وهو أنك تقول : إذا كان نعيم أهل الجنة لا يتناهى ، ومالا يتناهى عنده لا تفصيل له ، فكيف تقول إنه يعلمه مفصلاً ، والفرض [أن]^(٣) لا يفصل .

والجواب : أن مالا يتناهى له حالتان ، حالة في العدم ، ولا كون له إذ ذاك ولا تفصيل عند الإمام ، وحالة خروجه من العدم إلى الوجود ، وهو مفصلٌ يعلمه الرب تعالى مفصلاً ، وهذا ردٌّ على المازري ، على قاعدة مذهب شيخنا أبي الحسن .

ثم نقول : مذهب إمام الحرمين الذي صرح به في « الشامل » أنه يستحيل اجتماع العلم بالجملة ، والعلم بالتفصيل ؛ فإن من أحاط بالتفصيل استحال في حقه تقدير العلم بالجملة . قال في « الشامل » : فإن قيل : فيلزمكم من ذلك أحد أمرين : إما أن تصفوا الرب سبحانه وتعالى بكونه عالماً بالجملة ، على الوجه الذي يعلمه ، وإما أن تقولوا : لا يتصف الرب بكونه عالماً بالجملة ، فإن وصفتموه بكونه عالماً بالجملة أزم عن طرد ذلك وصفه بالجهل

(١) في المطبوعة : « تعلق » وأثبتنا ما في د . وانظر ما بعده .

(٢) كذا بالأصول . ولعل صوابه : « وحين » . (٣) ساقط من المطبوعة وهو في د .

بالتفصيل ، تعالى وتقدس ، وإن لم تصفوه بكونه عالماً بالجملة فقد أثبتتم للعبد معلوما ، وحكمتم بأنه لا يثبت معلوما للرب تعالى سبحانه ، وهذا مستنكر في الدين ، مستعظم في إجماع المسلمين ؛ إذ الأمة مجمعة على أن الرب عالم بكل معلوم لنا .

فالجواب عن ذلك أن نقول : لا سبيل إلى وصف الرب تعالى بكونه عالماً بالمعلومات على الجملة ؛ فإن ذلك متضمنٌ جهلاً بالتفصيل ، والرب تعالى بتقدس عنه ، عالم بتفاصيل المعلومات ، وهي مميزة منفصلة البعض عن البعض ، في قضية علمه ، والعالم بالتفصيل يناقض العلم على الجملة ، فلم^(١) يبقَ إلا ما استبعده « الشامل » من تصور معلوم في حق المخلوق ، ولا يتصور مثله في قضية علم الله تعالى ، وهذا مالا استنكار فيه ، وليس بيد الخصم إلا التشنيع المجرد . انتهى .

وفيه تصريح بأن الرب يعلم مالا يتناهى مفصلاً ، ثم صرح بأن العلم بالجملة يخالف العلم بالتفصيل ، وأنهما غير متضادين .

قال : ولكن لما افتقر العلم بالجملة إلى ثبوت جهلٍ بالتفصيل أو شكٍّ أو غيرها من أضرار العلوم ، فيؤول إلى المضادة .

ثم نقل آخر^(٢) عن الشيخ رضي الله عنه أن الرب تعالى عالم بالجملة والتفصيل . ثم قال : وهذا مما استخير الله فيه ، وصرح في هذا الفصل في غير موضع بأن الرب تعالى يعلم مالا يتناهى مفصلاً .

واستدل أيضا المازري على فساد ما ذهب إليه الإمام من أن العلم التفصيلي لا يتعمق بما لا يتناهى بأن ما استرسل إليه علم الله تعالى إما أن يخرج منه إلى الوجود ، أولاً ، فإن لم يخرج منه شيء مفعلاً نعيم أهل الجنة ، الثابت بالشرع ، وإن خرج منه فردان أو ثلاثة ، فإن لم يعلمها الرب سبحانه ، على سبيل التفصيل يلزم أن يكون جاهلاً بكل شيء ، وإن علمها على^(٣) التفصيل بعلمٍ حادث ، فهذا مذهب الجهمية ، القائلين بأن الله سبحانه وتعالى يعلم المعلومات بعلمٍ محدثة ، وهو باطل ، فلم يبق إلا أن يعلمها بعلمه القديم الواحد على

(١) في المطبوعة : « فلا يبق » والثبت من د . وسيأتي له نظير .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « أجراء » . (٣) في المطبوعة : « علم » . وأثبتنا ما في د .

التفصيل ، ويُفرض^(١) ذلك في كل ما خرج منها إلى الوجود ، حتى يؤدي إلى إثبات علمه بالتفصيل ، فيما لا يتناهى ، كما قال المسلمون . انتهى .

والإمام أن يقول : يعلمها بالعلم القديم الواحد ، إلا أن العلم القديم يشملها معدومة على سبيل الإجمال ، لعدم تفصيلها حالة العدم في نفسها ، ويشملها موجودة على سبيل التفصيل ، وإن لم تتناه فلا جهل ولا جهمية ، ولا علم تفصيل بما لا تفصيل له .

هذا أقصى ما عندي في تقرير كلام الإمام ، ثم أنا لا أوافق^(٢) على أن ما [لا]^(٣) يتناهى لا تفصيل ولا تمييز له ، بل هو مفصل مميز . وقد صرح الإمام بذلك في « الشامل » ، ودعواه ، أن مما^(٤) يحيل دخول ما لا يتناهى في الوجود وقوع تقديرات غير متناهية في العلم ، دعوى لا دليل عليها ، فمن أين يلزم من كون الوجود متناهي المدد أن يكون المعلوم متناهيًا ؟

وقوله : « إن دخول ما لا يتناهى في الوجود مستحيل » كلام مجمج^(٥) ، فإنه دخل وخرج عن كونه غير متناه .

ولئن عني بغير المتناهي الذي لا آخر به فنعم^(٦) أهل الجنة يدخل في الوجود ، وهو لا يتناهى .

وإن عني ما لا يحيط العلم بجملة ، فإن أراد علم البشر فصحيح ؛ لأن علمهم يقصر عن إدراك ما لا يتناهى مفصلاً ؛ وإن عني علم الباري ، فمنوع ، بل هو محيط بما لا يتناهى مفصلاً .

وسمعت بعض الفضلاء يقول : إن الإمام لم يتكلم في هذا الفصل إلا في العلم الحادث ، دون العلم القديم . وفي هذا نظر .

-
- (١) في الطبوعة : « ويفر من » . والمثبت من د .
(٢) في الطبوعة : « نوافق » . والمثبت من د . (٣) ساقط من الطبوعة . وهو من د .
(٤) كذا في الطبوعة . وفي د : « ما » ، (٥) في الطبوعة : « تجمج » . والمثبت من د .
(٦) في الطبوعة : « في نعم » . وأثبتنا ما في د .

فهذا منتهى الكلام على كلامه ، ولا أقول : إنه مراده ، وإنما أقول : هذا ما يدل عليه
كلامه هنا ، وليس هو من العظيمة في الدين في شيء ، ولا خارجاً^(١) عن قول المسلمين ،
حتى يجمعهم في جانب الإمام في جانب ، وإنما العظيمة في الدين ، والسوء في الفهم أن يظن
العاقل انسلال إمام الحرمين من رتبة المسلمين ، ولا يحل لأحد أن ينسب إليه أنه قال
إن الله لا يحيط علماً بالجزئيات ، من هذا الكلام .

وأما اعتذار المازري بأنه خاض في علوم من الفلسفة ، إلى آخره ، فهذا العذر أشد من
الذنب .

ثم قال المازري في آخر كلامه : لعل أبا المعالي لا يخالف في شيء من هذه الحقائق ،
وإنما يريد الإشارة إلى معنى آخر ، وإن كان مما لا يحتمله قوله « إلا على استكراه وتعنيف »
ونحن نقول : إنما أشار إلى معنى آخر ، وقد أريناكه واضحاً .

وقال الشريف أبو يحيى ، بعد ما نال من الإمام وأفرط ، تبعاً للمازري : يمكن الاعتذار
عن الإمام في قوله : « يستحيل تعاقب علم الباري تعالى بما لا يتناهى ، آحاداً على التفصيل ،
بل يسترسل عليها استرسالاً » بتمهيد أمر ، وهو أن الحد الحقيقي في المثاليين أن يقال : هما
الموجودان اللذان تعدداً في الجنس^(٢) واتحدوا في العقل ، وحدّ الخلافين أنهما الموجودان
المتعددان في الجنس^(٣) والعقل ؛ ألا ترى أن البياضين والسوادين وغيرهما من المثاليين
متعددان في الجنس بالمثل ، وفي العقل متحدان ، والسواد والبياض وغير ذلك من المختلافات
متعددان حساً وعقلاً وإذا تقرر هذا فيمكن أن يقال : إنما أراد بقوله : « يسترسل عليها
استرسالاً » للأمثال المتفقة في الحقيقة ؛ فإن العلم بعمق بها ، باعتبار حقيقتها تعلقاً واحداً ،
فإن حقيقتها واحدة ، كالبياض مثلاً ، فإن آحاده لا تختلف حقيقة ، فمبّر عن هذا بعمق
العلم بالأمثال جملة ، يريد العلم بالحادث ، وإن كان العلم القديم يفصل ما يقع منها ، مما^(٣)
علم أنه يقع في زمان دون زمان ، ومحل دون محل . انتهى .

(١) في الأصول : « خارج » . (٢) في المطبوعة : « الجنس » . والنصيب من د .

(٣) كذا في المطبوعة . وفي د : « فيما » .

وأقول: هذا راجع إلى ما قلناه ، بل هو زائد عن كلام الإمام ؛ لأنه يدعى أن المائلات لا تُعرف إلا بحقيقتها ، ولا شك أنها ممتازة بخواصها .

ثم قال أبو يحيى : والذي يعضد هذا التأويل ما ذكره في الكلام مع الشهود^(١) في « الفتح » حيث قال : فإن الربّ تعالى كان عالماً في الأزل بتفاصيل ما لم يقع ، فكيف يذكر في أول الكتاب أمراً وينقضه في آخره ؟ هذا بعيد ممن له أدنى فطنة في العلوم ، فكيف بهذا الرجل المتبحر في العلوم ؛ فيكون هذا تعضيداً ما ذكرناه من التأويل له ، وإن كان الكلام الأول قاطعاً جداً ، وظاهره شنيع ، أو يكون ما ذكره آخراً من التصريح بعدم تعلق العلم بما لا يتناهى تفصيلاً مما تُقول عليه ودُسّ عليه في كتابه ، وقد يعقل^(٢) ذلك ، والله أعلم بما وقع من ذلك . انتهى .

قلت : وإني أستبعد^(٣) أن يكون كما ذكر من أنه افترى عليه ودُسّ في كتابه . ويشهد لذلك تصريحه في « الشامل » بأنه تعالى يعلم ما لا يتناهى على سبيل التفصيل ، وأنه مقمّر^(٤) بعضه عن بعض .

وقد أطلنا الكلام في هذه المسألة ، ولو لا يستعيب السفهاء على هذا الإمام بهالما تكلمنا عليها .

﴿ ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه ﴾

أخبرنا الحافظ أبو الفتح محمد بن عبد اللطيف بن يحيى السُّبكي ، بقراءتي عليه ، أخبرنا علي بن عمر الوائلي^(٥) ، سماعاً ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الوبياني ، سماعاً عليه ، أخبرنا الشريف قوام الدين عَرَبْشَاهُ بن أحمد بن عبد الرحمن العَلَوِي ، قاضي نَهَاوَنْد ، سماعاً .

(١) كذا في المطبوعة . وفي د : « اليهود » . (٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « يفعل » .

(٣) في المطبوعة : « يستبعد » . والمثبت من د : (٤) في المطبوعة : « يتميز بعضها » .

وأثبتنا ما في د . (٥) كذا في الأصول . ولم نجد هذه النسبة ولعل صوابها : « الوائلي » بفتح الواو وفي آخرها

نون مشددة . الباب ٣ / ٢٨٠

ح : وقرأت على أبي الفرج عبد الرحمن بن شيخنا الحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني ، أخبرتك حربة^(١) بنت عامر بن إسماعيل ، بقراءة والدك^(٢) عليها وأنت حاضر في الثالثة ، قالت : أخبرنا عربشاه ، إجازة ، أخبرنا الحواري ، قراءة عليه ، وأنا أسمع بنيسابور سنة خمس وثلاثين وخمسمائة في شهر رمضان ، أخبرنا الإمام فخر الإسلام ركن الدين إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجويني الخطيب ، رحمه الله ، أخبرنا والذي الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف ، أخبرنا أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الأزهرري ، أخبرنا أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الحافظ ، حدثنا عمر بن شبة النميري^(٣) ، حدثنا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي ، قال : سمعت يحيى بن سعيد ، يقول : أخبرني محمد بن إبراهيم قال : سمعت علقمة بن وقاص الليثي ، يقول : سمعت عمر بن الخطاب ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ »^(٤) وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَّا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا [يُعِيْبُهَا]^(٥) أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ .

ومن شعر إمام الحرمين رحمه الله تعالى ، وقد قمنا من كلام الباخرزي ما يدل على أنه كان لا يسمع بإخراجه ، ولكن أشدوا له :

أَصْحَاحُ أَنْ تَنَالَ الْعِلْمَ إِلَّا بِسِتْرٍ سَأْنِيكَ عَنْ تَفْصِيْلِهِ بَيَانِ^(٦)
ذَكَرَ وَحَرَمٌ وَانْتِقَارٌ وَغَرَبَةٌ وَتَلْقِينُ أَسْتَاذٍ وَطُرُقُ زَمَانِ^(٧)

ووجدت بخطه ، رضي الله عنه ، في خطبته ، للفيثي ، وهو عندي بخطه ، مما خاطب به نظام الملك ومن خطه نقلت :

(١) كذا في المطبوعة . وفي د : « حرمه بنت تمام » .

(٢) كذا في المطبوعة . وفي د : « والدك » .

(٣) في الأصول « النمري » وأثبتنا الصواب من العبر ٢/٢٥ ، تقريب التهذيب ٢/٥٧ .

(٤) كذا في المطبوعة . وفي د : « بالنية » . (٥) ساقط من د وهو من المطبوعة .

(٦) في المطبوعة : « أحيى إن تنال » . والمثبت من سائر الأصول .

(٧) في المطبوعة : « د » : « وحرم واجتهاد وبلغة » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

فلا زال ركبُ الْمُعْتَفِينَ مَنِيحَةً اذِرْ وَتِكَ الْعُلَمَاءُ وَلَا زَاتَ مَقْصِدًا
تَدِينُ لَكَ الشَّمُّ الْأَنْوْفِ تَخَضُّعًا ولو أن زُهرَ الأفقِ أبدتَ تَمَرُودًا (١)
اجاءتكَ أفطارُ السماءِ تَجْرُها إليك اِتَعَفُوا أو اِتَوَرِدْها الرَّدى (٢)
وما أناُ إلا دَوْحَةٌ قد غرَسَتْها وسَقَّيْتِها حتى تَمَادَى بها المَدَى (٣)
فلما اقشَمَرُ العودُ منها وصَوَّحتُ أنتك باغصانٍ لها تَطْلُبُ النَدَى

ثم رأيتُه قد ضرب على البيتين الأخيرين ، وسُرِرت بذلك ، فإني سمعت الشيخ الإمام رحمه الله ، يحكى عن شيخنا أبي حيمان أنه كان يتعاضمهما ، ويقول : كيف يرضى الإمام أن يخاطب النظام بهذا الخطاب ؟ ثم يذم الدنيا التي تجرّج مثل الإمام إلى مثل ذلك .

﴿ مناظرتان اتفقتا بمدينة نيسابور ، بين إمام الحرمين ، والشيخ أبي إسحاق الشيرازي ، عند دخول الشيخ رسولا إلى نيسابور ، نقلتهما من

خط الشيخ تقي الدين أبي عمرو بن الصلاح في مجموع له ﴾

● سئل الشيخ الإمام أبو المعالي الجويني عن اجتهد في القبلة وصلى ثم تيقن الخطأ ، فاستدل فيها بأنه تعين له يقين الخطأ في شرط من شروط الصلاة ، فلهذا الإعادة ، كما لو تيقن الخطأ في الوقت .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو إسحاق الشيرازي بأن قال : لا يجوز اعتبار القبلة بالوقت ، فإن أمر القبلة أخف من أمر الوقت ، والدليل عليه شيان : أحدهما : أن القبلة يجوز تركها في النافلة في السفر ، والوقت لا يجوز تركه في النوافل المؤتممة كصلاة العيد (٤) وسنة الفجر في السفر ، وإن استويا في كونهما شرطين .

(١) في س وحدها : « يلين لك الشم الأنوف » .

(٢) في س وحدها : « السماء محبوبها » ولعلها : بجندها .

(٣) في المطبوعة : « وأسقيتها » . والمثبت من س ، د . (٤) في س وحدها : « العيدين » .

والثاني : أن القبلة يجوز تركها في الفرض في شدة الحرب ، والوقت لا يجوز تركه في شدة الحرب في الفرض .

فقال الشيخ أبو المعالي : لا خلاف بين أهل النظر أنه ليس من شرط القياس أن يشابه الفرع الأصل من جميع الوجوه ، وإنما شرطه أن يساويه في علة الحكم ، فإذا استويا في علة الحكم لم يضر افتراقهما فيما سواها ، فإنه لو اعتبر تساويهما في كل شيء لم يصح القياس ، لأنه ما من شيء يشبه شيئاً في أمر إلا ويخالفه في أمر^(۱) ، ثم كون أحدهما أخف والآخر أكد لا يمنع الاعتبار ؛ إلا ترى أننا نقيس الفرض على النفل ، والنفل على الفرض ، وإن كان أحدهما أخف والآخر أكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، مع افتراقها^(۲) في القوة والضعف ، ونقيس الحقوق بعضها على بعض ، وإن كان بعضها أخف وبعضها أكد ، فكذلك هنا يجوز أن اعتبر القبلة بالوقت ، وإن كان أحدهما أكد ، وادكر أخف .

وجواب آخر : أنه كما يجوز^(۳) ترك القبلة مع العلم في المأفلة في السفر والحرب ، فالوقت أيضا يجوز تركه في الجمع بين الصلاتين في السفر ، ولا فارق بينه وبين القبلة ، بل القبلة أكد من الوقت ، ألا ترى أنه لو دخل في صلاة الفرض قبل دخول الوقت ، معها العلم انقبت صلاته نفلا ، ولو دخل في الفرض إلى غير القبلة لم تنعقد نفلا ، فدل على أن القبلة آكد من الوقت .

فقال له الشيخ أبو إسحاق : أما قولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يساوي الفرع الأصل من كل وجه ، بل يكفي أن يساويه في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما فيما سواه » يعارضه أن من شرط القياس أن يرد الفرع إلى نظيره ، وهذا الأصل ليس بنظير للفرع ، بدليل ما ذكرت ، فلم^(۴) يصح القياس ، ولأن افتراقهما فيما ذكرت من جواز

(۱) في المطبوعة : « أمور » . والمثبت من س ، د .

(۲) في الأصول : « افتراقهما » . (۳) كذا في المطبوعة . ووس ، د . والظنقات الوسطى :

« كان يجوز » . (۴) في المطبوعة : « فلا » . والمثبت من سائر الأصول .

ترك القبلة في النافلة في السفر وشدة الحرب ، وأن ذلك لا يجوز في الوقت دليل على أنهما لا يستويان في العلة ؛ لأنهما لو استويا في العلة لاستوبا في النظر ، وإذ لم يستويا في العلة لم يصح القياس .

وقولك : « لم^(١) إذا كان أحدهما أخف والآخر آكد لم يجوز قياس أحدهما على الآخر » ؛ لأنه إذا كان أحدهما آكدا والآخر أخف دل على أن أحدهما ليس بنظير للآخر ، ولا يجوز قياس الشيء على غير نظيره .

وقولك « إنا نقيس الفضل على الفرض ، وأحدهما آكد ، ونقيس العبادات بعضها على بعض ، والحقوق بعضها على بعض ، مع اختلافها » غير صحيح ؛ لأنه إذا اتفق فيها مثل ما اتفق ها هنا ، فأنا أمنع من القياس ، وإنما نجيز القياس في الجملة ، فإذا بلغ الأمر إلى التفصيل ، وقيس^(٢) الشيء على غير نظيره لم أجوز ذلك ، وهذا كما نقول : إن القياس في الجملة جائز ، ثم إذا اتفق منه ما خالف النص لم يجوز ، ولا نقول : إن القياس في الجملة جائز ، فوجب أن يجوز ما اتفق منه ، مخالفا للنص .

وقولك : « إنه يكفي أن يستويا في علة الحكم ، ولا يضر افتراقهما بعد ذلك » لا يصح ؛ لأنه [لا]^(٣) يكفي أن يستويا في علة الحكم ، غير أني لا أسلم أنهما استويا في علة الحكم ؛ لأن افتراقهما فيما ذكرت يدل على أنهما لم يستويا في علة الحكم .
وقولك : « إنه ليس من شرط القياس أن يستوي الأصل والفرع في جميع الأحكام ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب القياس » يعارضه أنه ليس من شرط الفرق أن يفارق الفرع الأصل في جميع الأشياء ؛ لأنه لو شرط ذلك انسدت باب الفرق ، والفرق مانع ، كما أن القياس جامع .

وأما قولك : « إنه كما يجوز ترك القبلة في النافلة في السفر ، وشدة الحرب فكذلك

(١) في المطبوعة ، د : « ثم » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « وقيس لى » . والمثبت من سائر الأصول .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى .

يجوز ترك الوقت في الجمع بين الصلاتين « لا يصح ؛ لأن ترك الوقت في الجمع ليس على سبيل التخفيف لموضع العذر ، وإنما هو من سنن الأسك ، فلا يدل ذلك على التخفيف ، كما لا يدل^(١) الاقتصار في الصبح على الركعتين على أنها أضعف من الظهر والمصر . وليس كذلك ما ذكرناه من ترك القبلة في النافلة في السفر ، والفريضة في الحرب ؛ لأن ذلك أجزء لتخفيف أمر القبلة في العذر ، فهو كالقصر في الظهر والمصر في السفر .

وأما قولك : « إنه إذا دخل في الفرض قبل الوقت انعقد نفلاً ، ولو دخل فيه وهو غير مستقبل القبلة لم تنعقد له الصلاة نفلاً » فإن ما قبل الوقت وقت للنفل ، وغير القبلة ليس بموضع للنفل من غير عذر .

فقال الشيخ أبو المعالي : أما قولك : « إلى لا أسلم أن هذا علة الأصل » فهذا من أهم الأسئلة^(٢) وأجودها ، ولكن كان من سبيلك أن تطالبني به وتصرح به ، ولا تكفني عنه ، فلا أقبله بعد ذلك .

وأما قولك : « إنه إن كان ما ذكرت يسد باب القياس ، لأنه ما من فرع يشابه أصلاً في شيء إلا ويفارقه^(٣) في أشياء ، فما ذكرت أيضاً يمنع الفرق ؛ لأنه ما من فرع يفارق أصلاً في شيء إلا ويساويه في أشياء » ، فصحيح ، إلا أنك إذا أردت الفرق فيجب أن تبين الفرق ، وتدل عليه ، وترده إلى أصل ، ولم تفعل ذلك ، وإن تركت ما ذكرت ، واستأنفت فرقا تكلمت عليه .

وأما قولك : « إن هذا نظير ؛ لأنه ترك^(٤) القبلة في النافلة في السفر وفي المرض في الحرب » فغير صحيح ؛ لأن فيما ذكرت ترك القبلة لعذر من جهة العجز ، مجاز أن يسقط الفرض

(١) في المطبوعة ، د : « لا يدل على » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « الأسئلة » والتصويب من سائر الأصول . والأسئلة هي الأسئلة ، وهي لغة

حكاهما ابن جنى . اللسان (س و ل) .

(٣) في المطبوعة : « ويفارقه فيه و » . والمثبت من سائر الأصول .

(٤) في المطبوعة : « ترك » . وأثبتنا ما في سائر الأصول . وقد وضعت فتحة على الكاف في

الطبقات الوسطى .

معه ، وهاعنا ترك للاشتباه ، وليس الترك للمعجز كالترك للاشتباه ، ألا ترى أن المستحاضة ومن به سلس البول يصلين مع قيام الحدث ، ولو ظن أنه متطهر وصلى لم يسقط الفرض .
وأما قولك : « إن ترك الوقت في الجمع يحق النسك على وجه العبادة » فلا يصح ؛ لأنه لو كان لهذا المعنى لوجب إذا أجز العصر إلى وقتها ألا يصح ، لأنه فعل العبادة على غير وجهها ، فدَلَّ على أنه على وجه التخفيف ليحق العذر .

وجواب آخر من حيث الفقه : أننا فرّقنا بين الوقت والقِبلة ؛ لأن الحاجة تدعو إلى ترك القِبلة في النافلة لعذر السفر ؛ لأنها لو قلنا : إنه لا يجوز ترك القِبلة أدى إلى تحمّل المشقة ، إن صلاها أو تركها ، ولا مشقة في ترك الوقت ؛ لأن السنن الراجعة مع الفرائض تابعة للفرائض فيصليها في أوقاتها ، وكذلك في شدة الحرب ^(١) الحاجة داعية إلى ترك القِبلة ، فإننا لو الزمانم استقبال القِبلة أدى إلى هزيمتهم أو قتلهم ، ولا حاجة بهم إلى ترك الوقت ، فإنه يصليها في وقتها وهو يقاتل .

فقلت له : أما قولك : « إنه كان يجب أن تطالبني بتصحيح العلة وتصريح ولا تكفني » فلا يصح ؛ لأنى بالخيار بين أن أطالبك بتصحيح العلة ، وبين أن أذكر ما يدل على فسادها ، كما أن القائس بالخيار ، بين أن يذكر علة المسألة ، وبين أن يذكر ما يدل على العلة ، والجميع جائز ، فكذلك هاهنا .

وأما قولك : « إن الجمع لو كان للعبادة لما جز التأخير » لا يصح ؛ لأنه لا يجوز التأخير ؛ لأنه يفعلها في وقتها ، وتقديعها أفضل ؛ لأنه وقت لها على سبيل القرينة والفضيلة .
وأما قولك : « إن ترك القِبلة في النافلة والحرب للمعجز أو المشقة » فلا يصح ؛ لأنه كان يجب لهذا المعجز أن يترك الوقت ، فتؤخر الصلاة في شدة الخوف ليؤدبها على حل الكمال ، ويتوقف على القتال ، ولما لم يجز ترك الوقت وجاز ترك القِبلة دلَّ على أن فرض القِبلة أخف من فرض الوقت ، فجاز أن يكون الاشتباه عذراً في سقوط فرض القِبلة ، ولا يكون عذراً في ترك الوقت [وهذا] ^(٢) آخرها .

(١) كذا والطبوعة . وفي سائر الأصول : « خوف » .

(٢) زيادة في الطبوعة على ما في سائر الأصول .

قال ابن الصلاح : نقلتها من خط الشيخ أبي علي بن عمار، وقال نقلتها من خط رجل من أصحاب الشيخ أبي إسحاق ، وذكر في آخر الخط أنه كتبها من خط الشيخ الإمام أبي إسحاق . وقوله فيها : فقلت له هذا حكاية قول الشيخ أبي إسحاق^(١) وهو دليل أنها نُقلت من خطه .

قلت : وقول الشيخ أبي إسحاق في جوابه : « تترك الوقت في الجمع ليس للتخفيف بل هو من سنن النُّسك » يقتضى أنه فهم عن إمام الحرمين أنه إنما استدل بالجمع الذي هو من سنن النُّسك ، لا لمطابق الجمع بين الصلاتين في السفر ، إذ ذلك على سبيل التخفيف بلا إشكال ، وهو فهم صحيح عن الإمام ، فإنه لم يُردِّ سواء ، كما يشهد به كلامه في أجوبته ، ولم يتضح لي وجه التخصيص بجمع النُّسك ، ولم لا وقع الاستدلال بمطلق الجمع لعذر السفر ؟ وينبغي أن يُتأمل هذا ؛ فإن الشيخين ماعدلاً عن ذلك إلا لعنى ، ولم تفهمه نحن .

﴿ المناظرة الثانية ﴾^(٢)

استدل الشيخ الإمام أبو إسحاق^(٣) رحمه الله بنيسابور^(٤) في إجبار البكر البالغة ، بأن قال : باقية على بكاره الأصل ، فجاز للأب تزويجها بغير إذنها . أصله إذا كانت صغيرة . فقال السائل : جمعت صورة المسألة عامة في الأصل ، وذلك لا يجوز . فقال : هذا لا يصح ، لثلاثة أوجه :

أحدها : أني ما جمعت صورة المسألة عامة في الأصل ؛ لأن صورة المسألة تزويج البكر البالغة من غير إذن ، وعنتي أنها باقية على بكاره الأصل ، وليس هذا صورة المسألة ؛ لأن هذه العامة غير مقصورة على البكر البالغة ، بل هي عامة في كل بكر ، ولهذا قست^(٥) على الصغيرة .

(١) بعد هذا في المطبوعة : « وقوله فيها » وليس في سائر الأصول .

(٢) سبقت هذه المناظرة في ترجمة أبي إسحاق . الجزء الرابع ٢٥٢ .

(٣) زيادة من س وحدها . (٤) والطبوعة ، س : « قست » . والثبت من د ، والطبقات

الوسطى ، وبما سبق في الجزء الرابع .

الثاني : قولك « لا يجوز أن تجعل صورة المسألة علة » دعوى لا دليل عليها ، وما المانع من ذلك ؟

الثالث : أن العلة شرعية ، كما أن الأحكام شرعية ، ولا يُنكر في الشرع أن يعلق الشارعُ الحكم على الصورة مرة ، كما يعلق على سائر الصفات ، فلا معنى المنع من ذلك ؛ فإن كان عندك أنه لا دليل على صحتها فطالبنى بالدليل على صحتها من جهة الشرع .

فقال السائل : دل على صحتها من الشرع .

فقال : الدليل على صحة هذه العلة الخبر والنظر .

أما الخبر ، فما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : « الأئمة أحقّ بنفسها من وائها » والمراد به النبي ؛ لأنه قابلها بالبكر ، فقال : « والبكر تستأمر » فدال على أن غير النبي ، وهي البكر ليست أحقّ بنفسها^(١) . وأقوى طريق تثبت به العلة نطق صاحب الشرع .

وأما النظر فلا خلاف أن البكر يجوز أن يزوجه من غير نطق بـكارتها ، ولو كانت ثيباً لم يجز تزويجها من غير نطق ، أو ما يقوم مقام النطق عنده ، وهو الكتابة^(٢) ، ولو لم يكن تزويجها إلى الولي لما جاز تزويجها من غير نطق .

اعترض عليه الشيخ الإمام أبو المعالي ابن الجويني ، فقال : الممول في الدليل على ما ذكرت من الخبر والنظر ، فأما الخبر فإنه يحتمل التأويل ؛ فإنه يجوز أن يكون المراد به أن النبي أحقّ بنفسها^(٣) ؛ لأنه لا يملك تزويجها إلا بالنطق ، والبكر بخلافها ، وإذا احتمل التأويل أولنا على ما ذكرت^(٤) بطريق يوجب العلم ، وهو أنه قد اجتمع للبكر البالغة الأسباب التي تسقط معها ولاية الولي ، وتستقلّ بنفسها في التصرف في حق نفسها ؛ لأن المرأة إنما تنفقر إلى الولي ؛ لعدم استقلالها بنفسها ، اصفر أو جنون ، فإذا اجتمع فيها

(١) بعد هذا في الطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق في الجزء الرابع

(٢) في أصول الطبقات الكبرى : « الكناية » . والمثبت من الطبقات الوسطى ، وما سبق

(٣) بعد هذا في الطبوعة : « من وليها » وليس في سائر الأصول ، ولا فيما سبق .

(٤) الضبط بالضم من الطبقات الوسطى .

الأسباب التي تستغنى بها عن ولاية الولي لم يجز ثبوت الولاية عليها في التزويج بغير إذنهما،
ولأن [في]^(١) الخبر ما يدل على صحة هذا التأويل من وجهين :

أحدهما : أنه ذكر الولي وأطلق ، ولم يفصل بين الأب والجد ، وغيرهما من
الأولياء ، ولو كان المراد ولاية الإجماع لم يطابق الولاية ؛ لأن غير الأب والجد لا يملك
الإجماع بالإجماع ، فثبت أنه أراد به اعتبار النطق في حق الثيب ، وسقوطه في حق الميكر ؛
ولأنه قال : « وَالْمَيْكِرُ تَسْتَأْمَرُ وَإِذْنُهَا صَمَاتُهَا » فدل أنه أراد في الثيب اعتبار النطق .

أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق فقال : لا يجوز حمله على ما ذكرت من اعتبار
النطق ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم قال : « الثيبُ أحقُّ بنفسِها » وهذا يقتضى أنها أحقُّ
بنفسها في العقد والتصرف دون النطق .

وقولك : « إنه أطلق الولي » فإنه عموم ، فأخبره على الأب والجد ، بدليل التعميل الذي
ذكره في الثيب فإنه قال : « والثيبُ أحقُّ بنفسِها مِنْ وَلِيِّهَا » وذكر الصفة في الحكم
تعميل ، والتعميل بمنزلة النص ، فيخص به العموم ، كما يخص^(٢) بالقياس .

وقولك : « إنه ذكر الصمات في حق الميكر فدل على إرادته النطق في حق الثيب »
لا يصح ، بل هو الحجة عليك ؛ لأنه لما ذكر الميكر ذكر صفة إذنهما وأنه الصمات ،
فلو كان المراد به في الثيب النطق لما احتاج إلى إعادة الصمات في قوله : « وَالْمَيْكِرُ
تَسْتَأْمَرُ » .

وأما قوله^(٣) : « إن هنا دليلاً يوجب التقطع » غير صحيح ، وإنما هو قياس على سائر
الولايات ، والقياس يُترك بالنص .

فقال الشيخ أبو المعالي : لا يخلو ؛ إما أن تدعى أنه نص ؛ ودعواه لا تصح ؛ لأن
النص ما لا يحتمل التأويل ، فإذا بطل أنه نص جاز التأويل بالدليل الذي ذكرت^(٤)

(١) ساقط من المطبوعة ، د وهو في س ، والطبقات الوسطى ، وفيما سبق .

(٢) في المطبوعة ، د : « به بالقياس » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، وبما سبق .

(٣) في المطبوعة : « قولك » . والمثبت من سائر الأصول ، والجزء الرابع ٢٥٤ .

(٤) انضم على البناء من الطبقات الوسطى .

وأما قولك : « إني أحمل الولي على الأب والجد » ، بدليل التعليل الذي ذكره في الخبر ، فليس بصحيح ؛ لأن ذكر الصفة في الحكم إنما يكون تعليلًا . إذا كان مناسبًا للحكم الذي عُلِّقَ عليه ؛ كالسرقة في إيجاب القطع ، والثُّيُوبَةُ غير مناسبة للحكم الذي عُلِّقَ عليها ، وهي أنها أحقُّ بنفسها ؛ فلا يجوز أن تكون عِلَّةً ؛ ولأن ما ذكرت ليس بقياس ، وإنما هو طريق آخر ، فيجاز أن يُترك له التعليل .

أجاب الشيخ الإمام أبو إسحاق ، فقال : أما التأويل فلا تصح دعواه ؛ لأن التأويل صَرَفُ الكلام عن ظاهره إلى وجه يحتمله ، كقول الرجل : رأيت حمرا ، وأراد به الرجل البليد ، فإن هذا مستعمل ، فجاز صَرَفُ الكلام إليه ، وأما ما لا يُستعمل اللفظ فيه ، فلا يصحُّ تأويل اللفظ عليه ، كما لو قال : رأيت بغلا ، ثم قال : أردت به رجلا بليدا ، لم يُقبل ؛ لأن البغل لا يُستعمل في الرجل بحال ، فكذلك هاهنا قوله : « الأيُّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَرَائِهَا » .

وقولك : « ليس بتعليل ؛ لأنه لا يناسب الحكم » لا يصح ؛ لأن ذكر الصفة في الحكم تعليل في كلام العرب ، ألا ترى أنه إذا قال : اقطعوا السارق ، كان معناه لسرقته ، وإذا قال : جالس العلماء ، كان معناه لعلمهم .

وقولك : « إنه إنما يجوز فيما يصلح أن يكون تعليلًا للحكم الذي عُلِّقَ عليه كالسرقة في إيجاب القطع » لا يصح ؛ لأن التعليل^(١) للحكم الذي عُلِّقَ عليه طريقه الشرع ، ولا يُنكر في الشرع أن تجعل الثُّيُوبَةَ عِلَّةً لإسقاط الولاية ، كما لا يُنكر أن تجعل السرقة عِلَّةً لإيجاب القطع ، والزَّنا للجلد .

وقولك : « هذا الذي ذكرت ليس بقياس » خطأ ، بل جعلت^(٢) استقلالها بهذه الصفات مُغْنِيًا^(٣) عن الولاية ، ولا تصحُّ هذه الدعوى إلا بالإسناد إلى الولايات الثابتة في الشرع ،

(١) في المطبوعة : « تعليل الحكم » . والمثبت من سائر الأصول ، وبما سبق في الجزء الرابع ٢٥

وهناك خطأ يصاح بما هنا . (٢) فتح التاء من الطبقات الوسطى .

(٣) سبق في الجزء الرابع : « معينا على الولاية » .

والولايات الثابتة في الشرع إنما زالت بهذه الصفات في الأصل ، فحُملت ولاية النكاح عليها ، وذلك يحصل بالقياس ، ولو لم يكن هذا الأصل لما صحَّ لك دعوى الاستقلال بهذه الصفات ، فإنه لا يُسلم أن الولاية تثبت في حق المجنون والصغير بمقتضى العقل ، وإنما يثبت ذلك بالشرع ، والشرع ما ورد إلا في الأموال ، فكان حمل النكاح عليه قياساً ، والقياس لا يعارض النص ، وقد ثبت أن الخبر نصٌّ لا يحتمل التأويل ، فلا يجوز تركه بالقياس ؛ ولأن هذا طريقٌ يعارضه^(١) مثله ، وذلك أنه إذا كانت الأصول موضوعةً على ثبوت الولاية للحاجة وسقوطها بالاستقلال بهذه الصفات ، فالأصول موضوعة على أن النطق لا يُعتبر إلا في موضع لا يثبت فيه الولاية ، وقد ثبت أن النطق سقط في حق البكر فوجب أن تثبت الولاية عليها .

فقال الشيخ الإمام أبو المعالي : النطق سقط نصّاً^(٢) .

فقال الشيخ الإمام أبو إسحاق : هذا تأكيد ؛ لأن سقوطه بالنص دليلٌ على ما ذكرت^(٣) .

وهذا آخر ما جرى بينهما . والله أعلم .

﴿ ومن الفوائد والمسائل والغرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى ﴾

● قال في « النهاية » في « باب دية الجنين » فيما ألفت المرأة لما وذكر القوايل أنهم لا يدرين هل هو أصل للولد أو لا : لا يتعلّق به أميةُ الولد ، ولا وجوب الفرية^(٤) ولا الكفارة . وهل يتعلّق به انقضاء العدة ؟ ذكر العراقيون فيه وجهين : أحدهما أنه

(١) في الجزء الرابع : « تعارضه مسألة » . (٢) كذا في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .
 وقس ، د ، والجزء الرابع ٢٥٦ : « أيضاً » . وهو خطأ . (٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى :
 « وإنما حكيت هاتين المناظرتين ، وإن كنت قد التزمت في هذا الكتاب [يقصد الطبقات الوسطى]
 ألا أحكى المناظرات ، لجرابانهما بين كبيرين مشهورين بالجدال ، ولأنهما غير مذكورتين إلا في مجموع
 يخشى عليه العدم » . (٤) في المطبوعة : « القود » والتصحيح من س ، د . والفرة : العبد نفسه
 أو الأمة . وأصل الفرة : البياس الذي يكون في وجه الفرس . النهاية ٣ / ٣٥٣ .

لا يتعلّق به انقضاؤها ، وهو الأصح ؛ لأننا نُفَرِّعُ على اتّباع قول القوابل ، ولو قلن :
إنه ليس لحم وَاَدٍ ، فلا يتعلّق به انقضاء المِدَّةِ ، فإذا قلن : لا ندري ، فالأصل بقاء المِدَّةِ ،
فخرج مما ذكرناه في هذا الفصل^(١) أن القوابل لو قلن في العِدَّةِ إنها أصل الولد ،
ففي انقضاء المِدَّةِ بوضعها خلاف ، ولو شككنا في اللحم ففي تعلّق انقضاء المِدَّةِ به
وجهان للمراقبين . والخلاف في المسألتين جميعا بعيد . انتهى .

فقد صرّح في^(٢) حالة شككنا بحكاية وجهين ، وكرّر ذكر ذلك ، وبه يُستدرك
على الرافعي ، ثم النووي دعواها أنه لا خلاف في صورة الشك ، وأنه لا يحصل انقضاء
المِدَّةِ به .

● ذكر الإمام في كتابه السمي « بالمدارك » أن الطلاق في الحيض ليس حراما . قال :
وإنما الحرام تطويل المِدَّةِ .

وهذا يؤيد أحد وجهين حكاهما النووي عن حكاية شيخه الكمال سَلار^(٣) ، فيما إذا راجع
بعد طلاقه في الحيض ، هل يرتفع الإثم ؟ .
والمشهور أن طلاق الحائض حرام .

● لو غصب العبد المرتد غاصباً فقتله ، فلا شيء عليه ، وإن مات في يده . قال الإمام
في « النهاية » في أثناء « السير في باب إظهار دين الله » : إنه يجب الضمان .
قال الإمام في « باب زكاة الفطر » من « النهاية » وقد ذكر القدرة على بعض النواع :
كل أصل ذي بدل فالقدرة على بعض الأصل لا حكم لها ، وسبيل القادر على البعض كسبيل
العاجز عن الكل . ثم ذكر ما يُستثنى من هذا الضابط ، إلى أن قال : وكذا إذا انتقضت
الطهارة بانتقاض بعض المحل ، فالوجه القطعُ بالإتيان بالمقدور عليه ، وقد ذكر بعض
الأصحاب فيه اختلافا بعيدا . انتهى .

ومنه أخذ شارح « المعجز » مصنف ابن يونس إثبات خلاف في المسألة ، وقد تكلمنا

(١) في س وحدها : « الأصل » . (٢) في المطبوعة : « خرج من » . وأثبتنا ما في س ، د .
لكن في د : « من » مثل المطبوعة . (٣) سيترجمه المصنف في الطبقة السادسة .

عليه في جواب أسئلة^(١) سألتني عنها الشيخ شهاب الدين الأذرعي فقيه [أهل] ^(٢) حَلَب ،
نفع الله به .

• قال الإمام رحمه الله قُبَيْل «باب الرجعة» من «النهاية»: فرَع، الزوج إذا ادَّعى اختِلاع
امراته بألف درهم ، فأنكرته ، فأقام شاهداً وحَلَفَ معه أو شاهداً وامرأتين ثبت المال ،
فإن المالُ ثبت بما ذكرناه ، أما الفرقة فقد ثبتت بقوله ، ولو ادَّعت المرأة الخُلَع فأنكر
الزوج فلا بدَّ من شاهدين ، فإنَّ عرضها إثبات الفرقة .

قال الشيخ أبو علي : لو ادَّعى على المرأة الوطء في النكاح وعرَّضه إثبات المدَّة والرجعة
فلا يُقبل منه إلا شاهدان ، إن أراد إقامة البينة .

• ولو ادَّعت المرأة مَهْرًا في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح ، فأقامت شاهداً
وحَلَفَت يمينا على النكاح ، وعرَّضها إثبات المهر . قال الشيخ : لم يثبت شيء بخلاف
ما قدَّمناه ؛ وذلك أن النكاح ليس المقصود منه إثبات المال ، وإنما المال تابع ، والنكاح
لا يثبت إلا بشهادة عدلين .

وكان شيخى يقول : يثبت المهر إذا قصدته ، وما ذكره الشيخ أبو علي أفقه ، فإنها وإن
أبدت مقصود المال فقصودها في النكاح غير^(٣) المال ، والشاهد لهذا أن الشافعي رضي الله
تعالى عنه لم يقض بالنعقاد النكاح بحضور رجل وامرأتين ، وهذا يُشِيرُ بأن النكاح
من الجانبين لا يثبت إلا بعدلين ، فلا يثبت شيء من مقاصده .

وفي المسألة احتمال على حال ، وسأجمع بتوفيق الله في «الدعاوى والبيئات» قواعد
المذهب ، فيما يثبت بالشاهد والمرأتين ، وما لا يثبت إلا بعدلين ، وإلى الله الابتهاج
في تصديق الرجاء وتحقيق الأمل ، وصرف ما سميت^(٤) فيه إلى نفع المسلمين . انتهى .

ذكره آخر الطلاق وقُبَيْل الرجعة ، والمقصود منه أنه حكى وجهين في ثبوت الصداق
بشاهد وعين ، وأن الأفقه عنده عدم ثبوته ، وهو خلاف ما جزم به الرافعي ومن تبعه

(١) في المطبوعة : «مسألة» . والمثبت من س ، د . (٢) زيادة من س وحدها .

(٣) في المطبوعة : «عين» . والمثبت من س ، د . (٤) في س وحدها : «تعيب» .

في « كتاب الشهادات » ؛ فإنهم جزموا بأنه يثبت بشاهد وعين ، ولعدم الثبوت اتجاه ظاهره ؛ فإن المذهب في رجل وامرأتين شهدوا بها شمة قبلها إيضاح ، عدم وجوب أرش الهاشمة ؛ لأن الموضحة التي قبلها واجبها القصاص ، وهو مما لا يثبت برجل وامرأتين ، فرددنا شهادتهم في أرش الهاشمة مع صلاحية البيئة لها ؛ لأنها موجبة مال ، وإنما رددناها لكونها بعض فعل لا يثبت برجل وامرأتين ، وهذا دليل على أنها زدها في الصداق المسمى^(١) الذي ثبوته فرع ثبوت النكاح ، وإذا لم يثبت المأزوم بهذه الشهادة فكيف يثبت اللازم ؟ فليُحتمل جزمهم بأن الصداق يثبت بشاهد وعين على ما إذا وقعت الدعوى به مجردة مع التصديق على أصل النكاح ، أما إذا وقعت بأصل النكاح فلا يثبت الصداق إلا على ما نقله الإمام عن شيخه ، والذي يظهر ، وذكر الإمام أنه الأفقه كما رأيت خلافه^(٢) ، وبذلك صرح الماوردي أيضا فقال : إذا اختلف الزوجان في الصداق مع اتفاقهما على النكاح سُمع فيه شهادة رجل وامرأتين ، ولو اختلفا في النكاح لم يُسمع فيه إلا شهادة رجلين ؛ لأن الصداق مال ، والنكاح عقد ، ويصح انفرادها به ، ولو ادعت الزوجة الخلع وأنكر ، لم تُسمع فيه إلا شهادة شاهدين ، ولو ادعاه الزوج وأنكرته [الزوجة]^(٣) ، سُمع فيه شهادة رجل وامرأتين ، والفرق بينهما أن بيئنة الزوجة لإثبات الطلاق وبيئنة الزوج لإثبات المال . انتهى لفظ « الحاوي » فيظهر أن ثبوت الصداق إنما هو فيما إذا ادعته المرأة مجردة عن دعوى النكاح .

فإن قلت : كيف يُحتمل جزمهم على ما إذا وقعت الدعوى به بمجرد^(٤) ، وقد قال الرافعي : لو شهد رجل وامرأتان على صداق في النكاح يثبت الصداق ؛ لأنه المقصود ؟ قلت : يُحتمل على الدعوى بهما أو بالنكاح ، لا على الصداق بمجرد^(٤) ؛ لقوله في نكاح . ولكن يصدني عن هذا الحمل أن ابن الرفعة صرح بأن المراد بهذه المسألة ما إذا ادعت

(١) في المطبوعة ، د : « والمسمى » . وأثبتنا ما في س . (٢) في س وحدها : « بخلافه » .
(٣) زيادة ، ن س وحدها . (٤) في المطبوعة ، د : « مجردة » . وأثبتنا ما في س . وسيأتي له نظير .

النكاح لإثبات المهر ، ونَبَّهَ على ما ذكرناه من كلام الإمام ، وأشار به إلى اختلاف كلامه ؛ فإن الذي جزم به في الشهادات أنه يثبت ، وعليه دأت عبارة الغزالي ؛ فإنه قال في «الوسيط» :
ثم ليعلم أن النكاح إن لم يثبت برجل وامرأتين ثبت في حق المهر^(۱) .

۴۷۶

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم ، أبو سعد بن أبي عثمان الخركوشي*

وخَرْ كُوش ، بفتح الخاء المعجمة وسكون الراء وضم الكاف ثم واو سا كنة ثم شين

معجمة : سكة بمدينة نيسابور .

(۲) أبو سعد النيسابوري^(۲) .

روى عن حامد بن محمد الرقأء ، ويحيى بن منصور القاضي ، وإسماعيل بن نجيد ،

وأبي عمرو بن مطر ، وغيرهم .

روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز

الأزجى ، وأبو علي^(۳) التنوخي ، وعلي بن محمد الحناني ، وأبو علي الأهوازي ، والحافظ

أبو بكر البيهقي ، وأبو الحسين محمد بن المهدي بالله ، وأحمد بن علي بن خلف الشيرازي ،

وآخرون .

وكان فقيها زاهدا من أئمة الدين وأعلام المؤمنين ، تُرْتَجَى الرَّحْمَةُ بِذِكْرِهِ .

(۱) جاء في س : « هذا آخر المجلد الثامن من نسخة المصنف » .

* له ترجمة في : الأنساب ۱۹۵ ب ، وفيه : « أبو سعيد » ، تاريخ بغداد ۱۰ / ۴۳۲ ، تبين

كذب المفتري ۲۳۳ ، ترجمة طيبة ، شذرات الذهب ۳ / ۱۸۴ ، المعر ۳ / ۹۶ ، الباب ۱ / ۳۵۷ ، معجم

البلدان ۲ / ۴۲۱ ، ۲۵۰ .

والم يذكر ابن السبكي سنة وفاة المترجم ، وقد ذكرها الذهبي في العبر ، وجعلها في جمادى الأولى سنة ۴۰۷

وقال ابن السمعاني في الأنساب : « وكانت وفاته في سنة ست وأربعمائة بنيسابور ، وزرت قبره غير مرة »

لكن ابن السبكي عاد في الطبقات الوسطى - كما يظهر في النقل الذي سنثبته في آخر الترجمة - فذكر

وفاته في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة .

(۲) زیارة فی المطبوعة علی ما فی س ، د . (۳) فی س وحدها : « أبو القاسم » .

قال فيه الحاكم : إنه الواعظ الزاهد ابن الزاهد ، وإنه تفقه في حداثة سنه ، وتزهد
وجلس الزهاد والمجردين^(۱) ، إلى أن جمعه الله خلف الجماعة ، ممن تقدمه من العباد
المجاهدين ، والزهاد القانمين .

قال : وتفقه على أبي الحسن الماسرّ جسي^(۲) .

قل : وجاور بحرّم الله^(۳) ، ثم عاد إلى وطنه نيسابور ، وقد أنجز الله له وعده على
لسان نبيه صلى الله عليه وسلم : « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ
فَيُجِيبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ ثُمَّ يُوضَعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

فلزم منزله ونحاسه ، وبذل النفس والمال والجاه ، للمستورين من الغرباء والمنقطعين والفقراء ،
حتى صار الفقراء في مجالسه ، كما حدثونا عن إبراهيم بن الحسين ، قال : حدثنا عمرو بن عون ،
قال : حدثنا يحيى بن اليمان ، قال : كان الفقراء في مجلس سُفَيان الثورِيّ أمراء .

فقد وفقه الله لعمارة المساجد والحياض والبقاع والدروب ، وكسوة الفقراء العراة ،
من الغرباء والبلديّة ، حتى بنى داراً للمرضى ، بعد أن خرّبت الدور القديمة بنيسابور ،
ووكّل جماعة من أصحابه لتفريضهم ، وتحمّل ما بهم^(۴) (٥) إلى الأطباء ، وشراء الأدوية^(٥) .

(۱) في المطبوعة : « والمتجردين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول ، وتبين كذب المفتري .

(۲) بعد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « وسمع بالعراق بعد السبعين والثلاثمائة » .

(۳) بعد هذا في الطبقات الوسطى ، والتبيين : « مكة ، وصحب بها العباد الصالحين ، وسمع الحديث

من أهلها الواردين » . (۴) في التبيين : « مياهم » .

(۵) ساقط من س ، د . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وبعد ذلك جاءت هذه التكملة في

الطبقات الوسطى ، والتبيين :

« وقد أخبرني الثقة أن الله تبارك وتعالى قد شفى جماعة منهم ، فكساهم وزودهم

للرجوع إلى أوطانهم .

وقد صنف في علوم الشريعة ، ودلائل النبوة ، وفي سير العباد ، والزهاد ، كتباً نسخها

جماعة من أهل الحديث ، وسمعوها منه ، وسارت تلك المصنّفات في بلاد المسلمين .

هذا بعض كلام الحاكم .

٤٧٧

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين^(١)

أبو سعد الدسكري^(٢)

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي .

قال ابن السمعاني : فقيه صالح ، دين ورع ، برع في الفقه ، وكانت له معرفة

بالأدب ، وارتقت درجته وارتفعت .

روى عن أبي علي الحسن بن علي بن المذهب ، وغيره .

قلت : وقد حج وأنفق مالا صالحا على المجاورين الفقراء بالحرَمين ، وحكى أن الحاج

عَطِشُوا فِي تِلْكَ السَّنَةِ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَسْتَسْقِيَ لَهُمْ ، فَتَقَدَّمَ وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا بَدَنٌ

لَمْ يَمُصِّكَ قَطُّ فِي لَذَّةٍ ، ثُمَّ اسْتَسْقَى فَسُقِيَ النَّاسَ .

مات في سنة ست وثمانين وأربعمائة .

،

= وقال أيضا : أقول : إني لم أر أجمع منه علماً وزهداً وتواضعاً وإرشاداً إلى الله ، وإلى

الزهد في الدنيا ، زاده الله توفيقاً ، وأسعدنا بأيامه ، وقد سارت مصنفاته في المسلمين .

وقال الخطيب : كان ثقة ورعاً صالحاً .

قلت : روى عنه الحاكم ، وهو أكبر منه ، والحسن بن محمد الخلال ، وعبد العزيز

الأزجعي ، والأسستاذ أبو القاسم القشيري ، وأبو بكر البيهقي ، وأبو صالح المؤذن ،

وأبو الحسين بن المهدي بالله ، وآخرون .

توفي في جمادى الأولى سنة سبع وأربعمائة بنيسابور .

(١) في الطبقات الوسطى : « الحصين » بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين .

(٢) بفتح الدال وسكون السين وفتح الكاف وفي آخرها - آراء : نسبة إلى الدسكرة ، اسم لعدة

قرى . انظر معجم البلدان ٢/٥٧٥ .

۴۷۸

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجي

وهو والد الإمام إسماعيل البوشنجي .

وعليه تفقه أبو سعد إسماعيل بن أبي صالح المؤذن .

ذكره عبدالغافر ، وقال فيه : النقيه الفاضل الورع الدّين ، من وجوه الفقهاء والمدرسين

والمناظرين والمامين بهمهم ، الجارين على منهاج السلف الصالحين ، في لزوم الفضل^(۱) ،

والاشتغال بالعلم ، ولزوم الفقر والقناعة .

تفقه على أبي إبراهيم النقيه الضري .

ثم قال : توفي كمالاً ، في سابع عشر^(۲) المحرم ، سنة ثمانين وأربعمائة .

۴۷۹

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن

الأستاذ أبو سعيد بن الأستاذ أبي القاسم القشيري ، الملقب ركن الإسلام*

وسعيد في كنيته بالياء ، أما أبو سعد بإسكان العين ، فذاك أخوه عبد الله . كلاهما ولد

الأستاذ أبي القاسم ، وشبّل ذلك الأسد الذي تجمّ دونه الضراغم ، وقرة عين تلك الذات

الطاهرة ، وأحد ولدين بل أحد ستة نجوم زاهرة .

وُلد عبد الواحد سنة ثمانين عشرة وأربعمائة قبل إمام الحرمين بسنة ، ونشأ في العلم

والعبادة ، وأخذ حظاً وافراً من الأدب ، وكان مداوماً على تلاوة القرآن .

سمع الحديث من والده ، وأبي الحسن علي بن محمد الطرازي ، وأبي سعد عبد الرحمن

(۱) في الطبقات الوسطى : « القصد » .

(۲) في المطبوعة : « عشر » . والثبت من سائر الأصول .

* له ترجمة في الأنساب ۵۳ : ب ، أثناء ترجمة أبيه . العبر ۳/۳۳۹ .

ابن حمدان النَّصْرَوِي^(١) ، وأبي حَسَّانَ مُحَمَّدَ بنِ أَحْمَدَ بنِ جَعْفَرَ المَزْكِي ، وأبي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ اللَّهِ بنِ بَاكُوبَةَ الشِّيرَازِي ، وأبي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدَ بنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ النَّبِيلِي ، وأبي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بنِ إِبْرَاهِيمَ بنِ يَحْيَى المَزْكِي ، وأبي نَصْرٍ مَنْصُورَ بنِ رَامِسَ ، والقَاضِي أَبِي الطَّيِّبِ الطَّبْرِي ، والقَاضِي أَبِي الحَسَنِ المَاقَرَدِي ، وأبي بَكْرَ بنِ بَشْرَانَ ، وأبي يَعْلىٰ ابنَ الفَرَّاءِ ، وَخَلَقَ بَنِي سَابِرٍ^(٢) والرُّمِّيَّ وَبَنَدَادَ وَهَمَّذَانَ .

رَوَى عَنْهُ وَلَدُهُ هَيْبَةُ الرَّحْمَنِ ، وَأَبُو طَاهِرِ السَّنَجِي ، وَغَيْرُهُمَا .

وَكَانَ سَمَاعَهُ مِنَ الطَّرَازِي حَضُورًا فِي الرَّابِعَةِ أَوْ نَحْوِهَا .

ذَكَرَهُ عَبْدِ الْغَافِرِ ، فَقَالَ : نَاصِرُ السُّنَّةِ ، أَوْحَدَ عَصْرِهِ ، فَضْلًا وَنَفْسًا وَحَالًا ، وَبَقِيَّةُ مَشَائِخِ الْعَصْرِ فِي الْحَقِيقَةِ وَالشَّرِيعَةِ ، نَشَأَ صَبِيًّا^(٣) فِي عِبَادَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي التَّعَلُّمِ ، خَطَبَ الْمُسْلِمِينَ قَرِيبًا مِنْ خَمْسِ عَشْرَةِ سَنَةً ، يَنْشِئُ الْخُطْبَ ، كُلَّ جُمُعَةٍ خُطْبَةً جَدِيدَةً جَامِعَةً لِلْفَوَائِدِ ، مَمْدُودَةً مِنَ الْفَرَائِدِ . انْتَهَى .

قُلْتُ : أَظُنُّهُ وَلِيَّ خُطَابَةِ الْجَامِعِ الْمَنْبِيِّ ، بَنِي سَابِرٍ ، بَعْدَ مَوْتِ إِمَامِ الْحَرَمَيْنِ ، فَاسْتَمَرَ

،

بِهَا إِلَى أَنْ مَاتَ .

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو بَكْرٍ بنِ السَّمْعَانِي ، وَالِدُ الْحَافِظِ أَبِي سَمْعَدٍ فِيهِ : شَيْخُ نَيْسَابُورِ عِلْمًا وَزُهْدًا وَوَرَعًا وَصِيَانَةً ، لَا ، بَلْ شَيْخُ خُرَاسَانَ ، وَهُوَ فَاضِلٌ مِثْلُ ثُوبِهِ ، وَوَرِعٌ مِثْلُ قَلْبِهِ ، لَمْ أَرِ فِي مَشَائِخِي أَوْرَعَ مِنْهُ ، وَأَشَدَّ اجْتِهَادًا . انْتَهَى .

وَقَالَ الْحَافِظُ أَبُو سَمْعَدٍ : كَانَ ذَا عُنَايَةٍ بِتَقْيِيدِ أَنْفَاسِ وَالِدِهِ وَفَوَائِدِهِ ، وَضَبْطِ حَرَكَاتِهِ وَسَكَفَاتِهِ ، وَمَا جَرَى لَهُ فِي أَحْوَالِهِ ، مَعْنِيًّا بِحِكَايَتِهَا فِي مَجَالِسِهِ وَنَحْوِهَا ، حَافِظًا لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ ، تَلَاءَهُ ، يَقْلُوهَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا وَقَاعِدًا ، صَارَ فِي آخِرِ عَمْرِهِ سَيِّدَ عَشِيرَتِهِ ، وَحُجَّجَ مُثْنِيًّا ، أَيْ مَرَّةً ثَانِيَةً بَعْدَ الثَّمَانِينَ وَأَرْبَعِينَ . انْتَهَى .

(١) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « النَّصْرَوِي » . وَفِي د : « الْبَصْرِي » . وَفِي س ، وَالطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى ،

« النَّصْرَوِي » وَالْمُنْتَبِتُ هُوَ الصَّوَابُ . انظُرْ فَهْرَاسَ الْجُزْءِ الرَّابِعِ .

(٢) فِي الْمَطْبُوعَةِ : « سَمْعَ بَنِي سَابِرٍ » . وَالْمُنْتَبِتُ مِنْ س ، د .

(٣) فِي الطَّبَقَاتِ الْوَسْطَى : « صَبِيًّا » بِفَتْحِ الصَّادِ وَتَشْدِيدِ الْيَاءِ الْمَكْسُورَةِ ، وَالنُّونِ .

قلت : وعاد إلى وطنه نيسابور ، وبقي بها منفرداً عن أفرانه ، قائماً بوظائف العبادة ، لا يفتُر ، إلى أن توفي سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ودُفِنَ في مدرستهم عند أبيه^(١) وإخوته وجدّه لأمه أبي علي الدقاق .

﴿ ومن المفوائد والشعر عنه ﴾

قال عبد الغافر : عقد نفسه مجلس الإبلاء ، عشية الجمع ، في المدرسة النظامية ، بنيسابور ، فكان يُخرَجُ بحال^(٢) الحديث ، ويحكّم على التون ، فيستخرج المشكلات ، ويستنبط المعاني والإشارات ، وبزيتها بالحكايات والأبيات ، وكان عقده مجلسه زمان الأستاذ زين الإسلام ، يعني أباه^(٣) ، مقصوراً على جواب السائل وروايات الأخبار وحكايات السلف والمشايخ ، من غير خوض في الطريقة ودقائقها ، والنوص^(٤) في حقائقها ، احتراماً لأيام الإمام انتهى .

ومن شعره يقول^(٥) :

خَلَمْتُ عِدَارِي فِي الْهَوَى وَعِنَانِي
شَغِلْتُ بِمَا قَدْ نَابَنِي وَعَنَانِي
خَلِمِي كُفًّا عَنْ عِتَابِي فَإِنِّي
تَصَامَمْتُ عَنْ كُلِّ الْمَلَامِ لِأَنِّي

ومنه :

لَمَمَرِي لَيْسَ حَلَّ الْمَشِيبُ بِمَفْرِقِي
فَإِنْ غَرَامَ الشُّوقِ بَاقٍ بِحَالِهِ
وَرَبَّتْ قُوَى جِسْمِي وَرَقَّ عِظَامِي
إِلَى الْحُشْرِ مِنْهُ لَا يَكُونُ فِطَامِي^(٦)

(١) في الطبقات الوسطى : « أبويه » .

(٢) في المطبوعة : « يخرج بنفسه الحديث » . واثبت من س . د .

(٣) في المطبوعة ، د : « يعني أبا منصور » . وأثبتنا الصواب من س .

(٤) في المطبوعة ، د : « والنوص » . والمثبت من س .

(٥) لم يرد من هذا الشعر في س ، د سوى المصراع الأول فقط . والشعر بأكمله في المطبوعة ،

والطبقات الوسطى . (٦) في المطبوعة : « غرام الشوق » بالعين المعجمة ، وأثبتناه بالمهملة من الطبقات

الوسطى . والعرام : الحدة والشدة .

ومنه :

يا شاكياً فرقة شهر الصيام تفيض عيناه كفيض النمام
ذلك من أوصاف من لم يزال حضوره الباب بنعت الدوام
دم حاضرًا بالباب مستيقظًا وكل شهر لك شهر الصيام

٢٨٠

عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم

القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو البجلي*

يقال : إنه من نسل جرير بن عبد الله [البجلي]^(١) ، رضى الله تعالى عنه ، صاحب
رسول الله صلى الله عليه وسلم .

جمع بين الفقه وأصوله .

سمع أحمد بن سلمان النجاد ، وجعفر الخادى ، ومحمد بن الحسن بن زياد النقاش

وغيرهم .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان ثقة^(٢) تقلد القضاء من قبل أبي علي التنوخي ،
على دقوقا وخانيجار^(٣) ، وذكر أنه تقلد أيضا قضاء جازر^(٤) ، ثم عكبري [قال]^(٥) ،
وسمته أمل على نسبه ، فقال : أبي ، محمد بن عثمان بن إبراهيم بن محمد^(٦) بن خالد بن إسحاق
ابن الزبيرقان بن خالد بن عبد الملك بن جرير بن عبد الله البجلي .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ١٤ ، بين كذب المنتهى ٢٣٨ .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) بغداد المطبوعة : « صدوقا » وليست في س ، د ، وتاريخ
بغداد ، والتبيين . (٣) في الأصول ، د والتبيين : « وخانيجان » . وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد .
قال ياقوت : « خانيجار : بعد الألب نون ثم ياء مناة من تحت وجيم وآخره راء : بليدة بين بغداد وإربل
قرب دقوقا » معجم البلدان ٢ / ٣٩٤ . (٤) في الأصول : « حازر » بحاء . جملة ثم زاي .
وأثبتناه على الصواب من تاريخ بغداد والتبيين . قال ياقوت في حرف الجيم : « جازر » بتقديم الزاي المكسورة
على الراء . . . قرية من نواحي النهر وان من أعمال بغداد قرب المدائن » معجم البلدان ٢ / ٧ .

(٥) زيادة من س وحدها . (٦) أبي في تاريخ بغداد . وهو في التبيين

قال : وتوفى يوم الاثنين الرابع عشر من رجب سنة عشر وأربعمائة ، ودُفن من الغد في مقبرة باب حرب .

٤٨١

عبد الوهّاب بن عليّ بن داوريد

أبو حنيفة الفارسي المُلحمي*

الفقيه الفَرَضِيّ .

قال الخطيب : حدّثنا عن المعافى الجربري^(١) ، وكان عارفاً بالقراءات والفرائض ، حافظاً اظاهر فقه الشافعيّ .

مات في ذي الحجة ، سنة تسع وثلاثين وأربعمائة^(٢) .

٤٨٢

عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الواحد بن محمد

أبو الفرج الفارسيّ الشيرازيّ

من أهل شيراز .

ذكره [ولد]^(٣) ولده القاضي أبو محمد عبد الوهّاب بن محمد بن عبد الوهّاب الشيرازيّ

* له ترجمة في : الأنساب ١٥٤١ ، تاريخ بغداد ٣٣/١١ ، طبقات القراء ١/٧٩ ، اللباب ١٧٥/٣ والملحمي : يضم الميم وسكون اللام وفتح الحاء المهملة وي آخرها ميم ، هذه النسبة إلى الملحم ، وهي ثياب تنسج من الإبريسم . و « بن داوريد » وردت هكذا في المطبوعة ، وطبقات القراء . وحات في الطبقات الوسطى : « داورند » ، وفي س : « دوانه » بغير نقط . وفي د : « داوريه » ولم ترد في الأنساب ، وتاريخ بغداد ، واللباب . وجاء اسم المترجم كاملاً في هذه المراجع : « أبو تغلب عبد الوهاب ابن علي بن الحسن بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن زبد المؤدب » وجاءت كنيته في طبقات القراء : « أبو تغلب » .

(١) في المطبوعة : « الجزري » وفي س : « الحريري » بغير نقط . وفي د : « الحريري » . وفي الطبقات الوسطى : « الحرزي » وأثبتناه على الصواب من مصادر الترجمة . وهو المعافى بن زكريا .
(٢) وجاء في تاريخ بغداد أنه ولد في آخر سنة ثلاث وستين وثلاثمائة .
(٣) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د .

في كتابه « تاريخ الفقهاء » وقال : إنه توفي في سنة أربع عشرة وأربعمائة .
قال : وفيها ولدت^(۱) .

٤٨٣

عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغدادي ، الشيخ أبو أحمد*
تلميذ الداركي ، وشيخ الشيخ أبي إسحاق الشيرازي
ذكره في « الطبقات » وقال : قرأ على الداركي ، وعلى أبي الحسن بن خيران ، وسكن
البصرة ، ودرس بها ، وكان فقيهاً [أصولياً]^(۲) ، له مصنّفات حسنة ، في الأصول .
انتهى .
وقال ابن النجار : إنه سمع من الدارقطني ، وحدث بالبصرة ، وتوفّي في شهر رمضان ،
سنة ثلاثين وأربعمائة .

٤٨٤

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد
أبو الحسن المعروف بابن المشتري الأهوازي**
كان إليه قضاء الأهواز ، وكنت له منزلة عند السلاطين .
مات يوم الجمعة حادي عشر ذي القعدة ، سنة ست وثلاثين وأربعمائة . ترجمه
ابن باطيش .

(۱) في المطبوعة : ه ولده . ثم وصل الكلام بعبد الوهاب بن محمد ، صاحب الترجمة الجديدة .
كأنه هو المولود . وقد أثبتنا الصور من سائر الأصول .
* له ترجمة في : طبقات الشيرازي : ١٠٠ .
(۲) ساقط من المطبوعة ، وهو من س . د . والطبقات الوسطى ، وطبقات الشيرازي
** له ترجمة في تاريخ بغداد ١١ / ٣٣ ، وهي ترجمة أوفى مما عندنا . وقد جاءت كنية المترجم :
« أبا أحمد » في أصول الطبقات الكبرى . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

۴۸۵

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ مَرْوَانَ

أَبُو الْقَاسِمِ الرَّقِّيَّ ، الْمَعْرُوفَ بِابْنِ الْحَرَّانِيِّ*

قال الخطيب : سألته عن مولده ، فقال : سنة (١) أربع وستين وثلاثمائة ، وتفقّه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، وسمع [بالموصل] (٢) من نصر بن أحمد (٣) بن الخليل (٤) المرّجى (٥) : وأبي نصر الملاحمي (٦) ، وابن حبابة ، والمخلص ، وأبي حفص الكتّاني وغيرهم .

روى عنه الخطيب ووثقّه ، وعبد العزيز الكتّاني ، وغيرهما .

قال الخطيب : مات بالرّحبة ، وكان قد سكنها إلى أن توفّي في سنة ثلاث وأربعين

وأربعمائة .

* له ترجمة في : الأنساب ٣٥٧ ب ، تاريخ بغداد ١٠/٣٨٧ ، الباب ١/١٧٤ :

(١) في تاريخ بغداد : « في ربيع » .

(٢) ساقط من أصول الطبقات الكبرى ، وهو من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والأنساب

(٣) بفتح الميم وسكون الراء وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى قرية كبيرة شبه بلدة صغيرة بين

بغداد وهمدان بالقرب من حلوان . الباب ٣/١٢٣ . وترجم لصاحب النسبة ، فقال : أو القاسم نصر

ابن أحمد بن محمد بن الخليل المرّجى . (٤) بفتح الميم وبعدها لام ألف وحاء وهم تكسورتان ، نسبة إلى

الملاحم . الباب ٣/١٩٦ ، وأبو نصر هو : محمد بن أحمد بن محمد .

٤٨٦

عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرَج الأزهرى ، أبو القاسم بن أبي الفتح
وهو الأزهرى الذى بُكِّرَ الخطيبُ الروايةَ عنه ، ويُعرف أيضا بابن السَّوَادِي*
ولد (١) سنة خمس وخمسين وثلاثمائة ، وحدث عن أبي بكر القَطِيعِي ، وابن ماسي ،
والمسكرى (٢) ، وابن المظفر ، وخلق كثير .
قال الخطيب (٣) : وكان أحدَ المَعْنِيَّين بالحديث والجامعين له ، مع صدق واستقامة
ودوامِ دَرَسِ القرآن ، سمعنا منه المصنِّفات الكبار .
توفى في (٤) صفر سنة خمس وثلاثين وأربعمائة ، وقد بلغ (٥) ثمانين سنة ، بل جاوزها
بمئذة أيام .

٤٨٧

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله بن مخلد

أبو محمد السكْرِيّ المعروف بابن الرُّطْبِيّ ، أخو أحمد الذى قدمنا ذكره (٦) .
كان من أعيان الفقهاء .

* له ترجمة في: الأنساب ٢٩ / ١ ، ٣١٦ / ١ ، تاريخ بغداد ٣٨٥ / ١٠ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٥٥ ،
المر ٣ / ١٨٣ ، اللباب ١ / ٣٨ ، ٥٧٤ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٣٧ .
والسوادى في نسبه : نسبة إلى سواد العراق ، كما ذكر صاحب الأنساب . وجاء في الطبقات الوسطى
وتاريخ بغداد : « لأن جده عثمان من أهل إسكاف قديم بغداد واستوطنها . فعرف بالسوادى » وقد زاد
الخطيب في نسبه بـ « الصيرى » . وهذا وقد ترجم صاحب طبقات القراء ١ / ٨٥ : لعبيد الله بن أحمد بن
عثمان ، أبى القاسم الصيرى ، ولم يزد على هذه النسبة . فعلمه هو الأزهرى .
(١) في تاريخ بغداد : « يوم السبت التاسع من صفر » .
(٢) في المطبوعة ، د : « والمسكرى » . وأثبتنا ما في س ، وتاريخ بغداد ، وهو فيه : الحسين بن
محمد بن عبيد المسكرى . (٣) تصرف المصنف في عبارة الخطيب .
(٤) في تاريخ بغداد : « يوم الثلاثاء التاسع عشر من صفر » . (٥) في س وحدها « كل » .
(٦) لم يسبق لأحمد هذا ترجمة ، فإنه توفى سنة ٥٢٧ كما في المر ٥ / ٧١ ، وإنما تقدم ذكره في تراجم
الآخرين . انظر فهرس الجزء الرابع .

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي ، وولى قضاء شهرآباد ، والبند نيجين
توفي (١) سنة ثمان وثمانين وأربعمائة .

٤٨٨

عبيد الله بن عمر بن علي بن محمد بن إسماعيل المقرئ المعروف بابن البقال*

بالباء الموحدة ، من أهل بغداد .

كان فقيها مقرئا .

سمع أبا بكر (٢) النجاد ، وأبا علي الصواف ، وأبا بكر الشافعي (٣) وغيرهم .

روى عنه البيهقي ، والثقفى ، وأبو بكر الخطيب ، وقال : سمعنا منه باللقاء ابن (٤)

أبي الفوارس ، وكان فقيها ثقة .

مات سنة خمس عشرة وأربعمائة في صفر ، ببغداد .

٤٨٩

عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد بن علي بن مهران

الإمام أبو أحمد بن أبي مسلم الفرّاضي المقرئ البغدادي**

أحد شيوخ العراق السائر ذكركم .

سمع الحاملي ، وبوسف بن البهلول الأزرق ، وحضر مجلس أبي بكر الأنباري ،

(١) في الطبقات الوسطى : هو ذي القعدة .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٢ . ولم نجد له ترجمة في طبقات القراء ، لابن الجزري .

(٢) هو أحمد بن سلمان ، كما في تاريخ بغداد .

(٣) في المطبوعة : « الشافعي » . وأثبتنا الصواب من سائر الأصول ، وتاريخ بغداد . وهو محمد

ابن عبد الله . (٤) اسمه محمد ، كما في تاريخ بغداد .

** له ترجمة في : تاريخ بغداد ١٠ / ٣٨٠ ترجمة وافية ، شذرات الذهب ٣ / ١٨١ ، طبقات القراء

١ / ٤٩١ ، العبر ٣ / ٩٤ .

وقرأ القرآن على أحمد بن عثمان بن بُوَيان^(۱) وهو آخر مَنْ قرأ في الدنيا عليه .
وحدث عنه أبو محمد الخَلَّال ، وعمر بن عبد الله البَقَّال ، وأحمد بن علي بن أبي عثمان
الدقاق ، وعلي بن أحمد بن البُسْرِي ، وعلي بن محمد بن محمد بن الأخضر الأنباري ،
وآخرون .

وقرأ عليه القرآن نصرُ بن عبد العزيز الفارسي ، نزيل مصر ، وأبو علي الحسن بن
القاسم ، غلام المهراس^(۲) ، والحسن بن علي العطار^(۳) ، وغيرهم .
قال الخطيب : كان ثقةً ورعاً ديناً .

قال : وحدثنا منصور بن عمر النقيه ، قال : لم أر^(۴) في الشيوخ من يُعَلِّمُ اللهُ غيرَ
أبي أحمد الفَرَّخِي ، قال : وكان قد اجتمعت فيه أدوات الرياسة ، من علم وقرآن وإسناد ،
وحالة متَّسمة من الدنيا ، وكان مع ذلك أروع الخلق ، وكان يقرأ الحديث علينا بنفسه ،
وكنت أطيل القعود معه ، وهو على حالة واحدة لا يتحرك ، ولا يعبت بشيء^(۵) ، ولم أر
في الشيوخ مثله .

وقال العتيقي : ما رأينا في معناه مثله .

وقال عبيد الله الأزهرى فيه : إمام الأئمة .

وقال عيسى بن أحمد الهمداني : كان أبو أحمد إذا جاء إلى الشيخ أبي حامد الإسفراييني

قام من مجلسه ومشى إلى باب مسجده حافياً مستقبلاً له .

قلت : توفي في سنة^(۶) ست واربعمائة .

(۱) في المطبوعة : « يونان » و « د » : « بويان » . والكلمة غير واضحة في س . وأنبتنا الصواب
من العبر وطبقات القراء . وقد ضبطها بالعبارة في ۱ / ۷۹ ، قال : « بتوحدة مضمومة ثم واو ثم آخر
الحروف » . (۲) في المطبوعة ، د : « علام المراسي » . و « س » : « غلام المهراس » والثبت من
طبقات القراء في ۱ / ۲۲۸ ، ۵۹۱ ، العبر ۳ / ۲۶۶ .

(۳) في المطبوعة ، د : « القطان » . والثبت من س ، وطبقات القراء .

(۴) تصرف المصنف في عبارة الخطيب . (۵) بعد هذا في تاريخ بغداد : « من أعضائه » .

(۶) في تاريخ بغداد : « في يوم الثلاثاء للصب من شوال . . وقد بلغ اثنين وثمانين سنة » .

۴۹۰

عَزِيزِي بن عبد الملك بن منصور

أبو المعالي الواعظ ، ويلقب بشَيْدَاة* ، بفتح الشين المعجمة وسكون
آخر الحروف ، (١) وفتح الذال واللام (٢) بعدها

كان من أهل جَيْلان .

سمع أبا عثمان الصابوني ، وأبا حاتم محمود بن الحسن (٣) القزويني ، وأبا طالب بن
غَيْلان ، والقاضي أبا الطيب ، وأبا عبدالله محمد بن علي الصوري ، وإبراهيم بن عمر البرمكي ،
وخلقاً سواهم .

روى عنه أبو الحسن بن الخليل النقيه ، وشهادة بنت الإبري (٤) ، وأبو علي بن سُكْرَةَ ،
وقال : كان زاهداً مقللاً من الدنيا ، وكان شيخ الوعظ ومعلمهم الوعظ (٥) بتصانيفه
وتدريسه (٥) .

قلت : كان فقيهاً فاضلاً فصيحاً ، أصوايا مثلكما صوفياً . ومن نوادره أنه كان جَيْلانِيّاً
أشعريّ العقيدة ، وله تصانيف كثيرة ، وولي قضاء بغداد نيابة عن القاضي ، أي قاضي
القضاة أبي بكر الشامي .

توفي في سابع عشر صفر ، سنة أربع وتسعين وأربعمائة ، ببغداد .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣ / ١٠١ ، العبر ٣ / ٣٣٩ ، وفيات الأعيان ٢ / ٢٢٢ ، ونص
على أن « عزيزي » بفتح العين المهملة . وضبط في القاموس (شذ) بصيغة التصغير ، ضبط قلم .
(١) في المطبوعة : « وفتح اللام والذال » على أنه : « شيد » ، والمثبت في س ، ومصادر الترجمة ، ونص
صاحب وفيات الأعيان على أنه بالذال المعجمة . ثم قال : « وهو لقب عليه ، ولا أعرف معناه مع كشف
عنه ، والله أعلم » . (٢) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .

(٣) الإبري ، بفتح الألف وفتح الباء المنقوطة بواحدة وفي آخرها الراء : نسبة إلى بيم الإبر
وعماها . وهي جمع إبرة ، وهي التي يحاط بها . الباب ١ / ١٩ ، المشتهر ٣ .

(٤) في المطبوعة : « ومعلمهم الوعظ » والمثبت من س ، د .

(٥) في س وحدها : « وتدريسه » .

﴿ ومن الرواية والفوائد عنه ﴾

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ومحمد بن محمد بن الحسن بن نباتة بقرأتى عليهما ، قالا :
 أخبرنا علي بن أحمد العلوي ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن [أحمد]^(۱) القطيبي ، أخبرنا
 الإمام أبو الحسن محمد بن المبارك بن الخليل ، أخبرنا الإمام القاضي أبو المعالي عزي بن
 عبد الملك ، شَيْدَاة ، قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد
 البرمكي الفقيه ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البرازي^(۲) ، قراءة
 عليه ، حدثنا أبو مسلم إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصري^(۳) ، حدثنا مسلم بن إبراهيم ،
 حدثنا هشام ، بمى الدستوائي ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة
 رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ
 يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ رَجُلٌ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .
 أخرجه البخاري^(۴) ، ومسلم^(۵) .

أخبرتنا أم عبد الله زينب بنت الكمال أحمد بن عبد الرحيم بن عبد الواحد بن أحمد
 المقدسي ، قراءة عليها وأنا أسمع ، قالت : أنبأنا الشيوخ الأربعة ، ابن الخبير^(۶) ، وابن

(۱) ساقط من المطبوعة وهو من س ، د . (۲) في المطبوعة ، د : « البرازي » بزى ثمراء .
 وأنبتاه بزابت من س ، ومن تعليقات ابن ناصر الدين على المشبه ۵۶۵ عند الكلام على « ماسي » .
 (۳) في المطبوعة : « النصري » والتصحيح من س ، د . والمشهور في نسبة أبي مسلم هذا :
 الكجني بفتح الكاف ، وتشديد الجيم انظر الباب ۳/ ۲۹ ، والمشبه في الموضع السابق .
 (۴) صحيجه (باب لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام) ۳/ ۳۵ ، وافظه :
 « لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ
 يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

(۵) صحيجه (باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين ، من كتاب الصيام) ۲/ ۷۶۲ ، وافظه :
 « لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا رجل كان يصوم صومًا فليصمه » .

(۶) هذا الضبط من س ، والطبقات الوسطى . والمشبه ۲۷۵ ، وإسناده : إبراهيم بن الحبر محمود
 ابن سام البغدادي ، كما في المشبه .

السَّيِّدِي^(١) ، وابن العَلِيق^(٢) ، وابن المَنَى^(٣) ، إجازةً قالوا : أنبأنا شَهِدَةُ بنت أحمد بن الفرج الإبري ، سمعا ، قالت : سمعت القاضي الإمام عَزِيزِي بن عبد الملك من انظفه ، في سنة تسعين وأربعمائة ، يقول : اللهم يا واسعَ الغفرة وبِباسِطِ اليدين بالرحمة ، افعل بي ما أنت أهله ، إلهي ، أذنبتُ في بعض الأوقات ، وآمنتُ بك في كل الأوقات ، فكيف يغلب بعضُ عمري مذنباً جميعَ عمري مؤمناً ، إلهي لو سألتني حسناتي لجمعتها لك مع شدة حاجتي إليها وأنا عبد ، فكيف لا أرجو^(٤) أن تهبَ لي سيئاتي ، مع غناك عنها وأنت رب^(٥) ، فَيَأْمَنُ أعطانا خير ما في خزائنه ، وهو الإيمان به قبل السؤال ، لا تمنعنا أوسع ما في خزائلك ، وهو العفو مع السؤال ، إلهي حُجَّتِي حاجَتِي ، وُعدَّتِي فاقَتِي ، فارحمني ، إلهي ، كيف أمتنع بالذنب من الدعاء ، ولا أراك تمنع مع الذنب من العطاء ، فإن غفرتَ فغيرُ راحمٍ أنت ، وإن عذبتَ فغيرُ ظالمٍ أنت إلهي أسألك تذللاً فأعطني تفضلاً^(٦) .

٤٩٦

علي بن أحمد بن الحسين بن محمد بن نعيم

أبو الحسن البصري الأشعري النعمي *

بضم النون . نزيل بغداد .

- (١) انظر المشبه ٣٧٣ (٢) بكسر اللام . وكأنها إمالة ، كما قال الذهبي ، في المشبه ٤٧٠ ، قال : « وفوائل بن أبي اصراين العليق ، وإبنه الأعز ، وحسن ، سمعا من شهدة » .
- (٣) في المطبوعة : « النير » ، وفي د : « النبي » وأثبتناه بنون ثقيلة على الصواب ، من س ، والطبقات الوسطى ، والمشبه ٥٦٩ ، وهو محمد بن مقل بن المي ، كما في المشبه ، حيث ذكر أنه حدث عن شهدة . (:) في الطبقات الوسطى : « أرجوك » .
- (٥) في المطبوعة ، د : « ربي » والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
- (٦) بعد هذا في س وحدها : « يارب العالمين » .
- * مترجمة في : الأنساب ٥٦٥ ، تاريخ بغداد ٣٣١/١١ ، تبين كذب المفترى ٢٥٠ ، شذرات الذهب ٢٢٦/٣ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، العبر ١٥٢/٣ ، اللباب ٢٣٢/٣ ، النجوم الزاهرة ٢٧٧/٤ ، وفي الأنساب فقط : « النصرى » .

حدث عن أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطی ، وأحمد بن عبيد الله النهري ديري ،
ومحمد بن عدي بن نصر^(۱) ، وعلي بن عمر الخوئي^(۲) .

قال الخطيب : كتبتُ عنه ، وكان حافظاً عارفاً متكاملاً شاعراً ، وقد حدثنا عنه
أبو بكر البرقاني ، بحديث . وسمعت الأزهري يقول : وضع النعماني علي بن^(۳) المظفر
حديثاً^(۴) ، ثم بينه^(۵) أصحاب الحديث له ، فخرج من بغداد لهذا السبب ، فغاب حتى مات
ابن المظفر ، ومات من عرف قصته في الحديث ووضعه ، ثم عاد إلى بغداد .

سمعت أبا^(۶) عبد الله الصوري يقول : لم أر ببغداد أكمل من النعماني ، كان قد جمع
معرفة الحديث والكلام والأدب .

قال : وكان البرقاني يقول : هو كامل في كل شيء ، لولا بؤ فيه .

قال النووي : البؤ ، بياء موحدة بمدّها همزة : هو المٌجب .

وقال أبو إسحاق الشيرازي : درس بالأهواز ، وكان فقيهاً عالماً بالحديث ، متكاملاً متأدياً^(۷) .
مات في مستهل ذي القعدة سنة ثلاث وعشرين وأربعمائة .

قال شيخنا الذهبي : وكان في عشر الثمانين ، وكان يحدث من حفظه ، قال : وتلك
الهفوة [يعني]^(۸) التي حكها الخطيب عن الأزهري ، كانت في شبيبهته ، وتاب .
ومن شعره السائر^(۹) :

إذا أظمأتك أكف اللثام كفتك القناعة شبعاً ورياً
فكن رجلاً رجله في التري وهامة همته في الثرياً

(۱) كذا في المطبوعة ، وفي زما يشبهها . وفي د : « رحر » وفي تاريخ بغداد : « زحر »
وزاد : « المنقري » . (۲) في س ، د : « الخوي » ولم نجده في كتب الأنساب ، وفي تاريخ بغداد .
« السكري » والمثبت في المطبوعة . وانظر المشتهر ۱۹۳ .
(۳) في تاريخ بغداد : « أبي الحسين بن المظفر » . (۴) زاد في تاريخ بغداد : « لشعبة » .
(۵) في تاريخ بغداد : « نبيه » . (۶) هو محمد بن علي ، كما في تاريخ بغداد .
(۷) يوم الاثنين . كما في الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد . (۸) زيادة من س وحدها .
(۹) هذا الشعر في طبقات الشيرازي ، وتاريخ بغداد ، والأنساب . والتبيين .

أبيّاً لناثِلِ ذِي مَرُوءَةٍ تَرَاهُ بِمَا فِي بَدِيهِ أَيْباً
فإن إِرَاقَةَ ماءِ الحَيَاةِ دُونَ إِرَاقَةِ ماءِ المَحيَاةِ

٤٩٢

عليّ بن أحمد بن علي بن عبد الله بن (١) محمد بن (٢) الحسين الطَّبْرِيّ الرُّويَانِيّ
سكن بُخَارَى

قال ابن السَّمْعَانِيّ : كان إماماً فاضلاً عارفاً بمذهب الشافعي .
تفقه على الإمام أبي القاسم الفُورَانِيّ ، وأبي سهيل أحمد بن علي الأبيوردي وغيرهما .
روى لنا عنه أبو عمرو (١) عثمان بن علي البيهكندي (٢) .
ومات ببخارى في رمضان سنة ثلاث وثمانين وأربعمائة .

٤٩٣

علي بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم

أبو الحسن الإِسْتِرَابَازِيّ

قال الإمام أبو حفص عمر النَّسَفِيّ الحَنَفِيّ : كان من كبار أئمة الحديث بسمرقند .
قال ابن الصلاح : يعني أئمة الشافعية ، على قاعدة عُرف أهل تلك البلاد ، إذا أُطلق
أهل الحديث لا يُراد غير الشافعية .

قال النَّسَفِيّ : وكان الإِسْتِرَابَازِيّ مجتهداً بمرؤ (١) ، وكان يكتب عامّة النهار ، وهو يقرأ
القرآن (٥) ظاهراً ، وكان (٥) لا يمنعه أحد الأمرين عن الآخر ، وكان إذا دخل عليه أحد فأكثر ،

(١) ساقط من س وحدها . (٢) في س ، والعبر ١٤٩/٤ : « أبو عمر » . وأثبتنا ما في
المطبوعة ، د ، والطبقات الوسطى ، والنجوم الزاهرة ٣٢٧/٥ .
(٣) كذا في المطبوعة ، س ، والعبر ، والنجوم : وفي د ، والطبقات الوسطى : « السكندی » .
وفي شذارت الذهب ١٦٢/٤ : « السكندري » . (٤) في الطبقات الوسطى : « بمره » بتشديد الراء
(٥) ساقط من س وحدها . ثم سقط من د وحدها : « وكان » . وفي المطبوعة : « ظاهراً »
بإطاء المهملة . وأثبتناه بإضاء المعجمة من د ، والطبقات الوسطى .

قَطَعَ كَلَامَهُ ، وَجَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ سَأَلَ اللَّهَ تَعَالَى فِي الْكُفَّةِ كَيْلَ الْقُدْرَةِ عَلَى قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ
وَإِيْيَانِ النَّسْوَانِ ، فَاسْتُجِيبَتْ لَهُ الدَّعْوَتَانِ .

قَالَ النَّسَفِيُّ : وَحَدَّثَ سَنَةَ اثْنَتَيْنِ وَثَلَاثِينَ وَأَرْبَعِينَ ، وَكَانَ لَهُ الدُّرُسُ وَالْفُتُوى وَمَجْلِسُ
النَّظَرِ وَالتَّوَسُّطِ ، وَمَعَ ذَلِكَ كَانَ يُخْتَمُ كُلُّ يَوْمٍ خَتْمَةً .
وَقَالَ الْإِمَامُ نَاصِرُ الْعَمَرِيِّ : مَا رَأَيْتُ مِثْلَ الْحَاكِمِ أَبِي الْحَسَنِ ؛ فِي فَضْلِهِ وَزَهْدِهِ .

۴۹۴

عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَلِيِّ الْوَاحِدِيِّ النِّيسَابُورِيِّ
الْإِمَامِ الْكَبِيرِ . أَبُو الْحَسَنِ *

مِنْ أَوْلَادِ التُّجَّارِ ، أَصْلُهُ مِنْ سَاوَةَ ، وَهُوَ أَخٌ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، قَدْ تَفَقَّهَ وَحَدَّثَ أَيْضًا .
كَانَ الْأَسْتَاذَ أَبُو الْحَسَنِ وَاحِدًا عَصْرَهُ فِي التَّفْسِيرِ .

لَا وَابَا إِسْحَاقَ التَّمَلُّبِيَّ الْمَفْسَرِ . وَأَخَذَ الْعَرَبِيَّةَ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْفَهْمَنْدَزِيِّ (۱) الضَّرِيرِ ،
وَالنَّمَّةَ عَنْ أَبِي الْفَضْلِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَوْسُفَ الْعَرُوضِيِّ ، صَاحِبِ أَبِي مَنْصُورِ الْأَزْهَرِيِّ ،
وَدَابَّ فِي الْعُلُومِ وَسَمِعَ أَبَا طَاهِرَ ابْنَ مَخْمَشِ الزِّيَادِيَّ ، وَأَبَا بَكْرَ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ الْحَيْرِيَّ ،

* لَهُ تَرْجُمَةٌ فِي : إِنْبَاءِ الرِّوَاةِ ۲/۲۲۳ ، الْبِدَايَةِ وَالتَّهْيِاتِ ۱۲/۱۱۴ ، بَغِيَّةِ الرِّوَاةِ ۲/۱۵۵ ، دَمِيَّةِ
الْقَصْرِ ۲۰۳ ، سُدْرَاتِ الذَّهَبِ ۳/۳۳۰ . طَبَقَاتُ الْقُرَّاءِ ۱/۵۲۳ ، طَبَقَاتُ الْمَفْسَرِينَ ۲۳ ، طَبَقَاتُ
ابْنِ هِدَايَةَ اللَّهِ ۵۸ ، الْعَمْرُ ۳/۲۶۷ ، الْكَامِلُ ، لِابْنِ الْأَثِيرِ ۱۰/۳۵ الْمُخْتَصَرُ فِي أَخْبَارِ الْبَشَرِ ۲/۱۹۲
مَعْجَمُ الْأَدْبَاءِ ۱۲/۲۵۷ ، تَرْجُمَةٌ وَاقِيَّةٌ ، الْجَوْمُ الزَّاهِرَةُ ۵/۱۰۴ ، وَفِيَاتُ الْأَعْيَانِ ۲/۶۴ . وَانظُرْ
فِي حَوَاشِي إِنْبَاءِ الرِّوَاةِ مَرَاجِعَ أُخْرَى لَتَرْجُمَتِهِ .

قَالَ صَاحِبُ وَفِيَاتِ الْأَعْيَانِ : « الْوَاحِدِيُّ - بَفَتْحِ الْوَاوِ ، وَبَعْدَ الْأَلْفِ حَاءٌ مَهْمَلَةٌ مَكْسُورَةٌ ،
وَبِمَهْمَلَةٍ دَالٌ مَهْمَلَةٌ - لَمْ أَعْرِفْ هَذِهِ النِّسْبَةَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ هِيَ ، وَلَا ذَكَرَهَا السَّمَاعِيُّ ، ثُمَّ وَجَدْتُ هَذِهِ
النِّسْبَةَ إِلَى الْوَاحِدِيِّ بْنِ الدَّبِيلِ بْنِ مَهْرَةَ . ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيُّ . وَجَاءَ فِي الْمُخْتَصَرِ فِي أَخْبَارِ
الْبَشَرِ : « الْوَاحِدِيُّ نَسَبًا إِلَى الْوَاحِدِيِّ بْنِ مَيْسَرَةَ » .

(۱) يَضُمُّ الْقَافَ وَالْهَاءَ ، وَسَكُونُ اللَّيْنِ وَضَمُّ الدَّالِ الْمَهْمَلَتُوفِي آخِرِهَا الزَّايُ ، هَذِهِ النِّسْبَةُ إِلَى قَهْمَنْدَزٍ ،
وَهُوَ مِنْ بِلَادِ شَتَّى ، وَهُوَ الْمَدِينَةُ الْدَاخِلَةُ الْمَسُورَةُ . الْبَابُ ۳/۱۳ . وَهُوَ عِنْدَ يَاقُوتَ بَفَتْحِ الْقَافِ وَالْهَاءِ
وَالدَّالِ مَعْجَمُ الْبُلْدَانِ ۵/۳۱۰ وَ قَهْمَنْدَزِيٌّ هَذَا هُوَ : عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ نَسَبَتْ الْأَعْيَانُ ۲/۲۱۵ .

وأبا إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم الواعظ ، وعبد الرحمن بن حمدان النَّصْرُوبِي (١) ، وأحمد
ابن إبراهيم النجار ، وخامسا .

روى عنه أحمد بن عمر الأَرْنَغِيَانِي ، وعبد الجبار بن محمد الخُوَارِي ، وطائفة من العلماء .

صنف التصانيف الثلاثة في التفسير : « البسيط » و « الوسيط » و « الوجيز » (٢) .

وصنف أيضا « أسباب النزول » .

و « النَّجْمِي فِي شَرْحِ الْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى » .

و « شرح ديوان المتنبي » .

و « كتاب الدعوات »

و « كتاب المغازي »

و « كتاب الإعراب (٣) في علم الإعراب (٣) » .

و « كتاب تفسير النبي صلى الله عليه وسلم » .

و « كتاب نفى التحريف عن القرآن الشريف » .

وله شعرٌ مليحٌ

قال أبو سعد بن السَّمْعَانِي فِي كِتَابِ « التذكرة » : كَانَ الْوَاحِدِيُّ حَقِيقًا بِكُلِّ أَحْتِرَامٍ
وإِعْظَامٍ ، لَسَكَنٍ كَانَ فِيهِ بَسْطُ اللِّسَانِ فِي الْأُمَمَةِ الْمُتَقَدِّمِينَ ، حَتَّى سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ أَحْمَدَ (٤) بِنَ مُحَمَّدٍ
ابْنَ بَشَّارِ بْنِ سَابُورٍ مَذَاكَرَةً يَقُولُ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْوَاحِدِيُّ يَقُولُ : صَنَّفَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ
السُّلَمِيُّ كِتَابَ « حَقَائِقِ التَّفْسِيرِ » وَأَبُو قَالَ إِنْ ذَلِكَ تَفْسِيرٌ لِلْقُرْآنِ الْكَافِرِ بِهِ .

توفي بنيسابور في جمادى الآخرة سنة ثمان وستين وأربعمائة .

قال الواحدي في « الوسيط » في تفسير سورة القتال ، عند الكلام على قوله تعالى :

(١) في الأصول : « النصروي » ، والمثبت في الباب ٢٢٦/٣ .

(٢) في الطبقات الوسطى : « وبهذه الأسماء سمي حجة الإسلام كتبه الثلاثة » .

(٣) - أقط من المطبوعة . وهو من س ، د ، ومراجع الترجمة . وفي بعضها : « كتاب الإعراب » .

بالعين المعجمة . وهو كما أبتداء بالمهملة في كشف الظنون ١/١٢٥ .

(٤) في المطبوعة : « محمد بن أحمد » . والمثبت من س ، د .

﴿ وَسُقُوا مَاءَ حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴾^(۱) : أخبرني أبو الحسن محمد بن أحمد بن الفضل ابن يحيى ، عن محمد بن عبيد^(۲) الله الكاتب ، قال : قدمت^(۳) مكة ، فلما وصلت إلى بطيخ ناباذ^(۴) ، ذكرت بيت أبي نواس^(۵) :

بِطِيخِ نَابَاذٍ كَرِيمٍ مَا مَرَّرْتُ [به] إِلَّا تَعَجَّبْتُ مِمَّنْ بِشَرْبِ الْمَاءِ^(۶)

فهتف بي هاتف ، أسمع صوته ولا أراه :

وَفِي الْجَحِيمِ حَمِيمٍ مَا تَجَرَّرَعَهُ حَاقِقٌ فَأَبْقَى لَهُ فِي الْبَطْنِ أَمْعَاءَ^(۷)

وقال في تفسير^(۸) الأم شرح^(۸) بسنده لابن العتبي^(۹) قال : كنت ذات ليلة في البادية

بجالة من الغم ، فألقى في روعي بيت من الشعر ، فقلت :

أرى الموت لمن أضـ بـسح مغموما له أروخ

فلما جن الليل سمعت هاتفا يهتف في الهواء :

إلا [يا] أيها المرء الـ ذى الهمُّ به برح^(۱۰)

(۱) سورة محمد ۱۵ . (۲) في المطبوعة ، د : « عبادة » . وأثبتنا ما في س ، ومعجم البلدان

۵۷۰/۳ ، وأسند الحكاية إلى علي بن يحيى ، عن محمد بن عبيد الله (۳) ومعجم البلدان : « قدمت من » .

(۴) بكسر أوله وسكون ثانيه ثم زاي مفتوحة ثم نون وبعد ألفها باء موحدة وآخره ذال معجمة :

موضع بين الكوفة والقادسية على حافة الطريق على جادة الحاج . معجم البلدان ۵۶۹/۳ .

(۵) تروى هذه الحكاية عن أبي نواس نفسه ، وأنه الذي سمع الهاتف . انظر ترجمة أبي نواس في

مختار الأغانى ۱۴۰/۳ . وذكر محققه نقلا عن نهاية الأرب ، أن هذه القصة تروى عن محمد بن مسروق

وأنه خرج في أيام جهله نشوان بغى بالبيت « بطيخ ناباذ . . . » فسمع البيت الثاني ، فكان ذلك سبب

نوبته واشتغاله بالعلم .

(۶) ما بين المعقوفين ساقط من الأصول . وهو من مختار الأغانى ، ومعجم البلدان .

(۷) في مختار الأغانى :

وَفِي جَهَنَّمَ مَاءٌ مَا تَجَرَّرَعَهُ حَلَقٌ فَأَبْقَى لَهُ فِي الْجَوْفِ أَمْعَاءَ

وما في أصولنا يوافقه ما في معجم البلدان . لكن في اللاتين : « خلق » الحاء المعجمة . وأثبتناه

بالمهملة من المختار . (۸) الآية الأولى من سورة الشرح .

(۹) في س وحدها : « أن العتبي » . (۱۰) ما بين المعقوفين ساقط من المطبوعة ، د . وهو من

س . وبه يستقيم الوزن

وقد أنشده بيتاً لم يزل في فكره يسبح
إذا اشتد بك العسر ففكر في ألم نشرح
فمسر بين يسرين إذا أبصرته فافرح

٤٩٥

على بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِي (١)

صاحب كتاب « أدب القضاء » رأيت على نسخة من كتابه تكتيبته بأبي إسحاق ،
وعلى أخرى بأبي الحسن ، وقد انبهم على أمر هذا الشيخ ، والذي على الألسنة أنه الزَّبِيلِي ،
بفتح الزاي ثم باء موحدة مكسورة ، ورأيت من يشك في ذلك ، ويقول : لعله الدَّبِيلِي ،
بفتح الدال ، بمدّها باء موحدة مكسورة ثم آخر الحروف باء ساكنة . وبدل لذلك أني رأيت
على بعض نسخ كتابه أنه سبَّط المقرئ ، ولهم أبو عبد الله الدَّبِيلِي بالدال ، مقرئ الشام ،
وأحمد بن محمد الرازي ، كلاهما في حدود الثلاثمائة ، ولعله سبَّط الأول .

وأرى أن هذا الشيخ في هذه المائة ؛ لأنني وجدته يروي في « أدب القضاء » عن
بعض أصحاب الأصم ، فروى الكثير من « مسند الشافعي » عن أبي الحسن ، عن ابن
هارون بن بُندار الجويني ، عن أبي العباس الأصم .

وروى أيضاً عن أبي عبد الله محمد بن أحمد بن موسى الوتار (٢) الدَّبِيلِي ، وآخرين .
• وهذا الكتاب هو الذي حكى عنه ابن الرُّفْعة أن الموكل يتف مع وكيله في مجلس
القضاء ، وقد رأيت فيه . وعبارته : « وإن كان أحد الخصمَيْنِ وكَّلَ وكَيْلاً يتكلم عنه ،
وحضر مجلس القاضى فيجب أن يكون الوكيل والموكل والخصم يجلسون بين يديه .

(١) سقطت هذه الترجمة كلها من س . وقد اضطرب المصنف في أمر هذه النسبة ، هل هي الدبيلي ،
بالدال المهملة ، أو الزبيلي ، بالزاي ؛ ونراه يميل إلى أن تكون « الدبيلي » بالدال المهملة . وهو في كل
تقوله عن كتاب « أدب القضاء » للمترجم يذكره : « الدبيلي » انظر الجزء الثالث ، صفحات
٣٥ ، ٥٦ ، ٢٥٩ (٢) بفتح الواو والياء المشددة فوقها نقطتان وبعد الألف راء : هذه النسبة
إلى عمل الوتر وقتله . اللباب ٣ / ٢٦٢ .

ولا يجوز أن يجلس الموكل بجانب القاضي ، ويقول : وكيلي جالس مع خصمي ^(١) .
ثم ساق بإسناده إلى الشَّيْبَانِيِّ أن عمر بن الخطاب تحاكم وهو على خلافته ، هو وأبى
ابن كعب ، فذكر ما ليس صريحاً فيما رآه ، غير أن الحكم الذي ذكره هو الوجه ، ولا بد
أن يكون مبنيًا على وجه التسوية ، وهو فقه حسن ، لا يُعرف في المذهب خلافه ، وقد
وافق عليه الوالد ، وترجمه بأن الموكل هو المحكوم له أو عليه ، وهو الذي يخالف ويُستوفى
منه الحق .

قلت : وقريب من ذلك أن يكون أحد الخصمين من سفلة الناس الذين عادة مثلهم
الوقوف بين يدي القاضي دون الجلوس ، وجرت عادة الحكام في هذا إذا تحاكم مع رئيس
أن يجلسوا معه ، وهذه ، يَحْتَمَلُ أن يقال : هذا حسن ؛ لأن الشرع قد سَوَّى بينهما
فليستويان في مجالس التَّحَاكُمِ ، ولا يَضُرُّ معرفة الناس بأنه لولا المحاكمة لما جالس ^(٢) بينهما ،
ويَحْتَمَلُ أن يقال : بل ينبغي أن يتمين إيقاف الرئيس معه ؛ لأن إجلال السافل مع الرئيس
اعتقالاتاً بالرئيس في الحقيقة ؛ إلا أن يقال : إن أصل الوقوف بدعة ، فيفرض في رئيس ^(٣)
بمجالس بالبعد من الحاكم ، ورئيس بمجالس الرياسة ، ويُصنع مثل هذا الصنع ، وأنا أجد
نفسى تفتر حين إجلال المرءوس ، وتجمع إلى إيقاف الرئيس ، أو إخلاء ^(٤) مجالس المرءوس ،

(١) بعد هذا الطبقات الوسطى زيادة .

« وهو على حسنه يجب أن يكون مفترعاً على قولنا : إن أصل التسوية بين الخصمين
واجبة . أما إذا قلنا : إنها مستحبة ، كما هو رأي القاضي أبي الطيب وابن الصباغ فلا يتجه
فيما ذكره غير الاستحباب ، وبالجملة هو فقه حسن ، والبلوى به عامة . وقد رأينا من بوك
فراراً من التسوية بينه وبين خصمه وقد نبهنا هذا على أن ذلك لا ينجيه . ووجه ظاهر ؛
فإن الموكل هو المحكوم له أو المحكوم عليه ؛ وهو الذي يخالف ويُستوفى الحق من ماله
أو يديه على حسب الدَّعَى به » .

(٢) في المطبوعة : « جالس » والمثبت من د . (٣) في المطبوعة : « رئيس » . والمثبت من د .

(٤) في الأصول : « إخلاء » ولعل الصواب ما أثبتنا .

فأينظر هذا ؛ فإنى لم أجد فيه شفاءً للغليل ، من منقول ولا معقول .

● وقال الدَّيْلَمِيُّ : إذا حضرت امرأةً إلى القاضي ووايئها غائب مسافة القصر ، فأذنت في تزويجها من رجل بيمينه ، أجابها ولم يسأل عن كونه كفواً ؛ لأن الحق لها وقد رضيت ، فإذا حضر وايئها ولم يكن الزوج دخل بها ، فله الفسخ .

● وجزم بأوجه المشهور ، الذهاب إلى أن القاضي إذا فسق ثم تاب ، رجع إلى ولايته من غير تجديد ولاية ، وأفاد أن ذلك مقيد بما إذا لم يولَّ غيره ، لتضمن ولاية غيره عزله ، وهذا حسنٌ ، فلا يتجه أن يكون موضع الخلاف ، إلا إذا لم يولَّ غيره ، وهو قضية كلامهم ، وإن لم يصرَّ حواً به تصریحاً .

قال الدَّيْلَمِيُّ : وإن كان فسقه قد علمه الناس نفذت أفضيته ، وصحت مع مشقة ، غير أنه آثم في نفسه

● وحكى وجهها فيمن عمل من الترييد خمرًا وأكاه ، أنه لا يجب عليه الحد ، والمجزوم به في الرافعي وغيره الوجوب .

● وقال : إن الخلاف في أن عمدة الصبي والمجنون عمدًا أو خطأ إنما هو في الجنابات التي تلزم العاقلة ، ومن ثم إذا أتلفا شيئاً كان الغرم عليهما ، ولا يخرج على الخلاف .
قات : الخلاف في أن عمدها عمدٌ خطأ لا يختص بالجنابات التي تلزم العاقلة ؛ لأنهم أجرؤه فيما لو تطيب الصبي أو المجنون في الإحرام ، أو ليس أو جامع ، وكذا أو خاق أو قلم أو قتل صيدا عامداً ، وقتلنا يفترق حكم العمد والسنو فيها ، وكل ذلك مما لا مدخل لعاقلة فيه ، فالخلاف في أن عمدها عمدٌ يعم كل ما يفترق الحال فيه بين العمد والخطأ ، ومن ثم ، لا مما ذكره الدَّيْلَمِيُّ ، وجب في مالهما ضمان المتلفات .

● أسلم في رطبٍ حالاً في وقت لا يوجد فيه ، بطل ، وقيل : يصح ، وللمسلم الفسخ إن شاء أو يصبر ، وكلاهما كالقواين فيما أو انقطع المسلم فيه .

● أسلم في ثوب طوله عشرة أذرع ، بثه بأحد عشر ، وجب قبوله ، بخلاف ما لو كان خشبة ، لإمكان قطع الثوب بلا مشقة ، وقبوله الزائد لا يضره .

- أوصى له بسالم ، وله عبيدٌ ، اسم كل واحد منهم سالم ، ومات ، قيل : تبطل الوصية ؛ للجهل ، وقيل : يعين الوارث .
- ولو أوصى بعتق سالم ، والمسألة بحالها ، فالقرعة . وحكى في تقويم المتأنفات وجها ، أنه لا يُقبل فيه شاهدٌ وامرأتان ، ولا شاهدٌ ويمين .
- واستدل على أن الإجماع حجة بقوله تعالى : ^(۱) ﴿لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَّا أَلَّفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾ ^(۲) .

۴۹۶

علي بن أحمد الشهيلي

أبو الحسن الإسفرايني

- أحد الأئمة ، وقفت له على كتابين [أحدهما] ^(۳) كتاب « أدب الجدل » وفيه غرائب من أصول الفقه ، وغيره ، والآخر « في الرد على المعتزلة وبيان محجزهم » وأحسب أنه في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن قبلها بيسير فبعدها بيسير ، والله تعالى أعلم .

۴۹۷

علي بن أحمد الفسوي القاضي

أبو الحسن شارح « المفتاح » .

- وفيما رأيته بخط ابن الصلاح في المجموع الذي اتقيت منه ، مما نقله من هذا الكتاب : قال ابن سريج : الشريعة تفتضى أنه ليس في باطن الإنسان نجاسة . [قلت] ^(۱) : ومسألة الخيط ، وقول الأحناف فيه إذا كان متصلا بالنجاسة ، إلى آخر ما ذكره ، ينازع في هذا .

(۱) سورة الأنفال ۶۳ . (۲) مع هذا في د بياض مقدار خمس كلمات كتب مكانه : « بياض

بإصله » . (۳) زيادة في س وحدها . (۴) ساقط من س وحدها .

● قال : الدليل على قتل تارك الصلاة قوله تعالى : ﴿^(١) فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾
الآية ، فلا يجوز تخليتهم إلا بالشرط ، والله تعالى أعلم .

٤٩٨

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر^(٢)

أبو القاسم بن المسلمة*

وزير القائم بأمر الله أمير المؤمنين ، لقبه القائم ، رئيس الرؤساء ، شرف الوزراء ، جمال
الورى .

وقد حكى عنه الشيخ أبو إسحاق حكاية ، وألقبه ، بهذا اللقب ، وتلك منقبة .

ولد في شعبان سنة سبع وتسعين وثلاثمائة .

سمع إسماعيل بن الحسن بن هشام الصرصري ، وأبا أحمد القرظي ، وغيرها .

وروى عنه الخطيب ، وكان خصيصا به ، وقال : كتبت عنه ، وكان ثقة ، قد اجتمع

فيه من الآلات ما لم يجتمع في أحد قبله ، مع سداد مذهب^(٣) وحسن اعتقاد^(٣) ووفور عقل
وأصالة رأى .

قال : وسمته بقول : رأيت في المنام وأنا حدث كأني أعطيت شبه النبوة الكبيرة ،
وقدمت كفي ، وألقى في روعي أنها من الجنة ، فعصفت منها عضة ، ونويت بذلك حفظ
القرآن ، وعصفت أخرى ، ونويت درس الفقه ، وعصفت أخرى ، ونويت درس الفرائض ،
وعصفت أخرى ، ونويت درس النحو ، وعصفت أخرى ونويت درس العروض ، فما
من علم من هذه العلوم إلا وقد رزقني الله منه نصيبا .

(١) سورة التوبة ٥ .

(٢) كذا وقف نسبة في المطبوعة . وبعد ذلك في س : « بن الرقيل » . وفي د : « بن الرصل » .
ويمكن ذلك في تاريخ بغداد : « بن الحسن » .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ١٢ / ٨٠ ، تاريخ بغداد ١١ / ٣٩١ ، الكامل لابن الأثير ٩ / ٢٢٥
النجوم الزاهرة ٥ / ٦٤ ، ٦٤ .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد ، والنقل منه .

قال الخطيب : قُتل الوزير ابن المسلمة في يوم الاثنين الثامن والعشرين من ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة ، قتله أبو الحارث البساسيري التركي وصلبه ثم قُتل البساسيري وطيف رأسه ببغداد ، في يوم الخامس عشر من ذي الحجة سنة إحدى وخمسين^(۱) .

﴿ شرح حال مقتل هذا الوزير ﴾

كان هذا الوزير قد ارتفعت درجته ، وتمكّن من قلب الخليفة ، وكان السلطان في ذلك الوقت الملك الرحيم بن بويه ، ففي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، وهي : ابتداء الدولة السلجوقية سقى الله عهداً ، ضمف أمر الملك الرحيم ؛ لاستيلاء أبي الحارث أرسلان التركي المعروف بالبساسيري .

والبساسيري ، بفتح الباء الموحدة ، وألف بين سينين مهملتين أولهما مفتوحة وأخرهما مكسورة بعدها آخر الحروف ساكنة وفي آخرها الراء : نسبة إلى قرية بفارس ، يقال لها كسا ، وبالعرابية ، فساً ، والنسبة إليها بالعربية فسوي^(۲) ، ولكن أهل فارس يقولون : البساسيري .

وكان هذا البساسيري يتحكّم على القائم بأمر الله ، واستفحل أمره ، ولم يبق للملك الرحيم معه إلا مجرد الاسم ، ثم عنّ له الخروج على الخليفة بأسباب^(۳) اكّدها مكاتبات^(۴) المستنصر العبدي له من مصر ، فبلغ ذلك القائم ، فكاتب السلطان طغرل بك بن ميكانيل ابن سنجوق ، يستنجد به على البساسيري ، ويعدّه بالسّطنة ، ويخضّه على القدوم ، وكان طغرل بك يرتى ، وقد استولى على المالك الخراسانية وغيرها ، وكان البساسيري يومئذ بواسط ، ومعه أصحابه ، فهازقه طائفة منهم . ورجعوا إلى بغداد ، فوثبوا على دار البساسيري ، فمهبوها وأحرقوها ، وذلك برأى رئيس الرؤساء وسميه ، وكان رئيس الرؤساء هو القائم عند القائم في إبعاد البساسيري ، وهو الذي أعلمه بأنه يكاتب المصريين ويكاتبونه ، فقدم

(۱) بمد هذا في تاريخ بغداد : « وصاحب قبالة باب النوبى من دار الخلافة » .

(۲) وردت العبارة والمطبوعة هكذا : « يقال لها : كسا ، بالعربية فبها النسبة إليها بالعربية بسوى »

وحاءت مضطربه في د . وقد أنبتنا ما في س ، والالباب ۱/۱۲۱ .

(۳) في المطبوعة : « لأسباب » . والمثبت من س ، د . (۴) في المطبوعة ، د : « مكاتبة » .

وأنبتنا ما في س .

السلطان طغرلبيك في رمضان بجيوشه ، فذهب البساسيري من العراق وقصد الشام ،
ووصل إلى الرحبة ، وكان المستنصر العبيدي الشيمي الرافضي صاحب مصر ، واستولى
على الرحبة ، وخطب للمستنصر بها ، فأمدّه المستنصر بالأموال ، وأما بغداد فخطب بها
للسلطان طغرلبيك ، بعد القائم ، ثم ذكر [بعده] (١) الملك الرحيم ، وذلك بشفاعة القائم فيه
إلى طغرلبيك ، ثم إن السلطان قبض على الملك الرحيم بعد أيام ، وقطعت خطبته في سنج
رمضان ، وانقرضت دولة بني بويه ، وكانت مدتها مائة وسبعا وعشرين سنة ، وقامت دولة
بني سنجوق ، فسُبْحان مُبدي الأمم ومُبيدها !

ودخل طغرلبيك بغداد في جمع عظيم وتجمّل هائل ، ودخل معه ثمانية عشر فيلا ،
ونزل بدار الملكة ، وكان قدومه في الظاعر أنه أتى من غزو الروم إلى همدان ، فأظهر أنه
يريد الحج ، وإصلاح طريق مكة ، والمضي إلى الشام من الحج ليأخذها ويأخذ مصر ،
ويزيل دولة الشيعة بها ، فراج هذا على عامة الناس ، وكان رئيس الرؤساء يؤثر (٢) ملكه
وزوال (٢) دولة بني بويه ، فقدم الملك الرحيم من واسط ، وراسلوا طغرلبيك بالطاعة ،
واستمر أمر طغرلبيك في ازدياد إلى سنة خمسين وأربعمائة توجه إلى رحبة (٣) الموصل
وأصيبين وغيرها ، واشتغل بحصار طائفة عصت عليه ، وسلم مدينة الموصل إلى أخيه
إبراهيم بنّال ، وتوجه ليفتح الجزيرة ، فراسل البساسيري إبراهيم بنّال أخا السلطان ،
بعده ويمنّيه ، ويظّمه في الملك ، فأصفي إليه وحالف أخاه ، وسار في طائفة من العسكر
إلى الرقي ، فانزعج السلطان ، وسار وراءه ، وترك بعض العسكر بديار بكر مع زوجته
ووزيره عميد الملك الكندري ، ورأيه أنوشروان ، فتفرقت العساكر وعادت زوجته
الخاتون إلى بغداد ، فأما السلطان فاتفق هو وأخوه ، فظهر عليه أخوه ، فدخل السلطان
همدان ، فنازله أخوه وحاصره ، فعزمت الخاتون على إيجاد زوجها ، واختبأت (٤) بغداد ،

(١) زيادة من س وحدها (٢) في المطوعة، د : « بملكه لزوال » . وأثبتنا الصواب من س .

(٣) في المطبوعة : « ناحية » . والمثبت من س ، د .

(٤) في المطوعة : « واحتببت » . والمثبت من س ، د ، والنجوم الزاهرة ٥ / ٥ .

واستفحل البلاء ، وقامت الفتنة على ساق ، وتمَّ للبَّاسِيْرِيّ ما دَبَّرَ من المكر ، وأرجف الناس بمجىء البَّاسِيْرِيّ إلى بغداد ، ونقر الوزير الكُنْدُرِيّ وأنوشروان إلى الجانب الغربي ، وقطما الجسر ، ونهبت الغزُّ دار الخاتون ، وأكل القويُّ الضميف ، ثم دخل البَّاسِيْرِيّ بغداد في ثامن ذي القعدة بالرايات المستنصرية ، عليها ألقاب المستنصر ، فقال إليه أهل باب الكرخ ، لرفضهم^(١) ، وفرحوا به ، وتشفَّوا بأهل السنة ، وشمخت أنوف الرافضة ، وأعلنوا بالأذان « بحى على خير العمل » . واجتمع خلق من أهل السنة إلى القائم بأمر الله ، وقاتلوا معه ، ونشبت^(٢) الحرب بين الفريقين في السفن أربعة أيام ، وخطب يوم الجمعة ثالث عشر ذي القعدة ببغداد للمستنصر العبيديّ بجامع المنصور ، وأذَّنوا « بحى على خير العمل » ، وعقد الجسر ، وعبرت عساكر البَّاسِيْرِيّ^(٣) ، وتفلّل عن القائم أكثرُ الناس ، فاستجار بقرئش بن بدران أمير العرب ، وكان مع البَّاسِيْرِيّ ، فأجاره ومن معه ، وأخرجه إلى نُخَيْمِه ، وقبض البَّاسِيْرِيّ على وزير القائم رئيس الرؤساء أبي القاسم بن المسلمة ، وقيدة وشهرة على جمل عليه طرطور وعباءة ، وجمل في رقبتة فلاندا كالمسخرة ، وطيفَ به في الشوارع ، وخلمه من يصفه ، ثم سلخ له ثوراً وألبس جلدَه ، وخطَّ عليه ، وجعلت قرون الثور بجلاها في رأسه ، ثم علَّق على خشبة^(٤) ، وعمل في فيه^(٥) كلابان ، ولم يزل يضطرب حتى مات ، وأُصِيب للقائم خيمة صغيرة بالجانب الشرقي في المعسكر ، ونهبت العامة دار الخلافة ، وأخذوا منها أموالاً جزيلة .

(١) أى لكونهم رافضة . (٢) في النجوم ٦/٥ : « وفشت » .

(٣) بعد هذا في النجوم : « إلى الجانب الشرقى » .

(٤) في المطبوعة : « على خشبة وعلق أى عمل » والمثبت من سائر الأصول ، والنجوم ٧/٥ .

(٥) في الأصول : « نلبه » وكذا في أصل النجوم . وفي الكامل : « فك » . وأثبتنا ما في

النجوم ، تقلا عن تاريخ الإسلام للذهبي . ويلاحظ أن سياق الحوادث عندنا يكاد يتفق مع ما في النجوم ، مما يوحى بأن ابن السبكي ينقل عن تاريخ شيخه الذهبي .

فلما كان يوم الجمعة رابع ذى الحجة لم تُصَلِّ [الجمعة]^(١) بجامع الخليفة ، وخطب بسائر الجوامع للمستنصر ، وقطعت الخطبة العباسية بالعراق ، ثم حمل القائم بأمر الله إلى حديثة^(٢) عانة ، فاعتقل بها وسلم إلى صاحبها مُهَارِش^(٣) ، وذلك لأن البساسيري وقريش بن بدران اختلفا في أمره ، ثم وقع اتفاقهما على أن يكون عند مُهَارِش ، إلى أن يتفقا على ما يفعلان به .

ثم جمع البساسيري التُّضَاة والأشراف ، وأخذ عليهم البيعة للمستنصر صاحب مصر ، فبايعوا قهراً ، ولا قوة إلا بالله ، وكان ذلك بسوء تدبير حاشية الخليفة القائم واستمجالهم على الحرب ، ولو طاولوا حتى ينجدهم طغرلُوك لَمَا تَمَّ ذلك على ما قيل .

وذكر أن رئيس الرؤساء كان لا يدري الحرب ، وكان الأمر بيده ، فلم يُحسن التدبير ، ثم لما انهزموا لم يشتمل بنفسه ، بل بالخليفة فإنه صاح : يا علم الدين ، يعني قريشا ، أمير المؤمنين يستدنيك ، فدنا منه ، فقال : قد أنالك الله منزلة لم يفلها أمثالك ، أمير المؤمنين يستدنيك على نفسه وأصحابه بذمام الله وذمام رسوله وذمام العرب^(٤) ،^(٥) فقال : قد أذم الله تعالى له . قال : ولي ولمن معه ؟^(٥) قال : نعم ، وخلق قذسوته فأعطاها للخليفة ، وأعطى رئيس الرؤساء مِخْصَرَةً^(٦) ذماما ، فنزل إليه الخليفة ورئيس الرؤساء ، فسارا معه ، فأرسل إليه البساسيري : أتخالف ما استقر بيننا ؟ واختلفا ثم اتفقا على أن يُسلم إليه رئيس الرؤساء ويترك الخليفة عنده .

(١) ساقط من المطبوعة ، وهو من س ، د ، والنجوم .

(٢) في المطبوعة : « حديثة » والتصحيح من س ، د ، والنجوم ، والكامل . وامل المراد بها حديثة الفرات ، وتعرف أيضا بحديثة النورة . وعانة : بلد مشهور بين الرقة وهيت . وهي مشرفة على الفرات قرب حديثة النورة . معجم البلدان ٢/٢٢٣ ، ٣/٥٩٤ . والحديثة سميت بذلك لما أحدث بناؤها كما قال ياقوت .

(٣) هو مهارش بن المجلى العقيلي ، أبو الخارث مجد الدين ، أمير حديثة عانة . وهو ابن عم قريش ابن بدران ، صاحب الموصل ، الأعلام ٨/٢٥٤ . (٤) في الكامل ، والنجوم ٩/٥ : العربية . (٥) تكملة من الكامل ، والنجوم . (٦) في الكامل : « مخصرته » . وفي النجوم : « مخصرته » .

وسار حاشية الخليفة على حامية إلى السلطان طغرلبيك بالخبر ، مستفزاً^(١) له ، ثم أرسل
العباسي رُسُلَهُ بالبيشارة إلى صاحب مصر وإعلامه الخبر .

وكان وزير مصر أبا الفرج^(٢) ، ابن أخي أبي القاسم المغربي ، وكان سُنِّيًّا وهو ممن
هرب من العباسي ، فذمَّ فعله ، وخوَّف من سوء عاقبته^(٣) ، فتركت أجوبته مدة ،
ثم عادت^(٤) بغير الذي أمَّله ، وصار العباسي إلى واسط والبصرة ، فلما كهما ، وخطب
للمصريين^(٥) .

وأما طغرلبيك فكان مشغولاً بأخيه ، إلى أن انتصر عليه وقتله ، وكرَّ راجعاً إلى
العراق ، وقد بلغه الأخبار ، فجاء ليس له همٌّ إلا إعادة الخليفة إلى رتبته ، فلما وصل إلى
العراق ، وكان وصوله إليها في سنة إحدى وخمسين وأربعمائة ، هرب جماعة العباسي ،
وانهزم أهل الكرخ .

وكانت مدة أيام العباسي سنة كاملة .

ثم بمث السلطان الإمام أبا بكر أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك إلى قريش إيهام
معه أمير المؤمنين ، ويشكره على ما فعل ، فكان رايه أن يأخذ الخليفة ويدخل به البرية^(٦) ،
فلم يوافقهم مُهَارِش ، بل سار بالخليفة ، فلما سمع السلطان طغرلبيك بوصول الخليفة إلى
بلاد^(٧) بدر بن مهمل أرسل وزيره عميد الملك الكندي والأسراء والحجاب ،
بالشراذم العظيمة والأهبة القائمة ، فوصلوا وخدموا الخليفة ، فوصل التهرّوان في رابع
عشر ذي القعدة ، وبرز السلطان إلى خدمته ، وقبَّل الأرض ، وهنَّأه بالسلامة ، واعتذر
عن تأخره بمعيان أخيه ، وأن قتله عقوبة لما جرى منه من انحراف عن الدولة العباسية ،

(١) في النجوم : ١٠ / ٥ « مستفزاً » .

(٢) هو محمد بن جعفر بن علي بن الحسين المغربي . حواشي النجوم ١١ / ٥ .

(٣) عبارة النجوم : « ذمَّ للمستنصر فعله وخوفه من سوء عاقبته » .

(٤) في النجوم : « عادت على العباسي » . (٥) عبارة النجوم : « وخطب بهما أيضاً للمستنصر » .

(٦) كذا في المطبوعة . وفي س : « الدبة » . وفي د : « الرية » . وهذه الخاتمة بأكثرها لم ترد

في النجوم (٧) في المطبوعة : « ديار » . والمثبت من س ، د .

وقال : أنا أمضى خلف هذا السكاب ، يعنى البساسيريّ إلى الشام ، وأفعل في حق صاحب مصر ما أجازى به ، فقلّده الخليفة سيفاً كان في يده ، وقال : لم يبق مع أمير المؤمنين من داره سواه ، فنزل به أمير المؤمنين ، وكشف غشاها الخرقاً كاه^(١) ، حتى رآه الأمراء فخدموه ، ودخل بغداد ، وكان يوماً مشهوداً ، ثم جهّز السلطان عسكرياً خاف البساسيريّ ، فثبت لهم البساسيريّ وقتل ، إلى أن جاءه سهمٌ ضرب به قريش ، فوقع فنزل إليه دوادار عميد الملك ، فحز رأسه وخمّل^(٢) على رمح إلى بغداد ، وطيف به ثم علّق في السوق .

٤٤٩

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد

القاضي أبو الحسن الخَلَمِيّ*

العبد الصالح مؤصليّ الأصل ، مِصرِيّ الدار ولد بمصر في أول سنة خمس وأربعمائة . وسمع أبا محمد عبد الرحمن بن عمر النجّاس ، وأبا العباس أحمد بن محمد بن الحاج الإشبيليّ ، وأبا الحسن الحُصَيْب^(٣) بن عبد الله بن محمد القاضي ، وأبا سعد أحمد بن محمد المالينيّ ، وأبا عبد الله بن نظيف الفراء ، وجماعة .

روى عنه الحَمَيْدِيّ ، ومات قبله بمدة ، وأبو علي بن سُكْرَةَ ، وأبو الفضل بن طاهر القَدِيّ ، وأبو الفتح سلطان بن إبراهيم الفقيه ، وخلقٌ سواهم ، آخرهم عبد الله بن رفاعة السَعْدِيّ خادمه .

وكان ، أعني الخَلَمِيّ ، مسندَ ديار مصر في وقته .

قال فيه ابن سُكْرَةَ : فقيه ، له تصانيف ، ولي القضاء وحكم يوماً واحداً واستعفى ، واتزوى بالقرافة ، وكان مسندَ مصر ، بمد الحَبَال .

(١) خرگاه : خيمة كبيرة . المعجم في اللغة الفارسية ١٣٣ .

(٢) في المطبوعة : « وحمله على رمحه » . والمثبت من س ، د .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ٣/٣٩٨ ، العبر ٣/٣٣٤ ، النجوم الزاهرة ٥/١٦٤ .

(٣) في المطبوعة : « الحُصَيْب » وفي س : « الحطيب » وفي د : « الحصب » . والمثبت من العبر

٣/١٢١ ، وكنيته فيه : « أبو الخير » .

قلت : وقفت له قديما على كتاب في الفقه ، وسَمَّهُ « بالمفني » بين البسط والاختصار .
وقال أبو بكر بن العربي : شيخ معتزل بالقرافة ، له علوٌ في الرواية ، وعنده فوائد ،
وقيل : كان يبيع الخلع لأولاد الملوك بمصر ، وكان رجلا صالحا مكيئا .
قيل : كان يحكم بين الجن ، وأنهم أبطأوا عليه قدر جمعة ثم أتوه ، وقالوا : كان
في بيتك شيء من هذا الأترج ، ونحن لا ندخل مكانا يكون (۱) فيه .
وعن أبي الفضل الجوهري الواعظ : كنت أزدد إلى الخلمي فتمت في ليلة مقمرة
ظننت أن الفجر قد طلع ، فلما جئت باب مسجده وجدت فرسا حسنة على بابه ، فصعدت
فوجدت بين يديه شابا لم أر أحسن منه ، يقرأ القرآن ، فجلست أسمع إلى أن قرأ جزءا ثم قال
للشيخ : آجرك الله ، فقال له : نعمك الله . ثم نزل فنزل خلفه من علو المسجد ، فلما استوى
على الفرس طارت به ، فغشي علي من الرعب ، والقاضي يصيح بي : اصعد يا أبا الفضل ،
فصعدت فقال : هذا من مؤمني الجن الذين آمنوا بنصيبين ، وإنه يأتي في الأسبوع مرة يقرأ
جزءا ويمضي .

وقال ابن الأنماطي : قبر الخلمي بالقرافة يعرف بقبر قاضي الجن والإنس ، ويعرف
بإجابة الدعاء عنده .

وقال أبو الحسن علي بن أحمد (۲) العابد : سمعت الشيخ بن نجيب (۳) ، قال : كنا ندخل
على القاضي أبي الحسن الخلمي في مجاسه فنجده في الشتاء والسيب وعليه قميص واحد ،
ووجهه في غاية الحسن لا يتغير من البرد ولا من الحر ، فسألته عن ذلك وقالت : يا سيدنا
إنا لكثير من الثياب في هذه الأيام ، وما يعني ذلك عنا من شدة البرد ، وذاك على حالة
واحدة في الشتاء والصيف ، لا تزيد على قميص واحد ، فبالله يا سيدي أخبرني ، فتغير وجهه
ودمعت عيناه ثم قال : أتكنتم علي ؟ قلت : نعم ، قال : غشيتني حمي يوما فتمت في تلك الليلة ،
فهمت بي هاتف ناداني باسمي ، فقلت : لبيك داعي الله ، فقال : لا ، بل قل : لبيك ربِّي الله .

(۱) في المطبوعة : « مكانا هو أي الأترج فيه » . والمثبت من س ، د .

(۲) في س وحدها : « محمد » . (۳) كذا في المطبوعة ، د بالحاء المهملة . وفي س بالحاء المعجمة

ما تجد من الألم ؟ فقلت : إلهي وسيدّي [ومولاي] ^(١) قد أخذت منّي الحمى ما قد علمت .
فقال : قد أمرتها أن تُقلع عنك ، فقلت : إلهي ، والبرد أيضا ، فقال : قد أمرت البرد [أيضا] ^(٢)
أن يُقلع عنك ، فلا تجد ألم البرد ولا الحر . قال : فوالله ما أحس ما أنتم فيه من الحر ولا
من البرد .

قال ابن الأَڪفاني : توفي ^(٣) في سادس ^(٤) عشر ربي ذى الحجة ، سنة اثننتين وتسعين
وأربعمائة .

٥٠٠

علي بن الحسن بن علي

أبو الحسن الميانيجي *

قاضي همدان .

كان مشهورا بالفضل والنبل ، حسن المعرفة بالفقه والأدب .
تفقه ببغداد على القاضي أبي الطيب .

وسمع من أبي الحسن علي بن عمر القزويني ، والحسن بن محمد الخلال ، وغيرها .
وهذا هو والد الميانيجي ^(٥) الذي سافر مع الشيخ أبي إسحاق إلى بلاد المَجْم .
وقد وقع الوم ، وظن أن المسافر في خدمة الشيخ إنما هو هذا نفسه ، وليس كذلك ،

(١) زيادة في المطبوعة على ما في س ، د . (٢) زيادة من س وحدها .

(٣) في الطبقات الوسطى زيادة : « بمصر » . (٤) في س وحدها : « سبع عشر » .

* له ترجمة : في الأنتاب ١٥٤٧ ، الباب ٣/١٩٧ ، معجم البلدان ٤/٧١٠ . وهذه النسبة ليست
إلى « ميانيج » التي بالشام وإنما نسبت إلى « ميانة » بكسر أوله وقد يفتح وبعد الألف نون . والنسبة
إليها : ميانيجي . وهو بلد بأذربيجان ، معناه بالفارسية الوسط ، وإنما سمي بذلك لأنه متوسط بين مراغة
وتبريز . كما قال ياقوت .

(٥) وبهذا يصح الخطأ الواقع في فهارس الجزء الرابع حيث حسبناه : يوسف بن القاسم . وانظر
الجزء الرابع ٢٢٠ .

وقد وقع التنبية على هذا من قبل ، في ترجمة ولده (١) .
وإلى هذا كتب الشيخ أبو إسحاق كتابا ، صفته :
كتابي ، أطال الله بقاء سيدنا قاضي القضاة الأجل العالم الأوحى ، وأدام علوه وتمكينه
ورفعته وبسطته ، وكبت أعداءه وحساده ، من بغداد ، ونعم الله تعالى متواليه وله الحمد ،
ومنذ مدة لم أف على كتاب وأنا متوقِّع لما يرد من جهته ، لأُسرَّ به وأسكن إليه .
وكتب عنوانه : شاكره والمفتخر به والداعي له إبراهيم بن علي الفيروزاباذي .
قال ابن السمعاني : قتل القاضي الميائنجي في مسجده ، في صلاة الصبح ، في شوال
سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

٥٠١

علي بن الحسن بن علي بن أبي الطَّيِّب

أبو الحسن الباخريزي الأديب*

مصنف « دُمِيَّة الْقَصْرِ » .

وباخرز : ناحية من نواحي نيسابور .

و « الدُّمِيَّة » ذيل على « بتيمة » (٢) الثعالبى .

تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، ثم أخذ في الأدب ، وتنفقت به الأحوال ،
إلى أن قُتل بباخريز ، في ذي القعدة سنة سبع وستين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « والده » والتصحيح من سائر الأصول . ووالده هذا هو محمد بن علي بن الحسن
وسيفترجم في الطبقة الحامسة . فقول المصنف : « وقد وقع التنبية على هذا من قبل » فهو منه رحمه الله .
فهو يظن أنه يتكلم في « طبقاته الوسطى » التي جرى فيها على تعميم « الأحمدين والمحمدين » بغض النظر
عن سبق الزمى الذي التزمه في « طبقاته الكبرى » . وسيتكلم المصنف من الملاحظ الذي وقع في « الميائنجي »
حين يترجم لمحمد بن علي بن الحسن في الطبقة الحامسة .

* له ترجمة في : الأنساب ٥٧ ب ، البداية والنهاية ١٢ / ١١٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٣٢٧ ، المعبر
٣ / ٢٦٥ ، الباب ١ / ٨٣ ، مرآة الجنان ٣ / ٩٥ ، معجم الأدباء ١٣ / ٣٣ ترجمة وافية ، معجم البلدان
١ / ٤٥٨ ، مفتاح السعادة ١ / ٢١٣ ، النجوم الراهرة ٥ / ٩٩ ، وفيات الأعيان ٣ / ٦٦ .

(٢) في المطبوعة : « تيمة » . والتصحيح من سائر الأصول .

ومن شعره (١) :

يا فالق الصُّبْحِ من لَأْلاءِ غُرَّتِهِ
بصورة الوَثْنِ استمبَدتني وبها
لاغرَوُ أن أحرقت نارُ الهوى كبدِي
وقال أيضاً (٢) :

عجبتُ من دمتي وعيني
قد كان عيني بغير دمعِ
من قبلِ بَيْنِ وبعْدِ بَيْنِ
فصار دمي بغيرِ عَيْنِ
وقال أيضاً (٤) :

أصبحتُ عبداً لشمسِ
إني لأعشَقُ سِتِي
ولستُ من عبدِ شمسِ
وحقُّ من شقَّ نخمي (٥)

٥٠٢

علي بن سعيد بن عبد الرحمن بن مُحَرِّز بن أبي عثمان
المعروف بأبي الحسن العبْدَرِيّ

له « مختصر الكفاية » في خلافيات العلماء ، وقد وقفت عليها بخطه .
من بني عبد الدار ، ومن أهل مَيُورُوقَةَ ، من بلاد الأندلس .
كان رجلاً عالماً مفتياً ، عارفاً باختلاف العلماء .

أخذ عن أبي محمد بن حَزْم الظَاهِرِيّ ، وأخذ عنه ابن حزم أيضاً ، ثم جاء إلى المشرق ،
وحج ودخل بغداد ، وترك مذهب ابن حزم ، وتفقه للشافعيّ عليّ أبي إسحاق السِّيرازِيّ ،
وبعدّه عليّ أبي بكر الشاشِيّ .

(١) الأبيات في الملتقط من ديوانه المطبوع بآخر الدمية ٨ ، وممجم الأدباء ، ماعذا البيت الثاني ،
ووفيات الأعيان . (٢) في الملتقط من ديوانه : « لاغرولو » .
(٣) البيتان في الدمية ١٤٢ . (٤) البيتان في الملتقط من ديوانه ٣٨ .
(٥) في المطبوعة : « لأعشق شئ » والثابت من س ، د ، والملتقط .

وسمع الحديث من القاضي أبي الطيب الطبري ، والقاضي أبي الحسن الماوردي ،
وأبي محمد الحسن بن علي الجوهري ، وغيرهم ، وحدث باليسير .
روى عنه أبو القاسم بن التمرقندي ، وأبو الفضل محمد بن محمد بن عطاء ،
وسعد^(۱) الخير بن محمد الأنصاري ، وغيرهم .
توفي ببغداد ، يوم السبت سادس عشر جمادى الآخرة ، سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

۵۰۳

علي بن سعيد الإصطخري ثم البغدادي

القاضي أبو الحسن المتكلم *

حدث عن إسماعيل الصفار .

توفي يوم الأحد ،^(۲) ثلاثين^(۳) من ذي القعدة سنة أربع وأربعمائة .

۵۰۴

علي بن سهل بن العباس بن سهل

أبو الحسن المفسر

من أهل نيسابور .

قال ابن السمعاني : كان إماما فاضلا زاهدا ، حسن السيرة ، مرفي الطريقة ، جميل^(۳)

الأثر^(۴) ، عارفا بالتفسير .

(۱) في المطبوعة : « وسعد الخيري ومحمد الأنصاري » . وزد : « وسعد الخيري ومحمد الأنصاري »

والتصحيح من س : والعبر ۱۱۲/۴ .

* له ترجمة في النجوم الزاهرة ۳/۲۳۶ . وقال فيه : « أحد شيوخ المعتزلة . صنف للقادر » الرد

على الباطنية » وأجرى عليه القادر جناية سنية وحبسها من بعده على بنديه .

(۲) في المطبوعة ، د : « ليلة من ذي القعدة » . والمثبت من س : والطبقات الوسطى .

(۳) في س وحدها : « جميع » . (۴) في الطبقات الوسطى : « الأمر » .

قال : وجمع « كتابا في التفسير » وجمع شيئا سَمَاءَ « زاد الحاضر والبادي » وكتاب « مكارم الأخلاق » .

سمع أبا عثمان الصابوني ، وأبا عثمان البحيري^(١) ، وأبا القاسم القشيري ، وأبا صالح المؤذن ، وعبد الغفار الفارسي ، وخلقاً .

توفي في ذي القعدة سنة إحدى وتسعين وأربعمائة .

٥٠٥

علي بن عمر بن أحمد بن إبراهيم

أبو الحسن البرمكي*

أخو إبراهيم وأحمد ، وكان عليٌّ أصغرهم .

سمع أبا الفتح القواس^(٢) ، وأبا الحسين بن سمون ، وأبا القاسم بن حبابة ، والمعافي ابن زكريا ، ومحمد بن عبد الله بن أخي ميمى .

قال الخطيب : كتبت عنه ، وكان ثقة ، وسألته عن مولده ، فقال في سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة ، ودرس علي أبي حامد الإسفراييني مذهب الشافعي .
وتوفي في يوم الثلاثاء ثامن ذي الحجة سنة خمسين وأربعمائة .

(١) في المطبوعة : « البحري » . وفي س : « المنخري » . والتصحيح من د . وهو سعيد بن محمد ، كما في المشتهر ٤٩ ، وانظر في هارس الجزء الثالث .

* له ترجمة في الأنساب ١٧٦ ، تاريخ بغداد ٤٣/١٢ ، الباب ١/١١٥ .

(٢) هو يوسف بن عمر ، كما في تاريخ بغداد .

۵۰۶

علی بن عمر بن محمد بن الحسن الحرّبی

أبو الحسن بن القزوينی*

أحد أولیاء الله المکاشفین بالأسرار ، المتکلمین علی الخواطر .

تفقه علی الدّارکی (۱) .

قال الخطیب : کتبنا عنه ، وكان أحد الزّهاد المذكورین ، ومن عباد الله الصالحین (۲) ،

یقرأ القرآن ، ویروی الحدیث ، ولا یخرج من بیته إلا للصلاة ، (۳) وكان وافر العقل صحیح

الرأی (۴) ، رحمة الله علیه ، قال لی : ولدت (۵) سنة ستین وثلاثمائة .

قلت : سمع أبا حفص بن الزیّات ، والقاضی أبا الحسن الجراحی ، وأبا عمر بن حیوّه ،

وأبا بکر بن شاذان ، وطبقتهم .

روی عنه أبو علی أحمد بن محمد البردانی (۵) ، وأبو سعد أحمد بن محمد بن شاکر الطرسوسی ،

وجعفر بن أحمد السراج ، والحسن بن محمد بن إسحاق البافری ، وأبو منصور أحمد

ابن محمد الصیرفی ، وعلی بن عبد الواحد الدینوری ، وهمة الله بن أحمد الرّحبی ، وغيرهم .

وله مجالس مشهورة یرویها النّجیب الحرّانی .

وقد أظال الشیخ أبو عمرو بن الصّلاح ترجمة هذا الشیخ فی کتابه ، لبس فی کتابه

ترجمة أطول منها ؛ لأنه انتخب فیها نبذاً من کتاب جمعه أبو نصر هبة الله بن علی

ابن الجلی (۶) ، فی أخبار ابن القزوينی وفضائله .

* له ترجمة فی : تاریخ بغداد ۳/ ۱۲ ، شذرات الذهب ۳/ ۲۶۸ ، العبر ۳/ ۱۹۹ ، النجوم الزاهرة ۵/ ۴۹

(۱) بعد هذا فی الطبقات الوسطی زیادة : « وقرأ النجو علی ابن جی » .

(۲) کذا فی المطبوعة ، وتاریخ بغداد . وی س ، والطبقات الوسطی : « یقری » .

(۳) زیادة من الطبقات الوسطی ، وتاریخ بغداد ، والنقل منه .

(۴) و الطبقات الوسطی « ليلة الأحد الثالث من المحرم » .

(۵) بضم الیاء الوحده والذال المهملة وی آخرها النون ، نسبة إلى بردان : قرية من قرى بغداد .

الباب ۱/ ۱۰۹ . (۶) بضم لیم وسکون الجیم انشبه ۵۷۳ .

فنه أن جميع الناس في عصره أجمعوا مع اختلاف آرائهم وتشعب أنحاءهم على حسن مُمتَقَد هذا الشيخ وزهده وورعه .

وعن أحمد بن محمد الأمين ، وكان ممن استملى على ابن القزويني : ما كان أبو الحسن يخرج المجلس لنفسه عن شيوخه ، ولا يدع أحدا يخرج به ، إنما كان يدخل إلى منزله ، وأى جزء وقع بيده خرج به ، وأملى منه عن شيخ واحد جميع المجلس ، ويقول : حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ينتهي (۱) ، وكان أكثر أصوله بخطه .

وقال القاضي أبو الحسن البيضاوي : حدثني أبي ، أبو عبد الله البيضاوي ، قال : كان ثقة (۲) يتفقه معنا على الداركي (۳) وهو حديث السنن ، وكان حسن الطريقة ، ملازماً للصمت ، فلما أن يتكلم فيما لا يعنيه ، ومضى على ذلك سنون ، ولم أجمع به ، فلما كان يوم شيعت جنازة إلى باب حرب ، ثم رجعت من الجنازة ، فدخلت مسجداً في الحرابية ، صلّيت فيه جماعة ، فافتقدت الإمام ، فإذا به أبو الحسن بن القزويني ، فسلمت عليه ، وقلت : من تلك السنين ما رأيتك ، فقال : تفقهننا جميعاً ، وكل بعد ذلك سلك طريقاً ، أو كما قال . وعن ابن القزويني أنه سمع الشاة تذكّر الله تعالى ، سمعها تقول : لا إله إلا الله ، وكان جالساً في منزله يتوضأ لصلاة العصر ، فقال لأهل داره : لا تخرج هذه الشاة غداً إلى الرعي ، فأصبحت ميتة .

وعن بعضهم : مضيت لزيارة قبر ابن القزويني ، فخطرت لي (۴) ما يذكر الناس عنده من الكرامات ، فقلت : ترى إيش منزلة عند الله تعالى ؟ وعلى قبره مصاحف ، فحدثني نفسي بأخذ واحد منها وفتحها ، فأى شيء كان في أول ورقة من القرآن فهو نبي ، ففتحت ، فكان في أول ورقة منه (۵) : ﴿ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ ﴾ .

(۱) في المطبوعة : « لا يشق » . وفي د : « لا ينتهي » . وقد أحمل النقط في س . وأعل الصواب

فيما أثبتنا . (۲) في المطبوعة : « كان ثقته معنى » والتصحيح من س ، د .

(۳) بعد هذا في س وحدها : « ابن القزويني » .

(۴) في المطبوعة : « فحضرني » . وفي د : « فحضر لي » . والمثبت من س .

(۵) سورة آل عمران ٤٥ .

وقال أبو محمد الدهان اللغوي : كنت ممن يقرأ على ابن القزويني فقلت يوماً في نفسي .
أريد أن أسأله من أي شيء يأكل ، وأسأله أن يطعمني منه ، فلما جلست بين يديه قرأت
ثم هممت أن أسأله ، فلحقتني له هيبَةٌ [عظيمة]^(۱) فهضت فأمرني بالجلوس ، فجلست
إلى أن فرغ من الإقراء ، ثم قال : بسم الله ، فقامت معه فأدخلني داره ، وأخرج إلى رغيفين
سميذاً ، وبينهما عدسٌ ، ورغيفين وبينهما تمر أو^(۲) تين ، وقال : كُلْ ، فمن هذا تأكل .
وعن^(۳) القاضي الماوردي : صليت يوماً خلف ابن القزويني ، فرأيت عليه قميصاً أنقى
ما يكون من الثياب ، وهو مُطَرَّرٌ ، فقلت في نفسي : أين الطَّرُّزُ مِنَ الزُّهْدِ ؟ فلما قضى
صلاته قال : سبحان الله الطَّرُّزُ لا يَنْقُصُ أَحْكَامَ الزُّهْدِ ، الطَّرُّزُ لا يَنْقُصُ أَحْكَامَ الزُّهْدِ ،
مرتين أو ثلاثاً .

وعن أبي بكر محمد بن الحسين القزاز قال : كان ينزل بنهر طابق^(۴) رجلٌ صالح زاهد ،
على طريقة حسنة ، يلبس الصوف ويأكل الشعير بالملح الجريش ، وكان يبلغه أن ابن
القزويني يأكل طيب الطعام ، ويلبس رقيق الثياب ، فقال : يا سبحان الله ! رجلٌ زاهد
مُجْمَعٌ على زهده لا يختلف فيه أثنان ؛ يأكل هذا المأكول ، ويلبس هذا اللبوس ! أشتهي
أن أراه ، فجاء إلى الحربية ، فدخل مسجد القزويني وهو في منزله ، ثم إنه خرج ، فأذن
ودخل المسجد ، وفيه ذلك الرجل وجماعةٌ غيره ، فقال القزويني : سبحان الله ! رجلٌ يوماً
إليه بالزُّهْدِ [والورع]^(۵) ، يمارض الله في أفعاله أو فيما يجري فيه عبده ، مرتين أو ثلاثاً .
وما ها هنا محرّمٌ ولا منكرٌ ، بحمد الله ، فطَفِقَ ذلك الرجل يتشاهق ، ويبكي بكاءً شديداً ،
والجماعة ينظرون إليه ، لا يدرون ما الخبر ، وصلى القزويني الظهر ، فلما فرغ من صلاته
خرج الرجل من المسجد يُهرِّول حافياً ، إلى أن خرج من الحربية . فلما قضى القزويني
ركوعه انقفت إلى أبي طالب ، فقال له : بين الحربية والمشهد حائطٌ وُضِعَ^(۶) ليكون سوراً

(۱) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، د .

(۲) في المطبوعة : « وتين » . والمثبت من س ، د . (۳) المطبوعة : « وقال وعن » وأثبتنا

ما في س ، د . (۴) نهر الطابق : محلة بغداد ، من الجانب الغربي . معجم البلدان ۸۴۱/۲ .

(۵) زيادة من س وحدها . (۶) في المطبوعة : « ووضعت » . وأثبتنا ما في س .

وماتمّ، تمضى إليه وتحمل هذا المداس معك ، وتقول لذلك الشخص الجالس عليه : لا يكون لك عَوْدَةٌ (١) ، أو كما قال .

قال أبو طالب : ووالله ما أعلم أن تمّ حائطاً غير مغموم - كذا قال ، والصواب مُتَمَمٌ - ولا رأيت قط ، فإذا الرجل بعينه جالس على الحائط يبكي ويتشاهق ، فوضعت المداس بين يديه ، وانصرفت .

وقال أبو نصر بن الصَّبَّاح رحمه الله : حضرت القزويني يوماً ، ودخل عليه أبو بكر ابن الرُّحَيّ ، فقال له : أيها الشيخ ، أي شيء أمرتني نفسي أخالفها ؟ فقال له : إن كنت مريداً فنعَمْ ، وإن كنت عارفاً فلا . فلما انكفأت من عنده فكثرت في قوله ، وكأنني لم أصوبه ، فرأيت تلك الليلة في منامي شيئاً أعجبنى ، وكان قائلاً يقول لي : هذا بسبب القزويني ، يعني لما أخذت في نفسك عليه ، أو كما قال .

قال ابن الصلاح : ذلك لأن العارِفَ ملك (٢) نفسه فأمنَ عليها من أن تدعوهُ إلى محذور ، بخلاف الريد ؛ فإن نفسه بحالها ، أمارةٌ بالسوء ، فلا يخالفها كذلك .

وعن محمد بن هبة الله ، خادم ابن القزويني : صليت ليلة مع ابن القزويني صلاة عشاء الآخرة ، فأمسى (٣) في ركوعه ، ولم يبق في المسجد غيري وغيره ، فلما قضى صلاته أخذت القنديل بين يديه ، ومشيتنا ، فرأيت قد عبّر منزاه ، فمشيت بين يديه ، فخرج من الحربية وأنا معه ، وقد صلى في مسجدهما الآخر ركعتين ، فلم أعقل بشيء ، إذا أنا بموضع أطوف به مع جماعة خلفه ، حتى مضى هَوْرِي (٤) من الليل ، ثم أخذ بيدي وقال لي : بسم الله ، ومشيت معه ، فلم أعقل بشيء إلا وأنا على باب الحربية ، فدخلناها قبل الفجر ، فسألته وأقسمت عليه : أين كنا ؟ فقال لي : (٥) **إِنْ هُوَ إِلَّا عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ** ذلك البيت الحرام ، أو بيت المقدس ، راوى الحكاية يشكُّ

(١) في س وحدها : « دعوة » . (٢) في المطبوعة ، د : « مسلك » . والمثبت من س .

(٣) كذا في المطبوعة ، د . وفي س : « فأسنى » .

(٤) في المطبوعة : « هوب » . والمثبت من س ، د . والهوى ، بالفتح : الحين الطويل من الزمان

وقيل هو مختص بالليل . النهاية ٢٨٥/٥ . (٥) سورة الزخرف ٥٩ .

قال النَّوَوِيُّ : أَمْسَى فِي رُكُوعِهِ : بِمَعْنَى صَلَاتِهِ ، وَالصَّلَاةُ تَسْمَى رُكُوعًا . قَالَ : وَلَفْظُ الطَّوَافِ بَدَلَ عَلَى أَنَّهُ الْبَيْتُ الْحَرَامُ ؛ فَإِنَّ الطَّوَافَ لَا يُشْرَعُ لغيره (۱) .

قلت : عبارته « أطوف به » فيحتمل أن يريد الطواف الشرعي ، ويحتمل أن يريد أنه يدور في جوانبه ؛ فلا يتمين أن يكون هو (۲) الطواف الشرعي حتى يتمين أن يكون هو (۳) البيت الحرام .

ثم ساق جامع فضائل القزويني حكايات كثيرة ، تدل على أن الله تعالى أكرمه بهذه المنقبة (۴) ، وهي طيُّ الأرض له .

وعن أبي نصر عبد الملك بن الحسين (۵) الدلال ، قال : كنت أقرأ على أبي طاهر ابن فضالان المقرئ ، وكنت ، إذ ذاك أقرأ على أبي الحسن بن القزويني ، فقال لي ابن فضالان يوما ، وقد جرى ذكر كرامات القزويني : لا تمتقد أن أحدا يعلم ما في قلبك ، فخرجت من عنده إلى ابن القزويني فقال : سبحان الله مقاومة معارضة ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إِنْ تَحْتَ الْعَرْشِ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُ إِلَى قُدُوبِ الْمَارِفِينَ » . وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « قَدْ كَانَ فِيْمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُّحَدِّثُونَ (۶) ؛ وَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي فَمَعْرُ بْنُ الْخَطَّابِ » .

وعن بعضهم : أصبحت يوما لا أملك شيئاً ، فقلت في نفسي : أشتهي أن أجد الساعة في وسط الحرّ بية ديناراً أعود به على عيالي ، ومشيت (۷) فوافيت القزويني يخرج من منزله ، فصاح بي ، فجئت إليه فقال لي : أما علمت أن اللقطة إذا لم تعرف فهي حرام ، وأخرج لي ديناراً فوضعه في كفي ، وقال : خذ حلالاً .

وعن آخر : دخلت مسجده وقد حمل إليه تفاح ومشمش كثير جداً ، وهو يفرق على ضعفاء الحرّ بية ، فكأنني استكثرتُه وقلت في نفسي : قد بقي في الناس لله بعد شيء !

(۱) في المطبوعة : « بغيره » والمثبت من س ، د . (۲) ساقط من المطبوعة . واستكملناه من س ، د .

(۳) في المطبوعة : « السنة » . و د : « البيه » . والمثبت من س .

(۴) في المطبوعة : « الحين » . والمثبت من س ، د .

(۵) المحدثون ، بتشديد الدال المهملة المفتوحة : هم الملهمون . النهاية ۱ / ۳۵۰ .

(۶) في المطبوعة : « فثبت فرأيت » . وثبتنا من س ، د .

فرفع القزويني رأسه إلى في الحال ، وقال : سبحان الله ! يُستكثر الله شيء ؟ لو رأيتم ما يُنفق في معاصي الله !

وعن بعضهم : أصابني ريح المفاصل حتى رميت^(١) لأجلها ، فأمر القزويني يده من وراء كفه عليها ، فقامت من ساعتى معافى .

وذكر ابن الصلاح كراماتٍ أخر كثيرة ، حذفها اختصاراً لدلالة ما ذكرناه عليها ؛ لكونها من نوعه

مات ابن القزويني في ليلة الأحد^(٢) لخمس خلون من شعبان ، سنة اثنتين وأربعين وأربعمائة^(٣) .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• عن الشيخ أبي نصر بن الصبَّاح الفقيه ، رحمه الله : حضرت القزويني للسلام عليه ، فقلت في نفسي : قد حكي له أنني أشعري ، فربما رأيت منه في ذلك شيئاً ، فلما جلست بين يديه ، قال لي : لا نقول^(٤) إلا خيراً لا نقول إلا خيراً ، مرتين أو ثلاثاً ، ثم التفت إلي وقال لي : من صلى علي جنازة فله قيراط ، ومن تبعها^(٥) حتى تُدفن^(٥) فله قيراطان ، مع القيراط أو غير القيراط .

قال : قلت : مع القيراط .

قال : جيّد بالغ .

(١) في س وحدها : « زمت » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ودفن في منزله بالحربية يوم الأحد » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصلى عليه في الصحراء قال [أي الخطيب البغدادي] : وكان

الجمع متوافراً حين يفوت الإحصاء ، لم أر جماعاً على جنازة أعظم منه ، وغلق جميع البلد في ذلك اليوم » .

(٤) في النطووعة ، د : « لا تقل إلا خيراً » مرة واحدة . وأثبتنا ما في س .

(٥) ساقط من س وحدها .

(١) ونهض فدخل مسجده ، وطالبني أهل المسجد بالدليل ، فقلت لهم : في القرآن مثله ، قال الله تعالى (٢) : ﴿ قُلْ أَتُكْفَرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْمَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ * وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِيًا مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَانَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ ﴾ مع اليومين (٣) .

قلت : ونظير هذا قوله صلى الله عليه وسلم : « مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ اللَّيْلَ كُلَّهُ » .
وقد اختلف فيمن صلاها جماعة (٤) ، هل يكون كمن قام ليلة ونصف ليلة ؟ والأرجح : لا يكون .

قال أبو طاهر بن جحشويه : أردت سفرا وكنت خائفا منه ، فدخلت إلى القزويني أسأله الدعاء ، فقال ابتداء : مَنْ أَرَادَ سَفْرًا فَرَزَعِ مِنْ عَدُوٍّ أَوْ وَحْشٍ ، فَلْيَقْرَأْ (٥) : ﴿ لَا يَلْفِ قُرَيْشٌ ﴾ فإنها أمان من كل سوء ، فقرأتها ، فلم يعرض لي عارض حتى الآن .

٥٠٧

علي بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم بن سعيد المحاملي

أبو القاسم بن أبي الفضل بن أبي الحسن (٦) (٧) بن أبي الحسين (٧)

تفقه على أبي إسحاق الشيرازي وسمع من الخطيب وغيره ، وأعاد عند نحر الإسلام

الشاشي .

توفي في ذي الحجة سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

(١) هنا انتهى السقط في نسخة « ز ن » الذي أشرنا إليه في صفحة ٣٩٧ من الجزء الرابع . وننبه

هنا إلى أننا سنعمل ذكر فروق النسخة « د » ما سلمت لنا النسختان : « ز ، س » . وانظر تعليقنا على

النسخة « د » في مقدمة التحقيق . (٢) سورة فصلت ٩ ، ١٠ .

(٣) بعد هذا في س وحدها : « غير اليومين » .

(٤) في المطبوعة : « بجماعة » والمثبت من ز ، س . (٥) الآية الأولى من سورة قريش .

(٦) في أصول الطبقات الكبرى : « الحسين » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٧) ساقط من ز ، س . وهو في المطبوعة ، والطبقات الوسطى .

٥٠٨

علي بن محمد بن إسماعيل العراقيّ

تفقه على أبي محمد الجوّيّ، وولى القضاء بَطُوس .
وسمع أبا حفص بن مسرور ، وأبا عثمان الصابونيّ، وغيرهما .
توفي بَطُوس في مستهلّ شهر رمضان ، سنة ثمان وتسعين وأربعمائة ، عن أربع وثمانين
سنة .

٥٠٩

علي بن محمد بن حبيب

الإمام الجليل القدر ، الرفيع^(١) الشأن

أبو الحسن الماورديّ *

صاحب « الحاوي » و « الإقناع » في الفقه ، و « أدب الدّين والدنيا » و « التفسير »
و « دلائل النبوة » و « الأحكام السلطانية » و « قانون^(٢) الوزارة وسياسة الملك » وغير ذلك .
روى عن الحسن بن عليّ الحليّ^(٣) ، صاحب أبي خليفة^(٤) ، ومحمد بن عديّ
النعشريّ^(٥) ، ومحمد بن المصطفى الأزديّ ، وجعفر بن محمد بن الفضل البغداديّ .
روى عنه أبو بكر الخطيب ، وجماعة ، آخرهم أبو العزّ بن كادش .

(١) في المطبوعة : « الرفيع المقدر والشأن » . والمثبت من ز ، س .

* له ترممة في : الأنساب : ١٥٠ ، البداية والنهاية ١٢ / ٨٠ ، تاريخ بغداد ١٢ / ١٠٢ ، شذرات
الذهب ٣ / ٢٨٥ ، طبقات الشيرازي ١١٠ ، طبقات المفسرين ٢٥ ، طبقات ابن هداية الله ٥١ ، المعر
٣ / ٢٢٣ ، الكامل لابن الأثير ٩ / ٢٢٩ ، اللباب ٣ / ٩٠ ، لسان الميزان ٤ / ٢٦٠ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٧٩
مرآة الجنان ٣ / ٧٢ ، معجم الأدباء ١٥ / ٥٢ ، مفتاح السعادة ٢ / ١٩٠ ، المنتظم ٨ / ١٩٩ ، ميزان الاعتدال
٣ / ١٥٥ ، النجوم الزاهرة ٥ / ٦٤ ، وفيات الأعيان ٢ / ٤٤ .

(٢) هو كتاب واحد . وجعله بعضهم كتابين .

(٣) في المطبوعة : ز : « الحليّ » . وفي س : « الحلي » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والمعر

(٤) الجعفي ، كما في الفهرست . (٥) في المطبوعة : « النعري » . والمثبت من سائر الأصول .

وتفقه بالبصرة على الصِّمَمَرِيِّ ، ثم رحل إلى الشيخ أبي حامد الإسفَرَايِنِيِّ ببغداد .
وكان إماماً جليلاً رفيع الشأن ، له اليد الباسِطَة في المذهب ، والتفنن التام في سائر
العلوم .

قال الشيخ أبو إسحاق : درس بالبصرة وبغداد سنين كثيرة ، ^(١) وله مصنّفات
كثيرة ^(٢) ، في الفقه والتفسير وأصول الفقه والآداب ، وكان حافظاً للمذهب انتهى .
وقال الخطيب : [كان] ^(٣) من وجوه المقهّاء الشافعيين ، وله تصانيف عدّة في أصول
الفقه وفروعه ، وغير ذلك ، قال : وجُمِلَ إليه [ولاية] ^(٤) القضاء ببلدان كثيرة .
وقال ابن خيرون : كان رجلاً عظيم القدر ، مقدّماً عند السلطان ، أحد الأئمة ،
له التصانيف الحسان في كل فن من العلم ، بينه وبين القاضي أبي الطيّب في الوفاة أحد
عشر يوم .

وقيل : إنه لم يُظهِر شيئاً من تصانيفه في حياته ، وجمها في موضع ، فلما دنت وفاته قال
لأمن بثق به : الكتب التي في المكان الفلاني كلها تصنيفي ، وإنما لم أظهرها لأنني لم أجد نية
خاصة ^(٥) ، فإذا عاينت الموت ووقعت في النزاع ، فاجعل يدك في يدي ، فإن قبضت عليها
وعصرتّها فاعلم أنه لم يُقبَل مِنِّي شيء منها ، فاعمد إلى الكتب وألقها في دجلة ^(٥) ،
وإن بسطت يدي ولم أقبض على يدك ، فاعلم أنها قد قبّلت ، وأنا قد ظفرت بما كنت
أرجره من النية .

قال ذلك الشيخ : فلما قارب الموت وضعت يدي في يده . فبسطها ولم يقبض على يدي ،
فعلت أنها علامة القبول ، فأظهرت كتبه بده ^(٦) .

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من سائر الأصول ، وطبقات الشيرازي .

(٢) ساقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وتاريخ بغداد .

(٣) زيادة من الطبقات الوسطى ، وتاريخ بغداد .

(٤) بعد هذا وفيات الأعيان : « لله تعالى لم يشبها كدر » .

(٥) بعد في وفيات الأعيان : « ليلا » . (٦) بعد هذا في المطبوعة : « وعليه خطه » وليس

في س . ز . ووفيات الأعيان .

قلت^(۱): لعل هذا بالنسبة إلى «الحاوی» وإلا فقد رأيت من مصنفاته^(۲) غيره كثيرا^(۳)،
وعليه خطه، ومنه^(۴) ما أُكملت قراءته عليه في حياته.

ومن كلام الماوردي الدال على دينه ومجاهدته لنفسه ما ذكره في كتاب^(۵) «أدب
الدين والدنيا» فقال: «ومما انفرد به من حالي أني صنفت في البيوع «كتايا» جمته
ما استطعت من كتب الناس، وأجهدت فيه نفسي، وكددت^(۶) فيه خاطري، حتى إذا
تهذب واستكمل وكدت أعجب به، وتصورت أني أشد^(۷) الناس اطلاعا^(۸) بعلمه،
حضرتي وأنا في مجلسي أعرابيان، فسألاني عن بيع عقدها في البادية على شروط تضمنت
أربع مسائل، ولم أعرف شيء^(۹) منها جواباً، فأطرت مفكراً، ويحالي وحالهما معتبراً،
فقالا: أما عندك فيما سألتك جواب، وأنت زعيم هذه الجماعة؟ فقلت: لا. فقالا^(۱۰):
إيهالك. وانصرفا، ثم أتيا من رعد^(۱۱) يتقدمه في العلم كثير من أصحابي، فسألاه، فأجابهما
مسرعاً بما أفنعهما، فانصرفا عنه راضيين بجوابه، حامدين لعلمه.

إلى أن قال: فكان ذلك زاجراً نصيحة ونذيراً عظيمة^(۱۲) تدلّ لها^(۱۳) قياد النفس،
وانخفاض لها جناح العجب.

قال الخطيب^(۱۴): كان ثقة، مات في يوم الثلاثاء سابع شهر ربيع الأول سنة خمسين
وأربعمائة، ودُفن من الغد في مقبرة باب حرب^(۱۵).
قال: وكان قد بلغ ستاً وثمانين سنة.

-
- (۱) ساقط من ز وحدها. (۲) في المطبوعة: «عدة كثيرة» والتصحيح من س.
(۳) في الأصول: «ومنها» (۴) صفحة ۷.
(۵) في المطبوعة: «وكررت». وفي ز: «وكدرت». وأثبتنا ما في س، وكتاب أدب الدين
والدنيا. (۶) في ز وحدها: «أسد». (۷) وأدب الدين والدنيا: «اضطلاعاً». (۸)
(۹) في أدب الدين والدنيا: «لواحدة منهن جواباً». (۱۰) في أدب الدين والدنيا: «واها». (۱۱) ساقط من أدب الدين والدنيا.
(۱۲) في المطبوعة، ز: «عظيمة». والثابت من س، وأدب الدين والدنيا.
(۱۳) في أدب الدين والدنيا: «بهما». (۱۴) في الطبقات الوسطى، واربع بغداد: «كتبت
عنه وكان ثقة». (۱۵) في تاريخ بغداد بعد هذا زيادة: «وصليت عليه في جامع المدينة».

﴿ ذكر البحث عمارمى به الماوردي من الاعتزال ﴾

قال ابن الصلاح : هذا الماوردي ، عفا الله عنه ، يُتهم بالاعتزال ، وقد كنت لا أتحقق^(١) ذلك عليه ، وأنا أول له وأعتذر عنه في كونه يُورد في تفسيره في الآيات التي يختلف فيها أهل التفسير ، تفسير أهل السنة ، وتفسير المعتزلة ، غير متعرض لبيان ما هو الحق منها ، وأقول : لعل قصده إيراد كل ما قيل من حق أو باطل ، ولهذا يورد من أقوال المشبهة أشياء ، مثل هذا الإيراد ، حتى وجدته يختار في بعض المواضع قول المعتزلة ، وما بنوه على أصولهم الفاسدة ، ومن ذلك مصيره في « الأعراف »^(٢) إلى أن الله لا يشاء عبادة الأوثان ، وقال في قوله تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾ وجهان في « جَعَلْنَا » أخذها : معناه حكما بأنهم أعداء ، والثاني تركناهم على العداوة فلم تنمهم منها .

وتفسيره عظيم الضرر ؛ لكونه مشحونا بتأويلات أهل الباطل ، تليسا وتدسيسا^(٣) ، على وجه لا يفتن له غير أهل العلم والتحقيق ، مع أنه تأليف رجل لا يتظاهر بالانتساب إلى المعتزلة ، بل يجهد في كتمان موافقتهم فيما هو لهم فيه موافق ، ثم هو ليس معتزليا مطلقا ؛ فإنه لا يوافقهم في جميع أصولهم ، مثل خالق القرآن ، كما دل عليه تفسيره في قوله عز وجل : ﴿ مَا بَأْسَ بِهِم مِّنْ ذِكْرِ مِّنْ رَبِّهِمْ مُّحَدَّثٍ ﴾^(٤) وغير ذلك ، ويوافقهم في القدر ، وهي البلية التي غلبت على البصريين ، وعيبتوا بها قديما . انتهى .

﴿ شرح حال الفتيا الواقعة في زمان الماوردي فيمن لقب بشاهنشاه ﴾

وهي من محاسن الماوردي ، وقد ساقها الشيخ محمد بن الشيخ أبي الفضل عبد الملك^(٥)

(١) في س وحدها : « أحقق » : (٢) في المطبوعة ، ز : « الاعتراف » . والمثبت من س .
 وامله يقصد سورة الأعراف . (٣) سورة الأنعام ١١٢ . (٤) في س وحدها : « وتديسا » .
 (٥) سورة الأنبياء ٢ . (٦) في المطبوعة ، ز : « عبد الكريم » . والتصحيح من س ،
 والأعلام للزركلي ١٢٧/٧ . وسيرته المصنف في الطبقة الخامسة .

ابن إبراهيم الهمداني ، في « ذيله » (الذي ذيله^(١)) على تاريخ^(٢) أبي شجاع محمد بن الحسين الوزير العالم ، وأبو شجاع أيضا مُذَيَّل على تاريخ^(٣) متقدم .

● وحاصلها : أنه في سنة تسع وعشرين وأربعمائة في شهر رمضان أمر الخليفة أن يُزاد في القاب جلال الدولة ابن بويه : شاهنشاه الأعظم ملك الملوك ، وخطب له بذلك ، فأفتى بعض الفقهاء بالمنع ، وأنه لا يقال ، ملك الملوك إلا لله ، وتبعمهم العوام ، ورموا الخطباء بالآجر .

وكتب إلى الفقهاء في ذلك ، فكتب الصيمري الحنفي أن هذه الأسماء يُعتَبَر فيها القصد والنية .

وكتب القاضي أبو الطيب الظهري بأن إطلاق مَلِكِ الملوك جاز ، ومعناه ملك ملوك الأرض ، قال : وإذا جاز أن يقال ، قاضي القضاة ، جاز أن يقال : ملك الملوك . ووافقه التميمي من الحنابلة .

وأفتى الماوردي بالمنع ، وشدد في ذلك ، وكان الماوردي من خواص جلال الدولة ، فلما أفتى بالمنع انقطع عنه ، فطلبه جلال الدولة ، فمضى إليه على وجل شديد ، فلما دخل قال له : أنا أنحقق أنك لو حابيت أحدا لحابيتني ؛ لما بيني وبينك ، وما حملك إلا الدين ، فزاد بذلك محلك عندي .

قلت : وما ذكره القاضي أبو الطيب هو قياس الفقه ، إلا أن كلام الماوردي يدل له حديث ابن عيينة ؛ عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أَخْنَعُ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ » . رواه الإمام أحمد^(٣) . وقال : سألت أبا عمرو الشيباني عن « أخنع » فقال : أَوْضَعُ . والحديث في « صحيح البخاري »^(٤) .

(١) زيادة من س وحدها . (٢) ساقط من ز وحدها .

(٣) مسنده ٢/٢٤٤ . والرواية عنده : « تسمى بملك الأملاك » .

(٤) في باب (أبيض الأسماء إلى الله ، من كتاب الأدب) ٨ / ٥٦ وروايته بالطريق الذي ذكره

ابن السبكي : « تسمى بملك الأملاك » .

وفي حديث^(۱) عَوْفٍ ، عن خِلاص ، عن أبي هريرة ، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ تَسَمَّى بِمَلِكِ الْمُلُوكِ ، لَا مَلِكَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى » .

قلت : ولم تمكث دولة بني بُوَيْهٍ بعد هذا اللقب إلا قليلا ، ثم زالت كأن لم تكن ، ولم يمض جلال الدولة بعد هذا اللقب إلا أشهر يسيرة ، ثم ولي الملك الرحيم^(۲) [منهم]^(۳) وبه انقرض دولتهم .

﴿ ومن الرواية عن الماوردي ﴾

أخبرنا الشيخ الإمام الوالد^(۴) رحمه الله تعالى قراءة عليه وأنا أسمع ، أخبرنا إسحاق ابن أبي بكر الأَسَدِيُّ ، سماعا ، أنبأنا أبو البقاء يَعِيشُ بن علي النحوي ، حدثنا الخطيب أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد القاهر الطُّوسِيُّ ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن علي ابن بدران^(۵) الحلواني ، أخبرنا أفضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد بن حَبِيبِ الماوردي ، قراءة عليه ، أخبرنا أبو علي الحسن بن علي بن محمد الجَبَلِيُّ^(۶) ، حدثنا أبو خليفة الفضل بن الحباب الجَمَحِيُّ ، حدثنا أبو الوليد الطَّيَالِسِيُّ ، حدثنا شُعْبَةُ ، حدثنا أبو إسحاق ، قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينقل معنا التراب يوم الأحزاب ، وقد وارى الترابُ بياضَ بطنه وهو يقول :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

(۱) بهذا الطريق في مسند أحمد ۲/ ۹۲ : وروايته : « اشتد غضب الله عز وجل على رجل قتل نبيه - وقال روح : قتل رسول الله - واشتد غضب الله على رجل تسمى بتلك الأملاك ؛ لا ملك إلا الله عز وجل » . (۲) في المطبوعة ، ز : « المزير » . والتصويب من س . والملك الرحيم هو أبو نصر ابن الملك أبي كالجار بن الملك سلطان الدولة . توفي سنة ۴۵۰ هـ وهو آخر ملوك الديلم . انظر العبر ۱۹۱/ ۳ ، ۲۲۲ . (۳) ساقط من ز وحدها . (۴) زيادة من س وحدها .

(۵) في المطبوعة ، ز : « بن بدر بن الحلواني » . والمثبت من س ، والعبر ۱۳/ ۴ .

(۶) في المطبوعة : « الجبلي » . وفي ز : « الجبلي » والتصويب من س ، والشبهة ۱۳۵ قال الذهبي :

« والحسن بن علي الجبلي من بلاد الجبل » .

فَأَنْزَلْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَأَقَيْنَا
إِنْ الْأُلَىٰ قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبَدْنَا

أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا أحمد بن هبة الله بن
عساكر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا إسماعيل بن عثمان القاري ، إجازة ، أخبرنا هبة الرحمن
ابن عبد الواحد القشيري ، إملاء ، حدثنا الإمام ركن الإسلام والدي ، إملاء ، أخبرنا
أقضى القضاة أبو الحسن علي بن محمد الماوردي ببغداد ، حدثنا أبو القاسم جعفر بن محمد
البغدادي ، بالبصرة ، حدثنا أبو الفوارس العطار ، بمصر ، أخبرنا المزني ، حدثنا الشافعي ،
عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أروا
ليلة القدر في المنام في السبع الأواخر ، فقال : « إِنِّي أَرَىٰ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّأَتْ فِي السَّبْعِ
الْأَوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَحَرِّيًا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْوَاخِرِ » .

﴿ ومن الفوائد عن الماوردي ﴾

قال الماوردي في « كتاب الشهادات » من « الحاوي » في الكلام على قول الشافعي
رضي الله تعالى عنه « وإن كان يُدِيمُ الغناء » : كتب إلى أخي من البصرة ، وقد اشتد
شوقه إلى لقائي ببغداد ، [شعرا] (۱) :

طِيبُ الْهَوَاءِ بِبَغْدَادٍ يُشَوِّقُنِي قَدِمًا إِلَيْهَا وَإِنْ عَاقَتْ مَقَادِيرُ (۲)
فَكَيْفَ صَبْرِي عَنْهَا الْآنَ إِذْ جَمَعْتُ طِيبَ الْهَوَاءِ مِنْ مَمْدُودٍ وَمَقْصُورٍ

• قال النووي : قوله « طيب الهواءين » لحن عند النحويين ؛ لأنهم لا يُجيزون تثنية
المختلفين في الصيغة ، إلا في ألفاظُ سُميت من العرب ، كالأبوين والعمرين (۳) ، وشبهه
من المسموع .

(۱) سقط من س وحدها . والبيتان في تاريخ بغداد ۱/ ۵۴ وفي وفيات الأعيان في ترجمة الماوردي .

(۲) في تاريخ بغداد : « معاذير » وكذلك جاء بهامش س . (۳) في س وحدها : « والقمرين » .

قلت : في المسألة مذاهب للنجاة ، فمن قائل : يمتنع مطلقا ، ويؤول ما ورد من ذلك ، وهو اختيار شيخنا أبي حيان ، ومن قائل : يجوز مطلقا ، وهو اختيار ابن مالك ، وقال ابن عصفور : إن اتفقا في المعنى الموجب للتسمية ، كالأحمرين ، الذهب والزعفران ، والأطيبين ، للشباب والنكاح ، وإلا فلا .

ولي على هذه المسألة كلام مفرد ، في جواب سؤال سألنيهِ صاحبنا الإمام الأديب صلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي ، على قول الحريري ، صاحب « المقامات » :
جاد بالعين حين أعمى هواءه عينه فأنشئ بلا عيّنين
وعر الميت الذي أحنه المأمون فيه ، وعلنا تكلم على ذلك في ترجمة الحريري ، إن شاء الله تعالى (١) .

﴿ ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

• قال في « الأحكام السلطانية » (٢) : يجوز أن يكون وزير التنفيذ ذمياً ، بخلاف وزير التفويض ، وفرق بأن وزير التفويض يؤلّى ويعزل ، ويباشر الحكم ، ويسير الجيش ، ويتصرف في بيت المال ، بخلاف وزير التنفيذ .
• وقال (٣) : إذا استسقى كافر تخير الأمير (٤) بين سقيه ومنعه ، كما يتخير بين قتله وتركه .

وقال (٥) : إذا غاب إمام المسجد ولم يستب ، استؤذن (٦) الإمام ، فإن تعذر استئذانه تراضى أهل البلد بمن يؤتمهم ، فإذا حضرت صلاة أخرى والإمام على غيبته ، فقد قيل : المرُ نضى في الصلاة الأولى أولى في الثانية ، وما بعد ، إلى أن يحضر الإمام وقيل : بل يُختار

(١) بعد هذا في س : « قال الماوردي في الحاوي في . . . بياض » .

(٢) انظر الأحكام السلطانية ٢٧ والمصنف ينقل عنها بتصرف ، هنا وفيما يأتي . (٣) الأحكام ٥٣

(٤) في المطبوعة : « المرء » . وفي س : « الإمام » . والمثبت من ز ، والأحكام .

(٥) الأحكام ١٠٠ . (٦) في الأحكام : « استأذن » .

لثانية ثانٍ^(۱) يُرْتَضَى ، غيرُ الأول ، اثلا بصيرَ هذا الاختيار تقليداً سلطانياً .
قال الماوردي : ورأى أن يراعى حالُ الجماعة في الثانية ، فإن حضرها مَنْ حضر^(۲)
في الأولى كان المرتضى في الأولى أحق ، وإن حضرها غيرهم ، كان الأول كأحدهم ، واستأنفوا
اختيار إمام .

● قلد^(۳) السلطان إمامين في مسجد ولم يخصَّ أحدهما بزمن ولا صلوات ، فأيهما سبق
كان أحقَّ بالإمامة ، وليس للآخر أن يؤمَّ في تلك الصلاة بقوم آخرين ، لأنه لا يجوز
أن تقام في المساجد السلطانية جماعتان في صلاة واحدة ، واختلف في السبق الذي يستحقُّ
به التقدم على وجهين ، أحدهما : سبقه بالحضور إلى المسجد ، والثاني بالإمامة فيه ، فإن حضرا
مما ولم يتفقا على تقديم أحدهما فوجهان ، أحدهما : يُقرَع ، والثاني يختار أهل الناحية .

● قال الماوردي في « الحاوي » فيما إذا قال : قارضتك على أن لك سدس عشر تُسع
الربح ، والأصح فيه الصحة ؛ لأنه معلوم من الصيغة ، يمكن الاطلاع عليه ، غير أن استحبَّ
لها أن يمدَّ لا عن هذه العبارة الغامضة إلى ما يُعرف على البديهة من أول وهلة ؛ لأن هذه عبارة
قد توضع الإخفاء والإغماض ، قال الشاعر :

لك الثلثان من قلبي وثلثا ثلثه الباق
وثلثا ثلث ما يبقى وثلث الثلث للساقي
وتبقى أسهم ست تقسم بين عشاق

فانظر إلى هذا الشاعر وبلاغته وتحسين عبارته ، كيف أغمض كلامه ، وقسم قلبه ،
وجعله مجزأً على أحد وثمانين جزءاً ، هي مضروب ثلاثة في ثلاثة ، ليصح منها مخرج ثلث
ثلث الثلث ، فجعل من خاطبه أربعة وسبعين جزءاً من قلبه ، وجعل للساقي جزءاً ، وبقي الستة
الأجزاء ففرقتها فيمن يحب .

وليس الإغماض في عقود المعاوضات وجهٌ مرضي ، ولا حالٌ يُستحب ، غير أن العقد

(۱) في الأصول : « بان » والمثبت من الأحكام . وفيها : « يرتضى لها » .
(۲) في المطبوعة ، ز : « حضرها » . والمثبت من س ، والأحكام . (۳) الأحكام ۱۰۱ .

لا يخرج به عن حكم الصحة إلى الفساد ، ولا عن حال الجواز إلى المنع ؛ لأنه قد يؤول بهما إلى العلم ، ولا يُجهل عند الحكم . انتهى كلام الماوردي .

وقد أورثه حبُّ الأدب إدخالَ هذه الأبيات الغزلية في الفقه .

وقوله « جزأ قلبه على أحد وثمانين جزءا » وجهه ظاهر ، وقد أعطاه في الأول أربعة وخمسين ، وهي ثلثا القدر المذكور ، ثم ثلثي الثلث الثالث ، وهي ثمانية عشر ، وبقيت تسعة ، فأعطاه ثلثي ثلثها ، وهو اثنان ، وبقى سبعة ، واحد ، وهو ثلث الثلث الباقي للساق ، وستة مقسومة .

وقوله « ليس للإعماض في المعاوضات حال مرثوي » فمنوع ، فقد يقصد المتماقدان إخفاء ما يتماقدان عليه ، عن سامعه ، لغرضٍ ما ، ومثله مذکور في : بعتك مثل ما باع به فلان فرسه .

● قال الماوردي في « الحاوي » : يجب في سَلخِ جِلدِ ابنِ آدمِ حُكومةٌ لا تبلغ ديةَ النفس .

ذكره قبل « باب اصطدام الفارسين » بأوراق . وهو خلاف ما جزم به الرافعي أنه يجب الدية فيه .

● وفي « الحاوي » في « باب كيفية الأمان » : لو قال لابنه : أنت ولدٌ زنا ، كان قاذفاً لأمه . انتهى .

وهي مسألة حسنة تعمُّ بها البلوى ، ذكرها ابن الصلاح في « فتاويه » بحثاً من قبل نفسه ، وكأنه لم يطلع فيها على نقل ، وزاد ابن الصلاح : أنه يُعزَّر للمشتوم .

وقال عند كلامه على إمامة العبد : إمامة الحر الضَّيرِ أولى من إمامة العبد البعير ؛ لأن الرِّقَّ نُقص . انتهى .

وهو غريب منه ، فإنه قطع بأن البعير أولى من الأعمى ، كما يقول صاحب « التنبية » فهذه صورة تقع مستثناة من ذلك .

● وقيد في « باب اختلاف نية الإمام والمأموم » الصبي الذي يصح أن يؤمَّ البالغين

بالمراهق ، ولم أر لفظه « المراهق » لغيره ، إنما عبارة الأصحاب « المميز » فإن أراد بالمراهق المميز ، وهو الظاهر ، فقد وضع المقيّد موضع المطّاق ؛ لأن التمييز أعمّ من سن المراهقة ، وإلا فلا أعرف له قدوة ، فإن كل من أجاز إمامة الصبي قنع بالتمييز .

● قال في « الحاوي » قبيل « باب قتل المحرم صيدا » فيمن مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة ؛ لو استؤجر رجلان ، ايحجّا عنه في عام واحد ، أحدهما يُحرم بحجة الإسلام ، والآخر بحجة النذر ، فيه وجهان ، أحدهما : أنه لا يجوز ؛ لأن حجّ الأجير يقوم مقام حجّه ، وهو لا يقدر على حجّتين في عام [واحد]^(١) فكذا لا يصح أن يحجّ عنه رجلان في عام واحد .

وانوجه الثانی أن ذلك جائز ، لأنه إنما لم يصحّ منه حجّتان في عام ، لاستحالة وقوعهما منه ، والأجيران قد يصحّ منهما حجّتان في عام ، فاختلفا ، فعلى هذا ، أيّ الأجيرين سبق بالإحرام كان إحرامه مقيّنا لحجة الإسلام ، وإحرام الذي بعده مقيّنا لحجة النذر ، فإن أحرمها معا في حالة واحدة من غير أن يسبق أحدهما الآخر ، احتمل وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبر أسبقهما إجارة وإذنا ، فينقذ إحرامه بحجة الإسلام ، والذي بعده بحجة النذر .
والثاني : أن الله تعالى يحتسب له بإحداها عن حجة الإسلام ، لا بعينها ، والأخرى عن حجة النذر . انتهى .

وقد تضمّن استحالة حجّتين في عام واحد ، من رجل واحد ، وأنه مفروع [منه]^(٢) وهو حق ، وعليه نصّ الشافعي رضي الله تعالى عنه ، ومتوهم خلافه مخطئ ، كما نرره الوالد الشيخ الإمام رحمه الله .

ومن العجب أن صاحب « البحر » أهمل فيه ، مع كثرة تنبيهه « للحاوي » أوّل هذا هذا الفصل ، واقتصر على قوله مانصه : فرع ، لو كانت عنيه حجة الإسلام وحجة النذر ، فاستأجر رجلين في عام واحد ، وأحرمهما عنه في حالة واحدة ، من غير أن يسبق أحدهما

(١) زيادة من سن وحدها . (٢) ساقط من سن . وو ز : « مفروع به » .

الآخر ، يَحْتَمِلُ وجهين ، أحدهما : أنه يُعتبرُ أسبقاً مما إجارة وإذنا ، فينمقد إحرامه بحجّة (۱) الإسلام ، وما بعده بحجّة (۱) النذر .

والثاني : يُحتَسَبُ (۲) له بإحداها عن حجّة الإسلام لا بعينها ، والأخرى عن حجّة

النذر . انتهى .

● ذكر (۳) الماوردي في « الحاوي » وتبعه الرثوياني في « البحر » أنه لو أسلم إليه في جارية بصفة فاتاه بها على تلك الصفة وهي زوجته ، لم يلزمه قبولها ؛ لأنه لو قبلها بطل نكاحه ، فيدخل عليه بقبولها نقض . قال : وكذلك المرأة إذا أسلمت ، فأخضِرَ إليها زوجها ، لم يلزمها القبول ؛ لما فيه من فسخ النكاح .

واعترضه ابن الرّفعة بأن الزواج عيب في الزوج والأمة ، فعدم إيجاب القبول لوجود العيب ، لا تخوف الضرر بفسخ (۴) النكاح .

قلت : وهو اعتراض صحيح ، إن لم تكن صورة المسألة : أنه أسلم في أمة ذات زوج ، والذي يظهر ، وعليه جرى الوالدي « شرح المنهاج » أن المسألة مصوّرة عن أسلم في أمة ذات زوج

ثم قال ابن الرّفعة : وإذا كان كذلك أمكن أن يقال : إذا قبض المحضِر ولم يعرف المُسَلِّم الصورة ، فإن لم يرُدَّ انفسخ النكاح ، ولو ردّ ولم يرَضَ به يكون في انفساخه خلاف ، مبنى على أن الدين النامص هل يملك بالقبض ، ويرتد بالردة ، أو لا يملك إلا بالرضا بعده ؟ فعلى الأول ينفسخ النكاح ، وعلى الثاني لا ينفسخ .

وقد يُجاب بأن النكاح أمّا كان يرتفع بالتسليم ، وإن كان عيباً قدرَ عدمه في الحال ، نظراً لما جُمِلَ المُحَقِّقُ الوقوعِ كانوا مع ، والمشرِف على الزوال كالزائد ، ويشهد لذلك أمران ، أحدهما : أنه إذا اشترى جارية وزوجها . وقل لها الزوج : إن ردك المشتري بعيب فانت

(۱) في المطبوعة : « لحجة » والمثبت مرس ، ز . (۲) في س وحدها : « يُحتَسَبُ الله بإحداها » .

(۳) من هنا سقط في س ينتهي إلى أول مسألة الجهر في قنوت الصبح .

(۴) في المطبوعة : « يفسخ » والمثبت من : ز . د .

طالق ، فإن للمشتري ردّها بما اطلع عليه من عيبها ؛ لأن الزوجية تزول بالردّ ، وقدّرت كالمدومة .

والثاني : أنه لو قتل أمةً مزوّجةً يلزمه قيمتها خَلِيَّةً عن الزوج .

قلت : والفرعان المستشهد بهما ممنوعان .

أما قول الزوج : « إن ردك المشتري^(١) بعيب فأنت طالق » فهو شيء ، فانه والد الرّوياني ، وسكت عليه الرافعي .

وقد قال الوالد في « شرح المنهاج » : الأقرّب خلافه .

وأما من قتل أمةً مزوّجةً ، فالظاهر أنه إنما يلزمه قيمتها ، ذات زوج .

• وحكى الماورديّ ثم الرّوياني وجهين^(٢) ، فيما لو أسلم إليه في عبد فأناه بأخيه أو عمه ، وجهين في أنه هل له الامتناع من قبوله ؛ لأن من الحكام من يحكم بعقده عليه ، فيكون قبوله ضرراً ، أما لو أناه بأبيه أو جدّه فلا يلزمه القبول قطعا ، فإن قبضه وهو لا يعلم ثم علم ، ففي صحة القبول وجهان . قاله الماورديّ .

• وذكر في التمين الغموس أنها أوجبت^(٣) الكفارة ، [وهي]^(٤) محلولة ، غير منعقدة ، وبه جزم ابن الصلاح في « شرح مشكل الوسيط » وقال : إنما وجبت الكفارة بمجرد العقد ، وهو كونه حليف ، والحلف ، وهو كونه كاذب . والذي صرح به صاحب « البحر » أنها منعقدة ، وهو قضية تصرّح صاحب « التنبية » والرافعي ، وغيرها ، وهو الأشبه واللائق لمن يوجب الكفارة . وكلام ابن الصلاح يؤول إلى أنه لا يلزم من عقد انعقاد^(٥) ، وفيه نظر .

• وذكر الماورديّ أيضا ، في كلامه على التمين الغموس في أثناءه الحجاج أن الحلف بالملخوق حرام ، والذي في الرافعي عن الإمام أن الأصحّ القطع بأنه غير محرّم ، وإنما هو

(١) في ز ، د : « السيد » والثبت في المطبوعة . وقد سبق في أصل المسألة .

(٢) في المطبوعة : « وحسين » والتصحيح من ز ، د . (٣) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د :

« حيث » . (٤) زيادة من المطبوعة على ما في ز ، د . (٥) كذا في المطبوعة ، وفي ز ، د : « انعقدة »

مكروه . وعبارة الشافعي رضي الله تعالى عنه : « أخشى بأن يكون الحليف بغير الله معية » .

وقد اقتصر الماوردي عند كلامه في هذا النص على الكراهة . كما فعله المصنف .
• نقل الرافعي أن الماوردي قال في « الأحكام السلطانية »^(١) : إن للقاضي أن يحكم على عدوه ، بخلاف الشهادة عليه ؛ لأن أسباب الحكم ظاهرة ، وأسباب العداوة^(٢) خافية ، وهو كما نقله في « الأحكام السلطانية » لكنه أطلق في المسألة^(٣) في « الحاوي » عند الكلام في التحكيم ، ثلاثة أوجه ، ثالثها : الفرق بين الحكم والتحكيم ، فيجوز على العدو ؛ لاحتياره ، والحكم بولاية القضاء فلا يجوز ، ولم يرجح فيها شيئاً ، وقيد المسألة قبل ذلك ، وهذه عبارته : قال قبل « باب كتاب قاض إلى قاض » ويجوز أن يحكم لعدوه على عدوه ، وجهاً واحداً ، وإن لم يشهد عليه ، بخلاف الوالدين والمولودين ، لوقوع الفرق بينهما من وجهين ، أحدهما : أن أسباب العداوة طارئة ، تزول بعد وجودها الحادث بعد عدمها ، وأسباب الأنساب لازمة ، لا تزول ولا تحور ، فغلطت هذه ، وخففت تلك .

الثاني : أن الأنساب محصورة مقينة ، والعداوة منتشرة متبهمة ، فيفضي ترك الحكم معها إلى امتناع كل مطلوب بما يدعيه من العداوة . انتهى .

غير أن هذين الفرقين يقتضيان جواز الحكم على العدو مطلقاً ، كما نقله الرافعي ، وإذا تأملت الفرقين عرفت اندفاع قول الشافعي مشككاً^(٤) عليه . وهذا يشكك بالتسوية بينهما في حق الأبعاض وغيره ، وعرفت أيضاً أنه إن لم يكن الأمر كما نقله ، من جواز الحكم على العدو مطلقاً ، وإلا فالعلة عامة ، والدعوى خاصة ، فإنه قد يقال : يقتضي لعدوه

(١) الأحكام السلطانية ٧٦ . وعبارته : « ويشهد لعدوه ولا يشهد عليه ، ويحكم لعدوه ولا

يحكم عليه . » (٢) في الأحكام السلطانية : « الشهادة » . وهو الأطبر .

(٣) كذا في الطبوعة . ووز ، د : « الطاقة » . (٤) و الطبوعة : « مشكلاً » . والنسب

على عدوّه ، كما يقضى للأصول على الفروع ، وبالعكس على الخلاف فيه ، وإن لم يقض عليه مطلقاً ، واقتصر الرافعى فى القضاء للأصول والفروع على وجهين ، وفى « الحاوى » وجه ثالث : أنه يقضى لهم بالإقرار ، لُبُعد التهمة فيه ، ولا يقضى بالبيّنة

● قال الماوردى^(١) فى « الحاوى » فى « باب كتاب قاضٍ إلى قاضٍ » فى أواخره : ولو لم يذكر القاضى فى كتابه سببَ حكمه ، وقال : ثبت عندى بما يثبت بمثله الحقوق . وسأله المحكوم عليه عن السبب الذى حكم به عليه ، نُظِر ؛ فإن كان قد حكم عليه بإقراره ، لم يلزمه أن يذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعه بالبيّنة ، وإن كان قد حكم عليه بنكوله وعين الطالب ، يلزمه أن يذكره ؛ لأنه يقدر على دفعه بالبيّنة ، وإن كان قد حكم عليه بالبيّنة ، فإن كان الحكم بحقِّ فى الذمّة ، لم يلزمه ذكره ؛ لأنه لا يقدر على دفعها بمثلها ، وإن كان الحكم بعين قائمة ، لزمه أن يذكرها ؛ لأنه يقدر على مقابلتها^(٢) بمثلها ، وتترجح بيّنة اليد ، فيكون وجوب التبيين معتبراً بهذه الأقسام انتهى .

وقد أخذ صاحب « البحر » قوله « فيكون وجوب التبيين معتبراً بهذه الأقسام » مقتصراً عليه : فقال : وإن لم يذكر القاضى ما حكم به منها فى كتابه ، وقال : ثبت عندى بما يثبت بمثله الحقوق ، فهل يجوز ؟ وجهان .

قلت : وهذا الوجه الذى أشار إليه بعد الجواز ، هو الذى أشار إليه الرافعى عند قوله فى الركن الثالث ، فى كيفية إنهاء الحكم إلى قاضٍ آخر : وفى فحوى كلام الأصحاب^(٣) مانع من إبهام الحجّة ؛ لما فيه من سدّ باب الطعن والقدح على الخصم ، وبهذا الوجه يتسلق إلى منازعته فى جزئه قبل ذلك ، قال القاضى : لو قال على سبيل الحكم : نساء هذه القرية طوائق من أزواجهنّ ، يُقبل ، ولا حاجة إلى حجّة .

ذكره فى آخر الثالثة من الفصل الثانى فى العزل ، ثم قال مسألة عند الكلام فى القضاء

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من ز ، د . (٢) كذا فى المطبوعة . وفى ز ، د : « معاملتها » .

(٣) سبقت هذه المسألة فى الجزء الثالث ٣٥ . وعبارته هناك : « وفى فحوى كلام الأصحاب إشارة

إلى وجه مانع . . . » .

بالعلم ، فإنه قال : وأجابوا عن معنى التهمة ، قال القاضي : لو قال : ثبت عندي وصح لدى كذا ، لزم^(۱) قبوله ، ولم يبحث عما صحّ وثبت .

واعلم أن الأصل في تسمية القاضي الشهود الذين حكم بشهادتهم ، فيه للناس خلاف قديم ، بين الشافعية والحنفية ، حكاه الماوردي ، وصاحب « البحر » وغيرها .

كان الشافعية يقولون : الأولى التسمية ، وذلك أحوط للمحكوم عليه .

وكان الحنفية يقولون : الأولى تركه ، وهو أحوط للمشهد عليه .

والماوردي ذكر المسألة في « باب كتاب قاضٍ إلى قاضٍ » وحكى في « باب ما على

القاضي في الخصوم والشهود » أن أبا العباس ابن سريج^(۲) ، كان يختار مذهب الحنفية في ذلك .

قال الرُّوماني في « البحر » : فإن لم يسمّهما ، قال^(۳) : شهد عندي رجلان حرّان ،

عرّفهما بما يجوز به قبول شهادتهما ، وإن سماهما قال : شهد عندي فلان وفلان ، وقد ثبت عندي عدالتهما .

قلت : فيجتمع من الكلامين في التسمية ثلاثة أوجه ، أحدها : أن تركه أولى ، وهو

رأى ابن سريج .

والثاني : أن ذكره أولى ، ولكن لا يجب .

والثالث : أنه واجب ، وعلى الوجوب لا يخفى إيجابه^(۴) إبداء المستند ، إذا طوّل به ،

وعلى عدم الوجوب هل يجب إبداءه إذا سُئِلَ ؟ فيه ما تقدم من تفصيل الماوردي ، غير

أن قوله في اليمين الردودة ؟ يُدْنى على أنها كالإقرار أو كالبينة ، فهي لا تخرج عنهما ، وإن كان

الإقرار فيها ضمنا . وقد سبق^(۵) في ترجمة ابن سريج ، ما إذا ضمّ إليه هذا صار كلاما

في المسألة .

(۱) في المطبوعة : « لزمه » . والمثبت من ز ، د . (۲) في المطبوعة : « أبا العباس سريجا » .

والمثبت من ز ، د . (۳) في المطبوعة : « وقال » في الموضعين . والمثبت من ز ، د .

(۴) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « أوجب به » . (۶) الجزء الثالث ۳۵ .

﴿ مسألة ﴾

المرتد يعود إلى الإسلام ، هل يُقبل شهادته بمجرد عَوْدِهِ ، أو يُحتاج إلى الاستبراء ، كالفاسق يتوب ؟ وهي مسألة مهمة ، ولننظر فيها وقفة ، فإنه قد يُستصعب^(١) عدم استبرائه ، مع كون معصيته أغلاظ^(٢) المعاصي ، ويستصعب استبرائه ، والإسلام يَجِبُ ما قبله .
والذي يقتضيه كلامُ فقهاءنا قاطبةً الجزمُ بعدم استبرائه ، وأنه يعود بالشهادتين إلى حاله قبل رِدِّته ، وادَّعى ابن الرِّفعة نفى الخلاف في ذلك ، وحكى عن الأصحاب أنهم فرَّقوا بأنه إذا أسلم فقد أتى بضدِّ الكفر ، فلم يبق بعده احتمال ، وليس كذلك إذا أظهر التوبة بعد الزنا والشرب^(٣) ، لأن التوبة ليست مقيِّدة^(٤) بالمعصية ، بحيث ينفىها من غير احتمال ، فلهذا اعتبرنا في سائر المعاصي صلاح العمل ، وحكى هذا الفرق عن القاضي أبي الطيب وغيره .
قلت : والحاصل أن المرتد بإسلامه ، نحققنا أنه جاء بضدِّ الرِّدَّة ، ولا كذلك القائب من الزنا ونحوه .

وقد أشار إلى هذا الفرق الشيخ أبو حامد فقال في «تعليقته» في الكلام على توبة القاذف ما نصه : فإن قيل : ما الفرق بين القاذف والمرتد ، حتى قلتم : القاذف يُطالب بأن يقول : اتقذف باطلًا ، والمرتد لا يُطالب بأن يقول : الكفر^(٥) باطل ؟
أجاب بأنه لا فرق في المعنى ، وذكر نحو ذلك ، وقد قدّمنا عبارته عن هذا في ترجمة الإصطخري ، في الطبقة الثامنة^(٦) .

وما نقله ابن الرِّفعة عن القاضي أبي الطيب رأيتُه في «تعليقته» كما نقله . وانظُر : فإن قيل : فكيف اعتبرتم صلاح العمل في التوبة التي هي فعل ، ولم تعتبروه هاهنا ؟ فالجواب أنه إذا

(١) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « يستصعب » . (٢) في المطبوعة : « أعظم » . والمثبت من ز ، د . (٣) في ز ، د . « الشرك » . وأثبتنا ما في المطبوعة . (٤) كذا في المطبوعة . وفي ز ، د : « معتادة » . (٥) في المطبوعة : « الكفر بالله » . والمثبت من ز ، د . وما سبق في الجزء الثالث ٢٤٢ . (٦) الجزء الثالث ٢٤٢ .

أسلم فقد أتى بضد الكفر ، ولم يبق بعد ذلك احتمال ، وليس كذلك إذا كان قد زنى أو سرق ، ثم تاب ؛ لأن توبته ليست مضادة لمعصيته ، بحيث يتركها من غير احتمال ، فلهذا اعتبرنا فيه صلاح العمل . انتهى .

ذكره في الكلام على توبة القاذف في « باب شهادة القاذف » وهو صحيح ، لكننا نفيدك هنا أن المأوردى لم يسلم أن المرتد لا يستبرأ مطلقا ، بل فصل فيه ، فقال في « الحاوى » في « باب شهادة القاذف » ما نصه : فإذا أتى المرتد بما يكون به تابيا ، عاد إلى حاله قبل رددته ، فإن كان ممن لا تقبل شهادته قبل رددته لم تقبل بعد توبته ، حتى يظهر منه شروط العدالة ، وإن كان ممن تقبل شهادته قبل الردة ، نُظِر في التوبة ، فإن كانت عند اتقائه للقتل ، لم تقبل شهادته بعد التوبة ، إلا أن يظهر منه شروط العدالة باستبراء حاله وصلاح عمله ، وإن تاب من الردة عفووا غير مُتَّقٍ بها القتل ، عاد بعد التوبة إلى عدالته . انتهى

وذكره الرُّوباني في « البحر » أيضا ، بقريب من هذا ، أو بلفظه سواء .
وقولها « عند اتقائه للقتل » هو بالتاء المثناة من فوق ، أي عند إسلامه تَقِيَّةً ، وإنما سميت على ذلك ؛ لأنني وجدت من صحَّفَه ، فجعل موضع التاء لاما ، وقرأه « عند اتقائه للقتل » ثم فسره بالتقديم إلى القتل ، وليس كذلك ، بل عند الإسلام تَقِيَّةً من القتل ، سواء كان عند التقديم للقتل ، أو قبل .

وفي « أدب القضاء » لشرح الرُّوباني ما نصه : وإذا أسلم الكافر هل تُقبل شهادته في الحال ، من غير استبراء ، ^(١) قد قيل فيه وجهان ، وقيل : إذا أسلم المرتد لا تقبل شهادته ، إلا بعد استبراء ^(١) حاله ، وغيره إذا أسلم تُقبل شهادته في الحال ، والفرق أن كفره مغلظ . انتهى .

فتخرج من كلامه مع ما تقدم في المرتد يسلم ، ثلاثة أوجه ، في وجوب الاستبراء ، ثالثها : الفرق بين الإسلام تَقِيَّةً وغيره ، وأما الكافر الأصلي ، فالوجهان فيه غريبان .

(١) ساقط من ز ، د . وهو في المطبوعة .

ويوافق ما ذكره فيه قول الدارمي^(١) في « استذكاره » بعد الكلام على توبة التماذف:
« وكذلك تُختبر الكفار إذا أسلموا » فقد أطلق اختبار الكفار . .

﴿ مسألة ﴾

الوصية لسيد الناس ولأعلمهم

قال في « الحاوي » قبل « باب الوصية » : لو قال : أعطوا ثلثي مالي لأصلح الناس ولأعلمهم ، كان مصروفا في الفقهاء ؛ لا ضلال عليهم بعلوم الشريعة التي هي بأكثر العلوم متعلقة . ولو أوصى بثلثه لسيد الناس ، كان للخليفة . رأيت عمر ابن الخطاب رضي الله عنه في المنام ، جاست معه ، ثم قت أمانيه ، فضاقت الطريق بنا ، فوقف فقات له : تقدم يا أمير المؤمنين ، فإنك سيد الناس ، فقال : لا تقل هكذا ، فقلت : بلى يا أمير المؤمنين ، ألا ترى أن رجلا لو أوصى بثلثه لسيد الناس كان للخليفة ، أنا أفتيكم بهذا فخط خطي به ، ولم أكن سمعت هذه المسألة قبل المنام ، وليس الجواب إلا كذلك ؛ لأن سيد الناس هو المتقدم عليهم ، والطاع فيهم ، وهذه صفة الخليفة المتقدم على جميع الأمة . انتهى .

﴿ مسألة الجهر في قنوت الصبح ﴾

وأفاد الماوردي أن الجهر بقنوت الصبح دون جهر القراءة ، وهي مسألة نافعة مليحة ، في الاستدلال على مشروعية القنوت . وهذا لفظ « الحاوي » في القنوت : وإن كان إماما فعلى وجهين ، أحدهما : يسر به ؛ لأنه دعاء . إلى أن قال ما نصه : والوجه الثاني بجهر به ، كما يجهر بقوله : سمع الله لمن حمده . لكن دون جهر القراءة . انتهى .
والرافعي اقتصر تبعا لغير واحد على حكاية الوجهين في الجهر ، من غير تبين لكيفية.

(١) في المطبوعة : « الدارمي » والنصوب من ز ، د .

۵۱۰

علی بن محمد بن العباس

أبو حیان التَّوْحِيدِيَّ*

المُتَكَلِّمُ الصُّوفِيَّ ، صاحب المصنَّفات ، شيرازي الأصل ، وقيل نيسابوري ،
وقيل واسطي .

كان إماماً في النحو واللغة والتصوف ، فقيهاً مؤرخاً ، صنَّف « البصائر »
و « الإشارات » وغيرها .

وتفقه على القاضي أبي حامد المرورودي .

وسمع الحديث من أبي بكر الشافعي^(۱) ، وأبي سعيد السيرافي ، وجعفر الخلدی ،

* ترجمه في بقیة الوعاة ۲ / ۱۹۰ ، تهذيب الأسماء واللغات ۲ / ۲۲۳ ، طبقات ابن هداية الله ۳۸ ،
لسان المیزان ۶ / ۳۶۹ ، معجم الأدباء ۱۵ / ۵ ترجمه مطولة ، مفتاح السعادة ۱ / ۱۸۸ ، میزان الاعتدال
۴ / ۵۱۸ . ومن عرف بأبي حیان وكتب عنه من المعاصرين ، الأساتذة : أحمد أمين ، والسيد أحمد صفير ،
وعبد الرزاق محي الدين ، وحسن السندوبي ، وأحمد الحوي ، وإبراهيم الكيلاني .

والتوحيدى في نسبه ، لم يذكرها السمعاني ، ولا ابن الأنير . وقال السيوطي في البقية : « نسبه إلى
نوع من التمر يسمى التوحيد . وقال شيخ الإسلام ابن حجر : يحتمل أن يكون إلى التوحيد الذي هو
الدين ؛ فإن المعزلة يسمون أنفسهم أهل العدل والتوحيد » . واكتفى النووي في التهذيب بقوله : مذروب
إلى التوحيد .

ولم يذكر ابن السبكي في الطبقات الكبرى شيئاً عن تاريخ مولد أبي حیان أو وفاته . لكنه قال في
الطبقات الوسطى : « أظنه توفي بعد الأربعمئة » . ويرى الدكتور إبراهيم الكيلاني في تقديمه لرسالة
الصدقة والصدق أن أبا حیان ولد سنة ۳۱۰ هـ وتوفي سنة ۴۱۴ هـ . وذكر السيوطي في البقية أنه
توفي في حدود الثمانين والثلاثمئة .

(۱) في المطبوعة : « الشاشي » والتصويب من س ، ز ، والطبقات الوسطى . وهذا الخطأ الواقع
في المطبوعة تابعه بعض المعاصرين فقال إن أبا حیان سمع الحديث من أبي بكر الشاشي محمد بن علي الففال . ولم
يشهر أبو بكر الشاشي بالحديث شهرته بالفقه الشافعي والأصول . انظر ترجمته في الجزء الثالث من
الطبقات ۲۰۰ . أما أبو بكر الشافعي فهو محمد بن عبد الله . وقد عرف بالحديث وإمامته . وهو صاحب
القبليات . توفي سنة ۳۵۴ هـ وانظر ترجمته في المعبر ۲ / ۳۰۱ .

وامله^(۱) أخذ عنه التصوف ، وغيرهم .

روى عنه علي بن يوسف [الفامي]^(۲) ، ومحمد بن منصور بن جيبكان^(۳) ، وعبدالكريم ابن محمد الداودي ، ونصر بن عبد العزيز المصري الفارسي ، ومحمد بن ابراهيم ابن فارس الشيرازيون^(۴) .

وسمع منه أبو سعد عبد الرحمن بن موجه الأصبهاني ، بشيراز ، في سنة أربعمائة .

قال ابن النجار : له المصنفات الحسنة ، « كالبصائر » وغيرها ، قال : وكان فقيرا صابرا متدينا ، قال : وكان صحيح العقيدة .

وقال شيخنا الذهبي : بل كان عدواً لله ، خبيثا .

وقال الذهبي أيضا : كان سييء الاعتقاد ، ثم نقل قول ابن فارس في كتاب « الفريدة والحريدة » : كان أبو حيان كذابا ، قليل الدين والورع عن القذف والمجاهرة بالبهتان ، تعرض لأمر جسام ، من القذح^(۵) في الشريعة ، والقول بالتمطيل ، ولقد وقف سيدنا صاحب كافي الكفاة على بعض ما كان يدغله^(۶) ويخفيه ، من سوء الاعتقاد ، فطلبه ليقتله فهرب والتجأ إلى أعدائه ، ونفق عليهم بزُخرفه وإفكه ، ثم عثروا منه على قبيح دخلته ، وسوء عقيدته ، وما يبطنه من الإلحاد ، ورومه في الإسلام من الفساد ، وما يلصقه بأعلام الصحابة من القبائح ، ويضيفه إلى السلف الصالح ، من الفضائح ، فطلبه الوزير المهدي ، فاستقر منه ومات في الاستتار ، وأراح الله منه ، ولم يؤثر عنه إلا مثلبة أو مخزبة^(۷) .

(۱) في المطبوعة : « ولعل القاضي » والمثبت من س ، ز . والبغية نقلا عن الطبقات .

(۲) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز ، والبغية نقلا عن الطبقات .

(۳) في المطبوعة : « حكان » . وفي س : « حكان » وفي ز : « حكان » بغير إعجام . وأثبتناه

بجيم مكسورة ثم ياء تحتية من المشبه ۲۶۰ .

(۴) في المطبوعة : « الشيرازي » والمثبت من س ، ز . (۵) في س وحدها : « القذف » .

(۶) في المطبوعة : « يدغله » والتصحيح من س ، ز .

(۷) في المطبوعة : « مخزبة » وأهل الإعجام في ز . وأثبتناه ما في س .

وقال أبو الفرج بن الجوزي في تاريخه^(١) : زنادقة الإسلام ثلاثة ، ابن الراوندي ، وأبو حيان التوحيدي ، وأبو العلاء . قال : وأشدُّهم على الإسلام أبو حيان ؛ لأنه بجمع ولم يُصرِّح .

قلت : الحامل للذهبي على الوقيمة في التوحيدي ، مع ما يُبطنه من بُغض الصوفية هذان الكلامان ، ولم يثبت عندي إلى الآن من حال أبي حيان ما يوجب الوقيمة فيه ، ووقفت على كثير من كلامه فلم أجد فيه إلا ما يدل على أنه كان قوی النفس ، مُزدریا بأهل عصره ، ولا يوجب هذا القدر أن ينال منه هذا النيل .

وسئل الشيخ الإمام الوالد رحمه الله عنه ، فأجاب بقرب مما أقول .

﴿ ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان ﴾

• قال في كتابه « الإمتاع والمؤانسة »^(٢) : إن الداء الذي يمتري كثيرا من الكلاب ، ويقال له الكلب ، يعرض للجبال أيضا . قال : فإذا كلب الجبل نُحِر^(٣) ولم يؤكل لحمه . انتهى .

• وأبو حيان قد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران ، وهو عنده ، فوائده ومسائل كثيرة ، عن القاضي أبي حامد المرورودي ، ومنها مسأل الزعفران^(٤) ، ولكني

(١) لم يترجم ابن الجوزي في « المنتظم » المطبوع لأبي حيان . ولم يرد هذا القول في ترجمة ابن الرواندي أحمد بن يحيى بن إسحاق في المنتظم ٦ / ٩٩ - لكن ذكر ابن الجوزي في المنتظم ٨ / ١٨٤ في ترجمة أبي العلاء المعري ، نقلًا عن أبي الوفاء بن عقيل الخليلي كلامًا يشبه ما ذكره ابن السكيت . قال : « ... وهذا ابن الربوندي وأبو حيان ما فهم إلا من قد انكشف من كلامه سقم في دينه . . . »

(٢) ١ / ١٦٥ ، وعبارته : « والداء الذي يقال له الكلب يعرض للجبال أيضا . . . »

(٣) في الإمتاع : « نُحِر » .

(٤) الذي في الطبقات الوسطى : « وقد نقل عنه الرافعي في مسألة الربا في الزعفران أنه حكى عن القاضي أبي حامد أنه لا يجزى الربا فيه . وأبو حيان على ما نقله الرافعي حاك عن أبي حامد ، وليس له في المسألة قول ، وبعض الناس وهم قنوب القول بأنه لا ربا في الزعفران إلى اختيار أبي حيان نفسه . انتهى . وقال النووي في ترجمة أبي حيان في التهذيب : من غرائبه أنه قال في بعض رسائله : لا ربا في الزعفران ، ووافق عليه القاضي أبو حامد المرورودي والصحيح المشهور تحريم الربا فيه والله أعلم »

لا أعرف له من قبل نفسه كلاماً في الفقه ، وما ذكره (١) من عدم الأكل ظاهر ، إن (٢) قالت الأطباء إنه مؤذٍ ، وأما النحر لغير مأكلة ففيه وقفة ، والذي ينبغي عموم القتل ، كقتل سائر المصريات لا خصوص النحر (٣) .

(١) هذا رجوع إلى مسألة الكلب الذي يصيب الجمل .

(٢) في المطبوعة : « إن كانت الأطباء صرحت بأنه . . . » . والمثبت من س ، ز .

(٣) قال في الطبقات الوسطى :

« وهذه طرفٌ حضرته من « البصائر » للتوحيدى :

● الإلتفاظ : اللزوم . ومنه قوله عليه السلام : « أَيْظُوا بِيَاذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » .

كذا فسرهُ أبو عبيد القاسم بن سلام .

● إياك أن تقيس اللغة ، فلقد رأيت نبيها من الناس وقد سئل عن قوم فقال : هم خُروج

فقول : ما تريد بهذا ؟ فقال : قد خَرَجُوا ، لكانه أراد : خَرَجُونَ ، قيل : هذا ما سُمِعَ .

قال : كما قال الله تعالى : ﴿ إِذْ هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ [سورة البروج ٦] أى قاعدون . فضحك به .

● كان القاضي أبو حامد إذا رأى تراجع المتكلمين في مسائلهم ، ورأى ثباتهم على مذاهبهم

بعد طول جدلهم يُنشد [انظر الجزء الثالث من الطبقات ١٣] :

وَمَهْمَهُ دَائِلُهُ مُطَوِّحٌ يَدَابُ فِيهِ الْقَوْمُ حَتَّى يَطْلَحُوا

ثُمَّ يَظْلُونَ كَأَنَّ لَمْ يَبْرَحُوا كَأَنَّمَا أَمْسَوْا بِحَيْثُ أَصْبَحُوا

● دخل سفيان بن عُيينة على الرشيد وهو يأكل في صحفة بلمعة ، فقال : يا أمير المؤمنين ،

حدثني عبيد الله بن زيد عن جدك ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

[سورة الإسراء ٧٠] قال : جعلنا لهم أيدياً يأكلون بها . فكسر اللامعة .

● سمعت أبا حفص الأشعري يقول : لا معنى للحال ، إنما هو الماضي والمستقبل ،

وتحصيل الحال محال ، وتوهمها باطل ، لأنك لا تفرغ من الماضي إلا إلى المستقبل . =

٥١١

علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء المعروف بالمصيصي

أبو القاسم الدمشقي*

فقيه فرّسي، من أصحاب القاضي أبي الطيب الطبري.

= • سمعت السيرافي يقول: إياك أن تقول: طرّ شاربه. فإن «طرّ» معناه: فُطِعَ،
ومنه الطّارارُ. وطرّ بالفتح معناه: نَبَتَ.

• سألت السيرافي عن قوله عز وجل: ﴿فَأَنمَأْ بِالْقَمِيطِ﴾ [سورة آل عمران ١٨] بم
انتصب؟

قول: بالحال.

قلت: فلمن الحال.

قال: لله.

قلت: أيقال: لله حال.

قال: إن الحال في اللفظ لا لمن يُلفظُ بالحال عنه، ولكن الترجمة لاستوى حقيقة المعنى
في النفس إلا بعد أن يصوغ الوهم هذه الأشياء صياغةً تسكن إليها النفس، ثم تكون
حقائق الألفاظ في مقارنها غير مَثْنُومَة، بل بلفظ، ولا منقوصة باعتقاد.

• سألت القاضي أبا حامد عن السكران، متى يُقام عليه الحد؟

فقال: إذا أفاق؛ لأن الحد موضوع للرّدْع، والرّدْع لا يقع إلا بالعلم، والعالم لا يحضره.

[كذا] الإفاة.

قلت: فإن أُقيم عليه في سُكْرِهِ هل يُعاد عليه؟

قال: لا، بل يسقط عنه.

قلت: إن كانت العبرة بالرّدْع فلم يقع!

قال: لا خلاف في ذلك.

* له ترجمة في: شذرات الذهب ٣/٣٨١، المر ٣/٣١٧، معجم البلدان ٥/٥٥٨.

ولد في رجب سنة أربع مائة بمصر ، وسمع بها ، وبدمشق ، وبغداد من جماعة .
وروى عنه الحافظ أبو بكر الخطيب ، وهو أكبر منه ، وجماعة .
وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة .

٥١٢

علي بن محمد بن علي بن المزوج^(١)

أبو الحسن الشيرازي

سمع من الخطيب ، وغيره .

روى عنه أبو البركات بن السقطي .

وقال : مات في طاعون سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

٥١٣

علي بن محمد بن علي القاضي

أبو الحسن الطبري الأملي

من أمل^(٢) طبرستان .

قال ابن السمعاني : كان إماما فاضلا ، وحدث .

وسمع ببليده عبد الله بن جعفر الجباري^(٣) الحافظ وبغداد أبا الغنائم بن النأمون ،

وأبا جعفر بن المسلمة ، وابن النقور .

روى عنه ابن أخيه^(٤) أبو جعفر محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضي بطبرستان .

(١) التشديد على الواو من الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة ، ز : « أهل » . والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في الأصول : « الجباري » والتصحيح من المشبه ١٧٩ . وهو نسبة إلى ججارة بالكسر وبعد

الألف راه : من قرى طبرستان بين سارية وإستراباذ . معجم البلدان ١٢٣/٢ .

(٤) في المطبوعة : « أخته » . واثبت من س ، ز .

وقد اشترك أبو الحسن هذا والكيّاء الإمام في الاسم والكنية واسم الأب والجد ،
والطّبرستية ، وهو أسنُّ من الكيّا؛ فإنه سمع^(١) إملاء الحافظ الجناريّ سنة اثنتين وثلاثين
وأربعمائة ومولد الكيّا سنة خمسين .

٥١٤

علي بن محمد بن محمد بن عبد الله^(٢)

أبو القاسم البيضاويّ ، ابن أبي الحسن^(٣) بن أبي عبد الله ، سببط القاضي

أبي الطيّب الطّبريّ

مات شاباً ، في شهر رمضان سنة خمسين وأربعمائة ، قبل ولده .

٥١٥

علي بن محمد الجويّنيّ

أبو الحسن^(٤) الفقيه

قال عبد الغافر : ظريف فاضل ، من أركان أصحاب الشافعيّ .

توفي في نيّف وستين وأربعمائة .

٥١٦

علي بن محمد أبو الحسن^(٥) الطّليجيّ الكوفيّ

نزىل نيسابور .

فقيه ، أديب ، شاعر .

قال الحاكم^(٥) .

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « منه » . وفي ز : « من » .

(٢) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « بن أحمد بن محمد » .

(٣) في المطبوعة : « الحسين » وانثبت من س ، ز . (٤) سائط من س ، ز . وهو المطبوعة

والطبقات الوسطى . (٥) بعد هذا في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى أيضا .

علي بن محمد، وقيل علي بن أحمد*

ثم قيل: اسم جده حسين بن يوسف بن عبد العزيز، وقيل الحسن .
هو أديب زمانه أبو الفتح البُستِيّ .
قال الحاكم: هو^(١) واحد عصره، حدثني أنه سمع الكثير من أبي حاتم بن حبان .
روى عنه الحاكم، وأبو عثمان الصابوني، والحسين بن علي البردعي^(٢) .
قال الحاكم: ورد نيسابور غير مرة، فأفاد حتى أقر له الجماعة بالفضل .
قلت: هو من بُست، بضم الباء الموحدة وإسكان السين وآخرها التاء المثناة من فوق .
كان أديبا مطلقا، نظما ونثرا، وله في الشافعي رضي الله تعالى عنه، وفي « مختصر
الزيني » مدائح كثيرة^(٣) .
كان صديقا لبَلَدِيَّه أبي سليمان الخطابي .
قال ابن الصلاح: وهو علي ذلك من الشعراء الذين هم في كل وادٍ يهيمون، ولكل
برق يشيمون، فلذلك جاء عنه في تحليل النبيذ أبيات، ولتركية الكرامية أبيات، ولسكن
عند ما علمت بخراسان كلمتهم، وشاكت^(٤) أهل السنة شوكتهم .
مات في سنة^(٥) إحدى وأربعمائة ببخارى .

* له ترجمة في الأنساب ٨٠ ب، البداية والنهاية ١١/٢٧٨، روضات الجنات ٤٨٢، شذرات
الذهب ٣/١٥٩، العبر ٣/٧٥، مفتاح السعادة ١/٢٢٩، المنتظم ٧/٧٢، النجوم الزاهرة ٤/١٠٦،
٢٢٨، وفيات الأعيان ٣/٥٨، بقيمة الدهر ٤/٣٠٢ ترجمة مطولة .

(١) الذي في الطبقات الوسطى: « هو واحد عصره في بابيه . ذكر لي سماعه بذلك الديار من أصحاب
علي بن عبد العزيز وأفرانه، فأكثر عن أبي حاتم وأهل عصره » .

(٢) في الطبوعة: « البرديمي » وأهل الإعجام في ز . وأثبتنا ما في س .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى: « وذكره الحاكم وسمى والده أحمد، والأشهر أنه محمد » .

(٤) في الطبوعة، ز: « شاركت » والتصويب من س .

(٥) في سنة موته خلاف . انظر مراجع ترجمته .

ومن نثره : مَنْ أَصْلَحَ فَاسَدَهُ ، أَرْغَمَ حَاسِدَهُ .

عادات السادات ، سادات العادات .

لم^(١) يكن لنا طمعٌ في دَرَكِ دَرَكٍ ، فَأَعْفِنَا مِنْ شَرِّكَ شَرِّكَ .

يا جهل^(٢) من كان على السلطان مُدِلًّا ، وللإخوان مُدِلًّا .

إذا^(٣) صحَّ ما فاتك ، فلا تيأسْ على ما فاتك .

المُعاشرَة^(٤) ترك المُعاشرَة .

مِنْ سَمَادَةِ جَدِّكَ ، وَقَوْفِكَ عِنْدَ حَدِّكَ .

ومن شعره ، أخبرنا أبو العباس أحمد بن علي بن الحسن بن داود الكردي ، قراءة

عليه وأنا أسمع ، عن محمد بن عبد الهادي ، عن الحافظ أبي طاهر بن سيفة ، أخبرنا الإمام

أبو المحاسن الرُّوياني ، أخبرنا الإمام أبو عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني بنيسابور ،

أشدنا أبو الفتح البستي لنفسه ، قال :

كُلُّ الذُّنُوبِ فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُهَا إِنْ شِيعَ الرَّءْ إِخْلَاصٌ وَإِيمَانٌ^(٥)

وَكُلُّ كَثْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَجْبِرُهُ وَمَا لِكَسْرِ قَنَاةِ الدِّينِ جُبْرَانٌ^(٦)

قلت : وهذا البيتان من كلمة طيبة لأبي الفتح ، تسمى عُنوانَ الحُكْمِ^(٧) مظلماً :

زِيَادَةُ الرَّءِ فِي دُنْيَاهُ نَقْصَانٌ وَرَبْحُهُ غَيْرَ كَحْضِ الْخَيْرِ خُسْرَانٌ

وَكُلُّ وَجْدَانٍ حَظٌّ لَا ثَبَاتَ لَهُ فَإِنْ مَعْنَاهُ فِي التَّحْقِيقِ قُتْدَانٌ

(١) في البيضة الدهر ٤/٣٠٦ : « إن لم يكن لنا طمع . . . » .

(٢) في البيضة ٤/٣٠٥ : « أجهل الناس من كان للإخوان مدلاً ، وعلى السلطان مدلاً » .

(٣) في البيضة : « إذا بقي ما فاتك فلا تيأس على ما فاتك » .

(٤) و البيضة ٤/٣٠٦ « معنى المعاشرَة . . . » .

(٥) في الطبوعة : « إن يتبع المرأ » والمثبت من سائر الأصول . ودبوان البستي ٨٢ .

(٦) في الطبقات الوسطى : « فإن الدهر يجبره » .

(٧) هذه القصيدة من أطول وأشهر ما نظم البستي . وقد ذكر الأستاذ الزركلي في الأعلام ٥/١٤٤ ،

قال : « وفي الحلال السندسية ٣/٤٦٤ أن « زيادة المرء » من نظم أبي البقاء صالح بن شريف الرندي »

والقصيدة في دبوان البستي ٧٣ .

يا عامراً لخرابِ الدارِ مجتهداً
يا عامراً لخرابِ الدارِ مجتهداً
ويا حريصاً على الأموالِ يجمعها
ويا حريصاً على الأموالِ يجمعها
دع الفؤادَ عن الدنيا وزخرفِها
دع الفؤادَ عن الدنيا وزخرفِها
وأرعِ سمعَكَ أمثالاً أفصلها
وأرعِ سمعَكَ أمثالاً أفصلها
أحسِنْ إلى الناسِ تَسْتَمِيدُ قلوبَهُمْ
أحسِنْ إلى الناسِ تَسْتَمِيدُ قلوبَهُمْ
وإن أساءَ مسيءٌ فليكنْ لك في
وإن أساءَ مسيءٌ فليكنْ لك في
واشددْ يديكَ بحبلِ اللهِ معصماً
واشددْ يديكَ بحبلِ اللهِ معصماً
مَنْ استعانَ بغيرِ اللهِ في طلبِ
مَنْ استعانَ بغيرِ اللهِ في طلبِ
من جادَ بالمالِ مالِ الناسِ قاطبةً
من جادَ بالمالِ مالِ الناسِ قاطبةً
مَنْ سالمَ الناسَ يسلمَ من غوائلِهِمْ
مَنْ سالمَ الناسَ يسلمَ من غوائلِهِمْ
والناسُ أعوانُ مَنْ واثتهِ دولتهِ
والناسُ أعوانُ مَنْ واثتهِ دولتهِ
يا ظالماً فرحاً بالسعدِ ساعدهُ
يا ظالماً فرحاً بالسعدِ ساعدهُ
لا تحسبنَ سُروراً دائماً أبداً
لا تحسبنَ سُروراً دائماً أبداً
لا تفررنَ بشبابِ رائقِ خضيلِ
لا تفررنَ بشبابِ رائقِ خضيلِ
ويا أخا الشيبِ لو ناصحتَ نفسك لم
ويا أخا الشيبِ لو ناصحتَ نفسك لم
هبِ الشيبيةَ تُبدي عُذراً صاحبِها
هبِ الشيبيةَ تُبدي عُذراً صاحبِها

- (١) في الديوان : « لحرب العمر » . (٢) في الديوان : « أنيت أن سرور المال أحزان ؟ » .
(٣) في الديوان : « زع الفؤاد » . (٤) في الأصول : « وارعى بسمعك » . وأثبتنا ما في
الديوان . (٥) في الديوان : « بحبل الدين » . (٦) ورد البيت في الديوان ٧٤ هكذا :
فالناسُ أعوان من واثتهِ دولتهِ وهم عليه إذا عادته أعوان
وجاء بهامش س : « واثته » مكات : « واثته » .
(٧) في المطبوعة : « يا طالما » . وفي ز : « ياطال ما » وفي الديوان ٧٩ : « يا نائماً فرحاً
بالفر » . وأثبتنا ما في س ، والطبقات الوسطى . (٨) في الديوان ٨٠ : « بشباب وارف » .
(٩) في الديوان : « في الأسرار إمعان » .
(١٠) في المطبوعة ، ز : « هي الشيبية » والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى ، والديوان .
وفيه : « تبلى عذره » . وكذا في الطبقات الوسطى ، ولكن بغير نقط . وبعد هذا البيت في س : « كل
الذنوب . . . البتين » وكذا في الطبقات الوسطى . وما بهذا الترتيب في الديوان أيضا .

وله أيضا (١) :

إذا برى قلماً يوماً ليعمله
تقول هزَّ غداة الرُّوعِ عامِلهُ (٢)
وإن أفرَّ على رِقِّ أنامله
أفرَّ بالرقِّ كُتَّابُ الأنام له

وله أيضا :

إذا قنعتَ بميسورٍ من القوتِ
بقيتَ في الناس حراً غيرَ ممقوتِ (٣)
باقوتِ يومى إذا ما درَّ خلفك لي
فلستُ آسى على درِّ وياقوتِ (٤)

٥١٨

علي بن المظفر بن حمزة بن زيد بن [حمزة بن] محمد العلوي الحسيني

أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوسي*

من أهل دبوسية ، بلدة بين بخارى وسمرقند .

وهو من ذرية الحسين الأصغر ابن زين العابدين بن علي بن الحسين ، رضي الله عنه .

(١) البيتان في ديوانه ٦٥ ، ووفيات الأعيان . (٢) في الديوان والوفيات :

إن هز أقلامه يوماً ليعملها
أناسك كل كمي هز عامله

(٣) البيتان أيضاً في ديوانه المطبوع . وينسبان لأبي الفرج بن الجوزي . انظر مقدمة تحقيق كتاب

• تقويم البيان • له . صفحة ٩ .

(٤) زاد في الطبقات الوسطى هذين البيتين . وهما في الديوان ٨٢ .

أعللُ بالهني رُوحى لعلِّي
أروح بالأمانى الهمم عنِّي

وأعلم أن وصلك إن برجى
ولكن لا أفل من التمني

ورواية البيت الأول في الديوان :

أعللُ بالهني نفسي لعلِّي
أخفف وقد نار الشوق عنِّي

* له ترجمة في : الأنساب ١٢٢٢ . وقد وردت سياقة نسب المترجم فيه هكذا : علي بن أبي يعلى بن

زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله بن محمد بن الحسن بن الحسين بن علي بن أبي طالب . اللباب

٤١٠/١ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن زيد بن حمزة بن محمد . . . معجم

البلدان ٥٤٧/٢ . وفيه : علي بن أبي يعلى بن زيد بن حمزة بن محمد بن عبد الله الحسيني . وما بين العقوفين

من الطبقات الوسطى ، ز .

كان إماماً جليلاً القدر ، في الفقه والأصول واللغة والنحو ، والنظر والجدل .
أملى مجالس ببغداد .

سمع أبا عمرو^(۱) محمد بن عبد العزيز القنطري ، وأبا سهل أحمد بن علي الأبيوردي ،
وأبا مسعود أحمد بن محمد البجلي ، وجماعة .

روى عنه عبد الوهاب الأنماطي ، وأبو غانم مظفر البروجردى ، وأبو البركات
ابن السعطي ، وقال فيه : إمام الشافعية والقائم بالمدرسة النظامية ، كان متوحدًا متفرّدًا ، قرأ
القرآن والحديث ، والفقه والأصول ، واللغة العربية ، وكان قُطبًا في الاجتهاد ، وله التوسع
في الكلام ، والفصاحة والجدل والخصام ، أفوم الناس بالمناظرة ، وتحقيق الدروس ،
وكان موثقًا في فتواه ، وقد شاهدت له مقامات في النظر ، أبان فيها عن كفاية وفضل وافر ،
جَمَل فيها آل أبي طالب .

وقال ابن النجار : كان من أئمة النجباء ، كامل المعرفة بالفقه والأصول ، وله يد قوية
في الأدب ، وباعٌ ممتدٌّ في المناظرة ، ومعرفة الخلاف ، وكان موصوفًا بالكرم والعفاف ،
وحسن الخلق والخلق .

قدم ببغداد في جمادى الأولى ، سنة تسع وسبعين وأربعمائة ، للتدريس بالمدرسة النظامية ،
فدرّس بها يوم الأحد ، مستهلّ جمادى الآخرة من السنة ، ولم يزل على التدريس إلى حين
وفاته .

وقال ابن السمعاني : سمعت من أثق به يقول : تكلم الدبوسيُّ مع أبي المعالي الجوينيِّ
بنيسابور في مسألة ، فأذاه أصحاب أبي المعالي ، حتى خرجوا إلى الخاشنة ، فاحتمل الدبوسيُّ
وما قابلهم بشيء ، وخرج إلى أصبهان ، فاتفق خروج أبي المعالي إليها في أمره في مهمِّ
يرفعه إلى نظام الملك ، فجرى بينهما مسألة بحضرة الوزير^(۲) نظام الملك^(۲) ، فظهر كلام الدبوسيِّ
عليه ، فقال له : أين كلابك الضارية؟

توفي السيد أبو القاسم في العشرين من جمادى الآخرة ، سنة اثنتين وثمانين وأربعمائة^(۳) ،

(۱) في س ، والاباب : « أبا عمر » وأثبتنا ما في المطبوعة ، ز ، ومعجم البلدان .

(۲) زيادة من س وحدها . (۳) جعل ياقوت وفاته سنة ۳۲ : .

وكان قد انتهت إليه رئاسة الشافعية ، مع التفنن في أصناف العلوم ، وحسن المُتَمَدِّد ، رَغِي
الله تعالى عنه .

كتب إلى أحمد بن أبي طالب ، عن ابن النجار الحافظ ، أنبأنا شهاب الحائمي بهرارة ،
أشدنا عبد الكريم بن محمد بن منصور ، أشدنا عبد الرحمن بن الحسن بن علي الشرايين^(١) ،
أشدنا أبو القاسم الدبوسي نفسه :

أقول بنصح يا ابن دنياك لا تنم
عن الخير ما دامت فإنك عادم
وإن الذي لم يصنع العرف في غي
إذ ما علاه المقر لا شك نادم
فقدّم صنيعاً عند يُسْرِكِ واعتمهم
فأنت عليه عند عُسْرِكِ قادم

٥١٩

علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف

الشيخ أبو الحسن * ، عم إمام الحرمين

رحل في طلب العلم ، وسمع الكثير ، وعقد له مجلس إمام بخراسان .

قال [فيه]^(٢) ابن السمعاني : المعروف^(٣) بشيخ الحجاز ، صوفي لطيف ظريف فاضل ،
مشتغل بالعلم والحديث ، صنّف كتاباً حسناً في علم الصوفية ، مرتباً مبوراً ، سماه « كتاب
الصلوة »^(٤) .

قال : وسمع أبا نعيم عبد الملك بن الحسن الإسفراييني^(٥) ، وأبا محمد عبد الرحمن بن
عمر بن النحاس^(٦) ، وأبا عبد الرحمن السلمي ، وأبا علي بن شاذان ، وأبا عبد الله محمد

(١) في س : « الشرايين » . وفي ز : « الشرايين » . والمثبت من المطبوعة . وانظر لهذه النسبة

اللاب ١٥/٢ .

* له ترجمة في : الأنساب ١٤٤ ب ، اللباب ١/٢٥٧ ، معجم البلدان ٢/١٦٦ .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) في المطبوعة : « وهو المعروف » والمثبت من س ، ز ،

والأنساب . (٤) في الأنساب : « الصلوة » . (٥) بعده في الأنساب : ومعجم البلدان « بنيابور

وبصر أبا عبد الرحمن . . . » . (٦) إلى هنا ينتهي النقل عن الأنساب .

ابن الفضل بن نَظِيف الفَرَّاء ، وطائفة^(١) بنيسابور وبغداد ومكة ومصر^(٢) .
روى عنه^(٣) الإمام محمد بن الفضل^(٤) الفَرَّائِيُّ ، وزاهر ووجيه ابنا طاهر الشَّحْرَبِيِّ
وغيرهم .

مات في ذي القعدة ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة^(٥) .

٥٢٠

عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم بن محمد بن بجاد بن موسى بن سعد
ابن أبي وَقَّاص صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
كذا ساق نسبه الخطيب ، وضَّيَّب المِزِّي^(٦) فوق « موسى » .
هو أبوطالب الزُّهْرِيُّ المعروف بابن حمامة*
سمع ابن مالك القطيبي ، وأبا محمد بن ماسي ، وأبا القاسم الداركي ، وأبا بكر بن
شاذان ، وأبا حنص بن الزيات ، وغيرهم .
قال الشيخ^(٧) : درَّس على الداركي ، وله مصنَّفات في النَّاسِكِ حسنة .
قال الخطيب : « كتبنا عنه ، وكان ثقة » ، قال : وقال لنا : أصل المعرفة بالنسب
يهولون في نسبي « بجاد بن موسى » بالنون ، وأصحاب الحديث يقولون « بجاد » بالياء .
مولده سنة ثمان وأربعين وثلاثمائة^(٨) .

(١) زيادة من س ، والطبقات الوسطى ، على ما في المطبوعة ، ز .
(٢) زيادة من س ، والطبقات الوسطى والأنساب ، على ما في المطبوعة ، ز .
(٣) بعد هذا في س ، ز : « أسندنا حديثه » وكذا جاء في الطبقات الوسطى مع زيادة : « في
الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : تاريخ بغداد ١١ / ٢٧ ، طبقات الشيرازي : ١٠ .
(٤) في أصول الطبقات الكبرى : « الزني » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
(٥) أبو إسحاق الشيرازي . (٦) ليس في تاريخ بغداد .
(٧) بعد هذا في الطبقات الوسطى . وهو في تاريخ بغداد أيضاً : « فيما قاله الأزهرى . ونال الخطيب :
سلاته عن مولده ، فقال : سنة سبع وأربعين وثلاثمائة » .

ومات في ليلة الاثنين ، تاسع جمادى الآخرة ، من سنة أربع وثلاثين وأربعمائة . رحمه
الله تعالى .

٥٢١

عمر بن أحمد بن إبراهيم بن عبدويه بن سدوس بن علي بن عبد الله

ابن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود^(١) الهذلي الحافظ

أبو حازم العبدوي الأعرج النيسابوري*

أحد حفاظ خراسان .

سَمَّه أبوه من أبي العباس الصبفي^(٢) ، وأبي علي الرِّفَاء ، وطبقتيهما ، فلم يحدث
عنهم تورُّعا ، وقال : لست أذكرهم .

وسمع هو بنفسه من إسماعيل بن نجيد ، ومحمد بن عبد الله بن عبده السليطي ،
وأبي^(٣) عمرو بن مطر ، وأبي الفضل بن حمدويه الهروي ، وأبي الحسن السراج ،
وأبي أحمد الغطريفي ، وأبي بكر الإسماعيلي^(٤) ، وبشر بن أحمد الإسفرايني ، وطبقتهم .
سمع منه أبو الفتح بن أبي الفوارس ، وأحمد بن الآبَنُوسِي ، كلاهما ببغداد ، سنة
تسع وثمانين وثلاثمائة ، وأبو القاسم التتوخي ، والحافظ أبو بكر الخطيب ، وأبو عبد الله
الثَّقَفِي وخلائق .

قال الخطيب : كتبت عنه الكثير ، وكان ثقة عارفا صادقا حافظا ، يسمع الناس
بإفادته ، ويكتبون بانتخابه .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أخى عبد الله بن مسعود اصحابي رضي الله عنه » .
* له ترجمة في الأنساب ١٣٨١ ، تاريخ بغداد ١١ / ٢٧٢ ، تبين كذب المفترى ٢٤١ ، تذكرة
الحفاظ ٣ / ١٠٧٢ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٠٨ ، العبر ٣ / ١٢٥ ، وزاد في نسبه : « الجولي » . الباب ١١٣ / ٢
والنسبة فيه : « العبدوي » وقال : « هذه النسبة إلى عبدويه ، يضم الدال [على قول المحدثين] وأما
البحاة فيقولون : عبدوي ، يفتح العين والدال » ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢٦٥ .
(٢) في المطبوعة ، س : « الضبعي » والتصحيح من ز ، والشبهة ٤٠٧ .
(٣) هو محمد بن جعفر ، كما في تاريخ بغداد ، وتبين كذب المفترى ، فلاح الخطيب .
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « واقفال الشاشي » وهو هنا محمد بن علي ، كما في التبين .

وذكر عبد الغافر في « السِّيَاق » أن أبا صالح^(١) المؤذّن قال : سمعت أبا حازم يقول :
كتبت بخطي عن عشرة من شيوخي عشرة آلاف جزء ، عن كل شيخ ألف جزء^(٢) .
وقال أبو محمد بن السَّمَرَقَنْدِيّ : سمعت أبا بكر الخطيب يقول : لم أر أحداً أُطِيقَ عليه
اسم الحفظ غير رجلين ، أبو نعيم وأبو حازم العبَدَوِيّ .
توفي الحافظ أبو حازم يوم^(٣) عيد الفطر ، سنة سبع عشرة وأربعمائة .

٥٢٢

عمر بن عبد العزيز بن أحمد بن يوسف بن محمد بن عيسى بن محمد

ابن عليّ بن محمد بن إبراهيم
الفاشانيّ المَرْوَزِيّ الشيخ الإمام أبو طاهر

ولد سنة خمس وثمانين وثلاثمائة .

وتفقّه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفرايينيّ ، وقرأ الكلام على أبي جعفر السَّمْعَانِيّ ،
صاحب القاضي أبي بكر^(٤) ، وسمع بالبصرة « سنن أبي داود » ، من القاضي أبي عمر
الهاشميّ .

قال ابن السَّمْعَانِيّ : كان إماماً فاضلاً فقيهاً بارعاً متكلماً مُفْلِحاً^(٥) ، وكانت له معرفة
بالتواريخ وأيام الناس ، وغلب عليه علمُ الأصول والكلام حتى عُرف به .
وحدث عنه الحسين بن مسعود الفراء ، وغيره .

توفي بمَرُوّ في جمادى الأولى ، سنة ثلاث وستين وأربعمائة .

وقبر بقريته فاشان ، بالفاء والشين المعجمة ، وهي من قرى مَرُوّ .

(١) هو أحمد بن عبد الملك . كما في التبيين ، وذكر قول عبد الغافر .

(٢) بعد هذا في التبيين : « سوى ما اشتريته » .

(٣) في التبيين نقلاً عن عبد الغافر : « وتوفي فجأة ليلة الأربعاء الثاني من شوال سنة سبع عشرة
وأربعمائة ، وصلى عليه الأستاذ الإمام الإسفراييني رحمه الله » .

(٤) ابن الباقانيّ ، كما صرح في الطبقات الوسطى . (٥) في س وحدها : « مطلقاً » .

۵۲۳

عمر بن عبد الملك بن عمر بن خلف بن عبد العزيز الرزاز

أبو القاسم الزاهد

أحد عدول بغداد وفقهائها .

سمع من أبي الحسن بن رزقويه ، وأبي علي بن شاذان ، وعبد الكريم بن بشران ،
وغيرهم .

روى عنه أبو القاسم بن السمرقندي ، وغيره .

مولده سنة ست وأربعمائة ، ومات في رجب سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

۵۲۴

عمر بن علي بن أحمد (ابن أحمد)

أبو حفص الزنجاني*

تفقه على القاضي أبي الطيب الطبري ، وقراء الكلام على أبي جعفر أحمد بن محمد
السمناني^(۱) ، وسمع منهما الحديث .

وسمع بدمشق أبا نصر الحسين بن محمد بن أحمد بن طَّالِب ، وحدث بدمشق وصُور
وبغداد ، وغيرهما .

واستوطن بالآخرة بغداد إلى أن توفي ليلة الثلاثاء ثامن^(۲) جمادى الأولى ، سنة تسع
وخمسين وأربعمائة ، ودُفن بجانب ابن سُرَيْج .

(۱) سقط من الطبقات الوسطى . ومعجم البلدان .

* له ترجمة في: الأنساب ۱۲۷۹ ، معجم البلدان ۲/ ۹۵۸ .

(۲) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وصنف كتابا سماه : المعتمد » وكذا في معجم البلدان .

(۳) في المطبوعة : « الثلاثاء من » والمثبت من س ، ز .

۵۲۵

عمر بن محمد بن الحسين

أبو المعالي

وهو المؤيد بن القاضي أبي عمر البسطامي، وسبب الإمام الجليل أبي الطيب الصملي .

سمع أبا الحسين الخفاف، وأبا الحسن العاوي، وأمل مجالس .

روى عنه سبطه هبة الله بن مهمل السدي، وزاهر ووجيه ابنا طاهر الشحامي .

وغيرهم .

مات في سنة خمس وستين وأربعمائة .

۵۲۶

غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم

أبو سكر الأصبهاني

إمام جامع أصبهان .

أحد العلماء .

سمع محمد بن إبراهيم الجرجاني .

روى عنه الرستمى وجماعة .

توفى في رجب، سنة إحدى وثمانين وأربعمائة .

۵۲۷

الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف بن عمر بن علي بن رامغان بن علي

ابن إبراهيم بن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص الزمزمي،

المعروف بالبصري .

من أهل آمل طبرستان .

قال ابن السماني: غزير الفضل وافر العقل، تفقه على النقيه أبي بكر محمد بن علي بن

حامد الشاشي ، بغزنة ، وأقام بها مدة ، وسافر إلى ديار مصر والشام ، وأقام بمكة .
وسمع ببغداد من القاضي أبي الطيب ، وسمع من جماعة غيره .
روى عنه الإمام أبو المظفر السمعاني ، وغيره .
وُلِدَ في شوال سنة سبع وتسعين وثلاثمائة (١) .

الفضل بن محمد بن الحسين

أبو بشر بن أبي عبد الله الجرجاني (٢)

ذكره أبو حفص الطوسي ، في « الأذهب » بعد ذكر أبيه ، وقال فيه : فاضلٌ ملء
توبه ، مفضلٌ ملء كفه ، ضاربٌ في الإسماعيلية بمروقه .
• وذكره أبو عاصم العبادي ، فقال : ومنهم القاضي أبو بشر الإسماعيلي ، وهو
الحاكي في البيع وفيه خيار الرؤية ، إذا مات أحد المتماقدين أو جنَّ قبل الرؤية أنه
ينفسخ العقد .

٥٢٨

الفضل بن محمد بن علي

الشيخ الزاهد

أبو علي الفارمذي *

من أهل طوس .

وفارمذ ، إحدى قرأها ، وهي بفتح الفاء والراء بينهما ثم الألف ميم مفتوحة ، فيما
ذكر ابن السمعاني ، وقد تسكَّن (٣) ؛ ثم ذال معجمة .
سمع من أبي عبد الله (٤) محمد بن عبد الله بن باكويه الشيرازي ، وأبي منصور

(١) هكذا تنتهي الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاء بعد ذلك في الطبقات الوسطى : « ومات
في رجب سنة ثمان وسبعين وأربعمائة » . (٢) سبقت ترجمته في الجزء الثالث ٤٧٢ ، فانظر ما
كتبناه هناك .

* له ترجمة في : الأنساب ١٤١٦ ، شذرات الذهب ٣/٣٥٥ ، العبر ٣/٢٨٨ ، الباب ١٩١/٢ ،
معجم البلدان ٣/٨٢٩ .

(٣) وهو اختيار ياقوت . (٤) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز ، واللباب .

التَّمِيمِيّ ، وأبي حامد الغزاليّ الكبير ، وأبي عبد الرحمن النّجّليّ ، وأبي عثمان الصّابُونيّ ، وغيرهم .

روى عنه عبد الغافر الفارسيّ ، وعبد الله بن عليّ الخُرّ كُوَيْشِيّ ، وعبد الله بن محمد الكوفيّ العَلَوِيّ ، وأبو الخير جامع الشفاء ، وآخرون .
مولده في سنة سبع وأربعمائة .

وتفقه على الإمام أبي حامد الغزاليّ الكبير ، صاحب التصانيف .

ذكره عبد الغافر ، فقال : هو شيخٌ في عصره ، المنفرد بطريقة في التذكير ، التي لم يُسبق إليها ، في عبارته وتهذيبه ، وحسن أدبه ، ومليح استعارته ، ودقيق إشارته ، ورقة ألفاظه ، ووقع كلامه في القلوب .

دخل نيسابور ، وصحب زين الإسلام أبا القاسم القشيريّ ، وأخذ في الاجتهاد البالغ ، وكان ملحوظاً من القشيريّ بعين العناية ، موقراً عليه من طريق^(١) الهداية ، وقد مارس في المدرسة أنواعاً من الخدمة ، وقعد سنين في التفكير ، وعبر قناطر المجاهدة ، حتى فُتح عليه لوايع من أنوار المشاهدة^(٢) ، ثم عاد إلى طوس ، واتصل بالشيخ أبي القاسم الكركانيّ^(٣) الزاهد ، مصاهرةً وصحبةً ، وجلس للتذكير ، وعفَى^(٤) على من كان قبله ، بطريقة بحيث لم يُعهد قبله مثله في التذكير ، وصار من مذكري الزمان ، ومشهورى المشايخ ، ثم قدم نيسابور ، وعقد المجلس ، ووقع كلامه في القلوب ، وحصل له قبولٌ عند نظام الملك خارجٌ عن الحدّ ، وكذلك عند الكبار ، وصحمت ممن أثق به أن صاحب

(١) كذا في المطبوعة . وفي س : « طريقه » وفي ز : « منه طريق أهل الهداية » .

(٢) في المطبوعة ، ز : « المجاهدة » . والمثبت من س ، وفيها : « أنواع المشاهدة » .

(٣) في المطبوعة : « الكركاني » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول . وضم الكاف من الطبقات

الوسطى . والتشديد على الراء من س . وهو أبو القاسم عبد الله بن عليّ الطوسي ، العبر ٢٧١/٣ وهو فيه : « كركان » بضم الكاف وتشديد الراء أيضا .

(٤) في المطبوعة : « وغطى » . وأثبتنا ما في س ، ز .

خدمه بأنواع من الخدمة ، حتى تمجّب الحاضرون منه ، وكان يُنفق على الصوفية أكثر ما يُفتح له به ، وكان مقصداً^(١) من الأقطار للصوفية والغرباء والطارئين^(٢) بالإرادة ، وكان لسان الوقت .

وقال ابن السّمعاني : كان لسان خراسان وشيخها ، وصاحب الطريقة الحسنة ؛ من تربية المريدين والأصحاب ، وكان مجلس وعظه ، على ما ذكرت ، روضة^(٣) فيها أنواع من الأزهار . توفي بطوس ، في ربيع الآخر ، سنة سبع وسبعين وأربعمائة .
قلت : صحبه حُجّة الإسلام أبو حامد الغزالي ، وجماعة من الأئمة .

٥٢٩

فضل الله بن أحمد بن محمد الميزبني*

ومنهم من يسميه الفضل ، وإياه أورد السّمعاني في « الأنساب » وشيخنا الذهبي في « التاريخ » والذي أوردناه أشبه بالصواب .

هو الشيخ الإمام الزاهد العققّ الوليّ ، ذو الكرامات الباهرات ، والآيات الظاهرات ، أبو سعيد بن أبي الخير .

روى عن زاهر بن أحمد السرخسيّ الفقيه ، وغيره .

روى عنه إمام الحرمين أبو المعالي الجوبيني ، وأبو القاسم سلّمان^(٤) بن ناصر الأنصاري ، والحسن بن أبي طاهر الجبلي^(٥) ، وعبد الغفار^(٦) الشيرازي ، وآخرون .

(١) في س وحدها : « يقصد » . (٢) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : « والطاردين » .

(٣) في س وحدها : « كروضة فيها أنواع الأزهار » .

* له ترجمة في الأنساب . ١٥٥ ، الباب ٣ / ٢٠٣ .

(٤) في المطبوعة : « سليمان ناصر » وكذا في ز : « سليمان » والثابت من س ، والطبقات

الوسطى ، والأنساب ، واللباب . (٥) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « الجبلي » بإعجام الحاء فقط .

(٦) في المطبوعة : « عبد الغافر » . والثابت من س ، ز ، واللباب ٢ / ٤١ . وفي الأصول :

« الشروي » وأثبتنا ما في اللباب .

وكان صحيح الاعتقاد ، حسن الطريقة ، أحواله تبهر العقول ، اهتدى به فِرَقٌ من الناس ، وجالس أبا عبد الرحمن السُّلَمِيَّ .

ذكره عبد الغافر في « السِّيَاق » فقال : شيخ الوقت أبو سعيد بن أبي الخير الميهَنِيَّ ، مقدّم شيوخ الصوفيّة ، وأهل المعرفة في وقته ، سَنِيُّ الحَالِ ، عجيب الشان ، أوحّد الزمان ، لم يُرَ في طريقته^(١) مثله ، مجاهدة في الشباب ، وإقبالاً على العمل ، وتجرّداً عن الأسباب ، وإشاراً للخلوّة ، ثم انفراداً عن الأقران في الكهولة والشيب ، واشتهاراً بالإصابة في الفِرَاسَة وظهور الكرامات والمعجائب .

وقال ابن السَّمَعَانِيَّ^(٢) : كان صاحب كرامات وآيات^(٣) .

توفي سنة أربعين وأربعمائة ،^(٤) بقرية مِهَنَة .

قلت : ومع صحّة اعتقاده لم يسلم من كلام الشيخ ابن حزم^(٥) ، بل تسكّم فيه بغير حق ، وتبعه شيخنا الذهبي ، تقليداً ، فقال : في اعتقاده شيء تسكّم فيه ابن حزم . انتهى .

قلت : لم يظهر لنا ولم يثبت عنه إلا صحّة الاعتقاد ، ولكنه أشعريٌّ صوفيٌّ ، فمن ثمّ نال منه الرجلان ، وباءا بإثمه .

ومما يؤثّر من كراماته ومن فوائده ، ومن الرواية عنه : قال أبو سعيد : التصوّف طرّح النفس في العبودية ، وتعلّق القلب بالرُّبوبيّة ، والنظر إلى الله بالكليّة^(٥) .

(١) في المطبوعة ، ز : « طريقه » وأثبتنا ما في س .

(٢) في الأنساب . كما صرح في الطبقات الوسطى . ووجدنا النقل فيه .

(٣) في المطبوعة ، ز : « وآثار » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى ، والأنساب .

(٤) سقط من ز وحدها . (٥) بعد هذا كتب في س : « بياض » وفي ز : « ط » رمز كلمة :

طبق الأصل . وجاء في الطبقات الوسطى نقمة للترجمة :

« قلت : وابن أبي الخير سيّد كبير ، ولم تقصّل بنا أخباره مبسوطاً كما ينبغي . ومنهم من يسميه الفضل ، وإياه أورد ابن السمعاني في « الأنساب » وشيخنا الذهبي في « التاريخ » والذي أوردناه أشبه بالصواب .

= أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، بقراءتي عليه ، أخبرنا محمد بن قايماز ، وفاطمة بنت إبراهيم
قالا : أخبرنا ابن الزبيدي ، زاد محمد بن قايماز : وابن اللثمي ، قالا : أخبرنا أبو الفتوح
الطائي ، أخبرنا الشيخ أبو الفتوح مسعود بن الفضل العامري الميهني حفيد [كذا بكسر
الذال في أصل الطبقات الوسطى] الشيخ أبي سعيد ، أخبرنا الشيخ الأجل صدر الطريقة
أبو سعيد فضل الله بن أبي الخير ، قال : دخلت على الشيخ أبي عبد الرحمن السلمى أول
لقيية لقيته ، فقال لي : أكتب لك تذكرة بخطي ؟

قلت : نعم .

فكتب : سمعت جددي أبا عمرو إسماعيل بن نجيد السلمى يقول : سمعت أبا القاسم
الجنيد بن محمد يقول :

● التصوف هو الخلق ، من زاد عليك بالخلق زاد عليك بالتصوف .

وكتب بعده : وأحسن ما قيل في تفسير الخلق ما قاله الشيخ الإمام أبو سهل محمد
ابن سليمان الصعلوكي :

● الخلق هو الإعراض عن الاعتراض .

أخبرنا أحمد بن علي الجزري ، وفاطمة بنت إبراهيم ، إجازة ، قالا : أخبرنا محمد بن
عبد الهادي من كتابه ، عن الحافظ أبي طاهر السلفي ، قال : سمعت أبا الحسن علي بن
أبي بكر النيسابوري المعروف بخوش باش ، من سكان نهر خوي ، يقول : رأيت الأستاذ
أبا عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن النيسابوري ، بنيسابور ، وقد دخل علي أبي سعيد فضل الله
ابن أبي الخير الميهني في زي حسن ، وقعد علي دكته التي كان يقعد عليها . فلما تمكن
قال له : أيها الأستاذ : أتذكر اجتماعنا عند الشيخ أبي علي زاهر بمرخس ، وصانعنا منه ؟
فقال : نعم .

فقال : ما أول حديث رواه لنا ؟

فقال : يذكره الشيخ .

فقال : « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ » . سمعناه وكتبناه فأغننا عما سواه . =

۵۳۰

الفضيل بن يحيى بن الفضيل

أبو عاصم الفضيلي الهروي الفقيه*

راوي المائة ، وغيرها عن عبد الرحمن بن أبي شريح^(۱) وأقرانه .

= ثم تحدثنا ساعة ، وقام الأستاذ وخرج .

وحكى أن الشيخ أبوسعيد مكث مدة يسكن البراري والدحال [جمع الدحل، وهو نقب ضيق فيه، متسع أسفله حتى يعيش فيه، وربما نبت السدر. القاموس (دحل)] ، وبأكل من رؤوس أعواد نبتت في الدحال ، فاتفق في وقت قدوم قافلة عظيمة انقطع عنها بعض التجار، فما برح ذلك التاجر يعيش حتى دخل تلك الدحلة ، رأى شيخا وانفا يصلي ، وهو الشيخ أبوسعيد، فلما وصل إليه وقف وصلى معه ، فلما فرغ الشيخ من صلاته ، سألته عن حاله ، فشرحه له . ثم قدم على الشيخ بعد ساعة أسد عظيم ، فقال الشيخ للتاجر : اركب هذا الأسد : فركب ظهره . وقال الشيخ للأسد : احمه إلى عند رفقاته . فحمه الأسد ، إلى أن بصر بالرفقة وسمع أصواتهم حطه هناك ، ورجع .

فلما رجع التاجر إلى عند أصحابه قالوا له : أين كنت ؟ فأخفى حاله عليهم .

ثم اتفق بعد حين بجىء الشيخ إلى البلد ، وكلامه على الناس بلسان الوعظ ، فرآه التاجر ، وعرفه ، فكاد أن يتكلم ، فنظر إليه الشيخ وقال : « ان شئى هوأخ در سراى بسد نكر مدرا نادانى » .

فعرف التاجر ذلك وسكت .

ومن كرامات أبى سعيد أن صالحا خادمه جاء يوما من السوق ، ويدها مشفوانتان وقد انحلت سراويله فقال الشيخ أبو سعيد لمن عنده قبل أن يقدم صالح : أدركوا صالحا وشدوا سراويله .

* له ترجمة في شذرات الذهب ۳/ ۳۴۱ ، المعبر ۳ / ۲۷۱ .

(۱) في المطبوعة ، س : « شريح » . والمثبت من ز ، والطبقات الوسطى . وقد تقدم في الجزء الرابع ۲۸۴ .

مولده سنة ثلاث وثمانين وثلاثمائة .

روى عن^(۱) أبي علي منصور بن عبدالله الخالدي ، وأبي الحسين بن بشران ، وغيرهما .
روى عنه أبو الوقت ، وغيره .

قال ابن السمعاني : كان فقيهاً مزيكياً صدوقاً ثقة ، نمر حتى حمل عنه الكثير ، توفي
في جمادى الأولى ، سنة إحدى وسبعين وأربعمائة .

۵۳۱

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد بن العباس بن عبد الواحد بن جعفر

ابن سليمان بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب

القاضي أبو عمر الهاشمي البصري*

راوى « سنن أبي داود » .

ولد في رجب سنة اثنين وعشرين وثلاثمائة

سمع عبد الغافر بن سلامة الحمصي ، وأبا العباس محمد بن أحمد الأثرم ، وعلي بن
إسحاق المادرائي ، ومحمد بن الحسين الزعفراني الواسطي ، والحسين بن يحيى^(۲) بن عتياش
القطان ، ويزيد بن إسماعيل الخلال ، صاحب الرمادي ، وأبا علي اللؤلؤي ، والحسن بن
محمد بن عثمان الفسوي^(۳) ، وجماعة .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وأبو علي الوخشي ، وهناد بن إبراهيم النسفي ، وسليم

(۱) في الطبوعة : « عن منصور بن أبي عبدالله » . وأثبتناه على الصواب من س ، ز ، والعر

۷۶/۳ ، واللاب ۳۳۸/۱ .

* له ترجمة في البداية والنهاية ۱۲/۱۷ . تاريخ بغداد ۱۲/۵۱ : ، شذرات الذهب ۳/۲۰۱ ،

العر ۳/۱۱۷ .

(۲) في الطبوعة : « الحسين بن محمد » . وأثبتناه على الصواب من س ، ز ، والعر ۲/۲۳۷ . وقد جاء

في أصولنا : « بن عباس القطان » . وأثبتناه على صوابه من العبر ، والشعبة ۵ : ۵۶ .

(۳) في تاريخ بغداد : « الفسوي » .

ابن أيوب الرازي ، والسَّيب بن محمد الأَرغَماني ، وأبو القاسم عبد الملك بن شَغَبَة (١) وجمفر بن محمد العبَّاداني ، وآخرون .

وعنه : أحضرني والدي سماع « سنن أبي داود » وأنا ابن ثمانين سنين ، فأثبت حضورى ، ولم يثبت السماع ، ثم أحضرني وأنا ابن تسع ، فأثبت حضورى ، ولم يثبت السماع ، ثم سمعت وأنا ابن عشر سنين ، فأثبت حينئذ سماعى .

وقال الخطيب : كان أبو عمر ثقة أميناً ، ولى القضاء بالبصرة ، وسمعت منه بها « سنن أبي داود » وغيرها .

مات فى تاسع عَشْرَى ذى القعدة ، سنة أربع عشرة وأربعمائة .

٥٣٣

المبارك بن محمد بن عُبَيْد الله (٢)

أبو الحسين بن السَّوَادِي الواسِطِي الفقيه

نزىل نيسابور .

قال ابن السَّمْعَانِي : من أركان الفقهاء ، الكثيرين (٣) الحافظين للمذهب والخلاف . تفقه بواسط ، وبيفداد على القاضي أبي الطَّيِّب ، ثم خرج إلى نيسابور ، ودرَّس بالمدرسة المشطبية .

قال : وكانت له يدٌ قويَّة فى النَّظَر ، ويحضر المجالس ، ويُناطِح الخصوم ، وكان يحفظ طريقة المراقبين .

سمع الحديث بواسط ، والبصرة ، وبفداد ، ومصر .

فمن شيوخه أبو علي ابن شاذان ، وأبو عبد الله محمد بن الفضل بن نَظِيم الفراء ، وغيرها .

(١) فى المطبوعة : « شعبة » . وفى ز : « سبعة » وأثبتنا الصواب من س ، والمشتبه ٣٩٦ .

(٢) كذا فى المطبوعة ، والطبقات الوسطى . وفى س ، ز : « عبد الله » .

(٣) فى س وحدها : « الكرمين » .

روى عنه إسماعيل بن محمد الحافظ [وغيره] (۱) وأضرّ في آخر عمره .
توفي فجأة في ربيع الآخر ، سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة ، وله سبع وثمانون سنة .

۵۳۳

المحسن بن عيسى بن شهفيروز

أبو طالب البغدادي

حدث عن المعافى بن زكريا الجربري ، وأبي طاهر المخلص
توفي في شهر رمضان ، سنة ست وخمسين وأربعمائة .

۵۳۴

محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن بن محمد

ابن عكرمة بن أنس بن مالك الأنصاري الطبري

الإمام العالم (۲) ، أحد أئمة أصحاب الوجوه

هو أبو حاتم القزويني *

من مدينة أمل طبرستان .

تفقه ببغداد على الشيخ أبي حامد الإسفرايني ، وقرأ الفرائض على ابن اللبان ،
والأصول على القاضي أبي بكر بن الباقلاني .

وله المصنفات الكثيرة ، والوجوه المسطورة . ومن مصنفاته « تجريد التجريد »
الذي ألفه رفيقه الحاملي .

وقرأ عليه الشيخ أبو إسحاق ، وقال : لم أتعف بأحد في الرحلة ، كما اتفعت به ،
وبالقاضي أبي الطيب .

(۱) سقط من س وحدها . (۲) في المطبوعة : « العالم » . والمثبت من س ، ز .

* له ترجمة في : تبين كذب المفتري ۲۶۰ ، تنلا عن أبي إسحاق الشيرازي . تهذيب الأسماء واللغات

۲/۲۰۷ و غلاب ما أورده عن أبي إسحاق الشيرازي أيضا ، طبقات الشيرازي ۱۰۹ ، طبقات ابن حدياء الله ۴۹ .

قال : وكان حافظاً للمذهب وإخلاقاً ، صنّف كتباً كثيرة ، في الخلاف والمذهب ، والأصول والجدل ، ودرّس ببغداد ، وآمل ، وتوفّي بآمل (١) .

﴿ ومن الرواية عنه ﴾

أخبرنا أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي الحافظ ، وأبو بكر محمد بن [محمد بن] (٢) الحسن بن نباتة المحدث ، بقراءتي عليهما ، قالا : قرأنا على علي بن أحمد المراق ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن (٣) أحمد بن القَطِيبِي ، ببغداد ، قال : أخبرنا أبو الحسن محمد بن (٤) المبارك ابن الخَلِّ ، أخبرنا الشيخ الإمام أبو الفرج محمد بن محمود بن الحسن بن محمد بن يوسف ابن الحسن بن محمد بن عِكْرِمَةَ بن أنس بن مالك الأنصاري ؛ قدم علينا ببغداد ، قال : أخبرنا والدي أبو حاتم محمود بن الحسن القزويني الشافعي ، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن الصَّلْت ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي ، لسبع بقين من مجدي الأولى ، سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، إملاء ، حدثنا أبو مُصْعَب أحمد بن أبي بكر الزُّهْرِي ، عن مالك بن أنس ، عن ابن شهاب ، عن أنس بن مالك ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْرَانًا ، وَلَا يَجِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ » .

﴿ ومن الغرائب عنه ﴾

● قال في « تجريد التجريد » في فصل السجود في الصلاة : ويُخَفَّف في الدعاء ، إن كان إماماً . انتهى .

(١) في طبقات الشيرازي بعد هذا : « سنة أربع عشرة أو خمس عشرة وأربعمائة » ، ويلاحظ أن ابن السبكي أغفل ذكر وفاته وذكر ابن هداية أنه توفي سنة أربعين وأربعمائة . وقد جاء في س ، ز بعد كلمة « بآمل » هذه العبارة : « قلت : حدث عن . . . بياض » .
(٢) زيادة من س ، ز على ما في المطبوعة . (٣) ساقط من س وحدها .

وهو صريح في أن الإمام يدعو في السجود ، وهو الصواب ، لما في « الصحيحين »^(۱) من أنه صلى الله عليه وسلم كان يقول في ركوعه وسجوده: « سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » .

والحديث صريح في أنه يدعو في الركوع أيضا ، وربما أفهمت عبارة الرافعي والنووي أن لا دعاء في الركوع ، وأنه لا يدعو في السجود إلا المنفرد ، وليس كذلك ، والمراد أن الدعاء لا يتأكد إلا في السجود ، ولا ينبغي تطويله فيه ، إلا للمنفرد ، وأما إخلاء السجود عن الدعاء مطلقا ، وهو أقرب ما يكون العبد من ربه ، فلا يكاد يقول به قائل . والله تعالى أعلم .

﴿ ذكر إبراهيم عليه السلام في الصلاة في التشهد ﴾

• حكى أبو حاتم وجهين في كتاب « تجريد التجريد » في أنه هل يتمين الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد ، وذكر إبراهيم عليه السلام ، بأن يقول : كما صليت على إبراهيم ، إلى آخره : أو يكفي قوله : اللهم صل على محمد ؟ قلت : ولعل التميمين أرجح ، وإن كان غريبا في النقل ؛ لأنهم قالوا : كيف نصلي [عليك] ؟^(۲) قال : « قولوا كذا » .

۵۳۵

محمود بن سُبُكْتِكِين السُلْطَان الكَبِير *

أبو القاسم سيف الدولة بن الأمير ناصر الدولة ، أبي منصور

أحد أئمة العدل ، ومن دانت له البلاد والعباد ، وظهرت محاسن آثاره .

(۱) أخرجه البخاري في صحيحه (باب التسيب والدعاء في السجود ، من كتاب الأذان) ۲۰۷/۱ .

وأخرجه مسلم في صحيحه (باب ما يقال في الركوع والسجود ، من كتاب الصلاة) ۳۵۰/۱ .

* له ترجمة في : البداية والنهاية ۲۷/۱۲ ، شذرات الذهب ۲۲۰/۳ ، العبر ۱۴۵/۳ ، الكامل

لابن الأنبر ۱۳۹/۹ ، المنتظم ۵۲/۸ ، النجوم الزاهرة ۲۷۳/۴ ، وفيات الأعيان ۲۶۲/۴ ، وسبكتكين ،

بضم السين المهملة والياء الموحدة وسكون الكاف ، وكسر التاء المثناة من فوقها ، والكاف الثانية ،

وسكون الياء المثناة من تحتها ، وبعدها نون . ذكر هذا الضبط ابن خلكان في وفيات الأعيان ۲۶۹/۴

(۲) سقط من س وحدها .

وكان يلقب قبل السلطنة سيف الدولة ، وأما بعدها فلقب بيمين الدولة .
 وبهذا اللقب سُمِّي « الكتاب اليميني » الذي صنّفه أبو النصر محمد بن عبد الجبار
 المُتَّبِعِي ، في سيرة هذا السلطان ، وأهل خوارزم ، وما والاها يعتقدون بهذا الكتاب
 ويضبطون ألفاظه أشد من اعتناء أهل بلادنا « بمقامات الحريري » .
 كان هذا السلطان إماما عادلا شجاعا ، مفريطا ، فقيها فقيها ، سمحا جوادا ، سعيدا
 مؤيدا .

وقد اعتبرت فوجدت أربعة لآخامس لهم في العدل بعد عمر بن عبد العزيز رضي الله تعالى
 عنه (١) إلا أن يكون بعض أناس (٢) لم تَطُلْ لهم مدة ، ولا ظهرت عنهم آثار ممتدة ، وهم
 سلطانان وملك ووزير في العجم ، وهما هذا السلطان ، والوزير نظام الملك ، وبينهما في الزمان
 مُدَّة ، وسلطان وملك في بلادنا ، وهما السلطان صلاح الدين يوسف بن أيوب ، فاتح بيت
 المقدس ، وقبلة الملك نور الدين محمود بن زنكي الشهيد ، ولا أستطيع أن أسميه سلطانا ؛
 لأنه لم يُسَمَّ بذلك .

● وسبب هذا أن مُصْطَلَحَ الدول أن السلطان من مَلِكِ إقليمين فصاعدا ، فإن كان
 لا يملك إلا إقليما وحدا سُمِّي بالملك ، وإن اقتصر على مدينة واحدة لا يسمَّى بالملك
 ولا بالسلطان ، بل بأمير البلد وصاحبها ، ومن ثم (٣) يُعرف خطأ كتاب زماننا ، حيث يسمون
 صاحب حماة سلطانا ، ولا ينبغي أن يسمَّى لا سلطانا ولا ملكا ؛ لأن حكمه لا يمدوها ،
 فكأنهم خرجوا عن المصطلح ، ومن شرط السلطان ألا يكون فوق يده يد ، وكذلك الملك ،
 ولا كذلك صاحب البلدة الواحدة ؛ فإن السلطان يحكم عليه ، وأما حكم السلطان على ذلك
 وعدم حكمه فيختلف باختلاف القوة والضعف ، ثم نور الدين (٤) خُطِبَ له على منابر ديار مصر
 لما افتتحها صلاح الدين ، وبهذا سُمِّي بالسلطان ، ولذلك قال بعض من امتدحه إذ ذاك :

(١) في المطبوعة : « عنهم » والمثبت من ز . و . س : « نعمة الله برضوانه » .

(٢) في المطبوعة ، ز : « الناس » . وأثبتنا ما في س .

(٣) في المطبوعة : « هذا » والمثبت من س ، ز .

(٤) في المطبوعة : « خطب له في ديار مصر ، أي على منابرها » . وأثبتنا ما في س ، ز .

ومناكت إقليمين ثُمَّتْ ثالثاً فدُعيت بعد الملك بالسلطان

عدنا إلى ذكر عيين الدولة ، فنقول : كان أولاً حنفي المذهب ثم انتقل إلى مذهب الشافعي أما صلي القفال^(١) بين يديه صلاة لا يُجوزُ الشافعيُّ دونها ، وصلاة لا يجوزُ أبو حنيفة دونها . وقد ساق القفال الحكاية في « فتاويه » ثم حكاه من بعده إمام الحرمين ، وغيره^(٢) .

{ شرح مبدأ حاله }

كان والده سُبُكْتِكِين قد ورد بخاري ، في أيام الأمير نوح^(٣) بن نصر الساماني ، فعرفه كبراء تلك الدولة بالشجاعة والشهامة ، وتوسموا فيه الرِّفَّة ، وكان قدومه صحبة ابن البتِّكِين^(٤) ، فخرج ابن البتِّكِين إلى غزنة أميراً عليها ، وخرج سُبُكْتِكِين في خدمته ، فلم يلبث^(٥) ابن البتِّكِين أن توفَّى ، واحتاج الناس إلى من يتولى أمرهم ، فاتفقوا على سُبُكْتِكِين ، وأمروه عليهم ، فتمكن ، وأخذ في الإغارات على أطراف الهند ، وجرت بينه وبين الهنود حروبٌ ، وعظمت سَطْوَتُهُ ، وافتتح قلاعاً منيعة ، وفتح ناحية بُسْت ، وانصل به أبو الفتح البُستِي الكاتب ، فاعتمده عليه وأَسْرَّ إليه أموره ، ثم مرض سُبُكْتِكِين ببلخ ، فاشتاق إلى غزنة ، فسافر إليها ، فمات في الطريق ، سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، وجعل وليَّ عهده ولده إسماعيل ، وكان محمود غانما ببُلخ ، فلما بلغه نعي أبيه كتب إلى أخيه ولاطفه ، على أن يكون بغزنة ، وأن يكون محمود بخراسان ، فلم يوافق إسماعيل .

(١) بعد هذا في الطبقات الوسطى ووفيات الأعيان : « المروزي » .

(٢) انظر هذه الحكاية في وفيات الأعيان ٢٦٧/٤ .

(٣) في كتاب اليميني ٥٦/١ : « منصور بن نوح » وفي صفحة ٥٤ : « نوح بن منصور » وكذا

ورد الاسم في وفيات الأعيان .

(٤) في الأصول : « السكين » ووضعت ضمة فوق السين في الطبقات الوسطى . وفي وفيات الأعيان :

« بلكين » . وأثبتنا ما في « اليميني » وقال شارحه أحمد النبي : « هو بهز بعدها لام فباء موحدة

ساكنة بعدها تاء مثناة فوقية ثم كاف مكسورة ثم ياء بعدها نون ساكنة ، من أعلام الترك . وفي بعض

النسخ : الفتكين ، بالفاء » . (٥) كذا في المطبوعة ، واليميني ٥٧/١ وفي س ، ز : « ينشب » .

قال النقلة : وكان إسماعيل جباناً ، فطمع فيه الجند ، وشغبوا^(١) عليه وطالبوه بالمطاء ، فأنتق فيهم^(٢) الخزائن ، فدعا محمود عمه إلى موافقته فأجابه .
وكان الأخ^(٣) الثالث نصر بن سُبُكْتِكِين أميراً على بُسْت ، فكاتبه محمود فأجابه ، فتقوى بعمه وأخيه ، وتصد غزوة في جيش عظيم ، وحاصرها إلى أن افتتحها ، وأنزل أخاه من قلعها بالأمان ، ثم رجع إلى بلخ ، وحبس أخاه بيمض الحصون حبساً خفيفاً ، ووسّع عليه في النفقة والخدم .

وكان في خراسان نواب لصاحب ما وراء النهر من الملوك السامانية ، فخاربههم محمود ، وانتصر عليهم ، واستولى على ممالك خراسان ، وانقطعت الدولة السامانية في سنة تسع وثمانين فسير إليه القادر بالله خَلْعَة السلطنة ، وعظم مُلْكُه ، وفرض على نفسه كل سنة غزو الهند ، فافتتح منها بلاداً واسعة ، وكسر الصنم المعروف بسومانات^(٤) ، وكانوا يمتقدون أنه يُحْيِي وَيُمِيت ، ويقصدونه من البلاد ، وافتن به أم^(٥) لا يُحْصَوْنَ ، ولم يبق ملك ولا ذو ثروة إلا وقد قرب له قرباناً من نفيس ماله ، حتى بلغت أوقافه عشرة آلاف درية . وامتلات خزائنه من أصناف الأموال والجواهر ، وكان في خدمة الصنم ألف رجل ، من البراهمة يخدمونه ، وثلاثمائة رجل يملقون رؤوس الحجاج إليه ولحاهم عند القدوم ، وثلاثمائة رجل وخمسمائة امرأة يغنون ويرقصون عند بابه ، وكان بين [بلاد]^(٦) الإسلام والقلمة التي فيها هذا الوثن مسيرة شهر ، في مفازة صمبة في نهاية المشقة ، فسار إليها السلطان محمود في ثلاثين ألف فارس جريده ، وأنتق فيهم الأموال الجزيلة ، فأتوا القلمة فوجدوها منيعة ، فسهل الله عليه ، وافتتحها في ثلاثة أيام ، ودخلوا هيكل الصنم ، فإذا حوله من أصناف

(١) في الطبوعة : « وقموا » والتصحيح من سائر الأصول .

(٢) في الطبوعة : « عليهم » . والثبت من سائر الأصول .

(٣) بعد هذا في الطبوعة : « الصالح » وليست في سائر الأصول .

(٤) في س ، ز : « بسومات » ، وفي الطبقات الوسطى : « بشومانات » ، والثبت في الطبوعة . وسومانات :

مدينة ساحلية متسعة بها علماء الهند وعبادهم ، والصنم المعروف بها يسمى : « البد » . حواشي النجوم الزاهرة

٢٦٦/٤ . (٥) في الطبوعة : « خالق » والثبت من سائر الأصول .

(٦) زيادة في الطبوعة على ما في سائر الأصول .

الأصنام الذهب والفضة المرصعة بالجواهر شيء كثير مُحِيطُ بعرشه ، يزعمون أنها الملائكة ، فأحرقوا الصنم الأعظم ، ووجدوا في أذنيه نيفاً وثلاثين حلقة ، فسألهم محمود عن معنى ذلك ، فقالوا له : كل حلقة عبادة ألف سنة .

وعاد محمود مظفراً منصوراً ، وكتب إلى أمير المؤمنين ^(١) القادر بالله ^(٢) كتاباً يشرح فيه الحال ، ويقول فيه : لقد كان العبد يتمنى قناع هذا الصنم ، ويتعرف الأحوال ، فتوصف له المفاوز إليه ، وقلة الماء ، وكثرة الرمال ، فاستخار العبد الله في الانتداب ^(٣) لهذا الواجب ، طلباً للأجر ، ونهض في شعبان سنة ست عشرة ، في ثلاثين ألف فارس ، سوى المطوعة ، وفرق في المطوعة خمسين ألف دينار معونة ، وقضى الله بالوصول إلى بلد الصنم ، وأعان ، حتى ملك البلد ، وقلع الوثن ، وأوقدت عليه النار حتى تقطع ، وقتل خمسون ألفاً من أهل البلد . وقد كان محمود افتتح قبل ذلك من الهند أماكن منيعة ، وغنم أموالاً كثيرة ، وكتب إلى أمير المؤمنين : إن كتاب العبد صدر في غزوة ، لنصف الحرم سنة عشر ^(٤) ، والدين مخصوص بمزيد الإظهار ، والشرك مقهور بجميع الأقطار ، وانتدب العبد لتنفيذ الأوامر ، وتابع الوقائع على كفار السند والهند ، فرتب بنواحي غزوة العبد محمداً ، مع خمسة عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل ^(٥) ، وشحن ببلخ وطخارستان بأرسيلان الحاجب ^(٦) ، مع اثني عشر ألف فارس ، وعشرة آلاف راجل ^(٦) ، وانضم إليه جماهير المطوعة ، وخرج العبد من غزوة ، في جمادى الأولى ، سنة تسع ، بقلب منشرح ، لطلب السعادة ، ونفس مشتاقة إلى درك ^(٧) الشهادة ، ففتح قلاعاً وحصوناً ، وأسلم زهاء عشرين ألفاً ، من عبادة

(١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) بعد هذا في المطبوعة ، ز : « إليه » وليس في س ، والطبقات الوسطى .

(٣) في المطبوعة : « سبع » وفي ز : « سبع عشر » . وأثبتنا في س ، والطبقات الوسطى .

(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « وأنهض العبد معوداً مع عشرة آلاف فارس وعشرة آلاف

راجل » . (٥) كذا في الأصول . وفي اليميني ٧٦/٢ : « الجاذب » وفي مواضع أخرى ورد كذلك .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « لصحبة راية الإسلام » .

(٧) في المطبوعة ، ز : « طلب » والثبت من س ، والطبقات الوسطى .

الوثن ، وسهوا قدر ألف ألف من الورق ، ووقع الاحتواء على ثلاثين فيلا ، وبلغ عدد
المالكين منهم خمسين ألفا ، ووافى العبد مدينة لهم ، عابن فيها زهاء ألف قصر مشيد ،
وألف بيت للأصنام ، ومبلغ ما في الصنم ثمانية وتسعون ألف مثقال ، وقلع من الأصنام
المضة زيادة على ألف صنم ^(۱) «ولهم صنم» معظمهم يؤرخون مدته بجهالتهم المظيمة بثلاثمائة
ألف عام ، وقد بنوا حول تلك الأصنام المنصوبة زهاء عشرة آلاف بيت ، فعمى العبد
بتخريب تلك المدينة اعتماء تاما ، وعمها ^(۲) المجاهدون بالإحراق ، فلم يبق منها إلا الرؤسوم ،
وحين وجد الفراغ لاستيفاء الغنائم حصل منها عشرين ألف ألف درهم ، وأفرد خمس الرقيق ،
فبلغ ثلاثا وخمسين ألفا ، واستعرض ثلاثمائة وستة وخمسين فيلا .

﴿ ومن مناقب السلطان محمود ﴾

أن العرافين لم يخرج ركبهم إلى الحج في سنة عشر وأربعمائة ، وسنة إحدى عشرة ،
فلما كانت سنة اثنتي عشرة ، قصد طائفة عين الدولة محمودا ، وقالوا : أنت سلطان الإسلام ،
وأعظم ملوك الأرض ، وفي كل سنة تفتح من بلاد الكفر ^(۳) ناحية ، والثواب في فتح
طريق الحج عظيم ^(۴) ، فاهتم بهذا الأمر ، وتقدم إلى قاضيه بالتأهب للحج ، ونادى
في أعمال خراسان بذلك ، وأطلق للعرب في البادية من خاص ماله ثلاثين ألف دينار .
وذكر أبو النصر الفامي ^(۵) في «تاريخ هراة» ، وليس هو أبا النصر العتبي ، ذلك ^(۶)
أديب متقدم ، صنف «الكتاب اليميني» الذي ذكرناه أول الترجمة ، وهذا مُحدث متأخر ،
من أقران ابن السمعاني ، له «تاريخ هراة» وسنذكره في الطبقة الخامسة : أنه لما قدم

(۱) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س ، والطبقات الوسطى . وانظر اليميني ۹۷/۲ ، ۲۷۲ ،
وما بعدها . (۲) في المطبوعة ، ز : «وغنمها» والتصحيح من س ، والطبقات الوسطى .
(۳) في المطبوعة ، ز : «الشرك» . والثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(۴) في الطبقات الوسطى : «أعظم» .
(۵) في المطبوعة ، ز : «الفاضي» والتصحيح من س . وانظر فهارس الأجزاء السابقة .
(۶) في المطبوعة ، ز : «ذلك» والثبت من س .

الغاهرتي^(۱) الداعي من مصر على السلطان^(۲) محمود ايدعوه^(۳) سراً ، إلى مذهب الباطنية ، وكان يركب البغل الذي أتى به معه ، وكان البغل يتلون كل ساعة من كل لون ، ووقف السلطان محمود على سراً ما دعَا إليه ، وعلم بطلان ما ندب إليه ، أمر بقتله ، وأهدى بقله إلى القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي^(۴) شيخ هراة ، وقال : كان يركبه رأس الملحدين فليركبه رأس الموحدين^(۵) .

وحكى غير واحد^(۶) أن رجلا اشتهر بحكى إلى السلطان محمود أن ابن أخت السلطان بهجتم على أهلى في كل وقت ، ويخرجنى من دارى ويختلى بامرأتى ، وقد حررت فى أمرى ، وشكوت إلى أولياء الأمور من دولتك^(۷) ، فلم يتجاسر أحد منهم على^(۸) إقامة الحد عليه ، يهابون السلطان .

(۱) انظر اليميني ۲/ ۲۳۸ . (۲) فى المطبوعة : « على السلطان سرا ليدعوه » . والمثبت من س ، ز . (۳) فى الطبقات الوسطى زيادة : « الشافعى » . (۴) بعد هذا فى الطبقات الوسطى . « قال عبد الغافر بن إسماعيل ، فى السلطان محمود : كان صادق النية فى إعلاء كلمة الله مظفراً فى الغزوات ، ما خلت سببى ملكه عن غزوة وسفرة . وكان ذكياً بعيد الغور موفق الرأى ، وكان مجلسه مورد العلماء ، وقبره بقرنة يدعى عنده . قلت : ومنافى هذا السلطان كثيرة ، وسيرته من أجل السير . وُلِدَ سنة إحدى وستين وثلاثمائة .

ومات بقرنة فى سنة إحدى ، وقيل سنة اثنين وعشرين وأربعمائة . وقام بالسلطنة بعده ولده محمد ، فعمل عليه أخوه مسعود ، بإعانة الأمراء ، وقبض عليه ، واستقر الملك لمسعود .

ثم جرت خطوب وحروب لمسعود مع بنى ساجوق إلى أن قتل مسعود سنة ثلاثين وأربعمائة . وتلك آل ساجوق ، وامتدت أيامهم ، وصنف المؤرخون فى دولهم كتباً تختص بها ، وبقى منهم بقية من ملوك الروم ، إلى زمان الملك الظاهر بيبرس ، رحمه الله .

(۵) فى المطبوعة : « وحكى عن بعضهم » . وأثبتنا ما فى س ، ز .

(۶) فى س وحدها : « دونك » . (۷) فى المطبوعة : « إلى » والمثبت من س ، ز .

فقال له السلطان : ويحك ! متى جاء بادرٌ بإعلامي ، ولا تسمَنَّ من [أحد] ^(١) يمنعك الوصول إلى ، ولو كان في الليل ، وتقدَّم إلى الحِجَّبة بأن أحدا لا يمنعه .

فذهب الرجل ، فما كان غير ابنتين أو ثلاث ، حتى هجم عليه ذلك الشاب ، فأخرجه واختلَى بأهله ، فذهب با كيا إلى دار الملك ، فقيل له : إن الملك نائم ، فقال : قد تقدَّم إليكم بما علمتم ، فأنبهوه ^(٢) ، فاستيقظ وخرج معه بنفسه وحده ، وجاء إلى منزله ، فنظر إلى الغلام وهو نائم مع المرأة في فراش الرجل ، وعندها شمعة تقدُّ ، فتقدَّم السلطان ، فأطفأ الضوء ، ثم جاء فاحتزَّ رأس الغلام ، ثم قال للرجل : ويحك ! أدركني بشربة من ماء ، فسقاه ، ثم انطلق ليذهب ، فقال له الرجل : سألتك بالله ، لم أطفأت الشمعة ؟ فقال : ويحك ! إنه ابن أختي ، كرهت أن أشاهده حالة الذبح .

فقال : ولِمَ طلبت الماء سريما ؟

فقال : إني آيتٌ منذ أخبرتني ألا أطمعَ طعاما ولا أشربَ شرابا حتى أقومَ بحقِّك ، وكنت عطشان هذه الأيام ، حتى كان ما رأيت .

قلت : وفي هذه الواقعة من هذا السلطان ما يدل على حُسن نيته ، وتحرُّيه العدل ، غير أنها ممزوجٌ عدلُها بالجهل بالشريعة ، فلم يكن له لو ثبت عنده أنه زنى بعد الإحصان أن يتعدى الرِّجْم إلى حَزِّ الرقبة ، ثم ليس في الحكاية ما يقتضي ثبوت الزنا عنده ، فإنه لم يشاهده يزني ، ولو فرضت مشاهدته إياه زانيا ، وأنه علم زناه وتحقَّقه بالقرائن ، فهي مسألة القضاء في الحدود بالعلم .

ومن هذا وأشباهه يُعرف ^(٣) سيرُ الشريعة ، في اشتراط كون السلطان مجتهدا ؛ لأن غير العالم إذا تحرَّى العدل لا يتأتَّى له إلا بصعوبة شديدة ، بخلاف العالم ، فإنه يعرف ما يأتي وما يذر .

(١) زيادة من س وحدها . والبداية والنهاية ١٢ / ٣٠ .

(٢) في المطبوعة : « فنبهوه » والمثبت من س ، ز .

(٣) في المطبوعة : « يعلم » والمثبت من س ، ز .

﴿ شرح حال فتوحات یمن الدولة وغزواته باختصار ﴾

كان مبدأ ملكه سنة سبع وثمانين وثلاثمائة ، وكان محبباً إلى الناس ، لعدله ودينه وشجاعته ومعرفته ، فلما مات أبوه ، وكان من أمر إخوته ما حكيناه في صدر الترجمة ، قصد محمود في سنة سبع وثمانين بلاد خراسان ، فاستلب مملكها من أيدي السامانية ، ووافهم^(١) مرّات متعددة ، حتى أزال اسمهم ورسمهم ، وانقرضت دولتهم بالسكّلية على يديه ، ثم انتهض لقتال الكفار ، فنهض لملك التُّرك بما وراء النهر ، وذلك بعد موت الخاقان^(٢) الكبير الذي يقال له : فاتق^(٣) فجرت^(٤) له معهم حروب وخطوب ، يطول شرحها .

وفي سنة اثنتين وتسعين وثلاثمائة غزا بلاد الهند ، وقصد مملكها جييال^(٥) ، في جيش عظيم ، فاقتتلوا قتالاً شديداً ، وفتح الله على يديه ، وكسر الهند وأسر مملكتهم ، وأخذ من عنقه فلادة ، قيمتها ثمانون^(٦) ألف دينار ، وغنم المسلمون منهم أموالاً عظيمة ، وفتحوا بلاداً كثيرة ، ثم أطلق محمود ملك الهند ، احتقاراً له واستهانةً بأمره ، مع شدة بأسه وعظم اسمه ، فوصل ذليلاً مكسوراً إلى بلاده ، وقيل : إنه لما وصل أتى نفسه في النار التي يعبدونها من دون الله ، فهلك .

(١) في المطبوعة : « ووافهم » . والمثبت من س ، ز . والبداية والنهاية ٣٢٥/١١ وفيه هذا الكلام بحروفه . (٢) في البداية والنهاية : « الخاقان » . (٣) في المطبوعة : « بانوا » وفي س : « بالق » وفي ز : « مابق » بنقط القاف فقط . وأثبتنا ما في البداية والنهاية . وقد تردد هذا الاسم بهذه الصورة أكثر من مرة في اليبيني . انظر مثلاً ٣١٨/١ . (٤) في المطبوعة : « فحدث » والمثبت من س ، ز ، والبداية . (٥) في المطبوعة : « حبان » وبهذا الرسم في ز بنقط النون فقط . وفي س : حال ، بغير إعرام . والمثبت من اليبيني ٣٦١/١ ، وحواشي النجوم الزاهرة ٢٠٥/٤ . (٦) في اليبيني ٣٦٤/١ : « وحل مقلد جييال عن تنظيم مرصع بفرائد الدر والجواهر الزهروقوم بمائتي ألف دينار » .

ثم غزا^(۱) الهند أيضا في سنة ست وتسعين وثلاثمائة ، فافتتح مدنا [كثيرة]^(۲) كبارا ، وغنم مالا يُحصَى من الأموال ، وأسر بعض ملوكهم ، وهو ملك كراشي^(۳) ، حين هرب منه لما اقتتحتها ، وكسر أصنامها ، فألبسه مِنطَقة^(۴) شدّها على وسطه ، بعد تَمَنُّعٍ شديد ، وقطع خِنْصَرَه ، ثم أطلقه إهانةً له وإظهاراً لعظمة الإسلام وأهله .

ثم غزا^(۵) عبدة الأصنام ثالثا ، في سنة ثمان وتسعين ، وفتح حصونا كثيرة ، وأخذ أموالا آجمة ، وجواهر نفيسة ، وكان في جملة ما وُجد بيتٌ طوله ثلاثون ذراعا وعرضه خمسة عشر ذراعا ، مملوء فضة ، ولما رجع إلى غزوة بسط الخواصِل في صحن داره ، وأذن لرسَل الملوك ، فدخلوا عليه ، فرأوا ما هالهم .

وفي سنة^(۶) اثنتين وأربعمائة أو سنة إحدى ، غزا الكفار أيضا ، وقطع مَفازةً عظيمة ، أصابه فيها عطش مُفْرِط ، كاد يُهْلِك عسكره ، ثم منّ الله بمطر عظيم رَوَاهم ، ووصلوا إلى الكفار ، وهم خلائقٌ لا يُحصَوْنَ ، ومعهم ستمائة فيل ، فنصير عليهم ، وغنم شيئا عظيما ، وعاد .

ثم غزا في سنة^(۷) ست وأربعمائة ، ففرّه أدلته وأضلّوه عن الطريق ، فحصل في مائة فاضت من البحر ، وغرق كثير ممن كان معه ، وخاض الماء بنفسه أياما ، ثم تخلص وعاد إلى خراسان .

ثم غزا في سنة ثمان وأربعمائة ، وافتتح بلادا كثيرة .

ثم أعاد الغزو في سنة تسع وأربعمائة ، وجال في بلاد الكفار مسيرة ثلاثة أشهر

(۱) انظر البداية والنهاية ۱۱ / ۳۳۵ . وفيها هذا الكلام بحروفه .

(۲) زيادة من الطبوعة ، ز . وليست في س ، والبداية .

(۳) في البداية : « كراشي » . (۴) في البداية : « منطقتة وشدها » .

(۵) هذا الخبر بحروفه في البداية ۱۱ / ۳۳۸ . وانظر البيهقي ۲ / ۹۹ .

(۶) انظر البداية ۱۱ / ۳۴۷ . (۷) انظر البداية ۱۲ / ۲ .

عن غزنة . وفي هذه السنة افتتح^(۱) المدينتين العظيمتين : مهرة^(۲) وقنوج^(۳) ، وكان فتحاً عظيماً عزيزاً .

قال أبو النصر الفاي : وقنوج هي التي أعيت الملوك غير كشتاسب^(۴) على مازعمته المجوس ، وهو ملك الملوك في زمانه ، فرحف السلطان محمود بمساكره ، وعبر مياه سيحون وتلك الأودية التي تجل أعماقها عن الوصف ، ولم يظأ مملكة من تلك الممالك إلا أنها^(۵) الرسول واضماً خد الطاعة ، عارضاً في الخدمة كنه الاستطاعة ، إلى أن جاءه جنكي^(۶) بن سمهي ، صاحب درب قشمير^(۷) ، عالماً بأنه بعت الله الذي لا يرضيه إلا الإسلام^(۸) أو الحسام ،

- (۱) أخبار هذا الفتح في اليميني ۲/ ۲۵۹ . (۲) قال الشيخ أحمد النبي شارح « اليميني » : « مهرة » ، تشديد الراء ، مفعلة من الهرير ، وهو متعبد لهم ، ولزمزمة أصواتهم هرير . كذا في الكرماني . وفي النجاشي : بعد الميم والهاء المفتوحين فيه راء مشددة مفتوحة : متعبد للهند . ووجد بهامش نسخة معتدلة ضبطها بفتح الميم وسكون الهاء بعدها راء مفتوحة . وقال : كذا يتلفظ بها الهند . انتهى . وهو اشتباه ؛ لأن مهرة بهذا الضبط من بلاد اليمن ، لا من الهند ، كما ذكر ذلك صاحب تقويم البلدان .
- وبلاحظ أن ياقوت في معجم البلدان ۴/ ۷۰۰ لم يذكر « مهرة » التي في بلاد الهند هذه .
- (۳) في الأصول : « فتوح » وهو خطأ صوابه من اليميني ، ومعجم البلدان ۴/ ۱۹۳ ، قال : « بفتح أوله وتشديد ثانيه وآخره جيم : موضع في بلاد الهند » .
- وقال شارح اليميني : « بعد الفاف المكسورة فيه نون مشددة مفتوحة ثم واو ساكنة ثم جيم مضعفة قال المهلب في العزيزي : وهي مدينة في أقصى الهند » .
- (۴) في المطبوعة : « عن كتاب » وكذا في س ، ز ، ولكن ياهمال القط في « كتاب » . وأثبتنا ما في اليميني ۲/ ۲۶۳ وفيه : « أعيت الملوك الماضين . . . » .
- (۵) في المطبوعة ، ز : « جاءه » وأثبتنا ما في س ، واليميني ۲/ ۲۶۵ .
- (۶) في المطبوعة : « إلى أن جاءه على ما حكى ابن شاهين وسمى . . . » وفي س : « إلى أن جاءه جنكر بن شاهي وسهمي » ، وفي ز : « حكى بن شاهين وسمى » وأثبتنا ما في اليميني . وقال شارحه : « جنكي ، الجيم فيه غليظة وبعدها نون ساكنة ثم كاف مكسورة ثم ياء ساكنة مماله ، وهو من أعلام الهند وسمي : السين فيه مفتوحة وبعدها ميم مشددة مفتوحة ثم هاء مكسورة ثم ياء ساكنة غير مماله ، وهو من أعلام الهند أيضا » . (۷) في المطبوعة : « قشمير » . وفي س : « قشمر » والكلمة غير واضحة في ز . وأثبتنا تصواب من اليميني ، ومعجم البلدان ۴/ ۱۰۳ ، قال : بالكسر ثم السكون وكسر الميم وياه مشاة من تحت ساكنة وراء : مدينة متوسطة لبلاد الهند .
- (۸) في المطبوعة : « إلا أصلام أو الحاسب » والتصحيح من س ، ز . وفي اليميني : « لا يرضيه إلا الإسلام مقبولا أو الحسام مقابولا » .

فضمن إرشاد الطريق، وسار أمامه هادياً ، فما زال يفتتح الصياصي والقلاع ، حتى مرت بقلمه هَرَدَبٌ^(١) ، فلما رأى مَلِكُهَا الأرض تموج بأنصار الله ، ومن حولها الملائكة زُلزَلت قدمُه ، وأشفق أن يُراق دَمُه ، ونزل في^(٢) عشرة آلاف ، منادين^(٣) بدعوة الإسلام . ثم سار بجنوده إلى قلعة كَلِجَنْدُ^(٤) ، وهو من رءوس الشياطين ، فكانت له معه مَلْحَمَةٌ عظيمة ، هلك فيها من الكفار خمسون^(٥) ألفاً ، من بين قتييل وغريق ، فعمد كَلِجَنْدُ إلى زوجته ، فقتلها ثم ألحق بها نفسه ، وغنم السلطان مائة وخمسة وثلاثين^(٦) فيلاً . ثم عطف إلى البلد الذي يُسَمَّى الْمُتَمَبَّدُ ، وهو مَهْرَّةُ الهند ، يطالع أبنيتها التي ذكر أهلها أنها من بناء الجان ، فرأى ما يخالف العادات ، وهي مشتملة على بيوت أصنام ، بنقوش مبدعة ، وتزاويق^(٧) تَخَطَّفَ البصر ، وكان فيما كتب به^(٨) السلطان : أنه لو أراد مرید أن يبني ما يعادل تلك الأبنية لعجز عنها^(٩) بإتفاق^(١٠) مائة ألف ألف [درهم]^(١١) في مائتي سنة ، على أيدي عملة كَمَلَّة ، ومَهْرَّة سَجَرَّة^(١٢) .

- (١) في المطبوعة : « هردت » وفي س ، ز : « هردت » وأثبتنا ما في اليميني ٢/٢٦٦ .
والعبارة فيه « إلى أن شافه قلعة برنة من ولاية هردب » .
وقال شارحه : « هردب ، بعد الهاء راء ثم دال مهملتان ، بوزن ثعلب : من ملوك الهند . كذا في صدر الأفاضل ، وقد ذكره في باب الباء فلاجل ذلك لم يحتج إلى النص على ضبطها » .
(٢) في اليميني : « في نحو عشرة آلاف » .
(٣) في المطبوعة ، ز : « ينادي » وأثبتنا ما في س ، واليميني .
(٤) في الأصول : « كلنجد » بتقديم النون على الجيم . وأثبتنا ما في اليميني ٢/٢٦٧ . قال شارحه : « بكاف صحيحة مضمومة وبعدها لام ساكنة ثم جيم غليظة مفتوحة ثم نون ساكنة ثم دال مهملة : من ملوك الهند » . (٥) العبارة في اليميني : « ولعل عدد القتلى والفرق يزيد على حسين ألفا » .
(٦) في اليميني ٢/٢٧١ : « وثمانين » . (٧) في المطبوعة : « وتزاويق بفرش » وليست هذه الزيادة في س ، ز ، واليميني ٢/٢٧٤ . (٨) في الأصول : « به إلى » وليست « إلى » واليميني .
وواضح أن الذي كتب هو السلطان محمود نفسه . (٩) في اليميني : « عنه » .
(١٠) في المطبوعة ، ز : « بعاونة » والتصحيح من س واليميني .
(١١) ساقط من المطبوعة ، ز . وهو من س واليميني .
(١٢) في المطبوعة : « سخرة » بالخاء المعجمة . وأثبتناه بالمهملة من س ، ز ، واليميني .

وفي جملة الأصنام خمسة من الذهب ، معمولة طول خمسة أذرع^(۱) ، عينا واحدا منها ياقوتتان قيمتهما أزيد من خمسين ألف دينار ، وعلى آخر ياقوتة زرقاء ، وزنها أربعمائة وخمسون مثقالا ، وكان جملة الذهبيات الموجودة على الأصنام ثمانية^(۲) وسبعمين ألف مثقال . [قال^(۳) : ثم أمر السلطان بسائر الأصنام فضربت بالنفط ، وحاز من السبابا والنهاب^(۴) ما يمجز عنه أنامل الحسب .

ثم سار إلى قنوج ، وخلف معظم المسكر ، فوصل إليه في^(۵) شعبان سنة تسع ، وقد فارقه الملك راجيپال^(۶) ، منهزما ، فقتب^(۷) السلطان قلاعها ، وكانت على سيف^(۸) البحر ، وفيها قريب من عشرة آلاف بيت للأصنام ، يزعم المشركون أنها متوارثة منذ مائتي ألف سنة إلى ثلاثمائة ألف سنة ، كذبا وزورا ، ففتحها كلها في يوم واحد ، ثم أباحها لجيشه ، فانهبوها ، ثم ركض منها إلى قلعة^(۹) البراهمة ، فافتتحها ، وقتل بها خلقا كثيرا .

ثم افتتح قلعة چندراي^(۱۰) ، وهي التي تضرَب الأمثال بحصانتها .

-
- (۱) العبارة في اليميني : « . . . خمسة أذرع في الهواء منصوبة فد أقيمت عينا واحدا منها ياقوتتين لوسيم مثلها على السلطان لاتباعه بخمسين ألف دينار » .
(۲) في اليميني ۲/ ۲۷۵ « ثمانيا وتسعين ألفا وثلاثمائة مثقال » .
(۳) زيادة من س وحدها . والقائل هو أبو النصر الفامي المتقدم في أول حديث الغزوة .
(۴) في المطبوعة ، ز : « والبهار » . وفي س : « والرقاب » . وأثبتنا ما في اليميني ۲/ ۲۷۷ .
(۵) في اليميني : « ثامن شعبان » .
(۶) في المطبوعة ، ز : « أحال » . وفي س : « أحبال » . وأثبتنا ما في اليميني .
(۷) في المطبوعة ، ز : « ففتح » والثبت من س ، واليميني .
(۸) سيف البحر ، بكسر السين : ساحله .
(۹) وتسمى قلعة منج . بضم الميم وسكون النون وبالجم . وهي من قلاع الهند . اليميني ۲/ ۲۷۸ .
(۱۰) في المطبوعة : « جبل أبي » وهو خطأ فاحش . والكلمة غير مقروءة في ز . وقد أثبتنا الصواب من س واليميني ۲/ ۲۸۲ .

وقال شارحه : « الجيم فيه غليظة مفتوحة وبعدها نون ساكنة ثم دال مهملة ساكنة ثم راء صحيحة مهملة ثم ألف ثم ياء . فهذه هندية هذا الاسم . وأما تعريبه فني بديك . وهو من ملوك الهند . وجند في لغتهم ، كما عرف : هو القمر . وراي : هو الملك كذا في شرح صدر الأفاضل » .

وهذا هو الفتح العزيز من فتوحاته ، ساقه صاحب « اليميني » بأفصح عبارة وأحلاها ،
فليُنظره فيه من أراد ، وهو الذي عاد منه^(۱) في سنة عشر وأرسل كتابه إلى القادر
أمير المؤمنين ، وقد ذكرنا بعضه .

ثم كان له في سنة أربع عشرة فَتَحَ أُعْظَمُ من^(۲) هذا ، أوغل فيه في بلاد الهند ، حتى
جاء إلى قلعة فيها ستمائة صنم ، وقال : أتيت قلعة ليس لها في الدنيا نظير ، وما الظن بقلعة
تَسَعُ خَمْسَمِائَةَ فِيلٍ وَعِشْرِينَ أَلْفَ دَابَّةٍ ، ومن يقوم بعَلْفِ هَوْلَاءَ ، ومن يحملونه ! وأعان
الله ، حتى طلبوا الأمان ، فَأَمَّنْتُ مَلَائِكَهُمْ ، وأقررتهم على ولايته ، بِخَرَّاجِ غُرْبِ عَلَيْهِ^(۳) .

۵۳۶

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد

[ابن عبد الله بن محمد] الأزدی المَهَلَبِيّ

القاضي أبو عامر الأزدی الهَرَوِيّ*

أحد الأئمة .

كان إماما زاهدا ورعا .

وُلِدَ سنة أربع مائة .

وحدث « بجامع الترمذی » عن عبد الجبار الجَرَّاحِيّ ، وسمع أيضا جَدَّهُ القاضي
أبا منصور ، والقاضي أبا عمر البِسْطَامِيّ ، وبكر بن محمد المَرَّوَرُوذِيّ^(۴) ، وجماعة .

(۱) في المطبوعة : « عاد به » وفي ز : « عاونه » . والمثبت من س .

(۲) في المطبوعة : « منه » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(۳) هكذا تنهى الترجمة في الطبقات الكبرى . وواضح أنها مبتورة . وقد كتب في س بعد ذلك :
بياض . وانظر صفحة ۳۲۰ حيث نقلنا من الطبقات الوسطى خاتمة الترجمة وفيها تاريخ وفاة المترجم .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ۳/ ۳۸۲ ، العبر ۳/ ۳۱۸ .

وما بين المعقوفين في نسبة تكلمة من الطبقات الوسطى ، وقال في الطبقات الوسطى : « من ولد
المهلب بن أبي صفرة » .

(۴) في المطبوعة : « المروردي » وفي س : « المرورزي » وأثبتنا ما في س .

روى عنه المؤتمن الساجي ، ومحمد بن طاهر ، وأبو نصر اليوناني^(١) ، وأبو الملاء
صاعد بن سيّار^(٢) ، وزاهر الشحّامي ، وأبو عبد الله الفزاري ، وخلق^(٣) ، وآخرهم موتا
أبو الفتح نصر بن سيّار^(٤) .

قال ابن السّمعاني ، هو جليل القدر ، كبير المحلّ ، عالم فاضل .
وقال أبو الفتح الفارسي : عديم النظير ، زهدا وصلاحا وعفة ، ولم يزل على ذلك من
ابتداء عمره إلى انتهائه ، وكانت الرحلة إليه من الأقطار ، والقصد لأسانيد .
وقال أبو جعفر بن أبي عليّ الهمداني ، وهو من الرّواية عنه : كان شيخنا أبو عامر من
أركان مذهب الشافعيّ بهراة ، قال : وكان نظام الملك يقول : لولا هذا الإمام في هذه
البلدة^(٥) لكان لي ولهم شأن ، يهددم به^(٦) ، وكان يمتدده لزُهده وورّعه ، وحسن
عقيدته ، وكانت هراة بأبي إسماعيل الأنصاريّ قد غلب عليها التجسيم ، فنقم عليهم
نظام الملك ، وكان أبو إسماعيل يزور أبا عامر ، ويتبرّك به ، إما اعتقاداً فيه ، وإما إظهاراً
لمحبة ما الناس عليه ، من تعظيم هذا الرجل ؛ فإنه كان معظماً عند الموافق والمخالف^(٧) .

،

(١) في المطبوعة : « البرقاني » وأهمل الإعجام في ز . وأثبتنا الصواب من س واللباب ٣/٣١٦ .
قال ابن الأثير : بضم الياء وسكون الواو وفتح النون وسكون الألف والراء وفي آخرها تاء فوقها نقطتان .
هذه النسبة إلى يونارت : وهي قرية على باب أصفهان . ينسب إليها الخافظ أبو نصر الحسن بن محمد بن إبراهيم
(٢) في المطبوعة : « يسار » في الموضعين . والتصويب من س ، ز . والعبر ٣/٣٤١ ، ٤/٢١٦ .
(٣) يعني هراة . كما صرح في الطبقات الوسطى .
(٤) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « ولم يقبل أبو عامر من نظام الملك شيئاً قط وكان مولده
سنة أربعمائة ، وتوفي في جمادى الآخرة سنة سبع وثمانين وأربعمائة » .
(٥) هكذا تفت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وواضح أنها مبتورة . فقد قال في الطبقات
الوسطى : أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى . وانظر الحاشية السابقة .

۵۳۷

المرزبان بن خسرو فيروز

أبو الغنائم الوزير ، الملقب تاج الملك (۱)

(۱) هكذا ورد اسم المترجم فقط في الطبقات الكبرى . وجاءت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على هذا النحو :

« المرزبان بن خسرو فيروز

أبو الغنائم الوزير الملقب تاج الملك

من أهل شيراز ، ومن ذوى البيوت بها .

قرّبه السلطان الكبير عظيم السلجوقية ملكشاه ، وعوّل عليه في أمور عديدة . فاستوحش نظام الملك من قرّبه .

وكان تاج الملك يعظم نظام الملك ظاهراً ، ويوحش السلطان منه باطناً . فلما قتل نظام الملك تفرقت الوزارة لتاج الملك ، فاختر له المنجمون يوماً يُخلع عليه فيه ، فتوفي السلطان ملكشاه في ذلك اليوم ، فوزر لابنه السلطان محمد بن ملكشاه ، وخرج مع المسكر إلى أصبهان لمحاربة السلطان بركياروق ، فانكسر المسكر ، وأمر تاج الملك . وأراد السلطان بركياروق أن يستبقيه ، فهجم الغلمان النظامية ، مما ليك نظام الملك ، وأخذوه قسراً من سُرَادِقِ السلطان وقطعوه إرباً إرباً ، ونسبوا إليه قتل مولاهم .

وكانت مدة وزارة تاج الملك شهرين وسبعة وعشرين يوماً ، وهي مُنْغَصَّةٌ بالقتال .

وعلى الجملة ما فرخ آل سلجوق ، بل ولا غيرهم من الخلفاء والسلاطين بوزير مثل نظام الملك . ومن حين قتل تَضَمُّضت الأمور وانحلت .

وهذا تاج الملك ، على ما يقال ، كان كثير الصيام والعبادة . وهو الذى عمر التربة على قبر أبى إسحاق الشيرازى ، والدرسة التاجية ببغداد ، وأول من درّس بها نحر الإسلام الشاشى ، ولكن كرهته النفوس لما نُسب إليه من الإعانة على نظام الملك . قتل في ثانى عشر المحرم سنة ست وثمانين وأربعمائة .

٥٣٨

مُسَدَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَّكَانٍ^(١)

٥٣٩

مُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوَيْنِيِّ

الشيخ أبو القاسم بن إمام الحرمين^(٢)

(١) كذا جاءت الترجمة في الطبقات الكبرى . واندى في الطبقات الوسطى :

« مُسَدَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلَّكَانٍ

أَبُو طَاهِرِ الْجَنْزِيِّ

تفقه على القاضي أبي الطيب . وسمع منه ، ومن لمبى القاسم التنوخي ، وغيرها .

وقد ذكر الذهبي المترجم في المشتهر ١٨٣ . وذكر أنه شيخ السلفي .

(٢) كذا في الطبقات الكبرى . واندى في الطبقات الوسطى :

« مُظَفَّرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْجَوَيْنِيِّ »

الشيخ أبو القاسم ابن إمام الحرمين أبي المعالي الجويني

قال فيه عبد الغافر الفارسي : الإمام صاحب القرآن في نوبته ودولته وحشمته .

وولد بالرقي وحمل صغيرا إلى نيسابور . ونشأ في حجر الإمامة ، وزق بالفضل والأدب

والعلم من صباه .

قال : وسمع « صحيح البخاري » من الحفصي ، عن الكشميهني . وسمع من والده

الشيخ أبي [كذا ولعل الصواب : والشحامي] وجماعة من أعيان عصره .

قال : وسقوه سنة فقتلوه بتاريخ شعبان سنة ثلاث وتسعين وأربعمائة .

۵۴۰

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ أَبُو مَنْصُورِ
اللُّنْبَانِيَّ (۱) الْأَصْبَهَانِيَّ

۵۴۱

المفضل بن أبي سعد (۲) إسماعيل بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
الإمام ابن الإمام ابن الإمام
أبو معمر الجرجاني *

مفتي جرجان وعالمها ، وابن عالمها ، ورئيسها وابن رئيسها ، ومُسْنِدِهَا .
روى الكثير عن جده ، ورحل به والده ، فأكثر عن الدار قطنية ، وأبي حفص

(۱) في المطبوعة : « ابن منصور اللبان » وفي س ، ز : أبو منصور اللباني . وأثبتنا هذه النسبة على
الصواب من الباب ۷۰/۳ ، والشنبه ۵۵۹ ، ومعجم البلدان ۳۶۶/۴ : وذكر المترجم .
ولبان التي ينسب إليها المترجم ، بالضم ثم السكون وباء موحدة وآخره نون : قرية كبيرة بأصبهان .
وقد وردت الترجمة في الطبقات الوسطى كاملة على هذا النحو :

مَعْمَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِ بْنِ أَبَانَ
أبو منصور العبدي اللباني الأصبهاني

شيخ الصوفية .

قال السلفي : هو شيخ من شيوخ أصبهان ، لم يكن يدانيه في رتبته أحد . روى لنا
عن أبي الحسين بن فاذشاه ، وأبي بكر بن ورنده [كذا] وذكر غيرها .
قال : وتفقه على أبي محمد الكروني [كذا] الشافعي . ورزق جاها وهيبة عند السلاطين .
توفي في شهر رمضان سنة تسع وثمانين وأربعمائة .

* له ترجمة في : تاريخ جرجان ۴۲۱ ، تبين كذب القمري ۲۴۰ نقلا عن تاريخ جرجان ، وهو
فيه : « الفضل » خطأ ، شذارت الذهب ۳/ ۲۴۹ ، المعبر ۳/ ۱۷۶ .

(۲) في المطبوعة ، ز : « بن أبي سعيد » وأثبتنا الصواب من س ، والطبقات الوسطى ، وتاريخ جرجان ۱۰۶

ابن شاهين ، بيمداد ، وعن يوسف^(۱) بن الدخيل ، وأبي زرعة محمد بن يوسف ، بمكة .
وحدث بالكثير ، وأمل بعد موت عمه أبي نصر .
وكان أحد من يوصف بالذكاء .
حفظ القرآن وقطعة من الفقه ، وهو ابن سبع سنين ، في حياة جدّه .
وبيته بيت العلم والدين والشؤدد .
توفي في ذي الحجة ، سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة .

۵۴۲

مَكِّي بن عبد السلام بن الحسين بن القاسم بن محمد
أبو القاسم الرُّمَيْلِيّ الحافظ*

من أهل بيت المقدس .

قال ابن السَّمْعَانِيّ^(۲) : هو أحد الجوّالين في الآفاق ، وكان كثير النَّصَب والسَّهَر
والتمب^(۳) ، طاب وتغرب وجمع ، وكان ثقة متحرياً ، ورعا ضابطاً .
شرع في تاريخ بيت المقدس وفضائله ، وجمع فيه شيئاً .
وحدث باليسير ، لأنه قُتِل قبل الشيخوخة .
سمع بالمقدس محمد بن^(۴) علي بن يحيى بن سليمان المازني ، وأباه ثمان بن ورقاء ،
وعبد العزيز بن أحمد النَّصَبِيّ^(۵) .

(۱) في المطبوعة : « أبي يوسف » وأثبتنا ما في س ، ز ، والجبين ، وتاريخ جرجان وفي الأخيرة :
« يوسف بن الفضيل » .

* له ترجمة في : الأنساب ۲۵۹ ب ، شذرات الذهب ۳/ ۳۹۸ ، العبر ۳/ ۳۳۴ ، الباب ۱/ ۴۷۷ ،
معجم البلدان ۲/ ۸۲۴ ، نقلاً عن الأنساب ، النجوم الزاهرة ۵/ ۱۶۴ .

(۲) لم يقله في الأنساب . (۳) في المطبوعة : « والطاب » . والمثبت من س ، ز .

(۴) تكلمة من الطبقات الوسطى ، والعبر ۳/ ۲۱۵ .

(۵) في المطبوعة : « النصبي » والمثبت من س ، ز . وكلتا النسبتين صواب ، إلى نصيبين ، كما ذكر

في معجم البلدان ۴/ ۷۸۷ .

وبعصر : عبد الباقي بن فارس المقرئ ، وعبد العزيز بن الحسن الضراب^(۱) .
 وبدمشق : أبا القاسم إبراهيم بن محمد الحنائي ، وعلي بن الخضر .
 وبمستقلان : أحمد بن الحسين الشَّعاع .
 وببصور : أبا بكر الخطيب ، وعبد الرحمن بن علي الكامليني .
 وبأطرابلس : الحسين بن أحمد .
 وببغداد : أبا جعفر بن المسلمة ، وعبد الصمد بن المأمون^(۲) ، وطبقةهما .
 وسمع بالبصرة ، والكوفة ، وواسط ، وتكريت ، والموصل ، وآمد ، وميافارقين .
 سمع منه هبة الله الشيرازي ، وعمر الرواسي .
 وحدث عنه محمد بن علي المهرجاني^(۳) ، بمرزو ، وأبو سعيد^(۴) عمار بن ظاهر ، التاجر
 بهمذان ، وإسماعيل بن السمرفندي^(۵) ، بمدينة السلام ، وحمزة بن كرويس^(۶) ، وغالب
 ابن أحمد ، وغيرها ، بدمشق .

وُلد يوم عاشوراء ، سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة .

قال المؤتمن الساجي : كانت الفتاوى تجيئه من مصر والساحل ودمشق .
 قتلته الفرنج ، لعنهم الله ، ببيت المقدس ؛ وذلك أنهم قبضوا عليه أسيرا ، فلما علموا
 أنه من علماء المسلمين ، نُودِيَ عليه لِيُفْتَدَى بِألف مثقال ، فلم يفتدِه أحد ، فقتل في اليوم
 الثاني عشر من شعبان سنة اثنتين وتسعين وأربعمائة .
 وفيه استولى الفرنج على بيت المقدس ، وقتلوا منه عالماً^(۷) لا يُحصىهم إلا الله ، سبحانه
 وتعالى .

(۱) وسمع بمصر أيضا : محمد بن علي بن إبراهيم بن يحيى الدقاق . كما ذكر في الطبقات الوسطى .
 (۲) وأبا الحسين بن المهدي . كما صرح في الطبقات الوسطى .
 (۳) مكانها في الأنساب : « الإسفرايني » .
 (۴) كذا في الطبوعة ، والأنساب . وفي س ، ز : « أبو سعد » .
 (۵) في الطبقات الوسطى : « لإسماعيل بن أحمد بن عمر . . . » .
 (۶) هو حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس . العبر ۱۶۲/۴ . وانظر للضبط « كرويس » لسان
 العرب (ك ر س) . (۷) في الطبوعة : « علماء » والمثبت من سائر الأصول .

۵۴۳

منصور بن عمر بن علی البغدادی

الشیخ أبو القاسم الكرخی*

أحد الأئمة .

من أهل كرخ جُدان^(۱) .

تفقه علی الشیخ أبی حامد الإسفراہینی ، وله عنه « تعلیقة » .

وروی عن أبی طاهر المُخلَّص ، وأبى القاسم الصیدلانی .

روى عنه الخطيب ، وممن أخذ عنه الفقه الشیخ أبو إسحاق ، وذكره فی « طبقاته »

وقال: له فی المذهب كتاب « الفنیة »^(۲) وغيره ، ودرس ببغداد ، وبها مات فی جمادی^(۳)

الآخرة ، سنة سبع وأربعين وأربعمائة .

۴

* له ترجمة في: الأنساب ۱۴۷۹ ، تاريخ بغداد ۸۷/۱۳ ، طبقات الشيرازي ۱۰۸ .

(۱) في مطبوعة ، ز ، والأنساب : « حدان » بالخاء المهملة . وفي س : « حدار » وأثبتنا الصواب من تاريخ بغداد ، ومعجم البلدان ۲۵۵/۴ . قال ياقوت : « كرخ جندان بضم الجيم وسمعت بعضهم يفتحها ، والضم أشهر والبدال مشددة ، وآخره نون . . . وأما كرخ جندان فإنه بليد في آخر ولاية العراق » . (۲) في طبقات الشيرازي : « الفنية » تصحيف .

(۳) في تاريخ بغداد : « عشية يوم الثلاثاء العاشر من جمادى الآخرة » .

٥٤٤

منصور بن محمد بن عبد الجبار بن أحمد بن محمد بن جعفر بن أحمد

ابن عبد الجبار بن الفضل بن الربيع بن مسلم بن عبد الله التميمي

الإمام الجليل، العلم^(١) الزاهد الورع، أحد أئمة الدنيا

أبو المظفر بن الإمام أبي منصور، ابن السمعاني*

الرفيع القدير، العظيم المحل المشهور الذكّر، أحد من طبّق الأرض ذكّره، وعَبِق

الكونَ نَشْرُهُ^(٢).

وُلِدَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ سِتِّ وَعِشْرِينَ وَأَرْبَعِمِائَةَ، وَسَمِعَ الْحَدِيثَ فِي صِغَرِهِ وَكِبَرِهِ.

سَمِعَ أَبَاهُ، وَأَبَا غَانِمٍ أَحْمَدَ بْنَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُرَاعِيِّ^(٣)، وَأَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الصَّمَدِ

الْتَّرَابِيِّ^(٤)، الْمَعْرُوفَ بِأَبِي^(٥) الْهَيْثَمِ، وَأَبَا صَالِحِ الْمُؤَدِّنِ، وَأَبَا حَاجِبٍ^(٦) مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ

الْإِسْتِرَابَازِيِّ، وَأَبَا الْحُسَيْنِ ابْنَ الْمَهْتَدِيِّ، وَأَبَا الْغَنَائِمِ بْنِ الْمَأْمُونِ، وَأَبَا جَعْفَرَ بْنَ الْمُسْلِمَةِ،

(١) في الطبوعة: « العالم ». والثبت من س، ز.

* له ترجمة في: الأنساب ٣٠٧ ب، البداية والنهاية ١٥٣/١٢، شذرات الذهب ٣٩٣/٣، العبر

٣٢٦/٣، الباب ١/٥٦٣، النجوم الزاهرة ١٦٠/٥. وفي الطبوعة: « منصور بن أحمد ». وأثبتنا الصواب من سائر الأصول، ومصادر الترجمة.

(٢) في س وحدها: « بنشره ».

(٣) يضم أوله وفتح الراء وفي آخرها عين مهملة. هذه النسبة إلى بيع الكارع والراءوس. الباب

٣٢/٣. (٤) يضم التاء المثناة من فوقها والراء المهملة المخففة: هم جماعة عمرو ينسبون هذه النسبة، وهم سوق ينسب إليهم، يبيعون فيه البزور والحبوب. الباب ١/١٧١. وذكر أبا بكر.

(٥) في الطبوعة. ز: « بابن ». والثبت من س، والطبقات الوسطى، والأنساب في ترجمة أبي

المظفر السمعاني ولعتقد أن الصواب: « المعروف بابن أبي الهيثم ». فقد جاء في الباب ١/١٧١ بعد أن تكلم على نسبة « الترابي »، قال: « منهم أبو بكر بن أبي الهيثم محمد بن عبد الصمد الترابي. وقال ابن ماكولا: هو أبو بكر محمد بن أبي الهيثم عبد الصمد الترابي المروزي ».

(٦) في الطبوعة، ز: « صاحب ». والثبت من س، والطبقات الوسطى. وقد سبقت ترجمته في

الجزء الرابع ١١٩.

وابن هزارمرسد^(۱) الصِّرَيفِيّ ، وسمد الزَّجَانِيّ ، [وَهَيَّا جَا]^(۲) الحَطِيئِيّ^(۳) ، وخلقنا ،
بخراسان والعراقين والحجاز .

روى عنه أولاده ، وأبو طاهر السَّنَجِيّ ، وإبراهيم المرَّوَرُوذِيّ ، وعمر بن محمد
السَّرْحَسِيّ ، ومحمد بن أبي بكر السَّنَجِيّ ، وإسماعيل بن محمد التَّيْمِيّ^(۴) الحافظ ، وخلق^(۵) .

﴿ شرح ابتداء حاله^(۶) وانتهاء حدّه^(۷) في اشتغاله ﴾

كان الإمام أبو منصور والده من أئمة الحنفية ، فولد له ولدان ، أحدهما أبو المظفر هذا ،
والثاني أبو القاسم عليّ ، وتفقهما عليه ، وبرعا في مذهب أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه ،
ورأس أبو القاسم ، وحصل على جاه عظيم ونعمة زائدة ، وولد له أبو العلاء عالي^(۷) بن علي
ابن الإمام أبي منصور محمد ، وتفقه وبرع أيضا في مذهب أبي حنيفة .

ودخل أبو المظفر بغداد في سنة إحدى وستين وأربعمائة ، وناظر بها الفقهاء ، وجرت
بينه وبين أبي نصر بن الصَّبَّاح مناظرة ، أجاد فيها الكلام ، واجتمع بالشيخ أبي إسحاق
الشَّيرَازِيّ ، وهو إذ ذك حنفيّ ، ثم خرج إلى الحجاز على غير الطريق المعتاد ، فإن
الطريق كان قد انقطع بسبب استيلاء العرب ، فقطع عليه وعلى رفيقه^(۸) الطريق ،
وأسروا^(۹) ، واستقر أبو المظفر بأسورا في أيدي عرب البادية صابرا ، إلى أن خلّصه
الله تعالى .

- (۱) في المطبوعة : « هزارمرزد » . وفي ز : « هزارمرده » ، والتصويب من س . والطبقات
الوسطى ، والعب ۲۷۱/۳ ، والباب ۵۴/۲ . وهو عبد الله بن محمد بن عبد الله .
- (۲) سقط من المطبوعة ، وهو من سائر الأصول . وسيترجم في مكانه من هذه الطبقة .
- (۳) في أصول الطبقات الكبرى ، وفي الطبقات الوسطى : « الحطبي » وهو خطأ . صوابه مما هو
مذكور في ترجمته الآتية . (۴) في المطبوعة : « التبي » والتصحيح من س ، ز ، والعب ۹۴/۴ .
- (۵) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .
- (۶) في المطبوعة : « وانهاجه » والتصحيح من س ، ز . لكن في ز : « جده » .
- (۷) في المطبوعة : « غالي » والنسب من سائر الأصول .
- (۸) في أصول الطبقات الكبرى : « رفيقه » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
- (۹) في المطبوعة ، ز : « وأسر » . والنسب من س ، والطبقات الوسطى .

فحكى أنه لما دخل البادية وأخذته العرب كان يخرج مع جمالها إلى الرعى ، قال :
ولم أقل لهم إني أعرف شيئاً من العلم ، فاتفق أن يقدم العرب أراد أن يتزوج ، فقالوا^(١) :
نخرج إلى بعض البلاد ليعقد هذا العقد بعض الفقهاء ، فقال أحد الأسراء^(٢) : هذا الرجل
الذي يخرج مع جمالكم إلى الصحراء فقيه خراسان ، فاستدعوني وسألوني عن أشياء ،
فأجبتهم وكلمتهم بالعربية ، فحججوا واعتذروا ، وعقدت لهم العقد ، وفرحوا ، وسألوني أن
أقبل منهم شيئاً فامتنعت ، وسألنيهم فحملوني إلى مكة في وسط السنة ، وبقيت بها مجاوراً ،
وصحبت في تلك المدة^(٣) سعداً الزنجاني .

وقال الحسين^(٤) بن الحسن الصوفي ، رفيق أبي المظفر إلى الحج : اكرتينا حماراً ،
ركبه الإمام أبو المظفر من مرو إلى خرق^(٥) وهي على ثلاثة فراسخ من مرو ، فزلنا
بها ، وقلت : ما معنا إلا إبريق خرف ، فلو اشترينا آخر ، فأخرج من جيبه خمسة دراهم ،
وقال : يا حسين ، ليس معي إلا هذه ، خذ واشتر ما شئت ، ولا تطلب مني بعد هذا شيئاً .
قال : فخرجنا على التجريد ، وفتح الله لنا ، ثم لما قضى أبو المظفر حاجه ، وأتم
نُسك^(٦) عاد إلى خراسان ، ودخل مرو في سنة ثمان وستين وأربعمائة ، فلما أتى عصا
السفر بها واستقر ، قلد الشافعي ، ورجع عن مذهب أبي حنيفة ، رحمهما الله ، وترك
طريقته التي ناظر عليها أكثر من ثلاثين سنة .

(١) في المطبوعة ، ز : « فقال » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .
(٢) كذا في المطبوعة ، ز . وفي س : « واحد من الأسرى » . وفي الطبقات الوسطى : « واحد
من الأخوذيين » . (٣) في س وحدها : « السنة » .
(٤) في المطبوعة ، ز : « الحسن » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .
(٥) في س : « خرت » وفي الطبقات الوسطى : « خرف » بفتحين . وأثبتنا الصواب من المطبوعة ،
ز . قال صاحب معجم البلدان ٢/٤٢٥ : « خرق ، بالتجريك ، ويقال : خره ، بلفظ العجم : قرية كبيرة
عامرة بمرو » . (٦) في المطبوعة : « نسك بها » وأثبتنا ما في س ، ز .

وعن أبي بكر محمد بن أحمد بن سعيد الإمام النَّسَوِيُّ : رأيت ليلة في المنام كأنني أمشي في الصحراء ، فأنتهيت إلى موضع يتشعب منه طُرُقٌ مختلفة ، فإذا أنا بالإمام أبي المظفر ابن السَّمَّانِيّ ، وهو واقف على رأس الطُّرُقِ (١) كالنَّجْدِ ، يلتفت يَمَنَةً وَيَسْرَةً ، فسمعت صائحا يصيح : يا أبا المظفر ، أقبل إلىّ ، فإن الجادة هذه (٢) . ففضى الإمام أبو المظفر على يمينه نحو الصوت وتبعته ، وهو يترنم ببيت من الشعر :

الطُّرُقُ شَتَّى طَرِيقُ الْحَقِّ مُتَفَرِّدٌ والسالكون سبيلَ الْحَقِّ أَوْلَادُ (٣)

فأنتهيت إلى موضع نَزِيهِ (٤) ، فإذا نحن بشابٍ حسن الوجه ، طيب الرائحة ، واقف على بستان فيه أشجار وأنهار ، ما رأيت أحسن منه ، [وإذا] (٥) حوالى البستان قصورٌ في نهاية الحسن ، فدخل الإمام أبو المظفر البستان واستقبله جوارٍ وغللمان ، وأظهروا السرور بقدمه ، فسألت بعض من يليني : مَنْ هذا الواقف على الباب ؟

فقال : رضوان خازن الجنة ، وهذه القصور والبساتين لأبي المظفر بن السَّمَّانِيّ .

فأنتهيت ، فبعد ذلك بأيام بلغنا انتقاله إلى مذهب الشافعيّ .

ولما استقر انتقاله إلى مذهب الشافعيّ ، وانفصاه عن الرأي النعمانيّ ، قامت الحرب على ساق ، واضطربت بين الفريقين نيران فتنة كادت تملأ ما بين خراسان والعراق ، واضطرب أهل مَرَوْ لَذلك اضطرابا ، وفتح المخالفون للمشاقة أبوابا ، وتملق أهل الرأي بأهل الحديث ، وساروا إلى باب السلطان السير الحثيث ، ولم يرجعوا إلى ذوى الرأي والنهَى ، ولا وقفوا عند مقالة مَنْ أَمَرَ وَنَهَى ، وعدلوا وما عدلوا (٦) ، وحملوا حَمَلَةَ رجل واحد ، وعن الصواب عدلوا ، وراموا إخفاء ضوء البدر ، وقد برزت ضمائرهم ،

(١) و المطبوعة ، ز : « الطريق » . والمثبت من س ، والطبقات الوسطى .

(٢) في الطبقات الوسطى : « هذا » .

(٣) في س ، والطبقات الوسطى : « وطرق الحق » . والمثبت من المطبوعة ، ز . وفي الطبقات

الوسطى : « والسالكون ، طريق الحق » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « بره » والتصويب من س ، والطبقات الوسطى

(٥) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . وفي الطبقات الوسطى : « وحوالي » .

(٦) التشديد على الدال من س .

وتصدوا كتم الصباح^(١) ، وكره كيمه^(٢) 'مجاب'^(٣) على مدّه ، 'مخلّق يملأ الدنيا بشائره ،
والشيخ أبو المظفر ثابت على رجوعه ، غير ملتفت إلى محمول الكليم^(٤) وموضوعه ، مستقرّاً
على الانتقال ، مستمرّاً على الارتحال ، هجره لذلك أخوه أبو القاسم ، فزجره ، ولم يلو^(٥) على
لوم اللائم ، وكتب إليه : كيف خالفت مذهب الوالد ؟ في كلمات كان غير ناظر إناها^(٦) ،
ولا قائل في جوابها إلا^(٧) :

وكنتُ امرأً لا أسمعُ الدهرَ سبّةً أمسُّ بها لا كشفتُ غِطاها^(٨)
وتعابها ، ولم يزد أحدها أخاه إلا امتناعاً ، وكانا كما قال الشاعر^(٩) :

بليتُ بصاحبٍ إن أذنُ شبراً بزِدني في مُباعدةٍ ذِراعاً^(١٠)
كِلانا جاهدُ أدنُو وبنأى فذلك ما استعطتُ وما استعاباً^(١١)

ثم قبل أبو القاسم عذر أبي المظفر ، ووجه إليه ابنه أبا العلاء عالي بن علي بن محمد ،
للتفقه عليه ، وصارت السمعانية شافعية ، بعد أن كانوا حنفية ، فالحنفية من السمعية
الإمام أبو منصور ، وولده أبو القاسم علي ، وولده أبو العلاء عالي ، والشافعية الإمام
أبو المظفر وأولاده وأولاد أولاده ، وكلُّ سمعاني جاء بعده .

- (١) في المطبوعة : « الصباح » . والثبت من س ، ز .
(٢) في المطبوعة ، ز : « وكوكبه » وأثبتنا ما في س .
(٣) كذا في المطبوعة . وفي س ، ز : « عاب على يده » بغير إعجام . ولم يظهر لنا وجهه .
(٤) في المطبوعة : « الكليم » . وأثبتنا ما في سائر الأصول .
(٥) في المطبوعة : « ولم يلو عليه » . والثبت من س ، ز .
(٦) في المطبوعة : « إياها » وأثبتنا الصواب من س ، ز . وإيها ، بكسر الهمزة والقصر :
النصح . النهاية ٧٨/١ . (٧) في المطبوعة : « لإها » والتصويب من س ، ز .
(٨) في س وحدها : « أسب بها » .
(٩) هو أبو الأسود الدؤلي . والبيتان في ديوانه ٦٩ ، ٧٠ ، والأعاني ١٢/٣٢٠ .
(١٠) يروى المصراع الأول في الديوان هكذا :

كيف بصاحب إن أدن منه

وتوافق رواية الأغاني ما عندنا .

- (١١) في الأصول : « دنوا وبنأى » وأثبتنا الصواب من الديوان والأغاني . وفي الديوان : « كذلك
ما استعطت » ورواية الأغاني توافق ما هنا .

﴿ ذكر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمت هنا لك ﴾

قال أبو المظفر ، فيما يحكيه عن نفسه : لما اختلج في ذهني تقليدُ الشافعي ، وزاد التردد عندي ، رأيت ربَّ العِزَّةَ جَلَّ جلاله في المنام ، فقال : عُذِّبْنَا يَا أبا المظفر ، فاتممت وعلت أنه يريد مذهب الشافعي ، فرجعت إليه

وعن أبي المظفر : كنت في الطواف بمكة فوصلت إلى الحجرِ والمُذَنَّبِ والمقامِ وزَمَزَمَ ، وإذا أنا يرجل قد أخذ بطرفِ ردائي من ورائي ، فالتفتُ فإذا أنا بالشيخ الإمام سعد الزُّنْجَانِي ، فتبسمت إليه ، فقال : أما ترى أين أنت ؟ قلت : لا .

قال : أعزَّ مكان وأشرفه ، هذا المقام مقام الأنبياء والأولياء ، ثم رفع رأسه إلى السماء ، وقال : اللهم كما وصلته إلى أعزِّ مكان فأعطيه أشرف عِزَّةٍ في كل مكان وحين وزمان ، ثم ضحك إلي ، وقال : لا تخالفني في سِرِّكَ ، وارفع معي يديك إلى ربِّك ، ولا تقولنَّ أَلْبَتَّةَ شَيْئًا ، واجمع لي هِمَّتَكَ ، حتى أدعوك ، وأمن أنت ، فبكيتُ ورفعتُ معه يدي ، وحركتُ شفتيه وأمنتُ معه ، ثم أرسل يدي ، وقال لي : « سِرٌّ^(١) في حفظ الله ، فقد أُجِيبَ فيك صالحُ دعاء الأُمَّة ، فمضيت من عنده ، وما شئ^(٢) أبغض إلي من مذهب^(٣) المخالفين . وعن الحسن^(٤) بن أحمد المرَّوَزِي ، قال : خرجت مع الشيخ أبي المظفر إلى الحج ، فكلَّمنا دخلنا بلدة نزل على الصوفية وطلب الحديث من الشَّيْخَةِ ، ولم يزل يقول في دعائه : اللهم بين لي الحق من الباطل . فلما دخلنا مكة نزل علي أحمد بن علي بن أسد الكوجي^(٥) ، ودخل في صحبة سعد الزُّنْجَانِي ، ولم يزل معه حتى صار يبركته من أصحاب الحديث .

(١) في الطبقات الوسطى : « مر » بضم الميم ، وتشديد الراء .

(٢) في الطبقات الوسطى زيادة : « في الدنيا » .

(٣) في س وحدها : « مذاهب » . (٤) في الطبقات الوسطى : « الحسين » .

(٥) في أصول الطبقات الكبرى : « الكرخي » . وهو خطأ صوابه من الطبقات الوسطى ، والعقد الثمين ١٧/٣ ، الباب ٧/٣ . قال : « الكوجي » بضم أولها وسكون الواو وفي آخرها جيم ، هذه النسبة إلى كوج وهو لقب بعض أجداد المنتسب إليه « وفيه ، وفي العقد : أحمد بن أسد بن أحمد .

وعن أبي نصر الأبيوردي : كنت قد قمت ليلة على وريدي ، فركت ما كتب الله لي ، فغابني النوم ، فرأيت فيما يرى النائم كأنني على سطح عال بمدينة مرو ، وإذا^(١) أبواب السماء قد فتحت ، ورأيت الملائكة قد جاءوا بزينة عظيمة ، ورأيت نورا قد سَطَعَ من ذلك الباب وخرج حتى صار كأنه طريق مستقيم ، فوصل إلى السطح ، ورأيت الخلائق متمسكين^(٢) به ، يصعدون [إليه]^(٣) إلى السماء ، والنور يسطع فوقهم ، فقلت لرجل كان معي : ما هذه العلامات ؟

فقال : أما ترى ما نحن فيه منذ الليلة ! هذا سطح دار ابن السمعاني ، الذي أنت عليه^(٤) ، وهذا الطريق الذي أخذ به إلى الحق ، وهذا الخلق تبعوه^(٥) ، يطلبون معه الحق .

فقلت : هل وصلوا ، أو هم بعد في السير ؟

فقال : بل وصلوا ، وأعطاه الله عز وجل السبيل المستقيم .

فانتبهت فرجماً ، فأصبحت واكترت دابة ، وجئت إلى مرو ، فوجدته قد انتقل إلى مذهب أصحاب الحديث .

وعن سعد بن أبي الخير الميهني : كنت بميمنة بين النائم واليقظان ، فرأيت نورا ساطعا من السماء إلى الأرض ، فقلت : ما هذا ؟

فقال لي قائل من المشهد^(٦) : هذا نور بينه الله لعباده من بين المرازمة .

فرأيت خراسان بأمرها قد أصابها ذلك النور ، فلما أصبحنا حكيت للصوفية ، وإذا بابن السمعاني قد انتقل من مذهبه .

(١) في الطبوعة : « وأن » . والمثبت من سائر الأصول .

(٢) في الطبوعة : « متمسكين » . وأثبتنا ما في سائر الأصول .

(٣) ساقط من الطبوعة . وهو من سائر الأصول .

(٤) في الطبوعة : « فيه » . والمثبت من سائر الأصول . (٥) في الطبقات الوسطى : « متبعوه »

(٦) في الطبوعة : « من المهتدين » وفي ز : « المهتد » بغير إعرام . وأثبتنا ما في س ، والطبقات

﴿ ومن ثناء الأئمة على الشيخ أبي المظفر ﴾

قال إمام الحرمين : لو كان الفقه ثوباً طابوا به لكان أبو المظفر بن السمعاني طرازه .
وقال أبو القاسم بن إمام الحرمين : أبو المظفر بن السمعاني شافعيٌ وقته .
وقال عليّ^(١) بن أبي القاسم الصفار : إذا باظرتُ أبا المظفر فكأنني أناظر رجلاً من
التابعين .

وقال عبد الغافر الفارسي^(٢) : أبو المظفر وحيد عصره في وقته ، فضلاً وطريقةً
وزهداً وورعاً .

وقال ابن ابنه الحافظ أبو سعد ابن الإمام أبي بكر بن أبي المظفر السمعاني : هو إمام
عصره بلا مدافمة ، وعديم النظير في وقته ، ولا أقدر^(٣) عليّ أن أصف بعض منافبه ،
ومن طالع تصانيفه وأنصف ، عرف محله من العلم .

صنّف التفسير الحسن المليح ، الذي استحسنه كلُّ من طالعه .

وأملى المجالس في الحديث ، وتكلم على كل حديث بكلام مفيد ، وصنّف التصانيف
في الحديث ، مثل « منهاج [أهل] السنة » و « الانتصار » و « الرد على القدرية »
وغيرها^(٥) .

وصنّف في أصول الفقه « التواضع » وهو يعني عن [كل]^(٦) ما صنّف في ذلك الفن .
وفي الخلاف « البرهان » وهو مشتمل على قريب من ألف مسألة خلافية و « الأوساط »
و « المختصر » الذي سار في^(٧) الأقطار ، المسمى « بالاصطلام » رد فيه على أبي زيد الدبوسي ،
وأجاب عن الأسرار التي جمعها انتهى ذكره في « الأنساب » .

(١) في الطبقات الوسطى : « وعن أبي علي بن أبي القاسم . . . وانظر الجزء الرابع : ٣٧٥ .

(٢) في « السياق » كما صرح في الطبقات الوسطى . (٣) ليس في الأنساب .

(٤) زيادة من الطبقات الوسطى ، والأنساب .

(٥) في الأنساب : « وغيرها » فاعل الانتصار والرد على القدرية كتاب واحد . وقد سماه في كشف

الظنون ١/١٧٣ : « الانتصار لأصحاب الحديث » (٦) ليس في الأنساب .

(٧) في الأنساب : « في الآفاق والأقطار » .

قلت : ولا اعرف في أصول الفقه أحسنَ من كتاب « القواطع » ولا أجمع ، كما لا اعرف فيه أجلاً ولا أفلحَ من « برهان » إمام الحرمين ، فبينهما في الحسن عموم وخصوص (١) .

(١) قال في الطبقات الوسطى :

« وقد وقفت على كتاب القواطع في أصول الفقه ، واستفدت منه ما أنا مورد هنا بعضه .
● قال فيه في أواخره ، في فصل : اعلم أن أول فروض التعليم على الآباء الأولاد ، يجب عليه تعليم الولد أن نبينا محمداً صلى الله عليه وسلم بُعثَ بمكة ودُفن بالمدينة .
ثم عدد ما يجب على الآباء ، وقال : إن لم يكن أبٌ فعلى الأمهات .
ولعله أراد بالأب ما هو أعمُّ من الأب الحقيقي والمجازي ، ليدخل الجدُّ قبل الأم .
قال : وإن لم يكن أمهاتٌ ، فعلى الأولياء الأقرب فالأقرب ، فإن لم يكن فعلى الإمام ، فإن اشتغل الإمام عنهم فعلى جميع المسلمين .
ويتوجه فرض كفاية على من علم بحاله منهم ، إذا كان قريبَ الدار .
ثم قال : وإذا كانت الصغيرة ذات زوج وأبوين وجب تعليمها على الأبوين ، وإن عُدما فالزوج أخصُّ بتعليمها من سائر أوليائها .
وإن كان الصغير ذا زوجة لم يكن عليها فرض تعليمه .
وفي الصغيرة لها زوجٌ ، يجوز أن يقال : يجب على الزوج تعليمها ، مثل ما يجب على الأولياء .

ويجوز أن يقال : إنه يكون تدبياً في حق الزوج ، وإن كان واجباً في حق الأولياء .
● وذكر فيه ، في فصل عقده في بيان ما أسقط من الحقوق بمُذْر الصباً رحمةً ، ما نصّه :

الآ ترى أن من باع عبداً بألفٍ وجب الألفُ ، ولا يجب الأداة إلا بعد الطلب .
وكذا لو استأجر رجلاً ليخيطَ له ثوباً بدرهم ، وجب عليه العمل ، ولا يجب الأداة في الحال حتى يطالبه به . انتهى .

وكان رجوع أبي المظفر عن مذهب أبي حنيفة في دار وليّ البلد ملكانك^(۱) ، بحضور
 أئمة الفريتين ، في شهر ربيع الأول ، سنة ثمان وستين وأربعمائة ، واضطرب أهل مرو ،
 وأدبى الأمر إلى تشويش العوام ، والخصومة بين أهل المذهبين ، وأُغلق باب الجامع الأقدم ،
 وترك الشافعية الجمّة ، إلى أن وردت الكتب من جهة ملكانك^(۲) من بلخ في شأنه
 والتشديد عليه ، فخرج عن مرو ليلة الجمعة ، أول ليلة من شهر رمضان ، سنة ثمان وستين
 وأربعمائة ، وصحبه الشيخ الأجلّ ذو المجدّين أبو القاسم الموسويّ ، وطائفة من الأصحاب ،
 وسار إلى طوس ، ثم قصد نيسابور ، واستقبلوه استقبالاً عظيماً حسناً ، وكان في نوبة نظام
 الملك . وعميد الحضرة أبي سعيد^(۳) محمد بن منصور ، فأكرموا مؤرّده ، وأنزلوه في عزّة
 وحشمة ، وعقد له مجلس التذكير ، وكان بحراً فيه ، حافظاً لكثير من الحكايات والنكت
 والأشمار ، فظهر له القبول عند الخاصّ والعام ، واستحکم أمره في مذهب الشافعيّ ، ثم عاد
 إلى مرو ، وعقد له مجلس التدريس ، في مدرسة أصحاب الشافعيّ ، والتذكير ، وعلا شأنه ،
 وقدّمه نظام الملك على أقرانه ، وكان خليفاً بذلك ، من أئمة المسلمين وأعلام الدين ، يقول :
 ما حفظت شيئاً ففسيته^(۴) ، وجميع تصانيفه على مذهب الشافعيّ ، رضي الله عنه ، ولم يوجد
 له شيء على مذهب أبي حنيفة .

● وهو يوافق قول من قال من الأصحاب إن من عنيه دينٌ حالٌّ وصاحبه عالمٌ به ،
 وقد أزم باختياره ، ولا يجب أدائه إلا بعد الطلب .
 والنمل في مسألة من عليه دينٌ حالٌّ ، هل يجب وفاؤه على الفور ، عزيز . فلذلك أحببت
 نقل هذا من كلام هذا الرجل :
 ومن شمر أبي المظفر :

سرى يخبّط الظلّماء والليل عاكفٌ غزالٌ بأوقات الزيارة عارفٌ

فما راعني إلا سلامٌ عليكمُ أدخلُ فأت ادخلُ ولم أنت واقفٌ

(۱) ساقط من س وحدها . (۲) كذا في المطبوعة . ومثله في الطبقات الوسطى ، ولكن بغير
 إعجام . وانظر العبر ۳/ ۳۲۷ وحواشيه . (۳) في المطبوعة : « سعيد » . والمثبت من ز ، والطبقات
 الوسطى (۴) ن المطبوعة : « نسيته » . وأثبتنا ما في س ، ز .

توفى يوم الجمعة ثالث عشر^(١) ربيع الأول ، سنة تسع وثمانين وأربعمائة بمرو .

﴿ ومن المسائل والفوائد عن أبي المظفر ومُسْتَحْسَن كلامه ﴾

ونفتح^(٢) بدعائه في خطبة كتابه « الاصطلام » [قال]^(٣) : اللهم اجعل صدري خزانة توحيدك ، ولساني مفتاح تمجيدك ، وجوارحي خدام طاعتك ، فإنه لا عز إلا في الذل لك ، ولا غنى إلا في الفقر إليك ، ولا أمن إلا في الخوف منك ، ولا قرار إلا في القلق نحوك ، ولا روح إلا في النظر إلى وجهك ، ولا راحة إلا في الرضا بقسمك ، ولا عيش إلا في جوار المقرئين عندك .

وقال في « باب الرِّبَا » في مسألة أن الهمزة الطعم^(٤) : الفقه صعب مرامه ، شديد مراسه ، لا يعطى مقاده لكل أحد ، ولا ينساق لكل طالب ، ولا يلبس في كل حديد^(٥) ، بل لا يلبس إلا لمن أيد بنور الله ، في بصره وبصيرته ، ولطف منه ، في عقيدته وسريته ، وعندى أن الفقه أولى بهذا النظر من النحو ، حيث قال قائلهم^(٦) :

النحو صعب وطويل سلمه إذا ارتقى فيه الذي لا يعلمه^(٧)

زل إلى الخضيب منه قدمه بريد أن يعر به فيمجمه^(٨)

● ورجح القول بأن الصفة متحدة وإن أمدد المشتري ، ثم أبعده فقال بالآتحاد وإن جوزنا أفراد^(٩) أحدها حصته^(١٠) بالرد . والمعروف أن هذا القول مأخوذ من القول بمنع الأفراد .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « عشر » وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى ، والباب .

(٢) في المطبوعة : « قال أفتتح » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(٣) سائط من المطبوعة . وهو من س ، ز . (٤) في س وحدها : « المطعم » .

(٥) في المطبوعة ، ز : « جديد » بالجيم . وأثبتناه بالخاء المهملة من س .

(٦) يروى هذا الرجز للخطيئة . انظر ديوانه ٣٥٦ . وهو تمدح بالشعر لا بالنحو ، وينسب أيضا

إلى رؤبة بن العجاج . الصحاح (ع ج م) ١٩٨٢/٥ ، وملحق ديوانه ١٨٦

(٧) في ديوان الخطيئة : الشعر صعب . . . (٨) في ديوان الخطيئة :

* زلت به إلى الخضيب قدمه *

(٩) في المطبوعة : « أفراد حصة أحدها » . وأثبتنا ما في س ، ز .

(١٠) في المطبوعة : « بالرد والتفريق أي المعروف » . والمثبت من س ، ز .

- قال ابن السمعاني في « الرسالة القوامية » وكان (١) صنّفها لنظام الملك في تقديم (٢)
- أدلة الإمامة : قال أهل السنة : أبو بكر رضى الله عنه أفضل الصحابة ، في جميع الأشياء .
- قال : وجُملة من وُسم بالنفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم نَيْفٌ وثمانون رجلا .

٥٤٤

منصور بن القاضي أبي منصور محمد بن محمد الأزدي الهروي
أبو أحمد*

قاضي هَرَآة .

كان فقيهاً ، شاعراً مجيداً ، لا يمتري شعره عَجْمَةٌ ، مع كونه من أهلها .
تفقه على الشيخ أبي حامد الإسفراييني ، ببغداد ، وامتدح أمير المؤمنين القادر بالله ،
وكان يختم القرآن في كل يوم وليلة .
وسمع العباس بن الفضل النضروني ، وأبا الفضل بن حمدويه .
توفي سنة أربعين وأربعمائة .
ومن شعره (٣) :

خَشِفَ مِنَ التُّرْكِ مِثْلُ البَدْرِ طَلْعَتُهُ
بَحُورُ ضِدَّيْنِ مِنْ لَيْلٍ وَإِصْبَاحِ
كَأَنَّ عَيْنَيْهِ وَالتَّفْتِيرُ غُنْجُهُمَا
آثَارُ ظَفْرِ بَدَا فِي صَحْنِ تَفَاحِ (٤)

ومنه أيضا :

طَعَّ البَنْفَسُجُ زَائِرًا أُسْلًا بِهِ
مِنْ وَافِدٍ سَرَّ القُلُوبَ وَزَائِرِ
فَكَأَنَّمَا النِّقَاشُ قَطَعَ لِي بِهِ
مِنْ أَرْزَقِ الدِّيَابِاحِ صُورَةَ طَائِرِ (٥)

(١) في س وحدها : « وكأنه » . (٢) في س وحدها : « تقويم » .

* له ترجمة في : دمية القصر ١٢٤ معجم الأدباء ١٩١/١٩ . وذكر الكثير من شعره .

(٣) البيتان في معجم الأدباء . . . (٤) في معجم الأدباء : . . . والتفتير كحلها . . . ظفر بدت . . .

(٥) في معجم الأدباء ١٩٢ / ١٩ :

فَكَأَنَّمَا النِّقَاشُ صُورَ وَسْطِهِ
وَأَرْزَقِ . . .

وله أيضا :

شَمَائِلُ هُشْرِقَةَ عَذْبَةَ
تُعَادِلُ رِقَّتَهَا وَالصَّفَا

ومنه :

فَهْنُ الْعِتَابُ وَهْنُ الدُّمُوعُ
وَهْنُ الْمُدَامُ وَهْنُ الْهَوَى

ومنه :

أَدْرِ الْمُدَامَةَ يَا غُزْلَامُ فَإِنَّا
وَالْوَرْدُ أَصْفَرُهُ يَلُوحُ كَأَنَّهُ
فِي مَجْلِسِ بَعْدِ الرَّبِيعِ مُنْجِدٍ (١)
أَفْدَاحُ تَبْرِ كُفَّتَتْ بِزَبْرَجِدِ

ومما وقع لنا إسناداه منه : أخبرنا الحافظ أبو العباس بن المظفر ، بقراءتي عليه ، أخبرنا
عبد الواسع بن عبد الكافي الأبهري (٢) .

(٢) في معجم : منضد . (٢) بعد هذا في س ، ز : كتب : بياض . وقد جاءت التكملة في الطبقات
الوسطى على هذا النحو :

« إجازة ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن أبي جعفر القرطبي سماعا ، أخبرنا القاسم بن الحافظ
أبي القاسم بن عساكر .

ح قال ابن المظفر : وأخبرنا يوسف بن المهتار ، إجازة ، أخبرنا إبراهيم بن بركات
الخشوعي سماعا ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم بن عساكر ، سماعا ، قال القاسم وأبوه : أخبرنا
عبد الجبار بن محمد الخوارزي ، قال الحافظ : سماعا ، وقال القاسم : إجازة . قال : وأخبرناه
عنه أبي ، الحافظ سماعا ، قال : أنشدنا الشيخ أبو سعيد عبد الواحد بن عبد الكريم
القشيري ، قال : أنشدنا أبو عبد الله الكرماني ، أنشدنا أبو أحمد منصور بن محمد الأزدي
لنفسه :

عليك نفسك فانظر كيف تصلحها
فالذم في الناس للمخصي معايبهم
وخل عن عثرات الناس للناس
والحمد عندم للنافل الناسي
ومن شعر منصور أيضا :

إن شئت أن تدعى أخا الـ
كـرَمِ السليم من العيوب =

۵۴۵

مَهْدِيّ بن عليّ الإسفراينيّ

القاضي أبو عبد الله

رأيت له مختصراً لطيفاً في الفقه ، سماه « الاستغناء » ذكر فيه واضحات المسائل ،
وحدث في أوله عن أبي القاسم عبد الملك بن بشران بحديث : « إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ (۱)
أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ » .
ذكر أنه سمعه منه ببغداد ، سنة ثمان وعشرين وأربعمائة ، وحدث فيه أيضاً عن الماورديّ ،
والخطيب البغداديّ ، بشعرٍ ذكره في خطبة كتابه ، فذكر أن الماورديّ أنشده لبعض
أهل البصرة (۲) :

فأجسادهم قَبيلَ القُبورِ قُبورُ (۳)
فليس له حتى النُّشورِ نُشورُ

وفي الجهل قَبيلَ الموتِ موتٌ لأهلِهِ
وإن امرأً لم يَحْيَ بِالْعِلْمِ مَيِّتٌ
وأن أبا بكر الخطيب أنشده لبعضهم :

وتزهُو في المَحَافِلِ بِالْكَامِلِ (۴)
فحالُ الفقه يَمْلُو كلَّ حالِ
أناف برأسِهِ تاجُ الجَمالِ (۵)

بفِقِهِ تَسْتَطِيلُ عَلَى الرَّجَالِ
إِذَا وَقَعَ الْقِيَاسُ بِكُلِّ عِلْمِ
وَمَنْ طَلَبَ التَّفَقُّهَ وَاتَّجَادَ

يَبْدُو التَّقِيُّ مِنَ الْمَشُوبِ
حَكَ وَاجْتَنِبْ قُحْمَ الذُّنُوبِ
بِهَا مَوَدَّاتِ الْقُلُوبِ
قِيَ الْوَجْهِ مَأْمُونِ الْقُطُوبِ «

فاصبرُ على خميسِ بها
كُفَّ الْأَذَى وَاخْفِضْ جَنًا
وَاعْرِسْ أَصُولَ الْعُرْفِ وَاجْزِ
وَاعْجَلْ إِلَى الْإِنصَافِ طَلْدُ

(۱) في س وحدها : « تضم » . (۲) بعد هذا في المطبوعة زيادة : « فقال » . وقد

أسقطناها حيث سقطت من س ، ز . (۳) في س وحدها : « فأجسامهم » .

(۴) في المطبوعة : « تفقه » وفي ز : « تفقه » ياهمال الباء . وأثبتنا ما في س .

(۵) في المطبوعة : « فإن برأسه » والمثبت من س ، ز .

فُخِذَ بِالشَّافِعِيِّ وَقُلَّ بِقَوْلِ سَدِيدٍ عَنْهُ مُخْتَلَفِ الْمَقَالِ
فَفَضَّلُ الشَّافِعِيِّ عَلَى سِوَاهُ كَفَضْلِ الشَّمْسِ قَيْسَتُ بِالْهَيْلَالِ

٥٤٦

يَمِينُ بْنُ سَهْلِ بْنِ عَلِيِّ الْوَاسِطِيِّ
أَبُو نَجِيبٍ*

من تلامذة أبي القاسم الداركي .

كذا قال العبادي في « الطبقات » .

قال ابن الصلاح : له ذكر في غير موضع من « بديعة الدهر » وفي « مشيخة ابن بشرى » .

قلت : روى عن أبي بكر محمد بن أحمد المفيد ، وأبي القاسم بكر بن أحمد .

روى عنه ابنه نجيب ، وأبو علي جهابدار^(١) .

مات^(٢) سنة ثمان وعشرين وأربعمائة^(٣) .

٥٤٧

ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس
أبو نصر الطوسي^(٤)

* ذكره العبادي في الطبقات ١٠٠ ، وكنيته في الطبقات الوسطى : « أبو الطاهر » .

(١) في س ، ز : « جهابذاه » . وفي المطبوعة : « جهاندار » . وأثبتنا ما في الطبقات الوسطى .

(٢) في الطبقات الوسطى : « في شهر رمضان » .

(٣) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « كذا ذكره شيخنا الذهبي في التاريخ ، وكناه أبا نجيب » .

(٤) كذا وقعت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وجاءت كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس بن مسلم بن عبد الله بن الفضل بن سليمان

أبو نصر الطوسي

أحد الأئمة .

قال فيه عبد الغافر : أديب فاضل فقيه ، جمع الكثير من العلوم ، وتفقه على الشيخ

بن محمد الجويني ، وسمع تصانيف زين الإسلام ، يعني الأستاذ أبا القاسم ، وكتبها . انتهى . =

۵۴۸

ناصر بن إسماعيل^(۱)

۵۴۹

ناصر بن الحسين بن محمد بن علي بن القاسم بن عمر بن يحيى بن محمد

ابن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب

كذا ساق نسبه عبد الغافر

هو الشريف العمري أبو الفتح القرشي المروزي*

أحد أئمة الدين .

تفقه على القفال^(۲) ، وأبي الطيب الصغلوكي ، وأبي طاهر الزبدي .

وروى عن أبي العباس السرخسي ، وأبي محمد المخلدي ، وأبي محمد عبد الرحمن بن

أبي شريح الأنصاري ، وغيرهم .

،

قلت : وروى عن أبي طاهر الزبدي ، وأبي بكر الحيري ، وغيرهما .

قال عبد الغافر : توفي في شهر سنة ثمان وستين وأربعمائة .

(۱) وكذلك جاءت هذه الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وفي الطبقات الوسطى :

ناصر بن إسماعيل . القاضي أبو علي الحاكم النوقاني

قال عبد الغافر : كبير فاضل ، من وجوه أصحاب الشافعي ، حسن الكلام في المناظرة ،

درس سنين بنوقان ، وأجرى القضاء على وجهه .

سمع بنيسابور من ابن مسرور ، وأبي الحسين .

وقتل شهيدا بنوقان سنة تسع وسبعين وأربعمائة . انتهى كلام عبد الغافر .

* له ترجمة في : شذرات الذهب ۳/ ۲۷۲ ، طبقات العبادي ۱۱۲ ، العبر ۳/ ۲۰۸ .

(۲) القفال هو أبو بكر ، كما صرح في العبر .

روى عنه مسعود بن ناصر السَّجَزِيّ ، وأبو صالح المؤدّن ، وعبد الغافر^(۱) الفارسيّ ، وطائفة .

وكان إماماً ورعاً ، زاهداً فقيراً ، قائماً باليسير ، مشاراً إليه في العلم ، عليه مدارُ الفتوى والمناظرة ، محدّثاً ، جلس للتحدّث والإملاء ، فأملى الكثير ، معظماً درّس في حياة أشياخه :
أبي طاهر بن حمّيش ، وأبي الطيّب الصَّمْلُوكيّ ، وغيرهما .

وتفقه به خلقٌ ، منهم البيهقيّ .

وصنّف مصنّفاتٍ كثيرة ، وكتب بخطه الكثير ، عنده بخطه النصف الأول من « جمع الجوامع » لابن العفريّس .

توفّي بنيسابور ، في ذى القعدة ، سنة أربع وأربعين وأربعمائة^(۲) .

۵۵۰

نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم بن داود المقدسيّ

الفقيه أبو الفتح ، المعروف قديماً بابن أبي حافظ ، والشهور الآن بالشيخ أبي نصر*
الزاهد ، الجامع بين العلم والدين ، مصنّف كتاب « الانتخاب الدمشقيّ »^(۳) ، وهو فيما بلغني كبير في بضعة عشر مجلداً ، وكتاب « الحجّة على ترك الحجّة » وكتاب

(۱) في الطبقات الوسطى : « إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي » ونحن نميل إلى ذلك . فقد توفّي إسماعيل هذا سنة أربع وخمسة ، عن إحدى وثمانين سنة ، كما في العبر ۷/۴ . وقد روى عن طبقة ناصر مثل عبد الرحمن بن حمدان النصروريّ المتوفّي سنة اثنتين وثلاثين وأربعمائة أما عبد الغافر بن محمد الفارسيّ ، أبو الحسين فقد توفّي سنة ثمان وأربعين وأربعمائة . كما في العبر ۳/۲۱۶ . ويبعد أن يكون المراد هنا عبد الغافر بن إسماعيل بن عبد الغافر الفارسيّ ، أبو الحسن صاحب السياق في تاريخ نيسابور . فقد توفّي هذا سنة تسع وعشرين وخمسة . كما في العبر ۴/۷۹ .

(۲) قال في الطبقات الوسطى : « أسندنا حديثه في الطبقات الكبرى » .

* له ترجمة في : تبين كذب المفترى ۲۸۶ ، تهذيب الأسماء واللغات ۲/۱۲۵ ، شذرات الذهب ۳/۳۹۵ ، ترجمة طيبة ، طبقات ابن هداية الله ۶۴ ، العبر ۳/۳۲۹ ، مرآة الجنان ۳/۱۵۲ ، النجوم الزاهرة ۵/۱۶۰ .

(۳) في المطبوعة ، ز : « للدمشقي » . وأثبتنا ما في س ، والتهذيب . لكن فيه : « الانتخاب »
بالجيم .

« التهذيب » ، وكتاب « المقصود » ، وكتاب « الكافي » ، وكتاب « شرح الإشارة » التي صنّفها سُلَيْمِ الرَّازِيّ ، وغير ذلك .

تفقّه على الفقيه سُلَيْمِ ، بِصُور ، ثم دخل إلى ديار بكر ، وتفقّه على محمد بن بيان الكازرُونِيّ ، ودرّس العلم بيت المقدس مدة ، ثم انتقل إلى صُور ، وأقام بها عشر سنين ، ينشر العلم ، مع كثرة المخالفين له من الرافضة ، ثم انتقل منها إلى دمشق ، فأقام بها تسع سنين ، يحدث ويُفتي ويدرّس ، وهو على طريقة واحدة ، من الزهد والتقشف ، وسلوك منهاج السلف ، [متقشفاً]^(۱) متجنباً ولاة الأمور ، وما يأتي من الرزق على أيديهم ، قائماً باليسير ، من غلّة أرض كانت له بنا بلس ، يأتيه منها ما يفتقته ، ولا يقبل من أحد شيئاً . وسمع الحديث من جماعة ، وحدث كثيراً .

سمع بدمشق ، من عبد الرحمن بن الطَّبَيْزِ ، وعلي بن السَّمْسَارِ ، ومحمد بن عَوْفِ الْعِزِّيّ ، وابن سَلْوَانَ^(۲) ، وأبي علي الأهوازيّ .
وبغزّة ، من محمد بن جعفر الميمانيّ .
وبآمد ، من هبة الله بن سلمان^(۳) .
وبصُور ، من الفقيه سُلَيْمِ .

وسمع أيضاً من خلق كثيرين ، وأملى مجالس ، ووقع لنا بعضها .
روى عنه أبو بكر الخليلي ، وهو من شيوخه ، وأبو القاسم النَّسِيبِ^(۴) ، وأبو الفضل يحيى بن عليّ ، وجمال الإسلام أبو الحسن السلميّ ، وأبو الفتح نصر الله المصيصيّ ، وهما من أخصّ تلامذته ، وأخصّهما به نصر الله ، وأبو يعلی حمزة بن الحُبُوبِيّ^(۵) ، وخلق .
قال الحافظ ابن عساکر^(۶) : سمعت مَنْ يَحْكِي أن تاج الدولة تُتَشُّ بن ألب أرسلان

(۱) زيادة في المطبوعة ، على ما في س ، ز . (۲) هو محمد بن يحيى ، كما في العبر ۳/۳۳۴ .

(۳) في س وحدهما : « سليمان » . (۴) في المطبوعة : « السبت » . وفي س : « الشيب »

ياهمال ما بين الشين واللام . وقد أهم النقطة في ز . وأثبتناه على الصواب من المشبه ۶۵۱ . وهو على

ابن إبراهيم بن العباس الحسيني . العبر ۲/۱۷ . (۵) في المطبوعة : « الحسوي » واضطرب شكلها

في س ، ز . وأثبتنا الصواب من المشبه ۲۵۶ ، والعبر ۲/۱۵۶ . (۶) في تبين كذب المغزى ۲۸۶ .

زاره يوما ، فلم يقم له ، وسأله عن أحلّ الأموال التي يقصّر فيها الساطان ، فقال الفقيه نصر : أحلّها أموال الجزية . فخرج من عنده ، وأرسل إليه ^(١) بمبلغ من المال ، وقال ^(٢) : هذا من مال الجزية ففرّته على الأصحاب . فلم يقبله ، وقال : لا حاجة بنا إليه فلما ذهب الرسول لأمه الفقيه أبو الفتح نصر الله بن محمد ، وقال له : قد علمت حاجتنا إليه ، فأو كفت قبلته وفرّفته فينا . فقال : لا تجزع من قوته ، فسوف يأتيك من الدنيا ما يكفيك فيما بعد ، فكان كما تفرّس فيه .

قال : وسمعت بعض من صحبه يقول : لو كان الفقيه أبو الفتح في السلف لم تقصّر درجته عن واحد منهم ، لكنهم فاقوه ^(٣) بالسبق .

وكانت أوقاته كلها مستغرقة في عمل ^(٤) الخير من علم وعمل .

وحكى عن بعض أهل العلم أنه قال : صحبت إمام الحرمين أبا المعالي الجويني ، بخراسان ، ثم قدمت العراق فصحبت أبا إسحاق الشيرازي ، فكانت طريقته أفضل من طريقة أبي المعالي ، ثم قدمت الشام فرأيت الفقيه أبا الفتح ، فكانت طريقته أحسن من طريقتهما جميعا ^(٥) .

توفي الشيخ أبو الفتح نصر يوم الثلاثاء ، تاسع المحرم ، سنة تسعين وأربعمائة بدمشق ، وخرجوا بجنازته وقت ^(٦) الظهر ، فلم يمكنهم دفنه إلا قريب الغروب ، لكثرة الناس .

وقبره معروف في باب الصغير ، تحت قبر معاوية رضي الله تعالى عنه .

قال النووي ^(٧) : سمعنا الشيوخ يقولون : الدعاء عند قبره يوم السبت مستجاب .

(١) في المطبوعة ، ز : « له » والمثبت من س ، والتبيين .

(٢) في الأصول : « فقال » . وأثبتنا ما في التبيين .

(٣) في المطبوعة : « فاقوه » . وأثبتنا ما في س ، ز ، والتبيين ٢٨٧ .

(٤) في المطبوعة : « فعل » . والمثبت من س ، ز ، والتبيين . وفيه : « إما في نشر علم وإما في

إصلاح عمل » (٥) هنا انتهى النقل عن ابن عساكر .

(٦) في التبيين : « بعد صلاة الظهر » . (٧) تهذيب الأسماء واللغات ١٢٦/٢ .

۵۵۱

ناصر بن بشر بن علیّ العِراقیّ

ابو القاسم

نزىل البصرة.

ولى القضاء بيهض نواحيها .

سمع (۱) ابا القاسم بن بشران ، و ابا عليّ بن شاذان ، و جماعة .

روى عنه هبة الله بن السمّطىّ ، و الحميدىّ ، و شجاع الذّهلىّ ، و آخرون .

تفقه على القاضيّ ابى الطيّب .

قال ابو الفضل بن ناصر : مات بالبصرة ، فى ذى الحجة ، سنة سبع و سبعين

و اربعمائة (۲) .

۵۵۲

ناصر بن ناصر بن الحسين العمريّ

ابو المظفر بن الإمام الشريّف ، المتقدّم ذكره

تفقه على ابيه .

قال عبد الناصر : مولده سنة سبع عشرة .

قال : و توفى يوم الجمعة بعد الصلاة ، سنة سبع و سبعين و اربعمائة .

۵۵۳

هبة الله بن القاضيّ ابى عمر محمد بن الحسين البسّطامىّ (۳)

(۱) فى الطبقات الوسطى بمد هذا زيادة : « بغداد » .

(۲) قال فى الطبقات الوسطى : « وكان فقيها مجودا مناظرا مبرزا » .

(۳) فى المطوعة : « هبة الله بن سهل بن عمر بن القاضيّ ابى عمر . . . » وهو خطأ صوابه من

س ، ز . و سيرتجم هبة الله بن سهل هذا فى الطبقة الخامسة .

وجاءت الترجمة فى الطبقات الوسطى كاملة هكذا :

هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ^(١)

« هبة الله بن القاضي أبي عمر محمد بن الحسين
الشيخ أبو محمد البسطامي »

المتق بالموثق .

سمع جده لأمه أبا الطيب سهل بن محمد الصموركي ، ووالده أبا عمر البسطامي ، وغيرهما .
وكان إماماً نظاراً ، وعظيماً يعلو السماء مؤسداً ، رئيس الشافعية بنيسابور ، وكبير
أهل الحديث بها وعم الجمهور . فرغ تولد من أصلين زكيين ، ونتيجة مقدمتين ،
على فرق الفرق مقدمتين .

ذكره عبد الغافر ، وأثنى عليه بما هو أهله ، وقال : إنه من أتباع أبي إسحاق
الإسفرابني ، والزبدي .

فات : توفي سنة أربعين وأربعمائة .

(١) كذا في أصول الطبقات الكبرى . اسم المترجم فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« هَيَّاجُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْحَطَّيْنِيُّ الشَّامِيُّ »

أبو محمد

وحطّين : قرية من الشام بين الطبرية وعكا .

فقيه الحرم في عصره ، ومفتي أهل مكة ، وذو الورع والعبادة والزهد والتبسك .

كان أحد عباد الله المخلصين ، وأوامائه المقرّبين .

سمع أبا الحسين علي بن محمد الحنّائي ، وأبا محمد الحسين بن محمد بن أحمد بن محمد بن جميع
النسائي ، وأبا إسحاق إبراهيم بن عمر البرمكي ، وخلقاً بمدة بلاد .

روى عنه أبو الفضل بن طاهر ، وهبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ، وأبو الفتيان

الرواسبي ، وغيرهم .

قال هبة الله الشيرازي : ما رأيت عيناى مثله في الزهد والورع .

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة

أبو الفرج القرظي^(۱)

= وقال ابن طاهر : بلغ من زعمه أن يصوم ثلاثة أيام وبواصل ولا يفطر إلا على ماء زمزم ، فإذا كان في آخر يوم الثالث من أناه بشيء أكله ، ولا يسأل عنه .
وكان قد نيف على الثمانين ، وكان بعتمر في كل يوم ثلاث عمر على رجله ، وبدرس مدة دروس لأصحابه .

وكان يزور ابن عباس بالطائف كل سنة مرة ، يأكل بمكة أكلة ، وبالطائف أخرى .
ويزور رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سنة مع أهل مكة . وكان يتوقف إلى يوم الرحيل ، ثم يخرج فأول من أخذ بيده كان في مؤونته إلى أن يرجع .
وكان يمشي حافيا من مكة إلى المدينة ذاهبا وراجعا .
واستشهد بمكة في وقعة وقعت بين أهل السنة والرافضة ، فحمله أميرها محمد بن أبي هاشم ، وضربه ضرباً شديداً على كبر السن ، ثم حمل إلى منزله فمات ، وذلك في سنة اثنتين وسبعين وأربعمائة .

ذكره ابن السمعاني ، وأحل به ابن النجار .

ولهياج ترجمة في : الأنساب ۱۷۱ ب ، البداية والنهاية ۱۲۰/۱۲ ، شذرات الذهب ۳/۳۴۲ ، العبر ۳/۲۷۸ ، الباب ۱/۳۰۶ ، معجم البلدان ۲/۲۹۱ ، النجوم الزاهرة ۵/۱۰۹ .
وقد جاء اسم المترجم في الأنساب ، والباب ، ومعجم البلدان : « هياج بن محمد بن عبيد » وفي معجم البلدان زيادة « بن حسين » بعد « عبيد » .

(۱) كذا تقف الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد ذلك في الطبقات الوسطى .

« الدمشقي المعروف بابن الصباغ .

إمام مسجد سوق اللؤلؤ .

قرأ على أبي الفرج الشنبري ، وغيره .

٥٥٦

يحيى بن علي بن الطيب العجلي

أبو طالب الدسكري الصوفي ، المقيم بخلوان ، شيخ البلد ، وخدم الفقراء بها^(١)

٥٥٧

يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني^(٢)

= توفي في سنة ثلاث وأربعمائة .

١ (١) بعد ذلك بياض في أصول الطبقات الكبرى . والذي في الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن الطيب العجلي

أبو طالب الصوفي الدسكري

الشيخ الجوال في البلاد .

سمع أبا أحمد الغطريفي ، وغيره .

روى عنه أبو بكر الخطيب ، وغيره .

ذكره عبد الغافر الفارسي ، فقال : الفقيه الصوفي القيم بخلوان ، خادم الفقراء بها ،

وشيخ البلد ، والمفتي والمحدث ، والفقيه .

كتب بخرجان ونيسابور وأصبهان .

وحدث عن الغطريفي وابن المنقري .

وروى الكثير ، فسمع منه القرباء تبركا بروايته .

توفي يوم الجمعة في رجب سنة إحدى وثلاثين وأربعمائة . انتهى » .

(٢) كذا في أصول الطبقات الكبرى ، اكتفى باسم المترجم فقط . وفي الطبقات الوسطى :

« يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني

أبو القاسم بن أبي الحسن

من أهل مرو ، وكشميهن : إحدى قرانا .

= قال ابن السمعاني: كان فقيهاً مدرّساً ، ورِعاً متقناً .

قال : وقيل : إنه تفقه على الشيخ أبي محمد الجويني ، والدِ إمام الحرمين .

وسمع الحديث ، وأملى عدّة مجالس بمرّو ، وخرج إلى الحجاز .

قال ابن السمعاني : وسمعت أنه لما وصل إلى حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم نادى

بأعلى صوته : السلام عليك يا رسول الله . فاستقبل الحاجّ جماعةً من خَدَم الروضة المباركة ،

وقالوا : أيكم أبو القاسم الكشميهني ؟

فقيل لهم : وما متّصودكم ؟

قالوا : سمعنا صوتاً من الحضرة اليمونة ، والتّربة المباركة على ساكنها أفضل الصلاة

والسلام : وعليك يا أبا القاسم الكشميهني .

وحكى الإمام إبراهيم المرّو الرّوذّي الفقيه أن الكشميهنيّ خرج إلى قرية ومعه حمار ،

وكان الحمار بينه وبين فقيه من تلامذته . فركب الفقيه ساعةً ، ومشى الكشميهنيّ ،

ونزل وركب الكشميهنيّ . فلما نزل الكشميهنيّ وجاءت نوبة الفقيه أراد أن يركب ،

فقال له الكشميهنيّ : اصبر ساعةً ليسترخ الحمار ، كما استرخنا مناوبةً .

سمع الكشميهنيّ من القفال الرّوزيّ ، وأبي الحسن علي بن محمد الحفصيّ ،

وأبي الهيثم محمد بن مكي الكشميهنيّ ، وأبي سعد أحمد بن محمد المايّنيّ ، وأبي علي

ابن شاذان ، وأبي بكر البرقانيّ الحافظ ، وعبدالله بن محمد الحمّاريّ [كذا وانظر الشّبهة ١٧٩]

الحافظ ، والأستاذ أبي منصور عبد القاهر بن طاهر ، وحمزة بن يوسف السّهيميّ الحافظ ،

وأبي طالب الدّسكريّ ، وجماعة بمرّو ، وأصبهان ، وبغداد ، وآمل طبرستان ، والكوفة ،

ونيسابور ، وجرجان ، وخلوان ، ومكة .

روى عنه جماعة .

مولده سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة .

وتوفي في صفر سنة تسع وستين وأربعمائة .

وقد أغفله ابن النجار ، وذكره ابن السمعانيّ . »

۵۵۸

يعقوب بن سليمان بن داود

أبو يوسف الإسفراييني

خازن كتب المدرسة النظامية ، ببغداد^(۱) ،

۵۵۹

يوسف بن أحمد بن كنج

القاضي الإمام ، أحد أركان الذهب ، أبو القاسم الدينوري*

صاحب أبي الحسين بن القَطَّان ، وحضر مجلس الدارَكي ، وكان يُضْرَبُ به المثل ،
في حفظ المذهب ، وارتحل الناس إليه من الآفاق ، وأطنبوا في وصفه ، بحيث يفضلُه بعضهم
على الشيخ أبي حامد^(۲) .

وقال له فقيه^(۳) : يا أستاذ ، الاسم لأبي حامد والعلم لك ، قال : ذاك رفعته ببغداد ،

وحطّني الدينوري^(۴) .

(۱) كذا وقعت الترجمة في أصول الطبقات الكبرى . وبعد هذا في الطبقات الوسطى :

« تفقه على القاضي أبي الطيب . وكان حسن الخط ، مليح الشعر .

سمع الحديث من أبي الطيب ، وأبي طالب بن غيلان ، وغيرهما .

وحدث بسنن النسائي عن أبي نعيم أحمد بن الحسين الكسار .

وكان فقيهاً فاضلاً ، حسن المعرفة بالأصول على مذهب الأشعري .

وصنف كتاب « المستظهرى » في الإمامة وشرائط الخلافة ، وكتاب « محاسن الآداب »

توفي في ذى القعدة سنة ثمان وثمانين وأربعمائة . »

* له ترجمة في : الأنساب ۴۷۵ ب ، البداية والنهاية ۳۵۵/۱۱ ، شذرات الذهب ۱۷۷/۳ ،

طبقات الشيرازي ۹۸ ، طبقات العبادي ۱۰۷ ، طبقات ابن هداية الله ۴۲ ، المعبر ۹۲/۳ ، اللباب ۲۹ ،

وفيات الأعيان ۶۳/۶

(۲) الإسفراييني ، كما صرح به في بعض مراجع الترجمة .

(۳) هو أبو علي الحسين بن شعيب السنجي . كما جاء في الأنساب ، واللباب ، ووفيات الأعيان .

(۴) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « قتله العيارون بالدينور ، ليلة السبت والعشرين من شهر

رمضان سنة خمس وأربعمائة . » ويلاحظ أن المصنف لم يذكر شيئاً عن وفاته في الطبقات الكبرى .

وذكره المَبَادِي قبل الشيخ أبي حامد ، وجعلهم ثلاثة أقران : ابن كَجَج ، والشيخ أبو حامد ، والكَشْفَلِي .

﴿^(١) ومن المسائل والفوائد عنه ﴾

• ذكر الرافعي في «الفصل الثاني» في التسميع من «كتاب الشهادات» أن ابن كَجَج ذكر أنه يجوز الشهادة بالاستيفاضة . قال الرافعي : وقد يُنَازَع ؛ لإمكان مشاهدة اليد . قلت : بل جزم قبل ذلك بنحو أربع ورقات بمنزاعته ، فقال في أوائل «الباب الثالث في مستند علم الشاهد» : والثاني ما يكفي فيه الإبصار ، وهو الأفعال ، كالزنا ، والشرب ، والإتلاف ، والولادة ، والرضاع ، والاصطياد ، والإحياء ، وكون المال في يد شخص فيشترط فيها ^(٢) الرؤية المتعلقة بها وبفاعلها ، ولا يجوز من الشهادة فيها على السماع من الغير . انتهى .

وهو صريح فيما قاله ابن كَجَج ، لكن الذي قاله ابن كَجَج هو الذي نص عليه الشافعي ، رضى الله تعالى عنه .

نقله أبو الحسين الجوري ، في كتاب «الرشد» عوذكر أنه متفق عليه ، وإن اختلف في ثبوت الملك بالاستيفاضة . وتلك فائدة جلية . وهذه صورة النص : قال الشافعي : قال الله عز وجل ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ ^(٣) وقال عز من قائل : ﴿إِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ ^(٤) والعلم الذي ثبت به الشهادة من ثلاثة أوجه : أحدها الرؤية المجردة ، وهو بأن شهد بأنه سرق أو زنى أو فعل . والثاني السمع المجرد ، والثبوت في القلب ، وهو تظاهر ^(٥) الأخبار أن زيد بن عبد الله ، وسائر الأنساب ، وأن هذه الدار في يده ، فيجوز له الشهادة بذلك ، وإن لم يحضر الولادة ، ولا اليد .

(١) من هنا إلى آخر الترجمة ساقط من س . (٢) في ز : « فيه » والمثبت من المطبوعة .

(٣) سورة الإسراء ٣٦ . (٤) سورة الزخرف ٨٦ .

(٥) في المطبوعة : « بظاهر » . وقد أهمل النقط في ز . وأمل ما أثبتناه صواب .

والثالث ما يُحتاج فيه إلى السمع والبصر جميعا . وساق النص بطوله .
ثم قال الجوري : أما الشهادة على الذب والدين بظاهر الأخبار ، فمتفق عليه ،
وإذا تظاهرت الأخبار باليد فلا تُسمع الشهادة بالملك من أصل اليد ، فإن اليد قد تكون
عن يدٍ ودبعية ، ويدٍ عارية ، ويدٍ غضبٍ ، فلا تُسمع الشهادة^(۱) إلا على اليد كما سمعوا ،
فإن تظاهرت الأخبار عنده على الملك ، وَسِعَهُ الشَّهَادَةُ^(۲) عنده على الملك أيضا . انتهى^(۳) .

۵۶۰

يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن التَّفَكْرِيُّ^(۳) الزَّيْنَبَانِي^(۴)

-
- (۱) سقط من ز، س . وهو في المطبوعة .
(۲) بعد هذا في ز : « ط » رمز كلمة : طبق الأصل . ويلاحظ أن الترجمة مبتورة . وانظر ما
قلناه عن وفاة المترجم من الطبقات الوسطى .
(۳) في المطبوعة : « التكفري » والمثبت من سائر الأصول . ولم نجد كلنا التفتيش في كتب الأنساب
(۴) كذا في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى ، قال :

« يوسف بن الحسن بن محمد بن الحسن

أبو القاسم التَّفَكْرِيُّ الزَّيْنَبَانِي

الفيقيه الزاهد .

أحد الأكابر ، من تلامذة الشيخ أبي إسحاق الشيرازي .
رحل وقرأ معاجم الطبراني ، على أبي نُعَيْمٍ الحافظ ، وسمع جماعة .
قال ابن السمعاني : كان ورعا زاهدا ، عالما عاملا بعلمه ، متدسكا بكاء عند الذكر ،
خاشعا صدوقا ، مقبرا كاهبه ، مشتغلا بنفسه ، مقبلا على العبادة ونشر العلم . انتهى .
وُلِدَ سنة خمس وتسعين وثلاثمائة بزَنْجان .
وتوفي في حادي عشر شهر ربيع الآخر ، سنة ثلاث وسبعين وأربعمائة .

يوسف بن علي بن محمد بن الحسين الزنجاني

الشيخ أبو القاسم^(١)

٥٦١

يوسف بن محمد

الشيخ أبو يعقوب^(٢) الأبيوردي

أحد الأئمة . من تلامذة الشيخ أبي طاهر الزبائدي ، ومن أقران القفال ، فكثيراً ما وقع ذكره في « فتاوى القفال » ومن مشايخ الشيخ أبي محمد الجوبيني ، ومن صدور أهل خراسان ، علماً وتوقد دكاه .

قال أبو المظفر الأبيوردي^(٣) في « كتابه على أبيوردي » : كان من مشاهير العلماء ، لحق بالأئمة الأعلام ، وجاذب^(٤) المبحول أهداب^(٥) الكلام ، ودرس وأفتى ، وصنف . وله كتاب « المسائل » في الفقه ، تفزع إليه الفقهاء ، وتنافس فيه العلماء^(٦) .

(١) كذا ذكر اسم المترجم فقط في أصول الطبقات الكبرى . وقد جاءت ترجمته كاملة في الطبقات الوسطى ، لكننا لم نقلها هنا ، كما صنعنا في مثيلاتها ، لأن المصنف ذكر هناك أنه توفي سنة خمسمائة . فهو من رجال الطبقة الخامسة . وقد جرى ابن السبكي رحمه الله على أن متبر من توفي على رأس المائة الجديدة من رجال طبقة جديدة . انظر مثلاً الترجمتين ٤٥١ ، ٤٦٢ من هذا الجزء ، فقد توفي المترجمان سنة ٤٠٠ . فوضعهما ابن السبكي في هذه الطبقة . على أننا تفحصنا الطبقة الخامسة فلم نجده ترجم فيها يوسف الزنجاني هذا . فوضع الترجمة إذن في هذا الملحق الذي سنثبته في آخر الكتاب ، إن شاء الله ، ونستجمع فيه كل التراجم التي أغفلها المصنف في الطبقات الكبرى ، وجاء بها في الطبقات الوسطى .

(٢) في المطبوعة : « ابن الشيخ أبي يعقوب » وأثبتنا الصواب من سائر الأصول .

(٣) الذي في الطبقات الوسطى : « في نهضة الحفاظ قائلًا فيه : هو يوسف بن محمد ، كان من المقابن

في الحديث ، وروى عنه الأئمة الحفاظ ، وكانت . . . » .

(٤) في المطبوعة ، ز : « وحادث » . ووس : « وحادر » . وأثبت من الطبقات الوسطى .

(٥) في المطبوعة : « أقطاب » . وأثبت من سائر الأصول .

(٦) بعد هذا في الطبقات الوسطى : « انتهى » . وذكر بسنده إليه حديثنا مندا ، رواه عن أبي

يعقوب الأبيوردي الخافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري .

وقال المطوِّعي^(١) : ما زالت به حرارةُ ذهنه ، وسلاطةُ وهمه ، وذكاءُ قلبه حتى احترق جسمه ، واهتصر^(٢) غُصنه .

قلت : أحسبه توفى في حدود الأربعمائة ، إن لم يكن^(٣) بعدها فقبلها بقليل .

﴿ ومن الفوائد عنه ﴾

• قال الرافعي في الخلع : إذا قال الزوج : خالمتك بألفٍ درعم ، فقالت : قبِلتُ الألف ، ففي « فتاوى الففَّال » : أنه يصح ، ويلزم السال ، وإن لم تقل : اختلعت . وكذا لو قال لأجنبي : خالمتُ زوجتي على كذا ، فقبل منه . وإن أبا يعقوب غلط ، فقال في حقِّ المرأة : لا بد أن تقول : اختلعتُ ، والأجنبي لا يحتاج إليه . انتهى .
وأبو يعقوب هو الأبيوردي .

وقول الرافعي في الحكاية عنه : لا بد أن تقول : اختلعت ، يُفهم أنه يُوجب ذِكْرَ هذه اللفظة ، ولا يكفي بقبِلتُ ، بل لا بد من توافق اللفظين ، غير أن قوله في صدر المسألة : « قبِلتُ الألف » ، مع تفرقة أبي يعقوب بين المرأة والأجنبي مما^(٤) يُفهم أن مراده ليس توافق اللفظين ، فإنه لو أراد توافق اللفظين لم يحتج إلى إعادة ذِكْرِ الألف في قولها : قبِلتُ الألف ، ولا كان يفرِّق بين الأمرين^(٥) .

(١) قبل هذا في الطبقات الوسطى : « صاحب التصانيف السائرة والكتب الفاتنة الساحرة ، وما زالت . . . » . (٢) في س ، ز ، والطبقات الوسطى : « واختصر » . وأثبتنا الصواب من المطبوعة قال الجوهرى : « وهصرت الفصن ، وبالفصن : إذا أخذت برأسه فأملته إليك » الصحاح (٥ ص ر) . ٨٥٥/٢ .

(٣) في المطبوعة : « إن لم يكن قبلها بقليل فبعدها بقليل » والعبارة مضطربة في ز . وأثبتنا ما في س .
(٤) في المطبوعة : « ربما » . وأثبتنا ما في س ، ز . (٥) بعد هذا كتب في س : « بياض » .

أبو بكر الصَّيدَلَانِي^(۱)

إمام جليلُ القَدْرِ ، عظيمُ الشَّانِ ، من أئمة أصحاب الوجوه الخراسانيين^(۲) ، ومن عظام تلامذة القفال المروزي .

واسمه محمد بن داود ؛ لأن أبا سعد بن السمعماني ذكر في كتاب « الأنساب »^(۳) في باب الدال في ترجمة الداودي ما نصه : « وأبو المظفر سليمان بن داود بن محمد بن داود الصَّيدَلَانِي المعروف بالداودي نسبةً إلى جدِّه الأعلى ، وهو نافلةُ الإمام أبي بكر الصَّيدَلَانِي ، صاحب أبي بكر القفال » . انتهى .

هـ وهذا صريح في أنه يتأخر عن القفال ، وكذلك قال القزالي في « البسيط » في تصرف الحاكم في مال الأجنة : إن الصَّيدَلَانِي حكى عن القفال : أنه كان يقفُ جميع التركة إلى انفصال الجنين ، ووقع في كلام ابن الرِّفعة أن ابن داود متقدِّم على القفال .

۵۶۳

أبو الحسن العبَّادِي صاحب الرقم^(۱)

(۱) هذا منهج جديد للمصنف ، لم يجر عليه في الطبقتين السابقتين ، وهو أن يعقد باباً للكفي في آخر الطبقة . وقد سبقت ترجمة أبي بكر الصَّيدَلَانِي في الجزء الرابع ۱۴۸ تحت : محمد بن داود بن محمد . ونقلنا هناك ما ذكره المصنف في آخر طبقاته الوسطى في باب « ابن داود » . وقد ذكره أيضاً هناك في باب : « أبي بكر الصَّيدَلَانِي » . قال :

« أبو بكر الصَّيدَلَانِي . إمام جليل القدر ، عظيم الشأن ، من أئمة أصحاب الوجوه الخراسانيين . ومن عظام تلامذة القفال المروزي .

لم أطلع له على ترجمة بعد شدة الكشف وكثرة الفحص ، وإن تكن له ترجمة فما أراها إلا في « تاريخ مرد » للإمام أبي سعد بن السمعماني ، ولم أقف عليه .

واعلم الله يفتح علينا بالوقوف على ترجمته ، ونودعها الطبقات الكبرى .

(۲) في الطبوعة : « بخراسان » ، والمثبت من سائر الأصول .

(۳) لوحة ۲۲۰ ب . (۴) كذا في أصول الطبقات الكبرى . ولا تعرف ما المراد بصاحب

==

الرقم .

٥٦٣

أبو سعد بن^(١) أحمد بن أبي يوسف الهَرَوِيُّ

تلميذ القاضي أبي عاصم العَبَّادِيِّ ، وقاضي هَمَّذَانَ .

وله « شرح أدب القضاء » للعَبَّادِيِّ ، وهو المسمى « بالإشراف على غوامض الحكومات » .

كان أحد الأئمة وهو في حدود الخَمْسِمِائَةِ ؛ إِمَّا قَبْلَهَا يَبْسِرُ ، وهو الأقرب ، وذلك ذكرناه في الطبعة الرابعة ، وإِمَّا بَعْدَهَا يَبْسِرُ .

● وهو الذي تحمَّل مع أبي سعد التَّوَلَّى صاحب « التَّمِيمَةِ » شهادة على كتابِ حُكْمِيٍّ من قاضي هَمَّازة إلى مجلس القاضي الحسين وكانت^(٢) الشهادةُ على الختم ، والعنوان إلى كل من يصل إليه من قضاة المسلمين ، فرد القاضي الكتاب ، وقال : الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب غير مقبولة عند الشافعي ، والعنوان دون تعيين المكتوب إليه غير جائز عند أبي حنيفة ، فلا أقبل كتابا اجتمع الإمامان على رَدِّهِ ، كما أن مَنْ احتجَّ بِمَسِّ ذَكَرِهِ وَصَلَّى ، لا تَصِحَّ صَلَاتُهُ ، على المذهبين .

● وبين القاضي أبي سعد ، وأبي الحسن بن أبي عاصم العَبَّادِيِّ ، صاحب الرقم مناظرات .

وقد جاءت الترجمة كاملة في الطبقات الوسطى على هذا النحو :

« أبو الحسن العَبَّادِيُّ »

صاحب الرقم

وهو ولد الشيخ أبي عاصم العَبَّادِيِّ ، وهو من أئمة أصحابنا الرَّائِزَةِ .

توفي سنة خمس وتسعين وأربعمائة . وله ثمانون سنة .

(١) في أصول الطبقات الكبرى : « بن أبي أحمد » . والمثبت في الطبقات الوسطى . وفيها : « محمد

ابن أحمد بن أبي يوسف الهَرَوِيُّ تلميذ أبي عاصم العَبَّادِيِّ ، ولا أحفظ من حاله زائدا على ما ذكرت » .

(٢) في المطبوعة : « كان الشهادة » وفي ز : « كتاب الشهادة » . والمثبت من س .

﴿ ومن فوائد ^(۱) كتاب الإشراف ﴾

• ذكر أن القاضي إذا رأى المجلس تمزيراً لم يبلغ بالمحبوس سنة ، ورأيه منصوصاً للشافعي في « الأم » .

﴿ ومن غرائب أبي سعد ﴾

• دعواه أن القياس الذي لا يجوز غيره أن الإقرار المطلق للبالغ لا يُحكّم به للمقرّر ^(۲) ، ولا بد من بيان السبب .

قال : غير أن الناس ألفوا ^(۳) تصحيحه مطلقاً من غير بيان السبب ، وهو خلاف قياس المذهب .

نقله عنه الوالد في « شرح المنهاج » وردّه عليه ، وقال : بل قياس المذهب خلافه ، ولا شاهد لما ادّعاه ، لا من دليل ولا مذهب .

• وذكر في كتاب « الإشراف » نقلاً عن تعليق البندريجي أن الشافعي نصّ في اختلاف المراقبين تفرّيقاً على القول بأن الشفعة على الفور ، وأن فيها خيار المجلس ، وأنه لو عني عنها كان له الخيار ما دام في المجلس . قال أبو سعد : وهذه غريبة .

وذكر أبو العباس أن العفو لا خيار فيه ، ؛ لأنه ^(۴) كالإبراء .

قال أبو سعد : وببطلان في القياس إثبات الخيار في العفو ، ثم أخذ بوجهه بأن العفو سبب لتقرير ملك المشتري فيعقب بخيار المجلس كالشراء الذي كان سبباً لإيجاب الملك فيه ، وعكسه الإبراء ؛ فإنه إسقاط محض لم يتضمن تقرير ملك في عين ، فلم يُعقب بخيار المجلس .

ثم قال أبو سعد : أشبعت هذا الفصل بيانا لذهول حذّاق الأصحاب عنه .

قلت : ولا بيان بما ذكره ، فإن العفو وإن قرّر الملك فليس هو التملك ، ولعل الإبراء

(۱) في س وحدها : « فرائد » . (۲) في المطبوعة : « للمقرّر » . والمثبت من س ، ز .

(۳) في المطبوعة ، ز : « ألفوا » وأثبتنا ما في س .

(۴) في المطبوعة : « فإنه » وفي ز : « بأنه » والمثبت من س .

أولى بخيار المجلس منه ، أما إن قلنا : تملك ، فواضح ، وأما إن قلنا إنه إسقاط فلكونه أثر في السقوط ، والعفو لم يؤثر في الملك شيئاً .

● قال أبو سعد وقد حكى أن أبا عاصم حكى القول القديم أن الاستثناء لا يصح في الظهار : لم أسمع هذا القول من أحد ، ولعل سببه أن المعاصي عند أهل السنة وإن وقعت بمشيئة الله فليس من الأدب إضافتها إلى مشيئته ، كما أن خلق القردة والخنازير من الله ، ولا يحسن في أدب العبودية إضافتها إلى الله .

ثم قال : ولا يتحقق هذا الوجه إلا على قول المعتزلة ، حيث قالوا : وقوع المعاصي بمشيئة العبد .

قال أبو سعد : فالأصح أن يقال : وقع تصحيف في الكتب وإنما هو لا يصح الاستثناء في الطهارة . بيانه : إذا تطهر ليصلي صلاة الظهر ولم يتعرض لغيرها بنفي ولا إثبات فالطهارة صحيحة في حق جميع الصلوات وإن نفي غيرها فؤوجه البطلان والصحة بالنسبة إلى جميع الصلوات . ولعل هذا هو القديم أنه [لا]^(١) يصح الاستثناء في الطهارة .

والثالث : الاستثناء صحيح ، فتصح تلك الصلاة دون غيرها .

قلت : هذا الذي قاله أبو سعد غريب ، والمعروف في توجيه هذا القول أن الظهار إخبار لا إنشاء ، وهو أيضا توجيه ضعيف .

وقد أطال أبو العباس القرافي المالكي في كتابه « الفروق »^(٢) الكلام على قول من قال الظهار خبر لا إنشاء ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾^(٣) . وسألت أنا الوالد رحمه الله عن ذلك وبحثت فيه ، فكتب ما تلخصته أنا في كتاب « ترشيح التوشيح » فليُنظر فيه .

والرافعي ذكر في الفصل الثاني في المشيئة من كتاب الطلاق في أوائله عن بعضهم هذا التوجيه ، وسكت عليه لكنه لما تكلم في كتاب^(٤) الظهار على قول الفرزالي

(١) سقط من س وحدها . (٢) انظر الفروق ١/٣١ . (٣) سورة المجادلة ٢ .

(٤) في المطبوعة ، ز : « باب » . وأثبتنا ما في س .

في «الوجيز»: «إنه إخبار». قال (۱): إنه ممنوع، والظاهر تصرفٌ مُنشأ كالطلاق. كذا في نسخة، وفي بعض النسخ: والظاهر أنه تصرفٌ مُبتدأ كالطلاق.

على أن الغزالي غير جازم بكونه خبراً، بل عنده فيه توقف، ألا تراه قال في «الوسيط» موضع قوله في «الوجيز»: «إخبار»: «إن فيه مشابهة (۲) للإخبار» وبالجملة (۳) القول بإنه إخبار لا ينبو عنه الذهن (۴) في بادي الرأي عند سماعه، وأولاً ذلك التقرير النفيس الذي تلقيناه من الشيخ الإمام (رحمه الله) لَكُنَّا مَصْمُومِينَ عَلَى إنكار هذا القول، كيف وقد قال (۶) به فَحَلُّ هذا المذهب، وأسندهُ أبو المعالي الجويني عند حكايته إياه في كتاب الطلاق. ولست أرى لذكر ما لا أفهمه وجهاً.

● قال أبو سعيد: لا تسح دعوى الشفعة إلا بأربع شرائط، دعوى البيع، وذكر الشركة بالملك الذي به يأخذ (۷) وذكر الثمن بقدره وصفته والدعاء إلى تسليم الشفعة. قال: وأما دعوى الاستحقاق فغير مسموعة.

قلت: أما قوله في دعوى الاستحقاق فقد خالفه الإمام الوالد رحمه الله، وأشار في باب الشفعة إلى أنها تُسَمَّع، وإن [كان] (۸) بمقتضى كلام الرافعي والنووي الجزم بأنها لا تُسَمَّع.

وأما قوله لا نصح دعوى الشفعة إلا بذكر الثمن (۹).

● إذا أوصى عمرو بمائة ولزيد بمائة وقال لخالد أشركتك مدهما، فله نصف ما لكل واحد منهما في قول، وثلثه في قول. حكى القواين القاضي أبو سعد في «الإشراف» والقاضي شريح في «أدب القضاء».

(۱) في المطبوعة: «على أنه» والمثبت من س، ز.

(۲) كذا في المطبوعة. وفي س: «نشابه» وفي ز: «مشابه».

(۳) كذا في المطبوعة. وفي س، ز: «وبالمسألة».

(۴) في المطبوعة: «عنه المذهب في تأدى الآتى عند سماعه» والكلام غير واضح في ز. وأثبتنا ما

في س. (۵) زيادة من س وحدها. (۶) في س وحدها: «فيه».

(۷) في المطبوعة، ز: «يأخذ» والمثبت من س. (۸) زيادة من س وحدها.

(۹) بعد هذا في المطبوعة بياض مقدار ثلاث كلمات. والكلام متصل في س، ز.

● إذا قال: أوصيت بثلاث مالى لرجل وقد سمّيته لوصيين^(١) بكر وخالد [هما]^(٢) يسميانه. فاختلفا، وهما عدلان، فعيّن^(٣) كلٌّ منهما غير الذى عينه صاحبه وشهد له وهما عدلان، ففيه قولان أحدهما تبطل الوصية، لأنه لم يوص لواحد، والثانى يحلف كلٌّ منهما مع شاهده وهو بينهما.

وتبعه على حكاية القولين فى المسألة القاضى شريح أيضا، وقد حكاها^(٤) الرافعى فى أواخر باب الوصية عن « شرح أدب القضاء » لأبى عاصم، والشرح هو كتاب « الإشراف ».

● إذا قال: ضع ثلثى حيث شئت. قال الشافعى: لا يضعه فى زوجته ولا فى المصلحة للميت فى وضعه فيه، ولا فى ورثة الوصى، فإن وضعه فى ورثة الوصى لم يصح الاختيار، ولا يختار ثانيا؛ لأنه انزل، ويحتمل أنه كوكيل باع بغيره، فإنه لا يصح، ثم إذا باع بغيره المثل صحّ فى أحد الوجهين.

هذا كلام أبى سعد، والقائل^(٥) « ويحتمل » هو أبو عاصم، كذا بيّنه القاضى شريح.

● قال الرافعى فى باب الدعوى والبيّنات: فسر أبو عاصم كلمة « التضرر » بما إذا شهدت البيّنة بأن آخر ماتكم به: لا إله إلا الله، عيسى رسول الله.

قال القاضى أبو سعد: وفيه إشكال ظاهر؛ لأن المسلمين يُثبتون نبوة عيسى عليه السلام، وإثبات نبوته ليس تقياً لنبوة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، لا سيما عند منكرى المفهوم فيجب أن يفسر بما يختص به النصارى.

قال ابن الرّفة: الذى حكاه فى « الإشراف » عن أبى عاصم: ولو شهدت أن آخر ما نطق

(١) فى المطبوعة، ز: « لوصي » . والثبت من س .

(٢) زيادة من س وحدها . (٣) فى المطبوعة، ز: « يعين » . وأثبتنا ما فى س .

(٤) فى س وحدها: « حكاها » . (٥) فى المطبوعة: « القائل » ، والثبت فى س، ز .

به : لا إله إلا الله عيسى رسول الله ، وأنه برئ من كل دينٍ ^(۱) سواه ، كان في معنى ذلك ، فإن كانت الصيغة كما ذكرنا فلا إشكال ؛ لأن من تبرأ من كل دينٍ سواه ^(۱) نصراني ، وإن كانت كما هي موجودة في الرافي فلا إشكال في وجود الإشكال .

قلت : قد يقال : ولو كانت الصيغة كما ذكر ابن الرِّفعة فلا إشكال باقٍ ، لأن التبري ^(۲) من كان دين سوى الاعتراف بنبوة عيسى عليه السلام لم يبرأ من الإسلام ، فإشكال أبي سعد باقٍ .

[فإن] ^(۳) قلت : ذكر التبري هنا قرينة إرادة النصرانية ظاهراً ^(۴) .

قلت : وكذا ذكر عيسى بمفرده خالياً عن ذكر محمد صلى الله عليه وسلم ، فإن الظاهر أن من يجعل آخر كلامه عيسى ، غير معترف ولا مهتم بشأن نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، فمن ثم قضى بنصرانيته ؛ لأن هذا دليل عليها قاطع ، بل أماره ظاهرة ، وإن لم يكن في هذه الصيغة خصوص التنصّر ، بل قد يقال : إنها منافية لخصوص التنصّر ، فإن خصوص التنصّر دعوى ألوهية عيسى لا رسالته ، ففي الحقيقة هو في قوله إن عيسى رسول الله ، آتٍ بخلاف معتقد النصارى ، وإنما القاضي أبو عاصم لعله لاحظ ما أشرنا إليه من أن ذكر عيسى في آخر كلمة نطق بها دليل ^(۵) [على] اهتمامه به ، فإن الإنسان لا يهتم في ذلك الوقت إلا بما هو مطمئن معتقده ومنتهى نظره ، ولو أن عند هذا من نبينا صلى الله عليه وسلم ما عند المسلمين لما عدل عن ذكره ، وذاكر ما ذكره .

فإن قلت : غايته السكوت عن ذكر نبينا صلى الله عليه وسلم .

قلت : [بل] ^(۶) هو بذكر ^(۷) ما يشبه المناقاة غير ساكت ، فليتنامل ما أبدته ، فلعله مراد أبي عاصم ، وإلا فلا وجه لكلامه بالكافية ، والرجل أجلُّ قدرًا من أن يخفى عليه هذا القدر .

(۱) سقط من س وحدها . (۲) كذا في الأصول . ولعل صوابها : « التبري » .

(۳) في المطبوعة : « ظاهرة » . والثابت من س . ز .

(۴) نكلمة لازمة من س وحدها . (۵) سقط من س وحدها . (۶) زيادة من س وحدها .

(۷) في المطبوعة : « ذكر » . وأثبتنا ما في س ، ز .

• ورجح القاضي أبو سعد [القول] ^(١) بأن الإقرار للوارث غير صحيح ، وقال ^(٢) : أنا أفيتي به . والله سبحانه وتعالى أعلم ^(٣) .

[آخر الطبقة الرابعة]

(١) ساقط من المطبوعة . وهو من س ، ز . (٢) في س وحدها : « كما » .

(٣) زاد في الطبقات الوسطى من مسائل أبي سعد . قال :

• « وقول الرافعي والنووي في النصب فيما إذا كانت الأجرة في مدة النصب متفاوتة ، فبم يُعتبر ؟ فيه ثلاثة أوجه ، حكاهما القاضي أبو سعد بن أبي يوسف ، إلى آخر كلامهما . فيه نظر .

فإن الذي في « الإشراف » للقاضي أبي سعد ، بعد مضي نحو كراس من أوله ، أن المسألة ليست منقولة ، وأن الثلاثة المنقولة إنما هي أقسام وجهات لما قد يُتَخَيَّل الذَّهَابُ إليه في المسألة ، وأن الأول لا يمكن القول به ، وأن الثاني هو القياس ، والثالث يمكن القول به .

وقد حكيت لفظ « الإشراف » في الطبقات الكبرى ، وتركت حكايته هنا ، مخافة المطويل ، فلينظره من ثم من أراد .

الفهارس

- ١ - فهرس التراجم
- ٢ - « الأعلام
- ٣ - « القبائل والأمم والفرق
- ٤ - « الأماكن والبلدان والمياه
- ٥ - « الأيام والوقائع والحروب
- ٦ - « الكتب
- ٧ - « الآيات القرآنية
- ٨ - « الأحاديث النبوية
- ٩ - « الأمثال
- ١٠ - « القوافي وأنصاف الأبيات
- ١١ - « مسائل العلوم والفنون
- ١٢ - « مراجع التحقيق

(١)

فهرس التراجم

رقم الصفحة	رقم الترجمة
٧ - ١٠	٤١٨ شبيب بن عثمان بن صالح ، الفقيه أبو المعالي الرَّحْبِيُّ
١١ ، ١٠	٤١٩ شعبان بن الحاج المؤذن ، أبو الفضل
١١	٤٢٠ شَهْفُور بن طاهر بن محمد الإسفراييني ، أبو الْمُظْفَر
١٢ ، ١١	٤٢١ طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي القابني
١٢ - ٥٠	٤٢٢ طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر ، أبو الطَّيِّب النَّظَّيرِي
	مناظرة جرت في بغداد في جامع المنصور بين التماضي أبي الطيب
٢٤	وأبي الحسن الطالقاني من أئمة الحنفية
	مناظرة أخرى بين أبي الحسن القُدُورِي من الحنفية
٣٦	والقاضي أبي الطَّيِّب النَّظَّيرِي
٤٦	ومن الغرائب والفوائد عن القاضي أبي الطَّيِّب
٥٠	٤٢٣ طاهر بن عبد الله الإيلقي
٥٢ ، ٥١	طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم ، أبو عبد الله البغدادي
٥٢	٤٢٤ ظفر بن مُظْفَر بن عبد الله بن كتنه ، أبو الحسن الحلبي الناصري
٥٢	٤٢٥ العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر ، أبو محمد العباسي
٥٣ - ٦٢	٤٢٦ عبد الله بن أحمد بن عبد الله ، القفال الصغير المرُوزِي
٥٦	ومن الرواية عن الشيخ القفال
٥٧	وهذه نخب وفوائد ومسائل عن الشيخ القفال
٦٢ ، ٦٣	٤٢٧ عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله ، أبو حكيم الخبزي
٦٣	عبد الله بن جعفر بن عبد الله ، أبو منصور الجليل
٦٣ ، ٦٤	٤٢٨ عبد الله بن طاهر بن محمد بن شَهْفُور ، أبو القاسم التميمي
٦٤	٤٢٩ عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين ، أبو عبد الرحمن النيهي
٦٥	٤٣٠ عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبْدُوس

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۶۵ ، ۶۸	۴۳۱ عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان ، الشيخ أبو الفضل
۶۶	ومن الفوائد عنه
۶۸ ، ۶۹	۴۳۲ عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو سعد القشيريّ
۷۰	۴۳۳ عبد الله بن علي بن إسحاق ، أخو الوزير نظام الملك ، أبو القاسم
۷۰ ، ۷۱	۴۳۴ عبد الله بن علي بن عوف ، أبو محمد السنّيّ
۷۱	۴۳۵ عبد الله بن علي بن محمد بن علي ، أبو القاسم البَحَّاثي القاضى
۷۱	۴۳۶ عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازيّ أبو القاسم
۷۱ ، ۷۲	۴۳۷ عبد الله بن محمد بن سالم
	۴۳۸ عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد ، أبو محمد الأصفهانيّ
۷۲ ، ۷۳	المعروف بابن اللَّبَّان
۷۳ - ۹۴	۴۳۹ عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، الشيخ أبو محمد الجَوَيْنيّ
۷۶	ذكر البحث عن حال المصنّف الذي كان الشيخ أبو محمد قد بدأ فيه
۷۷	ذكر صورة الرسالة التي أرسلها إليه الحافظ البيهقيّ
۹۰	ومن الفوائد والغرائب والمسائل عنه
۹۴ ، ۹۵	۴۴۰ عبد الله بن يوسف ، القاضى أبو محمد الجُرْجانيّ
۹۵	۴۴۱ عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي ، أبو بكر الطرّازيّ
۹۶	۴۴۲ عبد الباقي بن يوسف بن علي بن صالح ، أبو تراب المرّاغيّ
۹۷ ، ۹۸	۴۴۳ عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار ، القاضى أبو الحسن الهمدانيّ
۹۸	ومن ظريف ما يُحكى
۹۸	۴۴۴ عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازيّ ، أبو القاسم الزاهد
۹۹ ، ۱۰۰	۴۴۵ عبد الجبار بن علي بن محمد بن حسنّ كان ، أبو القاسم الإسفراينيّ الإسكافيّ
۱۰۰	۴۴۶ عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله ، المروزيّ ، القاضى أبو المظفر
۱۰۱	۴۴۷ عبد الرحمن بن أحمد بن علّك ، أبو طاهر السّاويّ
۱۰۱ - ۱۰۴	۴۴۸ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، السرخسيّ ، أبو الفرج الزّازيّ

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۱۰۵، ۱۰۴	۴۴۹ عبد الرحمن بن أحمد بن محمد ، الفقيه الرئيس ، أبو محمد الشير نخشيري
۱۰۵	۴۵۰ عبد الرحمن بن الحسين الغندجاني ، أبو أحمد
۱۰۵	۴۵۱ عبد الرحمن بن عبد الله بن علي ، أبو بكر بن أبي محمد بن حمّاد
۱۰۶، ۱۰۵	۴۵۲ عبد الرحمن بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو منصور القشيري
۱۰۸-۱۰۶	۴۵۳ عبد الرحمن بن مأمون بن علي ، الشيخ أبو سعد بن أبي سعيد التولي
۱۰۷	ومن الفوائد عن أبي سعد رحمه الله
۱۰۹	۴۵۴ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن حبيب بن الليث ، أبو زيد القاضي
۱۱۵-۱۰۹	۴۵۵ عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن فوران الثوراني ، أبو القاسم المروزي
۱۱۰	ومن المسائل والفوائد والغرائب عن الثوراني
۱۱۲	شرح حال الإبانة
۱۱۳	فرع من باب الشهادة على الشهادة
۱۱۵	۴۵۶ عبد الرحمن بن محمد بن ثابت ، أبو القاسم الثابتي الخريقي
۱۱۵	۴۵۷ عبد الرحمن بن محمد بن الحسن ، أبو محمد الفارسي الدوغني
۱۱۶	۴۵۸ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن علي ، الواعظ أبو سعيد العارض
	۴۵۹ عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدان ، أبو القاسم القرشي
۱۱۶	النيسابوري السراج
۱۱۷	۴۶۰ عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سورة النيسابوري ، أبو سعد
۱۲۰-۱۱۷	۴۶۱ عبد الرحمن بن محمد بن المظفر ، أبو الحسن الداودي البوسنجي
۱۲۰	۴۶۲ عبد السلام بن إسحاق بن المهدي الحامدي الآفرائي ، أبو تمام
۱۲۲، ۱۲۱	۴۶۳ عبد السلام بن محمد بن يوسف بن بُندار ، أبو يوسف القزويني
۱۳۴-۱۲۲	۴۶۴ عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن أحمد ، أبو نصر بن الصبّاغ
۱۲۴	ومن الرواية عنه
۱۲۶	ومن الفوائد والمسائل عن أبي نصر رحمه الله
۱۳۵، ۱۳۴	۴۶۵ عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد بن زيرك ، أبو سعد التميمي

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۱۳۶، ۱۳۵	۴۶۶ عبد الغنى بن نازل بن يحيى بن الحسن الألواحى ، أبو محمد المصرى
۱۴۹-۱۳۶	۴۶۷ عبد القاهر بن طاهر بن محمد التيمى ، الأستاذ أبو منصور البغدادى
۱۴۰	ومن الرواية عنه
۱۴۳	ومن الفوائد عنه
۱۵۰، ۱۴۹	۴۶۸ عبد القاهر بن عبد الرحمن ، الشيخ أبو بكر الجرجانى
۱۵۱، ۱۵۰	۴۶۹ عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبرى ، أبو عبد الله الشالوسى
۱۵۲، ۱۵۱	۴۷۰ عبد الكريم بن أحمد بن طاهر ، القاضى أبو سعد الطبرى الوزان
۱۵۳، ۱۵۲	۴۷۱ عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان ، أبو معشر الطبرى
۱۶۲-۱۵۳	۴۷۲ عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك ، أبو القاسم القشبرى
۱۶۰	ومن رشيق كلامه ومليح شعره وجيليل الفوائد عنه
۱۶۲	۴۷۳ عبد الكريم بن يونس بن محمد بن منصور ، أبو الفضل الأزجيهى
۱۶۴-۱۶۲	۴۷۴ عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد، أبو الفضل الهمدانى الفرضى المقدسى
۱۶۴	۴۷۵ عبد الملك بن عبد الله بن محمود بن صهيب بن مسكين، أبو الحسن المصرى
	الفقيه
۲۲۲-۱۶۵	۴۷۶ عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، إمام الحرمين أبو المعالى الجوينى
۱۶۸	شرح حال ابتداء الإمام
۱۷۲	ذكر شىء من ثناء أهل عصره عليه
۱۷۴	ذكر كلام عبد الغافر الفارسى فيه ، وهو آتٍ بغالب الترجمة
۱۸۴	ذكر زيادات أخر فى ترجمة إمام الحرمين، جمعناها من متفرقات الكتب
۱۸۷	ذكر ما وقع من التخبيط فى كلام شيخنا الذهبى والتحامل على هذا الإمام العظيم
۱۹۲	شرح حال مسألة الاسترسال التى وقعت فى كتاب البرهان
۲۰۷	ذكر بقايا من ترجمة إمام الحرمين ، رضى الله تعالى عنه
۲۰۹	مناظرتان اتفقتا بمدينة نيسابور بين إمام الحرمين والشيخ أبى إسحاق الشيرازى

رقم الصفحة	رقم الدرجة
٢١٤	المنظرة الثانية
٢١٨	ومن الفوائد والمسائل والغرائب عن إمام الحرمين رحمه الله تعالى
٢٢٣، ٢٢٢	٤٧٧ عبد الملك بن محمد بن إبراهيم ، أبو سعد بن أبي عثمان الخزر كُوشِيَّ
٢٢٤	٤٧٨ عبد الواحد بن أحمد بن الحسين ، أبو سعد الدسكريّ
٢٢٥	٤٧٩ عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجيّ
٢٢٨-٢٢٥	٤٨٠ عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن ، أبو سعيد القشيريّ
٢٢٧	ومن الفوائد والشعر عنه
	٤٨١ عبد الواحد بن محمد بن عثمان بن إبراهيم ، القاضي أبو القاسم بن أبي عمرو
٢٢٩، ٢٢٨	البجليّ
٢٢٩	٤٨٢ عبد الوهاب بن عليّ بن داوريد ، أبو حنيفة الفارسيّ المدحميّ
٢٣٠، ٢٢٩	٤٨٣ عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد ، أبو الفرج الفايّ الشيرازيّ
٢٣٠	٤٨٤ عبد الوهاب بن محمد بن عمر بن محمد بن رامين البغداديّ، الشيخ أبو أحمد
٢٣٠	٤٨٥ عبد الوهاب بن منصور بن أحمد ، أبو الحسن ، ابن المشتريّ الأهوازيّ
٢٣١	٤٨٦ عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى ، أبو القاسم الرقيّ ، ابن الحرّانيّ
٢٣٢	٤٨٧ عبيد الله بن أحمد بن عثمان بن الفرج الأزهرى ، أبو القاسم
٢٣٣، ٢٣٢	٤٨٨ عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله ، أبو محمد الكرخيّ ، ابن الرطبيّ
٢٣٣	٤٨٩ عبيد الله بن عمر بن عليّ بن محمد بن إسماعيل المقرئ ، ابن البقال
	٤٩٠ عبيد الله بن محمد بن أحمد بن محمد ، أبو أحمد بن أبي مسلم القرظيّ المقرئ
٢٣٤، ٢٣٣	البغداديّ
٢٣٧-٢٣٥	٤٩١ عزيزي بن عبد الملك بن منصور ، أبو المعالي شيدلة
٢٣٦	ومن الرواية والفوائد عنه
	٤٩٢ عليّ بن أحمد بن الحسن بن محمد بن نعيم ، أبو الحسن البصرى
٢٣٩-٢٣٧	الأشعريّ النعميّ
٢٣٩	٤٩٣ عليّ بن أحمد بن عليّ بن عبد الله الطبريّ الرؤيانيّ

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۲۴۰، ۲۳۹	۴۹۴ علی بن أحمد بن محمد بن الحسن الحاكم ، أبو الحسن الإستراباذی
۲۴۳-۲۴۰	۴۹۵ علی بن أحمد بن محمد بن علی الواحدی النیسابوری ، أبو الحسن
۲۴۶-۲۴۳	۴۹۶ علی بن أحمد بن محمد الدبیلی
۲۴۶	۴۹۷ علی بن أحمد السهیلی ، أبو الحسن الإسفرائینی
۲۴۷، ۲۴۶	۴۹۸ علی بن أحمد النسوی القاضی ، أبو الحسن
۲۵۳-۲۴۷	۴۹۹ علی بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر ، أبو القاسم بن المسلمة
۲۴۸	شرح حال مقتل هذا الوزير
۳۵۵-۲۵۳	۵۰۰ علی بن الحسن بن الحسين بن محمد ، القاضی أبو الحسن الخلیعی
۲۵۶، ۲۵۵	۵۰۱ علی بن الحسن بن علی ، أبو الحسن المیانجی
۲۵۷، ۲۵۶	۵۰۲ علی بن الحسن بن علی بن أبی الطیب ، أبو الحسن الباخری الأدیب
۲۵۸، ۲۵۷	۵۰۳ علی بن سعید بن عبد الرحمن بن محرز ، أبو الحسن العبدری
۲۵۸	۵۰۴ علی بن سعید الإصطخری البغدادی ، القاضی أبو الحسن المتکلم
۲۵۹، ۲۵۸	۵۰۵ علی بن سهل بن العباس بن سهل ، أبو الحسن المفسر
۲۵۹	۵۰۶ علی بن عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو الحسن البرمکی
۲۶۰-۲۶۶	۵۰۷ علی بن عمر بن محمد بن الحسن الحرّبی ، أبو الحسن بن القزوينی
۲۶۵	ومن الفوائد عنه
۲۶۶	۵۰۸ علی بن محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن القاسم الحاملی ، أبو القاسم
۲۶۷	۵۰۹ علی بن محمد بن إسماعیل العراقی
۲۸۵-۲۶۷	۵۱۰ علی بن محمد بن حبيب الإمام الماوردی
۲۷۰	ذكر البحث عما رُمي به الماوردي من الاعتزال
۲۷۲	ومن الرواية عن الماوردي
۲۷۳	ومن الفوائد عن الماوردي
۲۷۴	ومن المسائل والفوائد عنه
۲۸۳	مسألة المرتد يعود إلى الإسلام

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۲۸۵	مسألة الوصية لسيد الناس ولأعلمهم
۲۸۵	مسألة الجهر في قنوت الصبح
۲۸۹-۲۸۶	۵۱۱ علي بن محمد بن العباس ، أبو حيان التوحيدى
۲۸۸	ومن غرائب الفوائد عن أبي حيان
۲۹۱، ۲۹۰	۵۱۲ علي بن محمد بن علي بن أحمد بن أبي العلاء ، أبو القاسم الدمشقيّ الصبيصيّ
۲۹۱	۵۱۳ علي بن محمد بن علي بن المزوج ، أبو الحسين الشيرازي
۲۹۲، ۲۹۱	۵۱۴ علي بن محمد بن علي القاضي ، أبو الحسن الطبري الآملي
۲۹۲	۵۱۵ علي بن محمد بن محمد بن عبد الله ، أبو القاسم البيضاوي
۲۹۲	۵۱۶ علي بن محمد الجويني ، أبو الحسن النقيه
۲۹۲	۵۱۷ علي بن محمد ، أبو الحسن الطلحي الكوفي
۲۹۶-۲۹۳	۵۱۸ علي بن محمد ، أبو الفتح البستي
۲۹۸-۲۹۶	۵۱۹ علي بن المظفر بن حمزة بن زيد ، أبو القاسم بن أبي يعلى الدبوسي
۲۹۹، ۲۹۸	۵۲۰ علي بن يوسف بن عبد الله بن يوسف ، أبو الحسن ، عم إمام الحرمين
	۵۲۱ عمر بن إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم ، أبو طالب الزهري المعروف
۳۰۰، ۲۹۹	باب جماعة
۳۰۱، ۳۰۰	۵۲۲ عمر بن أحمد بن إبراهيم ، أبو حازم العبدوي الأعرج النيسابوري
۳۰۱	۵۲۳ عمر بن عبد العزيز بن أحمد ، أبو طاهر الفاشاني الروزي
۳۰۲	۵۲۴ عمر بن عبد الملك بن عمر ، أبو القاسم الزاهد الرزاز
۳۰۲	۵۲۵ عمر بن علي بن أحمد ، أبو حفص الزنجاني
۳۰۳	۵۲۶ عمر بن محمد بن الحسين ، أبو المعالي
۳۰۳	۵۲۷ غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم ، أبو سكر الأصبهاني
۳۰۴، ۳۰۳	۵۲۸ الفضل بن أحمد بن محمد بن يوسف البصري
۳۰۶-۳۰۴	۵۲۹ الفضل بن محمد بن علي ، أبو علي الفارمدي الزاهد
۳۰۸-۳۰۶	۵۳۰ فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني

رقم الصفحة	رقم الترجمة
۳۰۹، ۳۱۰	۵۳۱ الفضیل بن یحیی بن الفضیل ، أبو عاصم الفضیل الهروی
۳۱۰، ۳۱۱	۵۳۲ القاسم بن جعفر بن عبد الواحد ، أبو عمر الهاشمی البصری
۳۱۱، ۳۱۲	۵۳۳ المبارك بن محمد بن عبید الله ، أبو الحسین بن السّوادی الواسطی
۳۱۲	۵۳۴ المحسن بن عیسی بن شهینروز ، أبو طالب البغدادی
۳۱۲-۳۱۴	۵۳۵ محمود بن الحسن بن محمد ، أبو حاتم القزوینی
۳۱۴-۳۲۷	۵۳۶ محمود بن سُبُکْتِکین ، أبو القاسم سیف الدولة
۳۲۷، ۳۲۸	۵۳۷ محمود بن القاسم بن القاضی أبی منصور . . . أبو عامر الأزدی الهروی
۳۲۹	۵۳۸ المرزبان بن خسرو فیروز ، أبو الغنایم الوزير ، تاج الملك
۳۳۰	۵۳۹ مُسَدَّد بن محمد بن عَلَّکان
۳۳۰	۵۴۰ مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجوینی ، أبو القاسم بن إمام الحرمین
۳۳۱	۵۴۱ معمر بن أحمد بن محمد ، أبو منصور اللنبانی الأصبهانی
۳۳۱، ۳۳۲	۵۴۲ الفضل بن أبی سعد إسماعیل الإسماعیلی ، أبو معمر الجرجانی
۳۳۲، ۳۳۳	۵۴۳ مکی بن عبد السلام بن الحسین ، أبو القاسم الرُّمیلی الحافظ
۳۳۴	۵۴۴ منصور بن عمر بن علی البغدادی ، أبو القاسم السَّکَرخی
۳۳۵-۳۴۶	۵۴۵ منصور بن محمد بن عبد الجبار ، أبو المظفَّر بن السَّمَعانی
۳۳۶، ۳۳۷	شرح ابتداء حاله وانتهاء حدّه فی اشتغاله
۳۳۸-۳۴۱	ذکر ابتداء ذلك وما كان من مقدمات هذه النتيجة التي تمت هناك
۳۴۲-۳۴۵	ومن ثناء الأئمة علی الشيخ أبی المظفَّر
۳۴۵، ۳۴۶	ومن المسائل والفوائد عن أبی المظفَّر ومُسْتَحْسَن كلامه
۳۴۶، ۳۴۷	۵۴۶ منصور بن القاضی أبی منصور محمد الأزدی الهروی أبو أحمد
۳۴۸، ۳۴۹	۵۴۷ مهدی بن علی الإسفراینی ، القاضی أبو عبد الله
۳۴۹	۵۴۸ میمون بن سَهْل علی الواسطی ، أبو نجیب
۳۴۹	۵۴۹ ناصر بن أحمد بن محمد بن العباس ، أبو نصر الطُّوسی
۳۵۰	۵۵۰ ناصر بن إسماعیل ، القاضی أبو علی الحاکم النّوْقانی

رقم الصفحة	رقم الدرجه
٣٥١، ٣٥٠	٥٥١ ناصر بن الحسين بن محمد . . . الشريف العمرى ، أبو الفتح القرشى المزوزى
٣٥٣-٣٥١	٥٥٢ نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى ، أبو الفتح، ابن أبي حافظ
٣٥٤	٥٥٣ نصر بن بشر بن على العراقى ، أبو القاسم
٣٥٤	٥٥٤ نصر بن ناصر بن الحسين العمرى ، أبو المظفر
٣٥٥، ٣٥٤	٥٥٥ هبة الله بن القاضى أبى عمر محمد البسطامى ، أبو محمد
٣٥٦، ٣٥٥	٥٥٦ هياج بن عبید بن الحسين الحطینی ، أبو محمد
٣٥٦	٥٥٧ الكهيشم بن أحمد بن محمد بن مسلمة ، أبو الفرج القرشى
٣٥٧	٥٥٨ يحيى بن على بن الطيب العجلى ، أبو طالب الدسكرى الصوفى
٣٥٨، ٣٥٧	٥٥٩ يحيى بن على بن محمد الحمدونى الكشميهنى ، أبو القاسم
٣٥٩	٥٦٠ يعقوب بن سليمان بن داود ، أبو يوسف الإسفراينى
٣٦١-٣٥٩	٥٦١ يوسف بن أحمد بن كج ، أبو القاسم الدينورى
٣٦٠	ومن المسائل والفوائد عنه
٣٦١	٥٦٢ يوسف بن الحسن بن محمد التفكرى الزنجانى ، أبو القاسم
٣٦٣، ٣٦٢	٥٦٣ يوسف بن محمد ، الشيخ أبو يعقوب الأبيوردى
٣٦٣	ومن الفوائد عنه
٣٦٥، ٣٦٤	٥٦٤ أبو الحسن العبادى ، ولد الشيخ أبى عاصم
٣٧١-٣٦٥	٥٦٥ أبو سعد بن أحمد بن أبى يوسف الكروى

(٢)

فهرس الأعلام

(حرف الألف)

الآبَنُوسِيّ = أحمد بن عبد الله

الآفِرَانِيّ = عبد السلام بن إسحاق بن المهتدي

الآمِلِيّ = علي بن محمد بن علي الطبري

إبراهيم (عليه السلام) ٧٥ ، ١٨٤ ، ٣١٤

إبراهيم بن أحمد المرّوزيّ (أبو إسحاق) ٧ ، ٨ ، ٤٦

إبراهيم بن إسحاق الحرّبيّ ١٢١

أبو إبراهيم = إسماعيل بن إبراهيم الواعظ

أبو إبراهيم = إسماعيل بن يحيى المزنيّ

إبراهيم بن الحسين ٢٢٣

إبراهيم بن خالد (أبو ثور) ١٢٨ ، ١٤٦ ، ١٤٧

إبراهيم بن سعيد الحبال ٢٥٣

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشميّ (أبو إسحاق) ٣١٣

إبراهيم بن عبد الله بن مسلم البصريّ (أبو مسلم) ٢٣٦

إبراهيم بن علي الذّهليّ ١٤١

إبراهيم بن علي الشيرازيّ الفيرّوزاباديّ (أبو إسحاق) ١٣ ، ١٥ ، ٦٣ ، ٧٠ ، ١٠٥ ،

١٠٧ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ١٧٢ ، ٢٠٩ ، ٢١٠ ، ٢١٤ ، ٢١٦ -

٢١٨ ، ٢٢٤ ، ٢٣٠ ، ٢٣٣ ، ٢٣٨ ، ٢٤٧ ، ٢٥٥ - ٢٥٧ ، ٢٦٦ ، ٢٦٨ ، ٢٧٦ ،

٢٧٩ ، ٢٩٩ ، ٣١٢ ، ٣٢٩ ، ٣٣٤ ، ٣٣٦ ، ٣٥٣ ، ٣٦١ .

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكيّ الفقيه (أبو إسحاق) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٥٩ ، ٣٥٥

أبو إبراهيم الفقيه الضريّ ٢٢٥

إبراهيم بن محمد بن أحمد النّصراباذيّ (أبو القاسم) ١٥٧

إبراهيم بن محمد الإسفراييني (أبو إسحاق) ۵۰، ۹۸، ۱۳۶، ۱۳۸، ۱۴۷، ۱۵۲، ۱۵۴،

۳۵۵، ۱۵۵

إبراهيم بن محمد الحنّائي (أبو القاسم) ۳۳۳

إبراهيم بن محمد الشافعي ۱۴۸

إبراهيم المرّوذبي ۶۴، ۳۳۶، ۳۵۸

إبراهيم بن يزيد النخعي ۶۰، ۷۹

إبراهيم ينال (أخو السلطان طغرل بك) ۲۴۹

الإبرية = شهيدة بنت أحمد بن الفرج

أبيض بن محمد الفهري ۱۶۴

الأبيوردي = أحمد بن علي (أبو سهل)

أبو محمد

محمد بن أحمد (أبو المظفر)

أبو نصر

يوسف بن محمد (أبو يعقوب)

أبي بن كعب ۲۴۴

الأثرم = محمد بن أحمد (أبو العباس)

أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي (أبو بكر) ۱۵، ۱۳۷، ۳۰۰

أحمد بن إبراهيم بن الحسن، ابن شاذان (أبو بكر) ۲۶۰، ۲۹۹

أحمد بن إبراهيم بن فراس (أبو الحسن) ۷۲

أحمد بن إبراهيم النجّار ۲۴۱

أحمد بن أحمد بن القاص ۹، ۱۳، ۱۴۰

أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي المالكي (أبو العباس) ۳۶۷

أحمد بن إسحاق الصّبغيني (أبو بكر) ۱۰۹

أحمد بن إسحاق بن جعفر (القادر بالله الخليفة) ۳۱۷، ۳۱۸، ۳۲۷، ۳۴۶

أحمد بن بشر بن عامر المرّوذبي القاضي (أبو حامد) ۱۴۳، ۲۸۶، ۲۸۸، ۲۹۰

- أحمد بن أبي بكر الزُّهْرِيُّ (أبو مُصَنَّب) ۳۱۳
» » جعفر بن مالك القَطِيعِيُّ (أبو بكر) ۲۹۹، ۲۳۲
» » الحسن الحَيْرِيُّ (أبو بكر) ۳۵۰، ۲۴۰، ۱۵۲، ۶۸
» » الحسن بن سهل الفارسي (أبو بكر) ۷۶، ۷۵
» » الحسن الشِّيرَازِيُّ (أبو نصر) ۱۳
» » الحسين البَيْهَقِيُّ (أبو بكر) ۷۶، ۷۷، ۷۹، ۸۱، ۸۴-۸۷، ۱۳۷، ۱۹۰، ۲۲۲،
۳۵۱، ۲۳۳، ۲۲۴
» » الحسين الشَّامِيُّ ۳۳۳
» » الحسين الكَسَّار (أبو نصر) ۳۵۹
» » الحسين (الْمُتَنَّبِيُّ) ۲۴۱، ۶۳
» » الحسين بن مِهْران المَقْرِي (أبو بكر) ۷۲
» » حَمْدان (أبو جعفر) ۸۵
» » حَمْدان بن أحمد الأذْرَعِيُّ (شهاب الدين) ۲۲۰
» » حَنْبَل ۸۳، ۸۴، ۱۵۲، ۲۷۱
» » سلامة بن عبید الله (ابن الرُّطْبِيّ) ۲۳۲
» » سَلْمَان النَّجَّاد (أبو بكر) ۲۳۳، ۲۲۸
» » شعيب بن علي النَّسَائِيُّ ۱۴۱، ۱۶۴، ۳۵۹
» » عبد الجبار ۸۹
» » عبد الجبار الطُّيُورِيُّ ۱۳
أبو أحمد = عبد الرحمن بن الحسين الغُنْدَجَانِيُّ
أحمد بن عبد الله بن الآبْنُوسِيِّ (أبو محمد) ۳۰۰، ۱۳
» » عبد الله بن أحمد الحافظ (أبو نُعَيْم) ۳۶۱، ۳۰۱، ۱۷۱
أبو أحمد = عبد الله بن عَدِيّ
أحمد بن عبد الله بن كادش (أبو العِزِّ) ۲۶۷، ۱۳

- أحمد بن عبد الله المَعْرِي (أبو العلاء) ٢٨٨
» » عبد الملك المؤدِّن (أبو صالح) ٧٥، ١١٦، ٢٣٥، ٢٥١، ٢٥٩، ٣٠١
أبو أحمد = عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي
عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرَضِيّ
عبيد الله النهر دِيرِي ٢٣٨
» » عثمان بن بُوَيان ٢٣٤
» » علي الأبيورْدِيّ (أبو سهل) ١٠٧، ١١٥، ٢٣٩، ٢٩٧
» » علي بن أحمد، ابن لال (أبو بكر) ١٣٤
» » علي بن أسد الكُوْجِيّ ٣٣٨
» » علي بن بَدْران الحلواني (أبو بكر) ٢٧٢
» » علي البيهَقِيّ ١٥٦
» » علي بن ثابت الخطيب البغدادي (أبو بكر) ١٣، ١٤، ٧٢، ١١٦، ١١٧، ١٢٣، ٢٢٤،
٢٢٨، ٢٢٩، ٢٣١-٢٣٤، ٢٣٨، ٢٤٧، ٢٤٨، ٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٩١،
٢٩٩-٣٠١، ٣١٠، ٣٣٣، ٣٣٤، ٣٤٨، ٣٥٢، ٣٥٧
أحمد بن علي بن الحسين الكُرَاعِيّ (أبو غانم) ٣٣٥
» » علي بن خلف الشيرازي ٢٢٢
» » علي بن أبي عثمان الدقاق ٢٣٤
» » علي بن محمد النَّصِيبِي القاضِي (أبو الحسن) ١٠٠
» » عمر ٦٥
» » عمر بن أحمد البرمَكِيّ ٢٥٩
» » عمر الأَرْنَغِيَانِيّ ٢٤١
» » عمر بن سُرَيْج (أبو العباس) ٩١، ١٤٦، ١٤٧، ٢٤٦، ٢٨٢، ٣٠٢
» » فارس بن زكريا ١٦٣
» » القاسم الفرائضي (أبو بكر) ٥١
» » محمد بن إبراهيم الثَّمَلِيّ (أبو إسحاق) ١٥٢، ٢٤٠

- أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (أبو بكر) ۳۵۸، ۲۳۸
» » محمد بن أحمد الإسفرايني (أبو حامد) ۱۴، ۵۴، ۷۲، ۱۰۵، ۱۱۴، ۱۱۸، ۱۱۹،
۲۳۱، ۲۳۴، ۲۵۹، ۲۶۸، ۲۸۳، ۳۰۱، ۳۱۲، ۳۳۴، ۳۴۶، ۳۵۹، ۳۶۰
أبو أحمد = محمد بن أحمد بن الحسين الغطريف
أحمد بن محمد بن أحمد السراج (أبو الحسن) ۳۰۰
» » محمد بن أحمد العتيق ۲۳۴
» » محمد بن أحمد القدوري الحنفي (أبو الحسين) ۳۶، ۳۹، ۴۴
» » محمد بن إسماعيل الخرجي جردى (أبو بكر) ۱۰۳
» » محمد بن إسماعيل النيسابوري ۱۰۲
» » محمد الأمين ۲۶۱
» » محمد بن أيوب ، ابن فورك (أبو بكر) ۲۵۲
» » محمد البرقي القاضي ۸۹
» » محمد البجلي (أبو مسعود) ۲۹۷
» » محمد البرداني (أبو علي) ۲۶۰
» » محمد بن بشار (أبو بكر) ۲۴۱
» » بن محمد السمناني (أبو جعفر) ۳۰۱، ۳۰۲
» » محمد بن الحاج الإشبيلي (أبو العباس) ۲۵۳
» » محمد الخندقي ۹۴
» » محمد الرازي ۲۴۳
» » محمد (ابن الرقة) ۴۶، ۱۱۱-۱۱۴، ۱۲۷، ۱۲۹، ۱۳۰، ۲۲۱، ۲۴۳، ۲۷۸، ۲۸۳،
۳۶۴، ۳۶۹، ۳۷۰
» » محمد بن سلامة الطحاوي (أبو جعفر) ۱۴۶، ۱۴۹
» » محمد السلفي (أبو طاهر) ۱۴۹، ۳۳۱
» » محمد بن شاكر الطرسوسي (أبو سعد) ۲۶۰
» » محمد الصيرفي (أبو منصور) ۲۶۰

- أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطى ٢٣٨
» » محمد بن عبد الله الطلمنكى القريء (أبو عمر) ٧١
» » محمد بن عبدوس الطرائنى ١١٦
» » محمد (ابن العفريس) ٣٥١
» » محمد بن عمر الخفاف (أبو الحسين) ١٥٣، ٣٠٣
» » محمد الغزالى الكبير (أبو حامد) ٣٠٥
» » محمد بن الفضل الحافظ (أبو العلاء) ١٨٦
» » محمد بن القاسم الروذبارى (أبو على) ٨٤، ٩٠
» » محمد المالىنى (أبو سعد) ٢٥٣، ٣٥٨
» » محمد بن محمد = عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن سؤرة
» » محمد بن محمد بن عبد الواحد القاضى، ابن الصبأغ (أبو منصور) ٨، ١٢٧-١٢٩، ١٦٣
» » محمد بن ملوك (أبو المواهب) ١٣
» » محمد المهرجانى (أبو نعيم) ١٥٣
» » محمد بن النقور (أبو الحسين) ١٠١، ٢٩١
» » محمد بن يوسف العروضى (أبو الفضل) ٢٤٠
» » منصور الرمادى ٣١٠
أبو أحمد = منصور بن محمد بن محمد الأزدي
أحمد بن منصور المغربى النيسابورى ١٠١
» » موسى بن يونس ٢١٩
» » يحيى بن إسحاق بن الراوندى ٢٨٨
الإخميمى = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصرى
أبو إدريس = عائذ بن عبد الله الخولانى
الأديب = أبو الحسن القيروانى
على بن الحسين بن على الباخريزى
الأذرعى = أحمد بن حمدان بن محمد (شهاب الدين)

أرسلان الحاجب ۳۱۸

أرسلان بن عبد الله البساسيري التركي (أبو الحارث) ۲۴۸ - ۲۵۳

الأرغيناني = أحمد بن عمر

المسيب بن محمد

الأزجيهي = عبد الكريم بن يونس بن محمد

الأزجي = عبد العزيز بن علي بن أحمد

الأزدي = عبد الغني بن سعيد (أبو محمد)

محمد بن محمد بن عبد الله القاضي (أبو منصور)

محمد بن العلوي

محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور المهلبی

منصور بن محمد بن محمد الهروي

الأزرق = يوسف بن البهلول

أزهر بن سعد السمان ۶۰

الأزهري = عبد الملك بن الحسن (أبو نعيم)

عبيد الله بن أحمد بن عثمان

محمد بن أحمد (أبو منصور)

الأستاذ = عبد الفاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

الإسترابادي = علي بن أحمد بن محمد

محمد بن إسماعيل (أبو حاجب)

الإسترابادي الصغير = عبد الملك بن محمد

أبو إسحاق = إبراهيم بن أحمد المرؤزي

إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، برهان الدين ، ابن الفرکاح

إبراهيم بن عبد الصمد الهاشمي

إبراهيم بن علي الفيروزابادي الشيرازي

إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

إبراهيم بن محمد الإسفرايني

أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي

إسحاق بن أبي إسحاق القرّاب ۱۰۴

أبو إسحاق = علي بن أحمد بن محمد الدّبيلى

ابن إسحاق = محمد بن إسحاق بن يسار

إسحاق بن مِرار الشّيباني (أبو عمرو) ۲۷۱

إسحاق (مولى زائدة) ۸۰

الأسد اباذى = الزبير بن عبد الواحد

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

أسعد بن زياد الماليني (أبو المحاسن) ۱۱۸

أسعد بن مسعود بن علي العيني ۱۴۳

أبو الأسعد = هبة الرحمن بن عبد الواحد التّشيري

الأسفاطى = أحمد بن محمد بن العباس

الإسفرايني = إبراهيم بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد (أبو حامد)

بشر بن أحمد

شمسُور بن طاهر بن محمد

عبد الجبار بن علي بن محمد

عبد القاهر بن طاهر التّميمي

عبد الملك بن الحسن

علي بن أحمد السّهيلي

محمد بن علي

مهدى بن علي القاضي

يعقوب بن سليمان بن داود

الإسكاف = عبد الجبار بن علي بن محمد (أبو القاسم)

إسماعيل بن إبراهيم الواعظ (أبو إبراهيم) ۲۴۱

- إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو سعد) ۱۳، ۱۵
إسماعيل بن أحمد الروياني ۲۷۹
إسماعيل بن أحمد أبي صالح المؤذن (أبو سعد) ۱۱۰، ۱۷۱، ۲۲۵
إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي (أبو القاسم) ۱۰۶، ۱۲۳، ۲۵۸، ۳۰۲، ۳۳۳
إسماعيل بن أحمد النوكاني الطريثي ۷۵
إسماعيل بن الحسن بن هشام الصرصري ۲۴۷
إسماعيل بن سُبُكْتِكِين ۳۱۶، ۳۱۷
إسماعيل بن عَبَّاد (الصاحب) ۱۲۲، ۲۸۷
إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني (أبو عثمان) ۷۰، ۷۴، ۱۰۷، ۱۱۵، ۱۳۷، ۱۷۳، ۲۳۵،
۲۵۹، ۲۶۷، ۲۹۳، ۳۰۵، ۳۰۸، ۳۵۱
إسماعيل بن عبد الغافر الفارسي ۳۵۱
أبو إسماعيل = عبد الله بن محمد الأنصاري
إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل البوشنجي ۲۲۵
إسماعيل بن محمد الصفار ۱۲۵، ۲۵۸
إسماعيل بن محمد بن الصفار التيمي الأصبهاني الحافظ (أبو القاسم) ۱۲۵، ۳۱۲، ۳۳۶
إسماعيل بن محمد بن الفضل بن السمرقندي ۱۰۱
إسماعيل بن نجيد السلمى (أبو عمرو) ۱۱۷، ۱۳۷، ۲۲۲، ۳۰۰، ۳۰۸
إسماعيل بن هبة الله بن باطيش ۲۳۰
إسماعيل بن يحيى المزني (أبو إبراهيم) ۱۴، ۸۶، ۸۷، ۱۴۵، ۱۴۶، ۱۶۶، ۱۷۸، ۲۷۳، ۲۹۳
الإسماعيلي = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل (أبو بكر)
إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم (أبو سعد)
الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني
محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو نصر)
الفضل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني
الإشبيلي = أحمد بن محمد بن الحاج

الأشعري	= أبو حفص
	عبد الله بن قيس (أبو موسى)
	علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم
	علي بن إسماعيل (أبو الحسن)
أصبغ ۱۳۹	= إسماعيل بن محمد الصفار
الأصبهاني	داود بن علي
	عبد الرحمن بن مَمَجَّة
	عبد الله بن جعفر بن أحمد
	عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن
	غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم
	محمد بن داود بن علي (أبو بكر)
	معمَّر بن أحمد بن محمد اللُّنْبَانِي
الإصطخري	= الحسن بن أحمد بن يزيد
	علي بن سعيد البغدادي
الأصمعي	= عبد الملك بن قُرَيْب
الأصم	= محمد بن يعقوب (أبو العباس)
الأعرج	= عبد الرحمن بن هرم
	عمر بن أحمد بن إبراهيم العَبْدَوِي
الأعتم	= عمرو بن محمد
الأعمش	= سليمان بن مِهْرَان
ابن الأَكْفَانِي	= هبة الله بن أحمد
	أب أرسلان (السلطان) ۱۵۸ ، ۱۷۰ ، ۱۷۶
	ابن أَلْبَتَكِين ۳۱۶
	إلكيا الهَرَّاسِي = علي بن محمد
	ابن الأَكْفَانِي ۲۵۵

الألواحی	=	عبد الغنى بن نازل بن يحيى
الألبماني	=	أبو القاسم
الإمام	=	عبد الملك بن عبد الله الجويني
إمام الحرمين	=	» » » »
ابن إمام الحرمين	=	مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني
الأمين	=	أحمد بن محمد
أبو أمية	=	عبد الكريم بن أبي المخارق
الأنباري	=	أبو بكر بن الهيثم
		أبو الحسن
		علي بن محمد بن محمد بن الأخضر
		محمد بن أحمد بن أبي الصقر

أنس بن مالك ۳۱۳

الأنصاري ۶۳

الأنصاري = سعد الخير بن محمد

سلمان بن ناصر

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد بن أبي شريح

عبد الله بن محمد (أبو إسماعيل)

محمد بن عبد الباقي

محمود بن الحسن بن محمد القزويني

الأنطاكي = علي بن الحسن

الأنطاقي = عبد الوهاب بن المبارك بن أحمد

محمد بن أبي رافع

أنوشروان ۲۴۹ ، ۲۵۰

الأهوازي = الحسن بن علي (أبو علي)

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد

علي بن أحمد

الإیادی = عمر بن عبد الرحمن

الإیلاقی = طاهر بن عبد الله

أیوب (عایه السلام) ۸

(حرف الباء)

ابن بابک الشاعر = عبد الصمد بن منصور بن الحسن

الباخرزی = علی بن الحسن بن علی

ابن باطیس = إسماعیل بن هبة الله

الباقی = عبد الله بن محمد الخوارزمی (أبو محمد)

الباقرحی = الحسن بن محمد بن إسحاق

الباقلانی = محمد بن الطیب (أبو بکر)

ابن باکویه = محمد بن عبد الله الشیرازی

البجلی = أحمد بن محمد (أبو مسعود)

جریر بن عبد الله

عبد الواحد بن محمد بن عثمان

البخانی = عبد الله بن علی بن محمد بن علی

البختری = الولید بن عبادة

البحیری = سعید بن محمد (أبو عثمان)

البخاری = محمد بن إسماعیل (الإمام)

أبو البختری = وهب بن وهب

بدر بن مهلهل ۲۵۲

البراء بن عازب ۲۷۲

البرقی = أحمد بن محمد

البردانی = أحمد بن محمد

البردعی = الحسين بن علی

البرقانی = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو بکر)

أبو البركات = هبة الله بن المبارك بن السَّقَطِيّ
بركياروق (السلطان) ۳۲۹

البرمكي = إبراهيم بن عمر بن أحمد
أحمد بن عمر بن أحمد
علي بن عمر بن أحمد

برهان الدين = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري ، ابن الفركاح ، أبو إسحاق
البرؤجردي = مظفر (أبو غانم)
بريرة ۸۰ ، ۸۱

البنزار = عبد الله بن محمد بن أبي غالب
البنزاز = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي
البناسيري = أرسلان بن عبد الله
البنسقي = علي بن محمد (أبو الفتح)
بُسر بن عبيد الله الحضرمي ۵۷

البنسطامي = عمر بن محمد بن الحسين (أبو المعالي)
محمد بن الحسين بن محمد (أبو عمر)
هبة الله بن محمد بن الحسين (أبو محمد)
بشر بن أحمد الإسفرايني ۳۰۰

أبو بشر = الفضل بن محمد بن الحسين الجرجاني
مصعب بن عبد الرزاق

ابن بشران = عبد الملك بن محمد بن عبد الله (أبو القاسم)
علي بن محمد (أبو الحسين)
محمد بن عبد الملك (أبو بكر)

ابن بشرى ۳۴۹

البصري = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم
بندار بن محمد القاضي

الحسن بن يسار
علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيم
الفضل بن أحمد بن محمد الزهري
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي
ابن البَطِّي = محمد بن عبد الباقي (أبو الفتح)
البغدادي = أحمد بن علي بن ثابت الخطيب
جعفر بن محمد بن الفضل
ظاهر بن محمد بن عبد الله
عبد القاهر بن طاهر التميمي
عبد الوهاب بن محمد بن عمر
عبيد الله بن محمد بن أحمد
علي بن سعيد الإصطخري
المحسن بن عيسى بن شهنيروز
محمد بن المبارك بن علي
منصور بن عمر بن علي الكرخي
البغوي = الحسين بن مسعود
ابن البَقَّال = عبيد الله بن عمر بن علي
البَقَّال = عمر بن عبد الله
أبو بكر = أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي
أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان
أحمد بن إسحاق الصَّبَّغِي
أحمد بن جعفر بن مالك القَطَّيْعِي
أحمد بن الحسن الحيري
أحمد بن الحسن بن سهل الفارسي
أحمد بن الحسين البَيْهَقِي

أحمد بن الحسين بن مهران المقرئ

أحمد بن سلمان النجّاد

أحمد بن علي

أحمد بن علي بن أحمد ، ابن لال

أحمد بن علي بن بدران

أحمد بن علي بن ثابت الخطيب

بكر بن أحمد (أبو القاسم) ۳۴۹

أبو بكر = أحمد بن القاسم الفرائضي

أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني

أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن محمد بن أيوب بن فورك

أحمد بن محمد بن بشار

أبو بكر الخراجي ۸۴

أبو بكر بن الرحبي ۲۶۳

أبو بكر الطبري ۱۰

أبو بكر = عبد الرحمن بن عبد الله بن علي

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

عبد الله بن أحمد بن عبد الله القفال الصغير

» » حكيم الدايمري

» » عثمان (الصديق)

» » محمد ، ابن أبي شيبه

بكر بن عبد الله المزني ۱۲۵

أبو بكر = عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

محمد بن أحمد بن سعيد النَّسَوِي

» » أحمد ، ابن عبدوس

» » أحمد المفيد

» » بكر بن داسة

» » بكر الطوسي

» » الحسن بن فورك

» » الحسين القزّاز

» » داود بن علي الأصبهاني

» » داود بن محمد الصّيدلاني

» » الطيب الباقلاني القاضي

» » عبد الباقي الأنصاري

» » عبد الصمد التُّرابي

» » عبدالله بن إبراهيم الشافعي

» » عبدالله الصّيرفي

» » عبدالله بن محمد، ابن العربي

» » عبد الملك بن بشران

» » علي بن إسماعيل القفال

» » علي بن حامد الشاشي

» » القاسم بن أبي عميرة

بكر بن محمد الروزؤذي ۳۲۷

أبو بكر = محمد بن المظفر بن بكران الشامي

محمد بن منصور بن السمعاني

أبو بكر المسدي (۱) ۱۰۹

أبو بكر بن المهندس ۱۶۴

أبو بكر بن ورنده ۳۳۱

(۱) اعلمه محمد بن العباس . انظر الباب ۳ / ۱۳۷ .

- أبو بكر بن الهيثم الأنباري ۲۳۳
البلخي = أبو القاسم
بندار بن محمد البصري ، القاضي (أبو ليلى) ۱۰
البندنجي = الحسن بن عبد الله
بهاء الدين = عبد الوهاب بن عبد الرحمن المصري
البوسنجي = عبد الرحمن بن محمد بن المظفر
البوشنجي = إسماعيل بن عبد الواحد بن إسماعيل
عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد
البوشنجية = عائشة بنت عبد الله
البويطي = يوسف بن يحيى
بيبرس الملك الظاهر ۳۲۰
البيضاوي = علي بن محمد بن محمد
محمد بن عبد الله بن أحمد (أبو عبد الله)
محمد بن محمد بن عبد الله (أبو الحسن)
البيكندي = عثمان بن علي
البيهقي = أحمد بن الحسين (أبو بكر)
(حرف التاء)
تاج الدولة = تنش بن ألب أرسلان
تاج الملك = المرزبان بن خسرو فيروز
التاهرتي الداعي لذهب الباطنية ۳۲۰
تنش بن ألب أرسلان (تاج الدولة) ۳۵۲
التجيبى = حرمة بن يحيى
أبو تراب = عبد الباقي بن يوسف بن علي المراغي
الترابي = محمد بن عبد الصمد
التركي = أرسلان بن عبد الله البساسيري
الترمذي = محمد بن عيسى

التفكرى = يوسف بن الحسن بن محمد الزنجاني

تقي الدين = عثمان بن عبد الرحمن، ابن الصلاح

التمّار = علي بن عمر

أبو تمام = عبد السلام بن إسحاق المهتدي

التميمي الحنبلي ٢٧١

التميمي = رزق الله بن عبد الوهاب

عبد الغفار بن عبّيد الله بن محمد

عبد القاهر بن طاهر البغدادي (أبو منصور)

عبد الله بن طاهر بن محمد

محمد بن أحمد (أبو المظفر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني (أبو المطر)

يحيى بن يحيى

التنوخى = أبو علي

علي بن المحسن (أبو القاسم)

التوحيدي = علي بن محمد بن العباس (أبو حيان)

التميمي = إسماعيل بن محمد بن الصفار

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزان

(حرف الثاء)

الثابتى = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

الثعالبى = عبد الملك بن محمد بن إسماعيل

الثعلبى = أحمد بن محمد بن إبراهيم (أبو إسحاق)

الثقفى ٢٣٣

الثقفى = أبو عبد الله

عبد الوهاب بن عبد الحميد

أبو ثور = إبراهيم بن خالد

الثورى = سفيان بن سعيد

(حرف الجيم)

جابر بن عبد الله ١٤١

الجارودي = محمد بن أحمد بن محمد (أبو الفضل)

الجبائي = عبد السلام بن محمد بن عبد الوهاب (أبو هاشم)

محمد بن عبد الوهاب (أبو علي)

جبريل (عليه السلام) ٨٠

جبريل ٦٥ ، ١٣٧

الجبلي = الحسن بن علي بن محمد

الجرّاحي = عبد الجبار بن محمد بن عبد الله

علي بن الحسن بن علي (أبو الحسن)

الجرجاني = عبد القاهر بن عبد الرحمن

أبو عبد الله

عبد الله بن يوسف الحافظ (أبو محمد)

عبد الملك بن محمد بن شاذان

الفضل بن محمد بن الحسين

محمد بن إبراهيم

الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي

جرير بن حازم ٨٩

جرير بن عبد الله البجلي ٢٢٨

ابن جرير = محمد بن جرير بن يزيد الطبري

الجريري = المعافى بن زكريا

أبو جعفر = أحمد بن حمدان

جعفر بن أحمد السراج ٢٦٠

أبو جعفر = أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي

أحمد بن محمد السمناني

- أبو جعفر السَّبَّيْعِي ٨٩
أبو جعفر = محمد بن أحمد بن محمد، ابن السامة
جعفر بن محمد البغدادي (أبو القاسم) ٢٧٣
أبو جعفر = محمد بن الحسين بن أميركا
جعفر بن محمد الخُلْدِي ٢٢٨، ٢٨٦
جعفر بن محمد العَبَّادَانِي ٣١١
أبو جعفر = محمد بن أبي علي بن محمد الهمداني
جعفر بن محمد بن الفضل البغدادي ٢٦٧
أَجَلَّاب = عبد الرحمن بن حمدان
جلال الدولة بن بُوَيْه ٢٧١، ٢٧٢
جمال الإسلام = أبو الحسن السلمي
جمال الوري = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد الوزير
أَلْجَمَحِي = الفضل بن أَلْجَبَاب (أبو خليفة).
الجناري = عبد الله بن جعفر الحافظ
جَندَرَاي (من ملوك الهند) ٣٢٦
أَلْجَنْزِي = مُسَدَّد بن محمد بن علكان
جَنْكِي بن سَمَّهِي ٣٢٤
ابن جَنِي = عثمان
أَلْجَنْبِيد بن محمد (أبو القاسم) ١٥٧، ٣٠٨
أَلْجَنْبِيد بن محمد القابني ٩٥
جها بدار (أبو علي) ٣٤٩
أبو جهل = عمرو بن هشام
أبو جَهْم بن حذيفة (اسمه عامر، ويقال عبید الله) ١٤٨
أَلْجَوْرِي = علي بن الحسين (أبو الحسن)
ابن أَلْجَوْرِي = عبد الرحمن بن علي

الجوهري = الحسن بن علي (أبو محمد)
أبو الفضل الواعظ
الجويني = عبد الله بن يوسف بن عبد الله (أبو محمد)
عبد الملك بن عبد الله بن يوسف (إمام الحرمين)
علي بن محمد الفقيه (أبو الحسن)
علي بن يوسف بن عبد الله
مُظَفَّرٌ بن عبد الملك بن عبد الله (أبو القاسم)
ابن هارون بن بُنْدَار .

چييال (ملك الهند) ٣٢٢

الجيلي = الحسن بن أبي طاهر
عبد الله بن جعفر بن عبد الله

(حرف الحاء)

ابن أبي حاتم = عبد الرحمن بن محمد بن إدريس
أبو حاتم = محمد بن حبان بن أحمد
الحاجب = أرسلان
ابن الحاجب = عثمان بن عمر
أبو حاجب = محمد بن إسماعيل الإستراباذي
أبو الحارث = أرسلان بن عبد الله البساسيري

الحارث بن عمرو ١٨٧

أبو حازم = عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي
الحافظ = أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)
أحمد بن عبد الله بن أحمد (أبو نعيم)
أحمد بن محمد بن أحمد البرقاني (أبو بكر)
أحمد بن محمد بن الفضل
إسماعيل بن محمد التيمي
إسماعيل بن محمد بن الصفار

- الحسن بن أحمد الهمداني (أبو العلاء)
حمزة بن يوسف السهمي
عبد الغني بن سعيد الأزدي
عبد القادر الرهاوي
عبد الله بن جعفر الجناري
عبد الله بن يوسف الجرجاني (أبو محمد)
علي بن الحسن (ابن عساكر)
علي بن عمر الدارقطني
عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي (أبو حازم)
محمد بن طاهر المقدسي
» » عبد الله بن محمد الحاكم (أبو عبد الله)
» » أبي علي بن محمد الهمداني
» » محمود بن الحسن (ابن النجار)
» » المظفر
مكي بن عبد السلام بن الحسين ء
ابن أبي حافظ = نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
الحافظ = يعقوب بن إسحاق (أبو عوانة)
الحاكم = علي بن أحمد بن محمد الإستراباذي
محمد بن عبد الله بن محمد (أبو عبد الله)
ناصر بن إسماعيل النوقاني (أبو علي)
أبو حامد = أحمد بن بشر بن عامر المروزي
» » محمد بن أحمد الإسفرايني
» » محمد الغزالي الكبير
أبو حامد الحضرمي ٥١
حامد بن محمد الرقاء (أبو علي) ٢٢٢، ٣٠٠
أبو حامد = محمد بن محمد الغزالي (حجة الإسلام)

الحامدى = عبد السلام بن إسحاق بن المهتدى
ابن حبابه = عبید اللہ بن محمد (أبو القاسم)
الحَبَّال = إبراهيم بن سعيد
ابن حَبَّان = محمد بن حَبَّان بن أحمد (أبو حاتم)
حَبَّان (أبو النصر) ٥٦
ابن الحَبُّوبِي = حمزة بن علي بن هبة الله (أبو يعلى)
حجة الإسلام = محمد بن محمد الفزالي (أبو حامد)
الحدَّادى = كَمَاد بن ناصر بن نصر

ناصر بن ناصر

بن الحَرَّانِي = عبید اللہ بن أحمد بن عبد الأعلى
الحَرَّانِي = النجيب
ابن حَرَبُوبِيه = علي بن الحسين (أبو عبید)
الحَرَبِي = إبراهيم بن إسحاق

علي بن عمر

علي بن عمر بن محمد القزويني

حرملة بن يحيى التُّجِيبِي ٨٧

حرة بنت عبد الرحمن بن محمد بن علي السَّنْجَانِي ١٠٢ .

الحَرِيرِي = القاسم بن علي

ابن حزم = علي بن أحمد الظاهري (أبو محمد)

أبو حَسَّان = محمد بن أحمد المَزَّكِّي

حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري القرشي الفقيه (أبو الوليد) ٥٩، ٨٥، ١٠٩، ١١٦

أبو الحسن ٢٤٣

أبو الحسن = أحمد بن إبراهيم بن فراس

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي (أبو علي) ١٤٩

أبو الحسن = أحمد بن علي بن محمد

أحمد بن محمد بن أحمد السَّراج

الحسن بن أحمد المَخْلَدِي (أبو محمد) ٣٥٠

» » » المَرْوَزِي ٣٣٨

» » » المَهْدَانِي الحَافِظ (أبو العلاء) ١٩٠

» » » بن يزيد الإِصْطَخْرِي ٢٨٣

» » » إِسْمَاعِيل بن سليمان ١٤١

أبو الحسن الأَنْبَارِي ١٩٢

الحسن بن الحسين (ابن أبي هريرة) ١٤٥

أبو الحسن = الحَصِيب بن عبد الله بن محمد

» بن خيران ٢٣٠

» بن سلمة القَطَّان ٩٧

» السَّمِي (جمال الإسلام) ٣٥٢

» الطَّالِقَانِي القَاضِي ٢٤ ، ٢٥ ، ٢٨ ، ٣٢ ، ٣٤

الحسن بن أبي طاهر الجَمِيلِي ٣٠٦

أبو الحسن الطَّبِيسِي ١١٨

أبو الحسن = ظَفَر بن مُظَفَّر بن عبد الله

الحسن بن العباس الرُّسْتَمِي (أبو عبد الله) ١٩١ ، ٣٠٣

أبو الحسن = عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

الحسن بن عبد الرحمن بن الحسين النَّيْهِي ٦٤

أبو الحسن = عبد الرحمن بن محمد بن المُظَفَّر

عبد الغافر بن إِسْمَاعِيل الفَارِسِي

الحسن بن عبد الله البَنْدَنِيْجِي ٣٦٦

» » » بن الرِّزْبَان السَّيرَافِي (أبو سعيد) ٢٨٦ ، ٢٩٠

أبو الحسن = عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن منصور الأَهْوَازِي

الحسن بن عرفة ١٢٥

أبو الحسن العلوي^(١) ٣٠٣

الحسن بن علي بن أحمد (أبو علي) ١٠٠

أبو الحسن = علي بن أحمد بن الحسن بن نعيم البصري

» » » السَّمِيلِي

» » » العابد

» » » الفسوي

» » » بن محمد الاسترأبادي

» » » بن محمد الديلي

» » » بن محمد الواحدي

الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك الوزير) ١١، ١٠١، ١١٩، ١٢١، ١٢٢، ١٢٤،

١٧٠، ١٧٦، ٢٠٨، ٢٠٩، ٢٩٧، ٣٠٥، ٣١٥، ٣٢٨، ٣٢٩، ٣٤٤

أبو الحسن = علي بن إسماعيل الأشعري

الحسن بن علي الأهوازي (أبو علي) ٢٢٢، ٣٥٢

الحسن بن علي الجوهري (أبو محمد) ١٣٥، ٢٥٨

أبو الحسن = علي بن الحسن بن الحسين الخَلَعِي

» » » علي الباخرزي

» » » علي الجراحي

» » » علي الميانجي

» » الحسين الجوري

الحسن بن علي الدَّقَّاق (أبو علي) ١١٨، ١٥٤ - ١٥٧، ١٥٩، ٢٢٧

أبو الحسن = علي بن سعيد الإصطخري

علي بن سعيد بن عبد الرحمن العبدي

علي بن مهيل بن العباس المفسر

(١) انظر فهارس الجزء الرابع تحت: العلوي

حسن بن علی بن ابی طالب ۹۸

حسن بن علی عطار ۲۳۵

ابو حسن = علی بن عمر بن محمد برمکی

علی بن عمر بن زین العابدین

علی بن عمر بن محمد بن زین العابدین

علی بن علی بن علی بن ابی طالب

علی بن محمد بن زین العابدین

حسن بن علی بن محمد حبیبی (ابو علی) ۲۶۷، ۲۷۲

ابو حسن = علی بن محمد حبیبی

علی بن محمد بن حبیب نوری

محمد الحنفوی

محمد طبریزی

محمد صالحی کوفی

محمد بن علی شیرازی

ابو حسن = علی بن محمد بن علی طبری

حسن بن علی بن محمد بن وحشی (ابو علی) ۳۱۰

علی بن سہب (ابو علی) ۲۲۵

علی بن منصور بن ۱۰۲

ابو حسن = علی بن یوسف بن عبد اللہ الجوزینی

ابو حسن بن ابی عمر ۵۹

حسن بن محمد (ابو علی ، غلام محمد اس) ۲۳۵

ابو حسن غیریونی لادیب ۱۸۶

حسن بن محمد بن زین العابدین (ابو نصر) ۳۲۸

ابو الحسن = محمد بن احمد بن زین العابدین

ابو حسن بن محمد بن احمد العبّادی ۳۶۵، ۳۶۵

- أبو الحسن = محمد بن أحمد بن الفضل
الحسن بن محمد بن إسحاق الباقر ح ٢٦٠
» » محمد بن الحسن الخلال (أبو محمد) ٢٢٢، ٢٢٤، ٢٣٤، ٢٥٥
أبو الحسن = محمد بن الحسين القطان الدارقطني
الحسن بن محمد بن العباس الزجاجي (أبو علي) ١٣
أبو الحسن = محمد بن عبد الملك بن إبراهيم
الحسن بن محمد بن عثمان الفسوي ٣١٠
أبو الحسن = محمد بن علي بن سهل الماسرجسي
محمد بن المبارك بن الخليل
» » محمد بن عبد الله البيضاوي، القاضي
الحسن بن محمد، الأهلبلي الوزير ٢٨٧
أبو الحسن المحمودي ١٢٠
الحسن بن نصر المرندي (أبو علي) ١٣٨
» » هانيء (أبو نواس) ٢٤٢
» » يسار البصري ٦٠، ١٧٨
أبو الحسين ٣٥٠
الحسين بن أحمد ٣٣٣
» » أحمد بن السمرقندي (أبو محمد) ٣٠١
» » أحمد بن الصلت (أبو عبد الله) ٣١٣
» » أحمد بن طلحة النعماني ٧
أبو الحسين = أحمد بن محمد بن أحمد القدوري
أبو الحسين = أحمد بن محمد بن عمر الخفاف
» » محمد بن النقور
الحسين الأصغر بن زين العابدين علي بن الحسين ٢٩٦
الحسين بن الحسن الصوفي ٣٣٧

الحسين بن الحسن بن محمد الحلیمی (أبو عبد الله) ٢٠٠، ٥٠

أبو الحسين بن سمعون ٢٥٩

أبو الحسين = طاهر بن أحمد بن علي بن محمود الحمودي

أبو الحسين = عبد الغافر بن محمد الفارسي

الحسين بن عبدُوس ٦٥

» » عبد الله (ابن سينا) ١٩٩

» » علي البردعي ٢٩٣

» » علي بن أبي طالب ٩٨

» » علي الطبري (صاحب العدة) ١١٢

» » علي الكرايسي (أبو علي) ١٤٦، ١٤٧

أبو الحسين = علي بن محمد بن بشران

علي بن محمد الحنّائي

الحسين بن علي بن محمد الصيّمری الحنفي (أبو عبد الله) ٢٧١، ٩٧، ١٥

أبو الحسين بن فاذ شاه ٣٣١

» » » الفضل القَطّان ١٨، ١٢٣، ٣٥٩

أبو الحسين = المبارك بن محمد بن عبیدالله بن السّوادي

الحسين بن محمد بن أحمد القاضي ١٥، ٥٥، ٥٩، ٦٤، ١٠٢، ١٠٦، ١١١، ١١٣ - ١١٥،

١٤٤، ١٦٢، ٣٦٥

الحسين بن محمد بن أحمد بن طلاب (أبو نصر) ٣٠٢

» » محمد بن أحمد الغسانی (أبو محمد) ٣٥٥

أبو الحسين = محمد بن الحسن

الحسين بن محمد بن الحسن بن سمدون الموصلی (أبو عبد الله) ٧

أبو الحسين = محمد بن عبد الله بن الحسين، ابن أخي ميمى

» » محمد بن عبد الله الحنّاطی ١٥١

» » محمد بن عبید العسکری ٢٣٢

الحسين بن محمد بن سُكَّرَة (أبو علي) ٢٣٥ ، ٢٥٣

الحسين بن محمد الكَشْفَلِي ٣٦٠

أبو الحسين = محمد بن المهتدي بالله

الحسين بن مسعود البَغَوِي ١٠٩ ، ١١٤ ، ١٣٢ ، ١٣٤

الحسين بن مسعود الفراء ٣٠١

أبو الحسين بن الموازيني ١٢

أبو الحسين بن الزَّرَمِي = محمد بن أحمد بن محمد بن حسنون

الحسين بن يحيى بن عياش القطان ٣١٠

الحسيني = علي بن المظفر بن حمزة الدَّبُوسِي

الحَصِيب بن عبد الله بن محمد القاضي (أبو الحسن) ٢٥٣

ابن أبي حُصَيْنَة المغربي ١٠٠

الحَضْرَمِي = بُسْر بن عبيد الله

أبو حامد

الحَطَّيْنِي = هَيَّاج بن عبيد بن الحسين

أبو حفص الأشعري ٢٨٩

أبو حفص بن الزيات ٢٦٠ ، ٢٩٩

أبو حفص = عمر بن إبراهيم السكتاني

» » أحمد بن عثمان بن شاهين

» » أحمد بن مسرور

» » عبد الرحمن

» » علي بن أحمد الزنجاني

» » علي الطوحي

» » محمد بن أحمد النسفي

الحَفْصَوِي = علي بن محمد

الحَفْصِي = محمد بن أحمد بن عبد الله (أبو سهل)

الحكم بن عتبية ٨٩

أبو حكيم = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله الخبزي

الحلبي = ظفر بن مظفر بن عبد الله

الخلواني = أحمد بن علي بن بدران

الخليمي = الحسين بن الحسن بن محمد (أبو عبد الله)

ابن حمامة = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري

حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي (أبو سليمان) ٤٧، ٢٩٣

الحمذوني = يحيى بن علي بن محمد الكشمياني (أبو القاسم)

حمزة بن أحمد بن فارس بن كرويس ٣٣٣

حمزة بن علي بن هبة الله الجبوبي (أبو يعلى) ٣٥٢

حمزة بن يوسف التميمي الحافظ ٩٤، ٣٥٨

الحمصي = عبد الغافر بن سلامة

الحميدي = محمد بن أبي نصر بن عبد الله

الحنائي = إبراهيم بن محمد

علي بن محمد

محمد بن الحسين بن محمد (أبو طاهر)

الحناطي = الحسين بن محمد بن عبد الله

الحنبلي = علي بن عقيل بن محمد (أبو الوفاء)

الحنفي = أحمد بن محمد بن أحمد القدوري (أبو الحسين)

الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)

عمر بن محمد بن أحمد النسفي

أبو حنيفة = عبد الوهاب بن علي بن داوود

الزهران بن ثابت (الإمام)

الحواري ٢٠٨

الحوبي = علي بن عمر

أبو حيان = علي بن محمد بن العباس التوحيدى
محمد بن يوسف

الحيرى = أحمد بن الحسن (أبو بكر)

سعید بن عثمان (أبو عثمان)

ابن حيويه = أبو عمر

(حرف الخاء)

خارجة بن زيد ١٤٧

خالد بن إسماعيل ٨٣

الخالدى = منصور بن عبد الله (أبو علي)

الخبّازى = محمد بن علي بن محمد (أبو عبد الله)

الخبّرى = عبد الله بن إبراهيم بن عبد الله (أبو حكيم)

الخبّندى = محمد بن ثابت بن الحسن

الخراجى = أبو بكر

الخراسانى = عطاء بن عبد الله

الخرّجردى = أحمد بن محمد بن إسماعيل

الخرقى = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت

الخرّكوشى = عبد الله بن علي

عبد الملك بن محمد بن إبراهيم

أبو الخطاب = نصر بن أحمد بن البطر

الخطّابى = حمد بن محمد بن إبراهيم (أبو سليمان)

الخطيب = أحمد بن علي بن ثابت ، البغدادي

الحناف = أحمد بن محمد بن عمر (أبو الحسين)

خلاس بن عمرو الهجرى ٢٧٢

الخلّال = الحسن بن محمد بن الحسن (أبو محمد)

يزيد بن إسماعيل

- الخُلْدِي = جعفر بن محمد
الخَلَمِي = علي بن الحسن بن الحسين
خلف بن عمر بن عبد العزيز الفارسي النيسابوري (أبو الرجاء) ١٤١
ابن الخَلّ = محمد بن المبارك (أبو الحسن)
أبو خليفة = الفضل بن الحباب الجَمَحِي
الخليل بن أحمد القاضي ٥٣
خليل بن أيبك الصَّفَدِي (صلاح الدين) ٢٧٤
ابن خميرويه = محمد بن عبد الله بن محمد الهروي (أبو الفضل)
الخَنْدَقِي = أحمد بن محمد
الخوارزمي = عبد الله بن محمد الباقي (أبو محمد)
الخوارى = عبد الجبار بن محمد
الخولاني = عائد بن عبد الله (أبو إدريس)
أبو الخير ٣٠٥
ابن خيرون ٢٦٨

(حرف الدال)

- الدارقطني = علي بن عمر (أبو الحسن)
محمد بن الحسين القطان
الداركي = عبد العزيز بن عبد الله بن محمد (أبو القاسم)
الدارمي = محمد بن عبد الواحد
ابن داسة = محمد بن بكر (أبو بكر)
الداهري = عبد الله بن حكيم
أبو داود = سليمان بن الأشعث السَّجِسْتَانِي
داود بن علي الأصبهاني ١٤٦ ، ١٤٩
داود بن نصير الطائي ١٥٧
الداودي = سليمان بن داود بن محمد الصَّيْدَلَانِي

عبد الرحمن بن محمد بن المظفر

عبد الكريم بن محمد

الدَّبُوسِي = عبد الله بن عمر بن عيسى (أبو زيد)

على بن المظفر بن حمزة

الدبيلي = أبو عبد الله

على بن أحمد بن محمد

محمد بن أحمد بن موسى الوتَّار

ابن دحية ١٨٨، ١٨٩

الدَّسْتَوَائِي = هشام بن أبي عبد الله

الدَّسْكَرِي = عبد الواحد بن أحمد بن الحسين

يحيى بن على بن الطيب (الطيب) أبو طالب

الدَّقَّاق = أحمد بن على بن أبي عثمان

الحسن بن على (أبو على)

محمد بن على بن إبراهيم

الدَّلَّال = عبد الملك بن الحسين

دُلف بن جَعْدَر الشُّبَلِي ١٥٧

الدَّمَشْقِي = على بن محمد بن على المصيصي

هشام بن عمار (أبو الوليد)

الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي

الدهقان = على، القاضي

الدُّوَيْغِي = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن

دُوَيْر الكُرْخِي ١٥١

الدَّيْنَوَرِي = على بن عبد الواحد

يوسف بن أحمد بن كَجَّ (أبو القاسم)

(حرف الذال)

الدَّهَبِي = محمد بن أحمد بن عثمان (أبو عبد الله)

ابن أبي ذهل = محمد بن العباس بن أحمد

الذهلي = إبراهيم بن علي

شجاع بن فارس

ذو المجددين = أبو القاسم الموسوي

(حرف الراء)

الرئيس = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشيرنخشيري

رئيس الرؤساء = علي بن الحسن بن أحمد الوزير

راحبيل (ملك الهند) ٣٢٦

الرازي = أحمد بن محمد

سليم بن أيوب

الرازي (صاحب الشيخة) ١٦٤

الرازي = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن أسد

محمد بن عمر (فخر الدين)

الرافعي = عبد الكريم بن محمد

ابن الراوندي = أحمد بن يحيى بن إسحاق

الربيع بن سليمان المرادي ٧٨ ، ٨٨ ، ١٤٧

أبو الربيع = طاهر بن عبد الله الإيلاقي

ربيعة بن أبي عبد الرحمن ٨٣

أبو الرجاء = خلف بن عمر بن عبد العزيز

ابن الرحا = العباس بن محمد بن علي

ابن الرحي = أبو بكر

الرحبي = شبيب بن عثمان بن صالح

هبة الله بن أحمد

الرزاز = عمر بن عبد الملك بن عمر

رزق الله بن عبد الوهاب التميمي ٧	
ابن رزقويه = محمد بن أحمد (أبو الحسن)	
الرُّسْتَمِي = الحسن بن العباس	
الرشيد = هارون	
رضوان (خازن الجنة) ٣٤٠	
الرَّضِيّ = محمد بن الحسين الموسوي	
ابن الرُّطَبِيّ = أحمد بن سلامة بن عبيد الله	
عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله	
الرفاء = حامد بن محمد (أبو علي)	
ابن الرِّفَّة = أحمد بن محمد	
الرَّقِيّ = عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى	
ركن الإسلام = عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو محمد)	
عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري	
الرَّمَادِيّ = أحمد بن منصور	
الرَّمَيْلِيّ = مكي بن عبد السلام بن الحسين	
الرهاوي = عبد القادر الحافظ	
الرَّوَّاسِيّ = عمر بن أبي الحسن عبد الكريم (أبو الفتيان)	
الرُّوْذُبَارِيّ = أحمد بن محمد بن القاسم (أبو علي)	
الرُّوْيَانِيّ = إسماعيل بن أحمد	
شريح بن عبد الكريم بن أحمد	
عبد الواحد بن إسماعيل	
علي بن أحمد بن علي	

(حرف الزاي)

الزاز = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد (أبو الفرج)	
--	--

- الزاهد = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف
عمر بن عبد الملك بن عمر
الفضل بن محمد بن علي الفارمذي
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني
زاهر بن أحمد السرخسي الفقيه (أبو علي) ٣٠٦، ٣٠٨
» » طاهر الشحامي ٩٦، ١٠٩، ١١٠، ١٥٢، ١٥٤، ١٧١، ١٩٩، ٣٠٣، ٣٢٨
» » محمد بن عبد الله النوقاني (أبو سعيد) ١٠٥
الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري (أبو عبد الله) ٥٩، ٦٧
» » عبد الواحد الأسداباذي ٩٧
الزبيري = الزبير بن أحمد بن سليمان (أبو عبد الله)
الزبيلي = علي بن أحمد بن محمد الدبيلي
الزجاج = عبد الملك بن عبد الله بن محمود
الزجاجي = الحسن بن محمد بن العباس (أبو علي)
أبو زرعة = محمد بن يوسف
الزعفراني ٨٧
الزعفراني = محمد بن الحسن الواسطي
أبو الزناد = عبد الله بن ذكوان
الزنجاني = سعد بن علي بن محمد
عمر بن علي بن أحمد
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري
يوسف بن علي بن محمد (أبو القاسم)
الزهرى = أحمد بن أبي بكر (أبو مصعب)
أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف
عمر بن إبراهيم بن سعيد

الفضل بن أحمد بن محمد البصرى

محمد بن مسلم بن شهاب

زوج بريرة = مغيث

زوجة طفرليك السلجوقى (الخاتون) ٢٤٩ ، ٢٥٠

الزبىدى = محمد بن محمد بن مَحْمِش (أبو طاهر)

أبو زيد = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد القاضى

عبد الله بن عمر بن عيسى الدَّبُوسِى

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشانى المروزى

الزبىدى = على بن محمد بن على

زين الإسلام = عبد الكريم بن هوازن القشيرى

(حرف السين)

الساچى = المؤمن بن أحمد

سارية ٨٤

سالم بن عبد الله بن عمر ١٤٧

السامانى = نوح بن منصور

الساوى = عبد الرحمن بن أحمد بن علك

سبط أبى الطيب الصُّلوكى = عمر بن محمد بن الحسين البسطامى

سبط القاضى أبى الطيب الطبرى = على بن محمد بن محمد البيضاوى

سبط المقرى = على بن أحمد بن محمد الدَّبِيلِى

سُبُكْتَكِين ، والد السلطان محمود ٣١٦

السَّبِيْعِى = أبو جعفر

السَّجْزِى = مسعود بن ناصر

السَّجْسْتَانِى = سليمان بن الأشعث (أبو داود)

سَحْبَانَ بن زفر بن إياس الوائلى ١٧٤

السَّرَاج = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو الحسن)

- جعفر بن أحمد
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله
السَّرْحَسِي = زاهر بن أحمد
أبو العباس
عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الزاز (أبو الفرج)
عبد الله بن أحمد بن حمويه
عمر بن محمد
السَّرِي بن المنس السَّقَطِي ١٥٧
ابن سُرَيْج = أحمد بن عمر (أبو العباس)
سعد بن إبراهيم ٧٩
أبو سعد = أحمد بن محمد بن شاكر
أحمد بن محمد الماليني
إسماعيل بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
إسماعيل بن أبي صالح المؤذن
سعد الخير بن محمد الأنصاري ٢٥٨
سعد بن أبي الخير الميهني ٣٣٩
أبو سعد = عبد الرحمن بن الحسن بن عَلِيَّك
» » بن حمدان النصروي
» » بن مأمون بن علي المتولّي
» » بن محمد بن محمد
» » بن مَمَجَّة الأصبهاني
عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد
عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزان
عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القشيري
عبد الملك بن محمد بن إبراهيم الخزكوشي

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدسكري

سعد بن علي بن محمد الزنجاني ٣٣٨-٣٣٦

أبو سعد = محمد بن أحمد بن أبي يوسف الهروي

محمد بن عبد الرحمن الكنجروذي

السعدي = عبد الله بن رفاعة

سعيد بن جبير ١٤٧

أبو سعيد = الحسن بن عبد الله بن المرزبان السيرافي

زاهر بن محمد بن عبد الله النوقاني

سعيد بن مسلمة ٧٩

أبو سعيد الصيرفي ٦٨

أبو سعيد الطبري، قاضي القضاة ١٧٣

أبو سعيد = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عبد الواحد بن عبد الكريم القشيري

سعيد بن عثمان البحيري (أبو عثمان) ٩٤، ٨٥

أبو سعيد = عمار بن طاهر

فضل الله بن أحمد بن محمد الميمني

سعيد بن محمد البحيري (أبو عثمان) ٢٥٩، ١٣٦

أبو سعيد = محمد بن منصور

مسعود بن ناصر

سعيد بن المسيب ١٤٧، ٨١

سعيد بن النضر ١٤١

أبو سعيد = يحيى بن منصور الفقيه

سفيان بن سعيد الثوري ٢٢٣، ٧٨

أبو سفيان = صخر بن حرب

سفيان بن عيينة ٢٨٩، ٢٧١

ابن السَّقَطِي = هبة الله بن المبارك (أبو البركات)

أبو سكر = غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم

ابن سُكَّرَة = الحسين بن محمد (أبو علي)

السكري = عبد الكريم

سَلَّار ، السَّال ٢١٩

السَّلَامِي = محمد بن ناصر

سلطان بن إبراهيم الفقيه (أبو الفتح) ٢٥٣

السلطان = محمود بن سبكتكين

يوسف بن أيوب (صلاح الدين)

السَّلْفِي = أحمد بن محمد (أبو طاهر)

سلمان بن ناصر الأنصاري (أبو القاسم) ٣٠٦

السَّلْمَانِي = عبدة بن عمرو

أبو سلمة (يروي عن أبي هريرة) ٧٨ ، ٢٣٦

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِي ١٤٧ ، ١٤٨

أم سلمة = هند بنت أبي أمية (أم المؤمنين)

السَّلْمِي = إسماعيل بن نُجَيْد (أبو عمرو)

أبو الحسن (جمال الإسلام)

أبو عقيل

محمد بن الحسين بن موسى (أبو عبد الرحمن)

ابن سلوان = محمد بن يحيى

السَّلِيْطِي = محمد بن عبد الله بن عبده

سُلَيْم بن أيوب الرازي ٣١٠ ، ٣٥٢

سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ٣٦١

سليمان بن الأشعث السجستاني (أبو داود) ٨٤ ، ٩٠ ، ١٨٨ ، ٣٠١ ، ٣١٠ ، ٣١١

أبو سليمان = أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي

سليمان بن داود بن محمد الصَّيدَلَانِي الداودي (أبو المظفر) ٣٦٤

سليمان بن مِهْرَان (الأعمش) ٨٣

سليمان بن يسار ١٤٧

السَّمَان ٥٢

السَّمَان = أزهر بن سعد

السَّمَرَقَنْدِي = إسماعيل بن أحمد بن عمر

ابن السمرقندي = الحسين بن أحمد (أبو محمد)

السَّمْسَار = يحيى بن هاشم

السَّمْعَانِي = عبد الكريم بن محمد (أبو سعد)

محمد بن أبي المظفر منصور بن محمد (أبو بكر)

منصور بن محمد بن عبد الجبار (أبو المظفر)

السَّمْنَانِي = أحمد بن محمد (أبو جعفر)

السَّنْجِي = محمد بن أبي بكر

محمد بن علي بن شجاع

السَّنِّي = عبد الله بن علي بن عوف

سهل بن إبراهيم السجدي ٧٣

أبو سهل = أحمد بن علي الأبيوردِي

عبيد الله بن محمد بن زيرك

محمد بن أحمد بن عبد الله الحفصي

سهل بن محمد بن سليمان الصُّعْلُوْكِي (أبو الطيب) ٧٣، ١١٨، ١٣٧، ٣٠٣، ٣٥٠، ٣٥١، ٣٥٥

أبو سهل = محمد بن سليمان الصُّعْلُوْكِي

محمد بن موسى

محمد بن هبة الله بن محمد (ابن الموفق)

السَّهْمِي = حمزة بن يوسف

السَّهَيْلِي = علي بن أحمد الإسفرايني

ابن السَّوَادِي = عبید اللہ بن أحمد بن عثمان الأزهری
المبارک بن محمد بن عبید اللہ الواسطی

ابن أبي سورة = عبد الرحمن بن محمد بن محمد

سَيَّار بن حاتم ١٤١

السِّيَارِي = عبد الكريم بن محمد بن عبید اللہ (أبو القاسم)

السَّيْدِي = هبة اللہ بن مهمل

السَّيرَافِي = الحسن بن عبد اللہ بن المرزبان (أبو سعيد)

ابن سيرين = محمد

سيف الدولة = محمود بن سبكتكين

ابن سينا = الحسين بن عبد اللہ

(حرف الشين)

ابن شاذان = أحمد بن إبراهيم بن الحسن (أبو بكر)

الشاذياخي = عبد الوهاب بن شاه

الشاشي = محمد بن علي بن إسماعيل القفال الروزي (أبو بكر)

» » علي بن حامد (أبو بكر)

الشافعي = إبراهيم بن محمد

أبو عبد الرحمن

أبو عبد اللہ

محمد بن إدريس (الإمام)

» » عبد اللہ بن إبراهيم (أبو بكر)

أبو محمد الكروني

الshalوسي = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

الshامي = محمد بن المظفر بن بكران (أبو بكر)

هَيَّاج بن عبید بن الحسين الحطيني

ابن شاهين = عمر بن أحمد بن عثمان (أبو حفص)

- ابن سُبرمة = عبد الله
الشُّبلي = دُلف بن حَجْد
شبيب بن عثمان بن صالح الرحبي الفقيه (أبو المعالي) ٧ - ٩
شجاع بن فارس الذُّهلي ٣٥٤
أبو شجاع = محمد بن الحسين الوزير
الشُّجاعي = علي بن مسعود بن محمد
الشُّحامي ٣٣٠
الشُّحامي = زاهر بن طاهر
عبد الخالق بن زاهر
وجيه بن طاهر
الشُّرابي = عبد الرحمن بن الحسن بن علي
شرف الدين بن البارزي القاضي ١٢٨
شرف الوزراء = علي بن الحسن بن أحمد الوزير
شُرَيْح بن عبد الكريم بن أحمد الرُّوياني ٢٨٤ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩
الشريف الرَضِيّ = محمد بن الحسين
الشريف = ناصر بن الحسين بن محمد العُمري
الشريف أبو يحيى ١٩٢ ، ٢٠٦ ، ٢٠٧
شعبان بن الحاج المؤذن (أبو الفضل) ١٠ ، ١١
شُعبة بن الحجاج ٢٧٢
الشُّعبي = عامر بن شراحيل
شقيق بن سلمة ٨٣
الشُّعاع = أحمد بن الحسين
الشنبوذي = محمد بن أحمد بن إبراهيم (أبو الفرج)
ابن شهاب = محمد بن مسلم بن شهاب الزهري
شهاب الدين = أحمد بن حمدان بن محمد الأذرعي

شُهْدَةُ بِنْتُ أَحْمَدَ بْنِ الْفَرَجِ الْإِبْرِي ٢٣٧، ٢٣٥
شَهْفُورُ بْنُ طَاهِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْإِسْفَرَايِنِيِّ (أَبُو الْمَظْفَرِ) ١١
الشَّيْبَانِيُّ = إِسْحَاقُ بْنُ مِرَارٍ (أَبُو عَمْرٍو)
ابن أبي شَيْبَةَ = عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ (أَبُو بَكْرٍ)
الشيخ = إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَوْسُفَ الشِّرَازِيِّ (أَبُو إِسْحَاقِ)
شيخ الحِجَاز = عَلِيُّ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَوِينِيِّ
شَيْدَلَةُ = عَزِيزِيُّ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَنْصُورٍ
الشِّرَازِيُّ = إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ يَوْسُفَ (أَبُو إِسْحَاقِ)
أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ (أَبُو نَصْرٍ)
أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ خَلْفٍ
عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْفَاهِمِيِّ
» » » مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ
مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ فَارَسٍ
» » عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَاكُوبَةَ
هَبَةُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ

الشَّرِيفُ نَخْشِيرِيُّ = عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ
شِيرُوبَةُ بْنُ شَهْرَدَارٍ ١٣٤، ٦٥
الشَّرِيبِيُّ = عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنِ مُحَمَّدٍ

(حرف الصاد)

الصابوني = إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (أَبُو عَثْمَانَ)
صاحب الإِسْمَاعِيلِيِّ = عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدِ الْإِسْتِرَابَازِيِّ الصَّغِيرِ
صاحب البحر = عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الرَّوْيَانِيِّ
صاحب البيان = يَحْيَى بْنُ أَبِي الْخَيْرِ سَالِمٍ
صاحب التتمة = عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ مَأْمُونِ التَّوَلِيِّ (أَبُو سَمْدٍ)

صاحب التنبيه = إبراهيم بن علي الشيرازي (أبو إسحاق)

صاحب التهذيب = الحسين بن مسعود البغوي

صاحب العدة = الحسين بن علي الطبري

الصاحب = إسماعيل بن عباد

صاعد بن سيّار (أبو العلاء) ٣٢٨

صاعد بن عبد الرحمن القاضي ٩٥

أبو صالح ٨٠

صالح بن أحمد ٦٥

أبو صالح = أحمد بن عبد الملك المؤذن

صالح (خادم أبي سعيد الميمني) ٣٠٩

ابن أبي صالح الممداني ٩٧

ابن الصّبّاغ = أحمد بن محمد بن محمد (أبو منصور)

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد (أبو نصر)

الهيثم بن أحمد بن محمد القرشي (أبو الفرج)

الصّبّغي = أحمد بن إسحاق

محمد بن إسحاق بن أيوب (أبو العباس)

محمد بن القاسم

صخر بن حرب (أبو سفيان) ٨٨

صدقة بن خالد ٥٦

الصّدّيق = عبد الله بن عثمان (أبو بكر)

الصّرّصري = إسماعيل بن الحسن بن هشام

الصّرّيفيني = عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد

الصّغلوّكي = سهيل بن محمد بن سليمان (أبو الطيب)

محمد بن سليمان (أبو سهيل)

الصّفّار = أبو علي بن أبي القاسم

محمد بن عبد الله (أبو عبد الله)

الصَّفَدِي = خليل بن أيك (صلاح الدين)

صفوان بن سُليم ٧٩

ابن الصَّلَاح = عثمان بن عبد الرحمن (أبو عمرو)

صلاح الدين = خليل بن أيك الصَّفَدِي

يوسف بن أيوب ، السلطان

الصَّوَّاف = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو علي)

الصُّورِي = محمد بن علي

الصُّوفِي = الحسين بن الحسن

يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدَّسْكَرِي (أبو طالب)

الصَّيْدَلَانِي = سليمان بن داود بن محمد (أبو المظفر)

عبد الله بن أحمد (أبو القاسم)

محمد بن داود بن محمد (أبو بكر)

الصَّيْرَفِي = أحمد بن محمد

أبو سعيد

محمد بن عبد الله

الصَّيْمَرِي = الحسين بن علي بن محمد الحنفي (أبو عبد الله)

عبد الواحد بن الحسين بن محمد

(حرف الضاد)

الصَّبِّي = عدنان بن محمد

الصَّرَّاب = عبد العزيز بن الحسن

(حرف الطاء)

الطَّائِي = داود بن نصير

أبو طالب ٢٦٢ ، ٢٦٣

أبو طالب = عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري
المحسن بن عيسى بن شهيروز
محمد بن محمد بن إبراهيم بن غيلان
يحيى بن علي بن الطيب (الطيب) الدسكري

الطالقاني = أبو الحسن القاضي

ابن أبي طاهر ١٦٧

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود المحمودي القابني (أبو الحسين) ١١

أبو طاهر = أحمد بن محمد السلفي

أبو طاهر بن جحشويه ٢٦٦

أبو طاهر حفيد ابن خزيمة = محمد بن الفضل بن محمد

أبو طاهر = عبد الرحمن بن أحمد بن علك

طاهر بن عبد الله الإيلاقي (أبو الربيع) ١٠١، ٥٠

طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر الطبري القاضي (أبو الطيب) ١٢ - ٦٨، ٥٠

٧٠، ٧١، ٩٦، ١٠٦، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٩، ١٣٥، ١٥٢، ٢٢٦، ٢٣٥، ٢٤٤،

٢٥٥، ٢٥٨، ٢٦٨، ٢٧١، ٢٨٣، ٢٩٠، ٢٩٢، ٣٠٢، ٣٠٤، ٣١١، ٣١٢،

٣٣٠، ٣٥٤، ٣٥٩

أبو طاهر = عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني الروزي

أبو طاهر بن فضلان المقرئ ٢٦٤

ابن طاهر = أبو الفضل

طاهر بن محمد التيمي (أبو عبد الله) ١٣٨

أبو طاهر = محمد بن الحسين بن محمد الحناني

ابن طاهر = محمد بن طاهر المقدسي

أبو طاهر = محمد بن عبد الرحمن بن العباس، المخلص

طاهر بن محمد بن عبد الله بن إبراهيم البغدادي (أبو عبد الله) ٥١، ٥٢

أبو طاهر = محمد بن علي بن شجاع السنجي

محمد بن محمد بن محمد بن زبدي
محمد بن محمد بن محمد بن كزبي

أبو قيس = ميمون بن ميمون بن علي بن سفي

مديون بن كيبس

بن مديون = هبة بن محمد بن عبد الله أبو محمد

عديون = سفيان بن محمد بن أيوب

عديون = أبو بكر

أبو سعيد، فوسى نقدة

ظاهر بن عبد الله أبو حبيب

عبد كريم بن محمد بن حسن

عبد كريم بن محمد بن ظاهر تونان

عبد كريم بن عبد الحميد بن محمد

عديون = علي بن أحمد بن علي

علي بن محمد بن علي الأمازي

أبو الفتح النقيبه

محمد بن جرير بن يزيد

محمد بن علي بن محمد

محمد بن الحسن بن محمد التزويبي (أبو حاتم)

القطامي = أبو الحسن

الطحاوي = أحمد بن محمد بن سلامة (أبو جعفر)

الطحاوي = أحمد بن محمد بن عبدوس

الطرازي = عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي

علي بن محمد

الطرسوسي = أحمد بن محمد بن شاكر

الطرايبي = إسماعيل بن أحمد

ظفرُ نَبِك بن ميكائيل بن سلجوق ، السلطان ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ ، ٢٥٢
الطَّلْحِي = علي بن محمد الكوفي
الطَّلَمَنَكِي = أحمد بن محمد بن عبد الله (أبو عمر)
الطُّوسِي = محمد بن بكر
ناصر بن أحمد بن محمد
الطَّيَالِسِي = هشام بن عبد الملك (أبو الوليد)
أبو الطيب = سهل بن محمد بن سليمان الصُّغْلَوِي
طاهر بن عبد الله بن عمر الطبري
الطَّيْسَفُونِي = علي بن عبد الله
الطُّيُورِي = أحمد بن عبد الجبار
(حرف الظاء)

الظاهر = بيرس
الظاهري = علي بن أحمد بن حزم (أبو محمد)
ظفر بن مظفر بن عبد الله بن كتنه الحلبي الناصري (أبو الحسن) ٥٢
(حرف العين)

عائد بن عبد الله الخولاني (أبو إدريس) ٥٧
عائشة (أم المؤمنين) ٨٠-٨٢
عائشة بنت عبد الله البوشنجية ١١٨
العابد = علي بن أحمد
العارض = عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله
أبو عاصم = الفضيل بن يحيى بن الفضيل الهروي
عاصم بن محمد ٨٣
أبو عاصم = محمد بن أحمد بن محمد العبّادي
عالي بن علي بن محمد بن السمعاني (أبو العلاء) ٣٣٦ ، ٣٤١
عاصم بن شراحيل (الشَّعْبِي) ١٤٧ ، ٢٤٤

- أبو عامر = محمود بن القاسم الأزدي المهلبي
العامري = مسعود بن الفضل الميهني
العباداني = جعفر بن محمد
العبادي = أبو الحسن بن محمد بن أحمد
محمد بن أحمد بن محمد (أبو عاصم)
أبو العباس [لعله ابن سُرَيْج] ٣٦٦
أبو العباس = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافي المالكي
» » عمر بن سُرَيْج
» » محمد بن الحاج
أبو العباس السرخسي ٣٥٠
ابن عباس = عبد الله بن عباس
العباس بن الفضل النضروي ٣٤٦
» » محمد (عباسة) ١٣٩
أبو العباس = محمد بن أحمد الأرم
» » إسحاق بن أيوب الصبني
العباس بن محمد بن علي بن أبي طاهر العباسي (أبو محمد) (ابن الرّحّا) ٥٢
أبو العباس = محمد بن يعقوب الأصم
أبو العباس النضري ١٠٤
عباسة = العباس بن محمد
العباسي = » » محمد بن علي بن أبي طاهر
عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحي (أبو عطاء) ١٠٤
» الأول بن عيسى بن شعيب (أبو الوقت) ١١٧، ١١٨، ٣١٠
» الباقي بن فارس المقرئ ٣٣٣
» » يوسف بن علي المراغي (أبو تراب) ٩٦، ١٦٠
» الجبار بن أحمد بن عبد الجبار، القاضي الهمداني الأسدي (أبو الحسن) ٩٨، ٩٧، ١٥
١٢٢، ١٢١

- عبد الجبار بن أحمد بن يوسف الرازي الزاهد (أبو القاسم) ٩٨
» » » علي بن محمد الإسفرايني الإسكاف (أبو القاسم) ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٦٩ ، ١٧٥
» » » محمد الخواري ١٥٤ ، ٢٤١
» » » محمد بن عبد الله الجراحي ٣٢٧
عبد الجليل بن أحمد بن يوسف = عبد الجبار بن أحمد بن يوسف
» » » عبد الجبار بن عبد الله المروزي القاضي (أبو المظفر) ١٠٠
عبد الخالق بن زاهر الشحامى ٩٦
عبد الرحمن بن أحمد بن علك الساوى (أبو طاهر) ١٠١
» » » أحمد بن محمد السرخسى النوىزى الزاز (أبو الفرج) ١٠١-١٠٤
» » » أحمد بن محمد بن أبي شريح الأنصارى (أبو محمد) ١١٨ ، ٣٠٩ ، ٣٥٠
» » » أحمد بن محمد الشيرنخشيرى (أبو محمد) ١٠٤ ، ١٠٥
» » » أحمد بن محمد الواحدى ٢٤٠
» » » الحسن بن علي الشرابى ٢٩٨
» » » الحسن بن عايك الحافظ النيسابورى (أبو سعد) ١١ ، ١٧١ ، ١٨١ ، ١٨٢
» » » الحسين الفندجان (أبو أحمد) ١٠٥
» » » حمدان الجلاب ٩٧
» » » حمدان النصروى (أبو سعد) ١٧١ ، ١٨١ ، ٢٢٥ ، ٢٤١
أبو عبد الرحمن الشافعى ١٤٦
عبد الرحمن بن صخر (أبو هريرة) ٧٨ - ٨٠ ، ٨٣ ، ٢٧١ ، ٢٧٢
» » » الطَّبَّيزُ ٣٥٢
» » » عبد الجبار الفامى (أبو النصر) ٣١٩ ، ٣٢٤ ، ٣٢٨
» » » عبد الكريم بن هوازن القشيرى (أبو منصور) ١٠٥ ، ١٠٦
» » » عبد الله بن عبد الرحمن النهبى ٦٤
أبو عبد الرحمن = عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين النهبى
عبد الرحمن بن عبد الله بن علي (أبو بكر بن أبي حمشاد) ١٠٥

- عبدالرحمن بن علي بن الجوزي (أبو الفرج) ٢٨٨
» » » علي الكاملي ٣٣٣
» » » عمر المرؤزي ١١٠
» » » عمر النحاس (أبو محمد) ٢٥٣ ، ٢٩٨
» » » عمر بن نصر ٥٢
» » » مأمون بن علي المتولي (أبو سعد) ١٠٦ - ١٠٨ ، ١١٠ ، ١٢٤ ، ٣٦٥
» » » محمد بن أحمد القاضي (أبو زيد) ١٠٩
» » » محمد بن أحمد المروزي الفوراني (أبو القاسم) ١٠٧ ، ١٠٩ - ١١٥ ، ٢٣٩
» » » محمد بن إدريس (ابن أبي حاتم) ٧١
» » » محمد بن ثابت الثابتي الخرق (أبو القاسم) ١١٥
» » » محمد بن الحسن الفارسي الدؤغني (أبو محمد) ١١٥
أبو عبد الرحمن = محمد بن الحسين بن موسى السلمي
محمد بن عبد العزيز بن عبد الله النبلي
عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله القرشي النيسابوري السراج (أبو القاسم) ١١٦
» » » محمد بن عبد الله الواعظ العارض (أبو سعيد) ١١٦
» » » محمد الغفاري^(١) (أبو نعيم) ٥٦
» » » محمد بن محمد بن سورة النيسابوري (أبو سعد) ١١٧
» » » محمد بن المظفر الداودي البوسنجي (أبو الحسن) ١١٧ - ١٢٠
» » » مَمَجَّة الأصبهاني (أبو سعد) ٢٨٧
» » » هُرْمُز (الأعرج) ٢٧١
» » » يزيد بن جابر ٥٧
عبد السلام بن إسحاق بن المهدي الحامدي الآفرائي (أبو تمام) ١٢٠
» » » محمد بن عبد الوهاب الجبائي (أبو هاشم) ١٢١
» » » محمد بن يوسف القزويني المعتزلي (أبو يوسف) ٩٧ ، ١٢١ ، ١٢٢

(١) وانظر : محمد بن عبد الرحمن (أبو نعيم) .

عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد بن الصباغ (أبو نصر) ٨، ٩، ١٠٧، ١٢٢، ١٣٤،
١٦٣، ٢٤٤، ٢٦٣، ٢٦٥، ٣٣٦

عبد الصمد بن علي بن محمد بن المأمون (أبو انعم) ٢٩١، ٣٣٣، ٣٣٥
» » منصور بن الحسن (ابن بابك) ١٨، ٢١، ٢٣

عبد العزيز بن أحمد الكتاني ٥٢، ٢٣١

» » أحمد النصيبيني ٣٣٢

» » الحسن الضراب ٣٣٣

» » عبد الله بن محمد الداركي (أبو انعم) ١٤، ٢٣٠، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٩٩، ٣٤٩، ٣٥٩

» » علي بن أحمد الأزجي ٢٢٢، ٢٢٤

» » محمد بن محمد النخشي ١٠١

عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي (أبو الحسن) ١١، ٦٩، ٧١، ٩٥، ٩٩، ١٠٩، ١١٦،

١١٧، ١١٩، ١٣٨، ١٥١، ١٥٢، ١٥٤، ١٥٧، ١٥٨، ١٧٠، ١٧٣، ١٧٤،

١٧٩، ١٨٢، ١٨٧، ١٨٨، ٢٢٥ - ٢٢٧، ٢٩٢، ٣٠١، ٣٠٥، ٣٠٧، ٣٢٠،

٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٥٤، ٣٥٥، ٣٥٧

عبد الغافر بن سلامة الحمصي ٣١٠

عبد الغافر بن محمد الفارسي (أبو الحسين) ٧٠، ٩٤، ١٠٧، ٢٥٩، ٣٥١

عبد الغفار بن عبيد الله بن محمد التيمي (أبو سعد) ١٣٤، ١٣٥

عبد الغفار بن محمد بن شيرويه الشيريني ١٣٧، ٣٠٦

عبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (أبو محمد) ٣٦٢

عبد الغني بن نازل بن يحيى المصري الألوخي (أبو محمد) ١٣٥، ١٣٦

عبد القادر الرهاوي الحافظ ١٩٠

عبد افقاهر بن طاهر بن محمد البغدادي التيمي (الأستاذ أبو منصور) ١١، ٥١، ٦٤،

١٣٦ - ١٤٨، ١٥٢، ٣٠٤، ٣٥٨

عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني (أبو بكر) ١٤٩، ١٥٠

عبد الكريم بن أحمد بن الحسن الطبري الشالوسي (أبو عبد الله) ١٥٠، ١٥١

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر القاضي الطبري التيمي الوزان (أبو سعد) ١٥٢، ١٥١، ٥٦

» » » بشران ٣٠٢

» » السكري ٨٤

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد القطان الطبري (أبو معشر) ١٥٣، ١٥٢

» » » محمد الداودي ٢٨٧

» » » محمد الرافعي ٤٩، ٦٠، ٩٣، ٩٤، ١٠٧، ١٠٨، ١٢٧، ١٢٨، ١٣٠، ١٣٢

١٣٤، ٢١٩-٢٢١، ٢٧٦، ٢٧٩-٢٨١، ٢٨٥، ٢٨٨، ٣١٤، ٣٦٠، ٣٦٣، ٣٦٧-٣٧١

عبد الكريم بن محمد السمعاني (أبو سعد) ١٠، ٦٤، ٩٥، ٩٦، ١٠٢، ١٠٣، ١١٨، ١٣٩،

١٥١، ١٥٨، ١٦٠، ١٦٢، ١٧٤، ١٨٥، ١٨٦، ٢٢٤، ٢٢٦، ٢٤١، ٢٥٦، ٢٥٨،

٢٩١، ٢٩٧، ٢٩٨، ٣٠١، ٣٠٣، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣١٠، ٣١١، ٣١٩، ٣٢٨، ٣٣٢،

٣٤٢، ٣٥٦، ٣٥٨، ٣٦١، ٣٦٤

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السيارى (أبو القاسم) ٧٥

» » » أبي المخارق (أبو أمية) ٨٠

» » » هُوَازِن بن عبد الملك القشيري النيسابوري، زين الإسلام (أبو القاسم)

٦٨-٧٠، ١٠٢، ١٠٥، ١٠٧، ١٠٩، ١١٥، ١٣٨-٩٣٦، ١٥٣-١٦٢، ١٧٤، ١٨٨،

١٨٩، ٢٢٤، ٢٢٥، ٢٢٧، ٢٥٩، ٣٠٥، ٣٤٩

عبد الكريم بن يونس بن محمد الأزجاهی (أبو الفضل) ١٦٢

عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي البزاز (أبو محمد) ٢٣٢، ٢٣٦، ٢٩٩

» » » إبراهيم بن عبد الله الخبزي (أبو حكيم) ٦٢، ٦٣

» » » أحمد بن إسحاق (القائم بأمر الله) ١٥٧، ٢٤٧-٢٥٣، ٢٧١

» » » أحمد بن حمويه السرخسي ١١٨

» » » أحمد الصيدلاني (أبو القاسم) ٣٣٤

» » » أحمد بن عبد الله التفال الصغير المروزي (أبو بكر) ٥٣-٦٢

أبو عبد الله الثقفي ٣٠٠

أبو عبد الله الجرجاني ٤٤، ١٤٠، ١٤٥-١٤٧

- عبد الله بن جعفر بن أحمد الأصبهاني ٩٧
عبد الله بن جعفر الجناري الحافظ (أبو محمد) ١٦٣، ٢٩١، ٢٩٢
عبد الله بن جعفر بن عبد الله الجبلي (أبو منصور) ٦٣
عبد الله بن جعفر بن فارس ٩٧
أبو عبد الله = الحسن بن عباس
الحسن بن علي الصيمري
الحسين بن أحمد بن الصلت
الحسين بن الحسن بن محمد الحالمي
الحسين بن محمد بن الحسن بن سعدون الموصلي
عبد الله بن حكيم الداهري (أبو بكر) ٨٣
أبو عبد الله الدبيلي ٢٤٣
عبد الله بن دينار ٨١
عبد الله بن ذكوان (أبو الزناد) ١٤٧، ٢٧١
عبد الله بن رفاعة السعدي ٢٥٣
أبو عبد الله = الزبير بن أحمد بن سليمان الزبيري
أبو عبد الله الشافعي ٨٧
عبد الله بن شبرمة ١٤٧
أبو عبد الله = طاهر بن محمد التميمي
عبد الله بن طاهر بن محمد بن شهور التميمي (أبو القاسم) ٦٣، ٦٤
أبو عبد الله = طاهر بن محمد بن عبد الله
عبد الله بن عباس ٨، ٨١، ٨٤، ٨٩، ٢٨٩، ٣٥٦
عبد الله بن العباس بن أبي يحيى بن أبي منصور بن عبد الله بن عبدوس ٦٥
عبد الله بن عبدان بن محمد بن عبدان الفقيه (أبو الفضل) ٥٩، ٦٥، ٦٦، ١٦٣
عبد الله بن عبد الرحمن بن الحسين النيهي (أبو عبد الرحمن) ٦٤
أبو عبد الله = عبد الكريم بن أحمد بن الحسن

- عبد الله بن عبد الكريم بن هوازن القشيري (أبو سعد) ٦٨ ، ٦٩ ، ٢٢٥
» » عثمان (أبو بكر الصديق) ٩٨ ، ١٤٦ ، ١٦٩ ، ٣٤٦
» » عديّ (أبو أحمد) ١٣٧
» » علي بن إسحاق ، أخو الوزير نظام الملك (أبو القاسم) ٧٠
» » » أنخر كورشي ٣٠٥
» » » بن عوف السنّي (أبو محمد) ٧٠ ، ٧١
» » » الكُرّ كاني (أبو القاسم) ٣٠٥
» » » بن محمد بن علي البَحَّاثي القاضي (أبو القاسم) ٧١
» » » المديني ٨٩
» » » عمر بن الخطاب ٧٩ ، ٨٣ ، ٢٧٣
» » » عمر بن عيسى الدَّبُورِيّ (أبو زيد) ٣٤٢
» » » عمر المالكي ١٤٧
» » » عمرو بن العاص ٨٠ ، ٨١ ، ١٢٥
» » » قيس الأشعري (أبو موسى) ٨٠
» » » المبارك ٨٤
» » محمد بن إبراهيم بن أسد بن إدريس الرازي (أبو القاسم) ٧١
أبو عبد الله = محمد بن إبراهيم بن يحيى المزكي
محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
محمد بن أحمد بن موسى الوتّار
عبد الله بن محمد بن إدريس = عبد الله بن محمد بن إبراهيم (أبو القاسم)
عبد الله بن محمد بن أسد = » » » » »
عبد الله بن محمد الأنصاري (أبو إسماعيل) ٣٢٨
عبد الله بن محمد الباقي الخوارزمي (أبو محمد) ١٤
عبد الله بن محمد (أبو بكر بن أبي شيبة) ٦٠ ، ١٤١
عبد الله بن محمد الحماري الحافظ ٣٥٨
عبد الله بن محمد بن سالم ٧١

أبو عبد الله = محمد بن العباس بن أحمد (ابن أبي زهل)
عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أحمد الأصفهاني أبو محمد (ابن اللبان) ٧٢، ٧٣، ٣١٢
أبو عبد الله = محمد بن عبد الله

محمد بن عبد الله بن أحمد البيضاوي

» » » بن با كويه الشيرازي

» » » الصفار

» » » بن محمد الحاكم الحافظ

عبد الله بن محمد بن عبد الله بن هزارمرد الصرّيفيني ٣٣٦

أبو عبد الله = محمد بن علي الصوري

» » » بن عمر المازري

» » » بن محمد الخبازي

عبد الله بن محمد بن أبي غالب البرّار ١٦٤

أبو عبد الله = محمد بن الفضل القراوي

» » » بن نظيف

عبد الله بن محمد الكوفي العلوي ٣٠٥

أبو عبد الله = محمد بن أبي نصر الحميدي

محمد بن يحيى الكرمانى

عبد الله بن مسعود ٦٠، ٨٣، ٨٤

أبو عبد الله = مهدي بن علي الإسفرايني

عبد الله بن أبي نجيج ٨٩

عبد الله بن أبي نصر بن أبي علي الطرازي (أبو بكر) ٩٥

عبد الله بن وهب ٨٢

عبد الله بن يعقوب ٨٤

عبد الله بن يوسف الجرجاني القاضي الحافظ (أبو محمد) ٩٤، ٩٥، ١١٩، ١٥١،

١٧٣، ١٥٢

عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الجويني، ركن الإسلام (أبو محمد) ٥٨، ٥٤،
٧١، ٧٣ - ٩٣، ١١٥، ١٤٥، ١٥٦، ١٦٢، ١٦٥، ١٨٤، ٢٠٨، ٢٥٦، ٢٦٧،

٣٤٩، ٣٥٨، ٣٦٢

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الهمداني الفرضي المقدسي (أبو الفضل) ١٢٣، ١٦٢ - ١٦٤
» » » بشران (أبو القاسم) ٣٤٨

» » » الحسن الأزهرى الإسفراينى (أبو نعيم) ٥٠، ٧٣، ١٥٣، ٢٠٨، ٢٩٨

» » » الحسين الدّلال (أبو نصر) ٢٦٤

» » » شَفْبَة (أبو القاسم) ٣١١

» » » عبد الله بن محمود بن صُهَيْب بن مسكين المصرى الفقيه (أبو الحسن) ١٦٤

» » » عبد الله بن يوسف الجوينى النيسابوى، إمام الحرمين (أبو العالى) ١٥، ٥٧،

٧٣ - ٧٥، ٩٣، ٩٤، ٩٩، ١١٠، ١٦٥ - ٢٢٢، ٢٢٥، ٢٢٦، ٢٧٩، ٢٩٧، ٢٩٨،

٣٠٦، ٣١٦، ٣٣٠، ٣٤٢، ٣٤٣، ٣٥٣، ٣٥٨، ٣٦٨

عبد الملك بن قُرَيْب (الأصمى) ١٧٨

» » » محمد بن إبراهيم الخركوشى (أبو سعد بن أبي عثمان) ٢٢٢ - ٢٢٤

» » » محمد الإستراباذى الصغير (أبو نعيم) ٩٥،

» » » محمد بن إسماعيل الثعالبي ٢٥٦

» » » محمد بن شاذان الجرجانى ٩٥

» » » محمد بن عبد الله، ابن بشران (أبو القاسم) ٩٦، ٣٥٤

عبد المنعم بن عبد الكريم بن هوازن القشيري ١٠٩، ١٥٤، ١٦٠،

عبد الواحد بن أحمد بن الحسين الدّسكّرِي (أبو سعد) ٢٢٤

» » » أحمد المليحي ١٠٤

» » » إسماعيل بن أحمد الرويانى (أبو المحاسن) ٤٨، ٧٦، ٩١، ١٢٧، ١٢٩،

١٣٢، ١٤٤، ١٤٥، ٢٧٧ - ٢٧٩، ٢٨١، ٢٨٢، ٢٨٤

عبد الواحد بن إسماعيل بن محمد البوشنجى ٢٢٥

» » » الحسين بن محمد الصيمرى ٢٦٨

عبد الواحد بن عبد الكريم بن هوازن القشيري، ركن الإسلام (أبو سعيد) ٢٧٣، ٢٢٨، ٢٢٥، ٧٤

عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي (أبو القاسم) ٢٢٨ ، ٢٢٩

عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر) ١١٨

عبد الوهاب بن الشاذياخي ١٥٤

» » » عبد الرحمن المصري الإخيمى (بهاء الدين) ٢٠٣

» » » عبد المجيد الثقفي ٢٠٨

عبد الوهاب بن علي بن داوريد الفارسي الملحمى (أبو حنيفة) ٢٢٩

عبد الوهاب بن المبارك بن الأنماطي ٢٥٤، ٢٩٧

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الواحد الفامي الشيرازي (أبو الفرج) ٢٢٩ ، ٢٣٠

عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي (أبو محمد) ٢٢٩ ، ٢٣٠

عبد الوهاب بن محمد بن عمر البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٠

عبد الوهاب بن منصور بن أحمد الأهوازي (أبو الحسن) ٢٣٠

ابن عبدان = عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبدان بن محمد بن عيسى (أبو محمد) ٥٦ ، ٥٧

العبدري = علي بن سعيد بن عبد الرحمن

العبدوي = عمر بن أحمد بن إبراهيم (أبو حازم)

العبدى = معمر بن أحمد بن محمد اللنباني

أبو عبيد = علي بن الحسين بن حربويه القاضي

القاسم بن سلام

عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى الرقيّ ، ابن الحرّاني (أبو القاسم) ٢٣١

عبيد الله بن أحمد بن عثمان الأزهرى (أبو القاسم) ٢٣٢ ، ٢٣٤ ، ٢٣٨ ، ٢٩٩

عبيد الله بن زيد ٢٨٩

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي ، ابن الرطبي (أبو محمد) ٢٣٢ ، ٢٣٣

عبيد الله بن عمر بن علي المقرئ (ابن البقال) ٢٣٣

عبيد الله بن محمد بن أحمد الفرضي المقرئ البغدادي (أبو أحمد) ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٤٧

عبيد الله بن محمد ، ابن حبابه (أبو القاسم) ٦٥ ، ٢٣١ ، ٢٥٩

عبيد الله بن محمد بن زيرك (أبو سهل) ١٣٤

عبيد الله الوراق ٥٢

عبيدة بن عمرو السلماني ٤٧ :

ابن العتبي ٢٤٢

العتبي = محمد بن عبد الجبار

العتيقي = أحمد بن محمد بن أحمد

أبو عثمان = إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني

عثمان بن جنى ٢٦٠

أبو عثمان = سعيد بن عثمان الحيري

سعيد بن محمد البحيري

عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح (تقي الدين ، أبو عمرو) ٥١ ، ٥٢ ، ٥٤ ، ٦١ ، ٦٦ ،

٧١ ، ٩٩ ، ١١٢ ، ١٢٨ ، ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤٣ ، ١٤٥ ، ١٧٣ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،

٢٣٩ ، ٢٤٦ ، ٢٦٠ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧٦ ، ٢٧٩ ، ٢٩٣ ، ٣٤٩

عثمان بن عفان ١٤٦

عثمان بن علي البيكندی (أبو عمرو) ٢٣٩

عثمان بن عمر (ابن الحاجب) ١٩٢

عثمان بن الفرج الأزهرى ٢٣٢

عثمان بن القتات ٦٥

ابن عثمان = محمد بن عثمان

أبو عثمان بن ورقاء ٣٣٢

العجلي = يحيى بن علي بن الطيب (الطبيب) الدسكري

عدنان بن محمد الضبي ٧٣

العراقي = علي بن محمد بن إسماعيل

نصر بن بشر بن علي

النعمان بن ثابت (الإمام أبو حنيفة)

- ابن العربي = محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر)
ابن عرفة ١٢٣
ابن عروة ٦٦
عروة بن الزبير بن العوام ٧٩ ، ٨٣ ، ١٤٧
العروضي = أحمد بن محمد بن يوسف
أبو العز = أحمد بن عبد الله بن كادش
عزيرى بن عبد الملك بن منصور الواعظ ، شيدلة (أبو المعالي) ٢٣٥ - ٢٣٧
ابن عساكر = علي بن الحسن
العسكري = الحسين بن محمد بن عبيد
ابن عصفور = علي بن مؤمن بن محمد
عطاء بن أبي رباح ٧٩ ، ٨١
أبو عطاء = عبد الأعلى بن عبد الواحد بن أحمد المليحي
عطاء بن عبد الله بن أحمد القرآب ١٠٤
عطاء بن عبد الله الجراساني ٨٠
المطار = الحسن بن علي
أبو الفوارس
ابن المطار [من المالكية] ١٣٩
ابن العفريس = أحمد بن محمد
أبو عقيل السلمي [خال أبي القاسم القشيري] ١٥٥
ابن عتميل = علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء)
العكبري = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد
عكرمة (مولى ابن عباس) ٨١
أبو العلاء = أحمد بن عبد الله (المعري)
أحمد بن محمد بن الفضل
الحسن بن أحمد الهمداني

صاعد بن سيّار

عالي بن علي بن محمد بن السّمعاني

علقمة بن وقاصّ اللّيثي ٢٠٨

العلوي = أبو الحسن

عبد الله بن محمد الكوفي

علي بن المظفر بن حمزة الدّبوسي

علي بن إبراهيم بن سلمة القزويني ٩٧

» » إبراهيم بن العباس ، النّسيب (أبو القاسم) ٣٥٢

» » أحمد الأهوازي ١٥٣

» » أحمد البُصري ٢٣٤

» » أحمد ، ابن حزم الظاهري (أبو محمد) ٢٥٧ ، ٣٠٧

» » أحمد بن الحسين بن نعيم البصري الأشعري النعمي (أبو الحسن) ٢٣٧ - ٢٣٩

» » أحمد السّهيلي الإسفرايني (أبو الحسن) ٢٤٦

» » أحمد العابد (أبو الحسن) ٢٥٤

» » أحمد بن علي الطبري الرّوياني ٢٣٩

» » أحمد الفسوي القاضي (أبو الحسن) ٢٤٦ ، ٢٤٧

أبو علي = أحمد بن محمد البرداني

علي بن أحمد بن محمد الحاكم الإستراباذي (أبو الحسن) ٢٣٩ ، ٢٤٠

علي بن أحمد بن محمد الدّبيلي (أبو إسحاق أو أبو الحسن) ٢٤٣ - ٢٤٦

أبو علي = أحمد بن محمد بن القاسم الروذباري

علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري (أبو الحسن) ٢٤٠ - ٢٤٣

علي بن أحمد المديني ٧٣

علي بن إسحاق المادرائي ٣١٠

علي بن إسماعيل الأشعري (أبو الحسن) ٩٩ ، ١٠٧ ، ١٤٩ ، ١٥٤ ، ١٥٧ ، ١٧٨ ، ١٨٩ ،

١٩٠ ، ١٩٢ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٣٥٩

أبو علي التنوخي ٢٢٢، ٢٢٨

أبو علي = جهابدار

حامد بن محمد الرِّفَاء

الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي

علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر، ابن المسلة الوزير (أبو القاسم) ٢٤٧-٢٥٣

علي بن الحسن الأنطاكي ١٦٤

علي بن الحسن (الحافظ ابن عساكر) ١٠٠، ١٨٢، ١٨٩، ٣٥٢

علي بن الحسن بن الحسين بن محمد، القاضي الخَلَعِي (أبو الحسن) ٢٥٣-٢٥٥

علي بن الحسن بن الربيع ٦٥

أبو علي = الحسن بن علي بن أحمد

الحسن بن علي الأهوازي

علي بن الحسن بن علي البخارزي الأديب (أبو الحسن) ١٥٦، ١٧٣، ١٧٨، ١٨٣، ٢٠٨،

٢٥٦، ٢٥٧

علي بن الحسن بن علي الجراحي القاضي (أبو الحسن) ٢٦٠

أبو علي = الحسن بن علي الدناق

الحسن بن علي بن محمد الجبلي

الحسن بن علي بن محمد الوخشي

الحسن بن علي بن المذهب

علي بن الحسن بن علي الياجي (أبو الحسن) ٢٥٥، ٢٥٦

أبو علي = الحسن بن القاسم

الحسن بن محمد بن العباس الزُّجَاجِي

الحسن بن نصر المرندي

علي بن الحسين ٦٥

» » الحسين الجوري (أبو الحسن) ٣٦٠، ٣٦١

» » الحسين بن حربويه القاضي (أبو عبيد) ١٤٩

أبو علي = الحسين بن علي الكرايبي
الحسين بن محمد (ابن سكرة)

علي بن الحضرمي ٣٣٣

علي الدهقان القاضي ١٥٨

أبو علي = زاهر بن أحمد السرخسي

علي بن سعيد الإصطخري البغدادي القاضي التكم (أبو الحسين) ٢٥٨

علي بن سعيد بن عبد الرحمن البغدادي (أبو الحسن) ٢٥٧، ٢٥٨

علي بن السمسار ٣٥٢

علي بن سهل بن العباس المفسر (أبو الحسن) ٢٥٨، ٢٥٩

أبو علي بن شاذان ٧٠، ٩٦، ١٢٣، ٢٩٨، ٣٠٢، ٣١١، ٣٥٤، ٣٥٨

أبو علي [شيخ لإمام الحرمين الجويني] ٢٢٠، ٢٢١

علي بن أبي طالب ٩٨، ١٤٦

علي بن عبد السيد بن محمد (أبو القاسم) ١٢٣

علي بن عبد العزيز [لعله البغوي] ٢٩٣

علي بن عبد الكافي السبكي (والد المصنف) ٥٨، ٥٩، ١١١، ١٢٨، ١٤٢، ١٦٤،

١٨٥، ١٩٣، ٢٠٩، ٢٤٤، ٢٧٧ - ٢٧٩، ٢٨٨، ٣١١، ٣٦٦ - ٣٦٨

علي بن عبد الله الطيسفوني ١٠٩

علي بن عبد الواحد الدينوري ٢٦٠

علي بن عقيل بن محمد الحنبلي (أبو الوفاء) ١٢٣، ١٦٣

أبو علي بن عمار ٢١٤

علي بن عمر بن أحمد البرمكي (أبو الحسن) ٢٥٩

علي بن عمر التمار ١١٨

علي بن عمر الحرابي ١٣

علي بن عمر الحوي [لعله هو السابق] ٢٣٨

علي بن عمر الدارقطني (أبو الحسن) ١٣، ١٠٤، ١٣٥، ١٨٢، ٢٣٠، ٣٣١

- علي بن عمر بن محمد بن الحسن الحربى بن القزوينى (أبو الحسن) ٢٥٥ ، ٢٦٠ - ٢٦٦
- علي بن فضال بن علي المجاشعى النحوى (أبو الحسن) ١٧٩
- أبو علي = الفضل بن محمد بن علي الفارمذى
- أبو علي بن أبي القاسم الصفار ٣٤٢
- علي بن مؤمن بن محمد (ابن عصفور) ٢٧٤
- علي بن المحسن التنوخى (أبو القاسم) ٩٧ ، ٣٠٠ ، ٣٣٠
- علي بن محمد بن إبراهيم القهندزى الضرير (أبو الحسن) ٢٤٠
- أبو علي = محمد بن أحمد بن الحسين الصواف
- محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤى
- علي بن محمد بن أحمد المحاملى (أبو القاسم) ٢٣٣ ، ٢٦٦ ، ٣١٢
- علي بن محمد بن إسماعيل العراقى ٢٦٧
- علي بن محمد (إلكيا الهراسى) ٢٩٢
- علي بن محمد بن بشران (أبو الحسين) ٧٣ ، ١٥٣ ، ٣١٠
- علي بن محمد الجوينى الفقيه (أبو الحسن) ٢٩٢
- علي بن محمد بن حبيب ، القاضى الماوردى (أبو الحسن) ٩ ، ١٠٦ ، ١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣٢ ،
- ١٣٥ ، ١٦٣ ، ٢٢١ ، ٢٢٦ ، ٢٥٨ ، ٢٦٢ ، ٢٦٧ - ٢٨٥ ، ٣٤٨
- علي بن محمد الحفصوى (أبو الحسن) ٣٥٨
- علي بن محمد الحنائى (أبو الحسين) ٢٢٢ ، ٣٥٥
- علي بن محمد الطرازى (أبو الحسن) ٢٢٥ ، ٢٢٦
- علي بن محمد الطلجى الكوفى (أبو الحسن) ٢٩٢
- علي بن محمد بن العباس التوحيدى (أبو حيان) ٢٨٦ - ٢٩٠
- علي بن محمد بن عبد الجبار بن السمعانى (أبو القاسم) ٣٣٦ ، ٣٤١
- أبو علي = محمد بن عبد الوهاب الجبائى
- علي بن محمد بن علي الزيدى ١٥٢
- علي بن محمد بن علي القاضى الطبرى الآملى (أبو الحسن) ٢٩١ ، ٢٩٢

- علي بن محمد بن علي بن المزوج الشيرازي (أبو الحسن) ٢٩١
علي بن محمد بن علي المصيصي الدمشقي (أبو القاسم) ٢٩٠ ، ٢٩١
علي بن محمد (وقيل أحمد) البستي (أبو الفتح) ٢٩٣ - ٢٩٦ ، ٣١٦
علي بن محمد بن محمد بن الأخضر الأنباري ٢٣٤
علي بن محمد بن محمد البيضاوي (أبو القاسم) ٢٩٢
علي بن المديني ٨٩
علي بن مسعود بن محمد الشجاعي (أبو نصر) ٧٧
علي بن المظفر بن حمزة العلوي الحسيني الدَّبُوسِي (أبو القاسم) ٢٩٦ - ٢٩٨
أبو علي = منصور بن عبد الله الخالدي
علي الناسائي ٨٤
أبو علي = ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني
علي بن يوسف بن عبد الله الجويني (أبو الحسن) ٢٩٨ ، ٢٩٩
علي بن يوسف الفاي ٢٨٧
عمار بن طاهر (أبو سعيد) ٣٣٣
عمر بن إبراهيم بن سعيد الزهري ، ابن حمامة (أبو طالب) ٢٩٩ ، ٣٠٠
عمر بن إبراهيم الكتاني (أبو حفص) ٦٥ ، ٢٣١
عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي الأعرج النيسابوري الهذلي الحافظ (أبو حازم) ٣٠٠ ، ٣٠١
عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (أبو حفص) ٣٣١
أبو عمر = أحمد بن محمد بن عبد الله الطلمنكي
عمر بن أحمد بن مسرور (أبو حفص) ٧٠ ، ٩٤ ، ١٠٥ ، ٢٦٧ ، ٣٥٠
عمر بن أبي الحسن عبد الكريم الرواسي (أبو الفتيان) ٣٣٣ ، ٣٥٥
أبو عمر بن حيويه ١٢١ ، ٢٦٠
عمر بن الخطاب ١٤٦ ، ٢٠٨ ، ٢٤٤ ، ٢٨٥
عمر بن شبة النميري ٢٠٨
عمر بن عبد الرحمن الإيادي (أبو حفص) ١٢٥

- عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني الروزي (أبو طاهر) ۳۰۱
عمر بن عبد العزيز (الخليفة) ۳۱۵
عمر بن عبد الله البقال ۲۳۴
ابن عمر = عبد الله بن عمر بن الخطاب
عمر بن عبد الملك بن عمر الرزاز الزاهد (أبو القاسم) ۳۰۲
أبو عمر = عبد الواحد بن محمد بن مهدي
عمر بن علي بن أحمد الزنجاني (أبو حفص) ۳۰۲
عمر بن علي المطوعي (أبو حفص) ۳۰۴ ، ۳۶۳
أبو عمر = القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري
عمر بن محمد بن أحمد النسفي الحنفي (أبو حفص) ۲۳۹ ، ۲۴۰
عمر بن محمد بن الحسين البسطامي ، المؤيد (أبو العلاء) ۳۰۳
أبو عمر = محمد بن الحسين بن محمد البسطامي
عمر بن محمد السيرخي ۳۳۶
عمر بن أبي مطيع ۱۰۲
العمراني = يحيى بن أبي الخير سالم
أبو عمرو = إسحاق بن مزار الشيباني
إسماعيل بن نجيد السلمى
عمرو بن عبد الله السبيعي (أبو إسحاق) ۲۷۲
ابن عمرو = عبد الله بن عمرو بن العاص
أبو عمرو = عثمان بن عبد الرحمن ، ابن الصلاح
عثمان بن علي البيكندی
عمرو بن عون ۶۰ ، ۲۲۳
عمرو بن محمد الأعم ۸۳
أبو عمرو = محمد بن جعفر بن مطر
محمد بن عبد العزيز القنطري

عمرو بن هشام (أبو جهل) ٨٩

العمري = القاسم

ناصر بن الحسين بن محمد (أبو الفتح)

نصر بن ناصر بن الحسين

عم إمام الحرمين = علي بن يوسف بن عبد الله الجويني

عميد الملك = محمد بن منصور بن محمد الكندري

أبو عوانة = يعقوب بن إسحاق الحافظ

عوف (يروي عن خِلاس بن عمرو الهجري) ٢٧٢

ابن عون = عمرو بن عون

عياض بن موسى اليحصبي ، القاضي ١٣٩

عيسى (عليه السلام) ٣٦٩ ، ٣٧٠

عسي بن أحمد الممذاني ٢٣٤

العيسى = أسعد بن مسعود بن علي

ابن عيينة = سُفيان

٤ (حرف الغين)

غالب بن أحمد ٣٣٣

أبو غانم = أحمد بن علي بن الحسين الكراعي

غانم بن الحسين الموشيلي ١٧٣

غانم بن عبد الواحد بن عبد الرحيم الأصبهاني (أبو سكر) ٣٠٣

أبو غانم = مظفر البروجردي

الغزالي = أحمد بن محمد الكبير (أبو حامد)

محمد بن محمد ، حجة الإسلام (أبو حامد)

الغسانی = الحسين بن محمد بن أحمد

الغَطْرِيقي = محمد بن أحمد بن الحسين (أبو أحمد)

الغِفَارِي = عبد الرحمن بن محمد

غلام الهَرَّاس = الحسن بن القاسم
أبو الغنَّائم = عبد الصمد بن علي بن محمد
المرزبان بن خسر فيروز
الغندجاني = عبد الرحمن بن الحسين (أبو أحمد)
غياث بن حمزة النُوَيْزِي ١٠٣
ابن غَيَّالان = محمد بن محمد بن إبراهيم (أبو طالب)
(حرف الفاء)

فائق (قان الترك) ٣٢٢
ابن فارس (لعله التالي) ٢٨٧
ابن فارس = أحمد بن فارس بن زكريا
الفارسي = أحمد بن الحسن بن سهل
إسماعيل بن عبد الغافر
الحسن بن أحمد بن عبد الغفار
خلف بن عمر بن عبد العزيز
عبد الرحمن بن محمد بن الحسن
عبد الغافر بن إسماعيل (أبو الحسن)
عبد الغافر بن محمد (أبو الحسين)
عبد الوهاب بن علي بن داوريد
نصر بن عبد العزيز المصري

الفارمذي = الفضل بن محمد بن علي
القاشاني = عمر بن عبد العزيز بن أحمد
محمد بن أحمد بن عبد الله المروزي (أبو زيد)

فاطمة بنت الحسن بن علي الدقاق ١١ ، ٦٩ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١٥٩ ، ٢٢٥
فاطمة بنت قيس ١٤٨
فاطمة بنت النبي صلى الله عليه وسلم ٩٨

الفامى = عبد الرحمن بن عبد الجبار (أبو النصر)

عبد الوهاب بن محمد الشيرازى

على بن يوسف

أبو الفتح = سلطان بن إبراهيم الفقيه

أبو الفتح = على بن محمد البُستى

أبو الفتح بن أبى الفوارس ١٣٤ ، ٣٠٠

أبو الفتح = محمد بن عبد الباقي بن البَطْنَى

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى

نصر بن سَيَّار

نصر الله بن محمد بن عبد القوى المصيصى

يوسف بن عمر القوَّاس

أبو الفتوح = مسعود بن الفضل العامرى المِيهَنِى

أبو الفتيان = عمر بن أبى الحسن عبد الكريم الرواسى

نحر الإسلام = محمد بن على بن إسماعيل القفال الشاشى

نحر الدين = محمد بن عمر الرازى

الفرَّاء = الحسين بن مسعود

محمد بن الحسين بن خاف (أبو يعلى)

محمد بن الفضل بن نظيف

الفرَّاضى = أحمد بن القاسم

انفراوى = محمد بن الفضل (أبو عبد الله)

أبو الفرج = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

عبد الرحمن بن على بن الجوزى

عبد الوهاب بن محمد الشيرازى

محمد بن أحمد بن إبراهيم الشنبُوذِي

» » محمود بن الحسن القزويني

المعافي بن زكريا

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة القرشي

أبو الفرج وزير مصر = محمد بن جعفر بن علي

الفرَاضِي = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عبد الوهاب بن علي بن داوريد

عبيد الله بن محمد بن أحمد

ابن الفركاح = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري

الفزاري = إبراهيم بن عبد الرحمن بن إبراهيم ، ابن الفركاح

الفسَوِي = الحسن بن محمد بن عثمان

علي بن أحمد القاضي

الفضل بن أحمد بن محمد الزهري البصري ٣٠٣ ، ٣٠٤

أبو الفضل = أحمد بن محمد بن يوسف العَرُوضِي

أبو الفضل الجوهري الواعظ ٢٥٤

الفضل بن الحُبَاب الجُمَحِي (أبو خليفة) ٢٦٧ ، ٢٧٢

أبو الفضل = شعبان بن الحاج المؤذن

عبد الكريم بن يونس بن محمد

عبد الله بن عبدان بن محمد

أبو الفضل = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد الهمداني الفرضي

كمَّاد بن ناصر بن نصر

محمد بن أحمد بن محمد الجارُودِي

الفضل بن محمد بن الحسين الجربالي (ابو بس)

أبو الفضل = محمد بن طاهر المقدسي

» » عبد الله بن محمد بن خيرويه الهروي

» » عثمان القومساني

الفضل بن محمد بن علي الفارمذي الزاهد (أبو علي) ٣٠٤ - ٣٠٦

أبو الفضل = محمد بن محمد بن عَطَّاف

محمد بن ناصر السَّلامِي

منصور بن نصر بن عبد الرحيم

أبو الفضل (١) بن ناصر ٣٥٤

أبو الفضل = يحيى بن علي

فضل الله بن أحمد بن محمد الميهني (أبو سعيد بن أبي الخير) ٣٠٦ - ٣٠٩

الفضيل بن يحيى بن الفضيل الفضيل المروزي الفقيه (أبو عاصم) ٣٠٩ ، ٣١٠

الفضيلي = الفضيل بن يحيى بن الفضيل

الفقيه = يزيد بن صُهَيْب

الفقيه = إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي

أحمد بن الحسين البيهقي (أبو بكر)

حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

الحسن بن نصر المرندي

زاهر بن أحمد السرخسي

سلطان بن إبراهيم الطبري (أبو الفتح)

شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشير نخشيري

عبد الله بن عبدان بن محمد (أبو الفضل)

عبد الملك بن عبد الله بن محمود

عبد الوهاب بن علي بن داوريد

علي بن محمد الجويني

الفضيل بن يحيى بن الفضيل

(١) انظر : محمد بن ناصر السَّلامِي ، أبو الفضل ؛ فلعله هو .

المبارك بن محمد بن عبيد الله الواسطي
محمد بن أحمد بن عثمان الفاشاني المروزي (أبو زيد)
» » عبد الله

» » علي بن حامد الشاشي
» » المبارك بن الخليل (أبو الحسن)

منصور بن عمر

ناصر بن الحسين بن محمد العمري
نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي
نصر الله بن محمد بن عبد القوي المصيبي
يحيى بن أبي منصور

يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني

فليح بن سليمان ٨٣

الفهري = أبيض بن محمد

أبو الفوارس العطار ٢٧٣

ابن أبي الفوارس = أبو الفتح

محمد

الفوراني = عبد الرحمن بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)

ابن فورك = أحمد بن محمد بن أيوب (أبو بكر)

محمد بن الحسن بن فورك (أبو بكر)

(حرف القاف)

القائم بأمر الله = عبد الله بن أحمد بن إسحاق

القادر بالله = أحمد بن إسحاق بن جعفر

أبو القاسم = إبراهيم بن محمد بن أحمد النصراباذي

» » محمد الحناني

إسماعيل بن أحمد بن عمر السمرقندي

إسماعيل بن محمد بن الصفار

أبو القاسم الألبماني ۱۵۵

» » = بكر بن أحمد

» » البلخي ۱۲۱

القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري القاضي (أبو عمر) ۳۰۱، ۳۱۰، ۳۱۱

أبو القاسم = جعفر بن محمد البغدادي

أُجْنِيد بن محمد

أبو القاسم بن الحسين ۱۳

القاسم بن سَلَام (أبو عبيد) ۱۶۳، ۲۸۹

أبو القاسم = سلمان بن ناصر الأنصاري

عبد الجبار بن أحمد بن يوسف

» » » علي بن محمد الإسفرايني الإسكافي

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني

» » » ثابت الخرق

» » » عبد الله

عبد العزيز بن عبد الله بن محمد الداركي

عبد الكريم بن محمد بن عبيد الله السَّيَّارِي

» » » هَوَازِن القشيري

عبد الله بن أحمد الصيدلاني

» » » طاهر بن محمد

» » » علي بن إسحاق

» » » علي الكُرَّكَانِي

» » » علي بن محمد البَحَّاثِي

» » » محمد بن إبراهيم الرازي

عبد الملك بن شَغَبَة

عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران
عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي
عبيد الله بن أحمد بن عبد الأعلى
عبيد الله بن أحمد بن عثمان
عبيد الله بن محمد بن حبابة
علي بن إبراهيم بن العباس النَّسِيب

القاسم بن علي (الحريري) ٢٧٤ ، ٣١٥

أبو القاسم = علي بن الحسن بن أحمد بن المسامة

» » عبد السيد بن محمد

» » المحسن التنوخي

» » محمد بن أحمد الحاملي

» » محمد بن عبد الجبار بن السمعاني

» » محمد بن علي المصيبي

» » محمد بن محمد البيضاوي

» » المظفر بن حمزة الدبوسي

عمر بن عبد الملك بن عمر الرزاز

القاسم العمري ٨١

القاسم بن محمد بن أبي بكر ١٤٧

أبو القاسم = محمود بن سبكتكين

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجويني

مكي بن عبد السلام الرُّمَيْلي

منصور بن عمر بن علي البغدادي

أبو القاسم الموسوي (ذو المجدين) ٣٤٤

أبو القاسم = نصر بن بشر بن علي العراقي

يحيى بن علي بن محمد الكشميه-يني

يوسف بن أحمد بن كجّ

يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني

يوسف بن علي بن محمد الزنجاني

ابن القاصّ = أحمد بن أحمد

القاضي = أحمد بن بشر بن عامر الروروذى (أبو حامد)

أحمد بن علي بن محمد النصيبي

أحمد بن محمد البرقي

أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد (أبو منصور)

بندار بن محمد البصري

أبو الحسن الطالقاني

الحسين بن علي بن محمد الصيمري (أبو عبد الله)

الحسين بن محمد بن أحمد (صاحب التعليقة)

الحصيب بن عبد الله بن محمد

الخليل بن أحمد

شرف الدين ابن البارزي

شريح بن عبد الكريم بن أحمد الروياني

صاعد بن عبد الرحمن

طاهر بن عبد الله بن طاهر الطبري (أبو الطيب)

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد

عبد السلام بن محمد بن يوسف

عبد الكريم بن أحمد بن طاهر الوزان

عبد الله بن علي بن محمد البجائي

عبد الله بن يوسف الجرجاني

- عبد الواحد بن محمد بن عثمان البجلي
علي بن أحمد الفسوي
علي بن الحسن بن الحسين الخَلَعِي (أبو الحسن)
علي بن الحسن بن علي الجراحي
علي بن الحسن بن علي الميانجي
علي بن الحسين بن حربويه (أبو عبيد)
علي الذهبقان
علي بن سعيد الإصطخري
علي بن محمد بن حبيب الماوردي
علي بن محمد بن علي الطبري الأملِي
عياض بن موسى اليَحْصِي
القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي (أبو عمر)
محمد بن أحمد التيمي
» » أحمد بن محمد العبَّادِي (أبو عاصم)
» » أحمد بن أبي يوسف الهروي (أبو سعد)
» » الحسين بن أميركا
» » الحسين بن محمد البسطامي (أبو عمر)
» » الطيب الباقلاني (أبو بكر)
» » محمد الأزدي
محمد بن محمد بن عبد الله البَيْضاوِي (أبو الحسن)
محمد بن محمد بن عبد الله الأزدي (أبو منصور)
محمد بن المظفر الشامي (أبو بكر)
محمود بن القاسم الأزدي التَّمَلِّي
المعافي بن زكريا
منصور بن محمد بن محمد الأزدي

مهدي بن علي الإسفرايني
ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقاني

يحيى بن منصور

يوسف بن أحمد بن كنج

قاضي القضاة = أبو سعيد الطبري

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

القائني = الجنيد بن محمد

طاهر بن أحمد بن علي بن محمود

قبصة بن ذؤيب ١٤٧

القدوري = أحمد بن محمد بن أحمد (أبو الحسين)

القراب = إسحاق بن أبي إسحاق

عطاء بن عبد الله بن أحمد

القرافي = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي (أبو العباس)

القرشي = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري (أبو الوليد)

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسلمة (أبو الفرج)

القرظي = محمد بن كعب

قريش بن بدران (أمير العرب) ٢٥٠ - ٢٥٣

القرزاز = محمد بن الحسين

القرزويني = عبد السلام بن محمد بن يوسف

علي بن إبراهيم بن سلمة

علي بن عمر بن محمد الحربي

محمد بن محمود بن الحسن (أبو الفرج)

محمود بن الحسن بن محمد (أبو حاتم)

القشيري = عبد الرحمن بن عبد الكريم (أبو منصور)

عبد الكريم بن هوازن

عبد الله بن عبد الكريم (أبو سعد)

عبد الواحد بن عبد الكريم (أبو سعيد)

هبة الرحمن بن عبد الواحد

القطنان = أبو الحسن بن سلمة

أبو الحسين بن الفضل

الحسين بن يحيى بن عيَّاش

عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد

محمد بن الحسين

يحيى بن سعيد

القَطِيعِي = أحمد بن جعفر بن مالك (أبو بكر)

القفال الصغير = عبد الله بن أحمد بن عبد الله (أبو بكر)

القفال الكبير = محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي (أبو بكر)

قلاوون ، الملك المنصور ٥٨

القنطري = محمد بن عبد العزيز (أبو عمرو)

القهندي = علي بن محمد بن إبراهيم

القواس = يوسف بن عمر (أبو الفتح)

القومساني = محمد بن عثمان

القيرواني = أبو الحسن الأديب

(حرف الكاف)

الكاتب = أسعد بن مسعود بن علي

محمد بن عبيد الله

ابن كادش = أحمد بن عبد الله (أبو العز)

الكازروني = محمد بن بيان بن محمد

الكاغدى = منصور بن نصر بن عبد الرحيم

كافي الكفاة = إسماعيل بن عباد (الصاحب)

الكاملي = عبد الرحمن بن علي

الكتاني = عبد العزيز بن أحمد

عمر بن إبراهيم (أبو حفص)

ابن كجج = يوسف بن أحمد (أبو القاسم)

الكرابيسي = الحسين بن علي (أبو علي)

الكراعي = أحمد بن علي بن الحسين

الكرخي = دُوَيْرُ

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله

معروف بن فيروز

منصور بن عمر بن علي البغدادي

الكركاني = عبد الله بن علي (أبو القاسم)

الكرماني = محمد بن يحيى (أبو عبد الله)

الكروني = أبو محمد الشافعي

كريمة بنت محمد المغازلي ٩٥

الكَسَّار = أحمد بن الحسين (أبو نصر)

كشتاسب ٣٢٤

الكَشْفَلِي = الحسين بن محمد

الكَشْمِيَهَنِي = محمد بن مكِّي (أبو الهيثم)

يحيى بن علي بن محمد (أبو القاسم)

الكلابي = النُوَّاس بن سَمْعَانَ

كُدَيْجَنْدُ (من ملوك الهند) ٣٢٥

كمَّاد بن ناصر بن نصر الحدَّادي المِراغِي (أبو الفضل) ١٣٦

الكمال = سَلار

الكُمَيْت بن زيد ١٢٢

الكَنْجَرُودِي = محمد بن عبد الرحمن (أبو سعد)
الكَنْدُرِي = محمد بن منصور بن محمد (عميد الملك)
الكَوْجِي = أحمد بن علي بن أسد
الكوفي = عبد الله بن محمد العلوي
علي بن محمد الطَّلَّاحِي

(حرف اللام)

ابن لال = أحمد بن علي بن أحمد (أبو بكر)
اللؤلؤي = محمد بن أحمد بن عمر (أبو علي)
ابن اللبَّان = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني (أبو محمد)
الأنباني = معمر بن أحمد بن محمد
الليثي = علقمة بن وقاص
ابن أبي ليلى = محمد بن عبد الرحمن
أبو ليلى = بندار بن محمد البصري القاضي

(حرف الميم)

المؤتمن بن أحمد الساجي ٣٢٨ ، ٣٣٣
المؤذّن = أحمد بن عبد الملك (أبو صالح)
إسماعيل بن أبي صالح أحمد (أبو سميد)
شعبان بن الحاج
ابن المأمون = عبد الصمد بن علي بن محمد (أبو الغنائم)
المؤيد = عمر بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو المعالي)
المادراني = علي بن إسحاق
المازري = محمد بن علي بن عمر (أبو عبد الله)
المازني = محمد بن علي بن يحيى بن سلوان
المازجسي = محمد بن علي بن سهيل (أبو الحسن)

- ابن ماسى = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب
ابن مالك = أحمد بن جعفر بن مالك القطيعى
مالك بن أنس ٤٣ ، ٥٩ ، ٧٩ - ٨٣ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٩٣ ، ٢٧٣ ، ٣١٣
ابن مالك = محمد بن عبد الله
المالكى = أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن القرافى (أبو العباس)
عبد الله بن عمر
المالينى = أحمد بن محمد (أبو سعد)
أسعد بن زياد
الماوردى = على بن محمد بن حبيب (أبو الحسن)
المبارك بن محمد بن عبید الله بن السَّوَادِى الواسطى الفقيه (أبو الحسين) ٣١١ ، ٣١٢
التكلم = على بن سعيد الإصطخرى
التنبى = أحمد بن الحسين
المُتَوَلَّى = عبد الرحمن بن مأمون بن على
الأجاشعى = على بن فضال بن على
مجاهد بن جبر ٨٩
أبو المحاسن = أسعد بن زياد
عبد الواحد بن إسماعيل بن أحمد الرُّويانى
الحاملى = على بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)
المحسن بن عيسى بن شهفروز البغدادى (أبو طالب) ٣١٢
محمد بن إبراهيم ٢٠٨
» » إبراهيم الجرجانى ٣٠٣
» » إبراهيم بن فارس الشيرازى ٢٨٧
» » إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى (أبو عبد الله) ١٠٥ ، ١٧١ ، ٢٢٦
» » إبراهيم بن المنذر ٥٩
أبو محمد الأبيوردي ١٥٠

- محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (أبو نصر) ٣٣٢
» » » إبراهيم السنبُوزي (أبو الفرج) ٣٥٦
» » » الأبيوري (أبو المظفر) ٣٦٢
» » » الأثرم (أبو العباس) ٣١٠
» » » الأزهرى (أبو منصور) ٢٤٠
» » » التميمي القاضى (أبو المظفر) ١٠٢، ١٠٠
» » » بن الحسين الصوّاف (أبو علي) ٢٣٣
» » » الحسين الغطريفي (أبو أحمد) ٣٥٧، ٣٠٠، ١٢
» » » رزقويه (أبو الحسن) ٣٠٢، ١١
» » » سعيد النسوى (أبو بكر) ٣٤٠
» » » أبي الصقر الأنباري ٥٢
أبو محمد = أحمد بن عبد الله بن الآبنوسى
محمد بن أحمد بن عبد الله الحنفى (أبو سهل) ٣٣٠، ١١٩
» » » عبد الله الفاشانى الروزى (أبو زيد) ١٢٠، ١٠٤، ٩١، ٥٥، ٥٣
» » » عبدوس المزكى (أبو بكر) ١٥٣
» » » عثمان، الذهبي (أبو عبد الله) ١٨٢، ١٦٤، ١٣٦، ١٠٤، ١٠٣، ٩٨
١٨٤، ١٨٧ - ١٨٩، ١٩١، ٢٣٨، ٢٨٧، ٢٨٨، ٣٠٦، ٣٠٧، ٣٤٩
محمد بن أحمد بن عمر اللؤلؤى (أبو علي) ٣١٠
» » » الفضل بن يحيى (أبو الحسن) ٢٤٢
» » » محمد الجارودى (أبو الفضل) ١٠٤
» » » محمد بن المسامة (أبو جعفر) ٣٣٥، ٣٣٣، ٢٩١
» » » محمد بن حسنون بن الرّسبي (أبو الحسين) ١٣٥
» » » محمد العبّادى القاضى (أبو عاصم) ١٤، ٣٠٤، ٣٤٩، ٣٦٠، ٣٦٥
٣٦٧، ٣٦٩، ٣٧٠
محمد بن أحمد بن محمد الملاحى (أبو نصر) ٢٣١

محمد بن أحمد الزكي (أبو حسان) ٦٤، ٧٠، ١٧١، ١٨١، ٢٢٦
» » » الفيد (أبو بكر) ٣٤٩

» » » بن موسى الوتار الدبيلي (أبو عبد الله) ٢٤٣

» » » بن أبي يوسف الهروي القاضي (أبو سعد) ٣٦٥ - ٣٧١

» » إدريس الشافعي (الإمام) ٢٤، ٤٦، ٥٣، ٥٤، ٥٩، ٦٦، ٧٧-٨٢، ٨٦-٩١،

٩٥، ٩٧، ١٠٢، ١٠٩، ١٣٢، ١٣٧، ١٤٢، ١٤٦-١٤٩، ١٥٤، ١٦١، ١٦٢،

١٧٨، ١٩٢، ٢٢٠، ٢٢٩، ٢٣٩، ٢٤٣، ٢٥٧، ٢٥٩، ٢٧٣، ٢٧٧، ٢٨٠،

٢٩٢، ٢٩٣، ٣١٦، ٣٢٨، ٣٣٧، ٣٣٨، ٣٤٠، ٣٤٤، ٣٤٩، ٣٥٠، ٣٦٠،

٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٩

محمد بن إسحاق بن أيوب الصبغى (أبو العباس) ٣٠٠

» » إسحاق بن يسار ٨٩

» » إسماعيل الإستراباذى (أبو حاجب) ٣٣٥

» » إسماعيل البخارى (الإمام) ٨٠، ٨١، ١٤١، ٢٣٦، ٢٧١، ٣٣٠،

» » بحر (أبو مسلم) ١٢١

» » بكر بن داسة (أبو بكر) ٨٤، ٩٠

» » أبي بكر السنجى ٣٣٦

» » بكر الطوسى (أبو بكر) ١١٨، ١٥٤، ١٥٥،

» » بيان بن محمد الكازرونى ١٠٠، ٣٥٢

» » ثابت بن الحسن الخجندى ٩٨

» » جادة ١٢٥

» » جرير بن يزيد الطبرى ١٢١، ١٤٦

» » جعفر بن على بن الحسين المغربى (أبو الفرج وزير مصر) ٢٥٢

» » جعفر بن مطر (أبو عمرو) ١٣٧، ١٤١، ٢٢٢، ٣٠٠،

» » جعفر الميائى ٣٥٢

» » حبان (أبو حاتم) ٢٩٣

محمد بن الحسن ١٤٨

أبو محمد = الحسن بن أحمد المَخْلَدِي

محمد بن الحسن بن زياد النَقَّاش ١٥٢ ، ٢٢٨

أبو محمد = الحسن بن علي الجوهري

محمد بن الحسن الفارسي (أبو الحسين) ١٤٩

» » » بن فُورَك (أبو بكر) ١٣٧ ، ١٥٣ - ١٥٥

أبو محمد = الحسن بن محمد بن الحسن الخَلَّال

الحسين بن أحمد بن السَّمَرَقَنْدِي

محمد بن الحسين بن أميركا ، القاضي (أبو جعفر) ٢٩١

» » الحسين بن خلف الفراء (أبو يعلى) ١٢٣ ، ١٣٥ ، ١٦٣ ، ٢٢٦

» » الحسين الرضِيّ المُوَسَّوِي ٦٣

» » الحسين الزَّعْفَرَانِي الواسطي ٣١٠

» » الحسين ، الوزير (أبو شجاع) ٢٧١

» » الحسين بن الفضل ١٢٥

» » الحسين القزَّاز (أبو بكر) ٢٦٢

» » الحسين القَطَّان الدارَقُطْنِي (أبو الحسن) ١٣٤ ، ١٣٥

أبو محمد = الحسين بن محمد بن أحمد الفَسَّانِي

محمد بن الحسين بن محمد البَسْطَامِي القاضي (أبو عمر) ٣٠٣ ، ٣٢٧ ، ٣٥٥

» » الحسين بن محمد الحِنَّانِي (أبو طاهر) ١٢

» » الحسين بن موسى السُّلَمِيّ (أبو عبد الرحمن) ١١٨ ، ١٥٣ ، ١٥٦ ، ٢٤١ ، ٢٩٨ ،

٣٠٧ ، ٣٠٨

أبو محمد بن حلِيم ١٠٤

محمد بن داود بن علي الأصبهاني (أبو بكر) ١٤٦

محمد بن داود بن محمد الصَّيْدَلَانِي (أبو بكر) ٩٤ ، ٣٦٤

أبو محمد الدَّهَّان اللغوي ٢٦٢

محمد بن أبي رافع الأناطلي ٥٧

محمد بن سليمان الصُّعْلُو كِي (أبو سهل) ٣٠٨

» » سِنَان ١٤١

» » سِيرِينَ ٦٠ ، ٧٩

محمد [شخص كان مع السلطان محمود في غزو الهند ، ولعله ولده . انظر ص ٣٢٠] ٣١٨

أبو محمد بن أبي شُرَيْح = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأنصاري

محمد بن صالح الهاشمي ٨٩

» » طاهر المقدسي الحافظ (أبو الفضل) ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩١ ، ٢٥٣ ، ٣٢٨ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦

» » الطيب الباقلاني القاضي (أبو بكر) ١٥ ، ٧٢ ، ١٥٦ ، ١٨٥ ، ٣٠١ ، ٣١٢

» » العباس بن أحمد ، بن أبي ذُحَل (أبو عبد الله) ٥١

أبو محمد = العباس بن محمد بن علي

محمد بن عبد الباقي الأنصاري (أبو بكر) ١٣ ، ١٢٣ ، ١٥٢

» » عبد الباقي ، ابن البَطِّي (أبو الفتح) ١٣٦

» » عبد الجبار بن أحمد بن السمعاني (أبو منصور) ٣٣٥ ، ٣٣٦ ، ٣٤١

» » عبد الجبار العُتْبِي (أبو النصر) ٣١٥ ، ٣١٩

أبو محمد = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الشَّيْرَانِخْشِيرِي

محمد بن عبد الرحمن بن العباس المخلص (أبو طاهر) ٦٥ ، ٧٢ ، ٢٣١ ، ٣١٢ ، ٣٣٤

أبو محمد = عبد الرحمن بن عمر النحاس

محمد بن عبد الرحمن الكَنْجَرُوذِي (أبو سعد) ٩٤

» » عبد الرحمن بن أبي ليلي ٨٩ ، ١٤٧

أبو محمد = عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الفارسي

محمد بن عبد الرحمن^(١) (أبو نعيم) ٥٧

» » عبد الصمد التُّرَابِي (أبو بكر) ٣٣٥

» » عبد العزيز بن عبد الله النَّبَلِي (أبو عبد الرحمن) ١٧١ ، ٢٢٦ ، ٣٠٥

» » عبد العزيز القنطري (أبو عمرو) ٢٩٧

(١) وانظر عبد الرحمن بن محمد الفخاري (أبو نعيم) .

- أبو محمد = عبد الغنى بن سعيد الأزدي
عبد الغنى بن نازل بن يحيى
محمد بن عبد الغنى (ابن نُقْطَة) ١٨٩
أبو محمد = عبد الله بن إبراهيم بن أيوب بن ماسي
محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي (أبو بكر) ٢٨٦ ، ٢٣٣
» » عبد الله بن أحمد البيضاوي (أبو عبد الله) ٢٦١
» » عبد الله بن باكويه الشيرازي (أبو عبد الله) ١٠٥ ، ١٥٣ ، ٢٢٦ ، ٣٠٤
أبو محمد = عبد الله بن جعفر الجناري
محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين بن أخي ميمى) ٢٥٩ ، ٦٥
» » عبد الله الصفار (أبو عبد الله) ٨٩
» » عبد الله الصيرفي (أبو بكر) ١٤٦
» » عبد الله بن عبده السليطي ٣٠٠
أبو محمد = عبد الله بن علي بن عوف
محمد بن عبد الله الفقيه (أبو عبد الله) ١٣٨
» » عبد الله (ابن مالك) ٢٧٤
أبو محمد = عبد الله بن محمد الباقي الخوارزمي
محمد بن عبد الله بن محمد (أبو بكر بن العربي) ١٢٦ ، ٢٥٤
» » عبد الله بن محمد الحاكم الحافظ (أبو عبد الله) ٥١ ، ٧٨ ، ٨٤ ، ٨٥ ، ٨٩ ، ١١٨ ،
١٥٣ ، ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٢٩٢ ، ٢٩٣
محمد بن عبد الله بن محمد بن خميرويه الهروي (أبو الفضل) ٣٠٠ ، ٣٤٦
أبو محمد = عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن الأصفهاني
محمد بن عبد الله بن مسعود السعودي ١١٢
أبو محمد = عبد الله بن يوسف الجرجاني الحافظ
عبد الله بن يوسف بن عبد الله الجويني
محمد بن عبد الملك بن إبراهيم الحمداني ١٦٣ ، ٢٧٠

محمد بن عبد الملك بن بشران (أبو بكر) ١٠٦، ٢٢٦

» » عبد الواحد الدارمي ٢٨٥

» » عبد الوهاب الجبائي (أبو علي) ١٢١

أبو محمد = عبد الوهاب بن محمد بن عبد الوهاب الشيرازي

عبدان بن محمد بن عيسى

عبيد الله بن سلامة بن عبيد الله الكرخي

محمد بن عبيد الله الكاتب ٢٤٢

» » عثمان ٦٥

» » عثمان القومساني (أبو الفضل) ١٣٥

» » عدى المنقري ٢٦٧، ٣٥٧

» » عدى بن نصر ٢٣٨

» » علي بن إبراهيم البقاع ٣٣٣

أبو محمد = علي بن أحمد الظاهري (ابن حزم)

محمد بن علي الإسفرايني ١٠١

» » علي بن إسماعيل الففال الكبير الشاشي الروزي، نخر الإسلام (أبو بكر) ٥٣،

٧٣، ٧٦، ١٠٨، ١٠٩، ١١٨، ١٥١، ١٥٢، ١٦٧، ٢٦٦، ٣٠٠، ٣١٦، ٣٢٩،

٣٥٠، ٣٥٨، ٣٦٢، ٣٦٤

محمد بن علي بن حامد الشاشي (أبو بكر) ١٣٦، ٢٥٧، ٣٠٣

» » علي بن سهل الماسرجسي (أبو الحسن) ١٣، ٢٢٣

» » علي بن شجاع السنجي (أبو طاهر) ١٠٢، ١٦٢، ٢٢٦، ٢٣٦

» » علي الصوري (أبو عبد الله) ٢٣٥، ٢٣٨

» » علي بن عمر المازري (أبو عبد الله) ١٨٨، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٥، ٢٠١، ٢٠٤، ٢٠٦

» » علي بن محمد الخبازي (أبو عبد الله) ١٧٠، ١٧٥

» » علي بن محمد الطبري ٦٤

» » أبي علي بن محمد الهمداني الحافظ (أبو جعفر) ١٨٥، ١٩٠، ١٩١، ٣٢٨

- محمد بن علي المهرجاني ٣٣٣
» » علي بن يحيى بن سلوان المازني ٣٣٢
» » عمر الرازي (نفر الدين) ١٣٨ ، ١٤٠
» » عمرو ٧٨
» » عمرو بن حزم ١٤٧
» » عوف المزني ٣٥٢
» » عيسى الترمذي ١٨٨ ، ٣٢٧
» » الفضل القراوي (أبو عبد الله) ٧٤ ، ١٥٤ ، ١٧١ ، ٢٩٩ ، ٣٢٨
» » الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمه (أبو طاهر) ١١٧
» » الفضل بن نظيف الفراء (أبو عبد الله) ١٥١ ، ١٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٩٨ ، ٣١١
» » أبي الفوارس ٢٣٣
» » القاسم الصبغى (أبو منصور) ١١٦
» » القاسم بن أبي هريرة (أبو بكر) ١٦٤
أبو محمد الكروني ٣٣١
محمد بن كعب القرظي ٨٤
» » المبارك بن الخَلِّ (أبو الحسن) ٢٣٥ ، ٢٣٦
» » المبارك بن علي بن هلال البغدادي ١٦٠
» » محمد بن إبراهيم بن غيلان (أبو طالب) ١٣٥ ، ٢٣٥ ، ٣٥٩
» » محمد بن عبد الله ، القاضي الأزدي (أبو منصور) ٣٢٠ ، ٣٢٧
» » محمد بن عبد الله القاضي البيضاوي (أبو الحسن) ١٤ ، ٢٦١
» » محمد بن عطاف (أبو الفضل) ٢٥٨
» » محمد ، الفزالي حجة الإسلام (أبو حامد) ٤٧ ، ٥٨ ، ١٢٧ ، ١٤٥ ، ١٥٨ ، ١٨٥ ،
٢٢٢ ، ٢٤١ ، ٣٠٦ ، ٣٦٤ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨
محمد بن محمد بن محمد بن أحمد العُكْبَرِي (أبو نصر) ١٣
» » محمد بن حمش الزبّادي (أبو طاهر) ٥٠ ، ٧٣ ، ١١٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ،
٣٦٢ ، ٣٥٥

محمد بن محمود بن الحسن الحافظ (ابن النجار) ٨ ، ١٠٧ ، ١٣٦ ، ١٨٩ ، ٢٣٠ ، ٢٨٧ ،

٢٩٧ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨

محمد بن محمود بن الحسن القزويني (أبو الفرج) ٣١٣

» » محمود بن سبكتكين ٣٢٠

» » مسلم بن شهاب الزهري ٨٣ ، ١٤٨ ، ٣١٣

» » المظفر بن بكران الشامي القاضي (أبو بكر) ١٥ ، ٢٣٥

» » المظفر الحافظ ١٠٤

» » المعلى الأزدي ٢٦٧

» » مكى الكشميهني (أبو الهيثم) ٣٣٠ ، ٣٥٨

» » ملكشاه السلجوقي ٣٢٩

» » منصور بن جيكان ٢٨٧

» » منصور (أبو سعيد) ٣٤٤

» » منصور بن محمد الكندري (عميد الملك) ١٨٩ ، ١٩٠ ، ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣

» » منصور أبي المظفر السمعاني (أبو بكر) ٥٣ - ٥٥ ، ١٠٤ ، ٢٢٦

» » المنهال ٨٩ ، ٩٠

» » المهدي بالله (أبو الحسين) ٢٢٢ ، ٢٢٤ ، ٣٣٣ ، ٣٣٥

» » موسى (أبو سهل) ٧٦

» » موسى بن الفضل ٨٩

» » ناصر السلامي (أبو الفضل) ٦٣

» » أبي نصر الحميدي (أبو عبد الله) ٧ ، ٢٥٣ ، ٣٥٤

» » نصر المروزي ١٤٧ ، ١٤٩

» » أبي هاشم (أمير مكة) ٣٥٦

أبو محمد = هبة الله بن أحمد بن عبد الله بن طاوس

محمد بن هبة الله (خادم ابن القزويني) ٢٦٣

أبو محمد = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامي

- محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل بن الموفق) ١٧١، ١٨٩
أبو محمد = هَيَّاج بن عُبَيْد بن الحسين
محمد بن يحيى بن سلوان ٣٥٢
» » يحيى الكرمانى (أبو عبد الله) ٣٤٧
» » يعقوب الأصم (أبو العباس) ١١، ٧٨، ٨٩، ١٠٩، ١١٦، ٢٤٣
» » يوسف (أبو حيان) ٢٠٩، ٢٧٤
» » يوسف (أبو زُرْعَة) ٣٣٢
ابن مَحْمَش = محمد بن محمد الزِّيَادِي (أبو طاهر)
محمود بن الحسن بن محمد القزوينى الأنصارى الطبرى (أبو حاتم) ٣١٢ - ٣١٤
محمود بن زَنْكِي (الملك نور الدين) ٣١٥
محمود بن سُبُكْتِكِين (أبو القاسم سيف الدولة، ويمين الدولة) ٣١٤ - ٣٢٧
محمود بن القاسم بن القاضى أبى منصور محمد الأزدي الهلبى الهروى (القاضى أبو عامر)
٣٢٧، ٣٢٨

المحمودى = أبو الحسن

طاهر بن أحمد بن على بن محمود

ابن أبى المَخَارِق = عبد الكريم (أبو أمية)

المخلى = الحسن بن أحمد (أبو محمد)

المخلص = محمد بن عبد الرحمن بن العباس (أبو طاهر)

المدينى = عبد الله بن على

على بن أحمد

المرادى = الربيع بن سليمان

المراغى = عبد الباقي بن يوسف بن على (أبو تراب)

كمّاد بن ناصر بن نصر

نصر بن ناصر

المرجى = نصر بن أحمد بن الخليل

المرزبان بن خسرو فيروز (أبو الغنائم الوزير تاج الملك) ٣٢٩

المرندى = الحسن بن نصر

المروروذى = أحمد بن بشر بن عامر (أبو حامد)

بكر بن محمد

المروذى = إبراهيم

المروزى = إبراهيم بن أحمد

الحسن بن أحمد

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

عبد الرحمن بن عمر

عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الفوراني

عبد الله بن أحمد بن عبد الله القفال الصغير (أبو بكر)

عمر بن عبد العزيز بن أحمد الفاشاني

محمد بن أحمد بن عبد الله الفاشاني (أبو زيد)

محمد بن علي بن إسماعيل القفال الكبير (أبو بكر)

محمد بن نصر

ناصر بن الحسين بن محمد العمري

المزكى = محمد بن إبراهيم بن محمد بن يحيى

محمد بن أحمد (أبو حسان)

محمد بن أحمد بن عبدوس

المزنى = إسماعيل بن يحيى (أبو إبراهيم)

بكر بن عبد الله

ابن المزوج = علي بن محمد بن علي الشيرازي

المزى = محمد بن عوف

يوسف بن عبد الرحمن

مسافر بن محمد ١١٨

المستنصر العبيدي الفاطمي = معد بن علي

- المسجدى = سهيل بن إبراهيم
مسدد بن محمد بن علي بن الجزي (أبو طاهر) ٣٣٠
ابن مسرور = عمر بن أحمد (أبو حفص)
أبو مسعود = أحمد بن محمد البجلي
مسعود (شخص كان مع السلطان محمود في غزو الهند، ولعله ولده، انظر ص ٣٢٠) ٣١٨
ابن مسعود = عبد الله
مسعود بن الفضل العامري الميمني (أبو الفتوح) ٣٠٨
مسعود بن محمود بن سبكتكين ٣٢٠
مسعود بن ناصر السجزي (أبو سعيد) ١٤٢، ٣٥١
المسعودي = أبو بكر
محمد بن عبد الله بن مسعود
مسلم بن إبراهيم ٢٣٦
أبو مسلم = إبراهيم بن عبد الله بن مسلم
مسلم بن الحجاج (الإمام) ٨٠، ٨١، ٨٥، ١٤١، ١٤٩، ٢٣٦
أبو مسلم = محمد بن بحر
ابن السلة = علي بن الحسن بن أحمد بن محمد بن عمر
محمد بن أحمد بن محمد (أبو جعفر)
السيب بن محمد الأرقماني ٣١١
ابن المشتري = عبد الوهاب بن منصور الأهوازي
المصري = عبد الغني بن سعيد الأزدي
عبد الغني بن نازل بن يحيى
عبد الملك بن عبد الله بن محمود
عبد الوهاب بن عبد الرحمن الإخميمي
نصر بن عبد العزيز الفارسي
أبو مصعب = أحمد بن أبي بكر الزهري

مصعب بن عبد الرزاق بن مصعب المصعبى (أبو بشر) ١٥٨

المصعبى = مصعب بن عبد الرزاق

المصيبى = على بن محمد بن على

نصر الله بن محمد بن عبد القوى (أبو الفتح)

ابن مطر = محمد بن جعفر بن مطر (أبو عمرو)

المطرى ٧١

المطوى = الحسن بن على

عمر بن على (أبو حفص)

مظفر البروجردى (أبو غانم) ٢٩٧

ابن المظفر (أبو الحسين) ٢٣٨

أبو المظفر = شهنور بن طاهر بن محمد

عبد الجليل بن عبد الجبار بن عبد الله

مظفر بن عبد الملك بن عبد الله الجوينى (أبو القاسم) ١٨١ ، ٣٣٠ ، ٣٤٢

أبو المظفر = محمد بن أحمد الأبيوردى

محمد بن أحمد التميمى

ابن المظفر = محمد بن المظفر

ابن المظفر (له محمد بن المظفر) ٢٣٢

أبو المظفر = منصور بن محمد بن عبد الجبار بن السمعانى

نصر بن ناصر بن الحسين العمري

معاذ بن جبل ١٨٧

المعافى بن زكريا الجريرى (أبو الفرج) ١٣ ، ٤٩ ، ٢٢٩ ، ٢٥٩ ، ٣١٢

أبو المعالى = شبيب بن عثمان بن صالح

عبد الملك بن عبد الله بن يوسف الجوينى (إمام الحرمين)

عزيزى بن عبد الملك (شيدلة)

عمر بن محمد بن الحسين البسطامى

- معاوية بن أبي سفيان ١٤٨ ، ٣٥٣
المعتزلى = عبد السلام بن محمد بن يوسف
معدّ بن علي ، المستنصر العبيدي ٢٤٨ - ٢٥١
معروف بن فيروز الكرخي ١٥٧
المعريّ = أحمد بن عبد الله (أبو العلاء)
أبو معشر = عبد الكريم بن عبد الصمد بن محمد
معمر بن أحمد بن محمد اللثباني الأصبهاني (أبو منصور) ٣٣١
أبو معمر = الفضل بن إسماعيل بن أحمد الإسماعيلي الجرجاني
ابن معين = يحيى
المغربى = أحمد بن منصور
ابن أبي حُصينة
مفيث (زوج بريرة) ٨٠ ، ٨١
المغيرة بن أبي بُردة ٧٩ ، ٨٠
مفتي الحرمين = عبد الرحمن بن محمد بن ثابت
المفسرّ = علي بن سهل بن العباس
الفضل بن إسماعيل بن أحمد الجرجاني الإسماعيلي (أبو معمر) ٩٥ ، ٣٣١ ، ٣٣٢
المفيد = محمد بن أحمد (أبو بكر)
القدسى = عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد
محمد بن طاهر (أبو الفضل)
نصر بن إبراهيم بن نصر
المقرى = أحمد بن الحسين بن مهران (أبو بكر)
أحمد بن محمد بن عبد الله الطهنيكى (أبو عمر)
أبو طاهر بن فضلان
عبد الباقي بن فارس
عبيد الله بن عمر بن علي
عبيد الله بن محمد بن أحمد

- مِقْسَم بن بُجْرَة (تَجْدَة) ٨٩
مكى بن عبد السلام بن الحسين الرُّمَيْلى الحافظ (أبو القاسم) ٣٣٢ ، ٣٣٣
الملاحى = محمد بن أحمد بن محمد (أبو نصر)
الملحمى = عبد الوهاب بن على بن داويد
ملكائك (وال) ٣٤٤
الملك الرحيم بن بويه = أبو نصر بن أبى كاليجار بن سلطان الدولة
ملك شاه (السلطان السلجوقى) ٣٢٩
ملك كراسى (من الهند) ٣٢٣
المليحى = عبد الأعلى بن عبد الواحد (أبو عطاء)
عبد الواحد بن أحمد
ابن المنذر = محمد بن إبراهيم
أبو منصور ١٢٢
أبو منصور = أحمد بن محمد الصيرفى
أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الواحد ، ابن الصباغ
منصور بن رامش (أبو نصر) ١٨١ ، ٢٢٦
أبو منصور = عبد الرحمن بن عبد الكريم القشيرى
عبد القاهر بن طاهر البغدادى التيمى
عبد الله بن جعفر بن عبد الله
منصور بن عبد الله الخالدى (أبو على) ٣١٠
منصور بن عمر بن على البغدادى الكرخى (أبو القاسم) ٣٣٤
منصور بن عمر الفقيه ٢٣٤
أبو منصور = محمد بن أحمد الأزهرى
منصور بن محمد بن عبد الجبار التيمى بن السمعانى (أبو المظفر) ١٩٢ ، ٣٠٤ ، ٣٣٥ - ٣٤٦
أبو منصور = محمد بن عبد الجبار بن السمعانى
محمد بن القاسم الصبغى

منصور بن محمد بن محمد الأزدي الهروي (أبو أحمد) ٣٤٦ ، ٣٤٧
أبو منصور = محمد بن محمد بن عبد الله القاضي الأزدي
معمر بن أحمد بن محمد اللُّنباني

أبو منصور بن مِهْرَان ٥٩ ، ٦٧

منصور بن نصر بن عبد الرحيم بن مَتَّ الكاغدي (أبو الفضل) ١١
المقري = محمد بن عَدِيّ

مُهَارِش بن المجلي العقيلي ٢٥١ ، ٢٥٢

ابن المهتدي بالله = محمد (أبو الحسين)

ابن مهدي = عبد الواحد بن محمد بن مهدي (أبو عمر)

مهدي بن علي الإسفرايني القاضي (أبو عبد الله) ٣٤٨

المهرجاني = أحمد بن محمد

محمد بن علي

المُهَلَّب بن أبي صُفْرَة ٣٢٧

المُهَلَّبِي = محمود بن القاسم بن القاضي أبي منصور محمد الأزدي

المُهَلَّبِي الوزير = الحسن بن محمد

أبو المواهب = أحمد بن محمد بن ملوك

موسى بن أبي الجارود ٨٨

أبو موسى = عبد الله بن قيس الأشعري

موسى بن عرفة ١٣

الموسوي = أبو القاسم ، ذو المجدين

محمد بن الحسين الرضِيّ

الموشلي = غانم بن الحسين

الموصلي = الحسين بن محمد بن الحسن

ابن الموفق = محمد بن هبة الله بن محمد (أبو سهل)

الموفق = هبة الله بن محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد)

الميانجي = علي بن الحسن بن علي
المياسى = محمد بن جعفر
ميمون بن سهل بن علي الواسطى (أبو نجيب) ٣٤٩
ابن أخى ميمى = محمد بن عبد الله بن الحسين (أبو الحسين)
الميهنى = فضل الله بن أحمد بن محمد
مسعود بن الفضل العامرى

(حرف النون)

الناشأى = علي
ناصر بن أحمد بن محمد الطوسى (أبو نصر) ٣٤٩ ، ٣٥٠
ناصر بن إسماعيل الحاكم النوقانى القاضى (أبو علي) ٣٥٠
ناصر بن الحسين بن محمد الشريف العمري القرشى الروزى (أبو الفتح) ١١ ، ٥٥ ، ٦٤ ،
٧٠ ، ١١٥ ، ١٣٨ ، ٢٤٠ ، ٣٥٠ ، ٣٥١

الناصرى = ظفر بن مظفر بن عبد الله
نافع المدنى ، مولى ابن عمر (أبو عبد الله) ٨٣ ، ٢٧٣
نافلة أبي بكر الصيدلانى = سليمان بن داود بن محمد
النَّجَّاد = أحمد بن سلمان
النَّجار = أحمد بن إبراهيم
ابن النَّجار = محمد بن محمود بن الحسن
النَّجيب الحَرَانى ٢٦٠

نجيب بن ميمون بن سهل الواسطى ٣٤٩
أبو نجيب = ميمون بن سهل بن علي الواسطى
ابن أبي نجيح = عبد الله بن أبي نجيح
ابن نُجَيْد = إسماعيل بن نجيد (أبو عمرو)
النَّحاس = عبد الرحمن بن عمر
النحوى = علي بن فضال بن علي المجاشعى

ابن نحيساه ٢٥٤

النَّخَّشَبِيُّ = عبد العزيز بن محمد بن محمد

النَّسَائِيُّ = أحمد بن شعيب بن علي

النَّسَفِيُّ = عمر بن محمد بن أحمد

عَنَّاذ بن إبراهيم

النَّسَوِيُّ = محمد بن أحمد بن سعيد

النَّسِيبِيُّ = علي بن إبراهيم بن العباس (أبو القاسم)

نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسي الفقيه (أبو الفتح) ١٢ ، ٣٥١ - ٣٥٣

أبو نصر الأبيوردي ٣٣٩

نصر بن أحمد بن البطر (أبو الخطاب) ٧

أبو نصر = أحمد بن الحسن الشيرازي

أحمد بن الحسين الكسار

نصر بن أحمد بن الخليل المَرَجِيُّ ٢٣١

نصر بن بشر بن علي العراقي (أبو القاسم) ٣٥٤

أبو النصر = حبان

أبو نصر = الحسن بن محمد بن إبراهيم اليوناني

الحسين بن محمد بن أحمد

نصر بن سُبُكْتُكِين ٣١٧

نصر بن سَيَّار (أبو الفتح) ٣٢٨

أبو النصر = عبد الرحمن بن عبد الجبار الفامي

أبو نصر = عبد السيد بن محمد بن عبد الواحد ، ابن الصباغ

نصر بن عبد العزيز الفارسي المصري ٢٣٤ ، ٢٨٧

أبو نصر = عبد الملك بن الحسين الدَّالَّال

علي بن مسعود بن محمد

أبو نصر بن أبي كاليجار بن سلطان الدولة ، الملك الرحيم ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٧٢

(٥/٣١ طبقات)

- أبو نصر = محمد بن أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي
محمد بن أحمد بن محمد الملاحى
أبو النصر = محمد بن عبد الجبار العتبي
أبو نصر = محمد بن محمد بن محمد بن أحمد العكبرى
منصور بن رامش
ناصر بن أحمد بن محمد الطوسى
نصر بن ناصر الحدّادى المرانغى
نصر بن ناصر بن الحسين العمري (أبو المظفر) ٣٥٤
أبو نصر = نصر بن إبراهيم بن نصر المقدسى
هبة الله بن علي بن المجلى
أبو نصر بن هبيرة ١٦٣
النصر اباذى = إبراهيم بن محمد بن أحمد (أبو القاسم)
نصر الله بن محمد بن عبد القوى المصيصى الفقيه (أبو الفتح) ٣٥٢ ، ٣٥٣
نصر الله المقدسى = نصر بن إبراهيم بن نصر
النَّصْرَوِي = عبد الرحمن بن حمدان (أبو سعد)
النَّصْرُوِي = النصروى
النَّصِيبِي = أحمد بن علي بن محمد
النَّصِيبِي = عبد العزيز بن أحمد
النَّصِيبِي = النَّصِيبِي
النَّصْرَوِي = العباس بن الفضل
النَّصْرِي = أبو العباس
نظام الملك = الحسن بن علي بن إسحاق (الوزير)
أخو نظام الملك = عبد الله بن علي بن إسحاق
ابن نظيف = محمد بن الفضل الفرّاء
النَّمَالِي = الحسين بن أحمد بن طلحة

النُّعْمَانُ بْنُ ثَابِتٍ (الإمام أبو حنيفة) ٢٧، ٤٤، ١١١، ١٤٠، ١٤٢، ١٤٥، ١٤٧،

١٧٨، ٣١٦، ٣٣٦، ٣٣٧، ٣٤٤، ٣٦٥

أبو نُعَيْمٍ = أحمد بن عبد الله بن أحمد الحافظ

أحمد بن محمد المهرجاني

عبد الرحمن بن محمد الغفاري

عبد الملك بن الحسن الإسفرايني الأزهرى

عبد الملك بن محمد الإستراباذى الصغير

النُّعَيْمِيُّ = علي بن أحمد بن الحسن بن نُعَيْمٍ

النَّقَّاشُ = محمد بن الحسن بن زياد

ابن نُقْطَةَ = محمد بن عبد الغنى

ابن النَّقُورِ = أحمد بن محمد (أبو الحسين)

النَّمِيرِيُّ = عمر بن شبة

النَّهْرَدِيرِيُّ = أحمد بن عبيد الله

أبو نُوَاسٍ = الحسن بن هانىء

النُّوَاسُ بْنُ سَمْعَانَ الْكِلَابِيَّ ٥٧

نوح بن منصور الساماني ٣١٦

نور الدين = محمود بن زنكى (الملك)

النُّوقَانِيُّ = زاهر بن محمد بن عبد الله

ناصر بن إسماعيل

النُّوكَانِيُّ = إسماعيل بن أحمد

النُّوَوِيُّ = يحيى بن شرف

النُّوَيْزِيُّ = عبد الرحمن بن أحمد بن محمد

غياث بن حمزة

النَّيْسَابُورِيُّ = أحمد بن محمد بن إسماعيل

أحمد بن منصور

حَسَّانُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُرَشِيِّ الْفَقِيهِ (أَبُو الْوَلِيدِ)

خَلْفُ بْنُ عَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ

» » » مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

» » » مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنِ هَوَازِنِ الْقَشِيرِيِّ

عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ (إِمَامُ الْحَرَمَيْنِ)

» » » مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخُرَكُوشِيِّ

عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَاحِدِيِّ

عَمْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيِّ

النَّبَلِيُّ = مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ)

النَّبِيهِيُّ = عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ

(حَرْفُ الْمَاءِ)

ابْنُ هَارُونَ بْنِ بِنْدَارِ الْجَوِينِيِّ ٢٤٣

هَارُونَ الرَّشِيدُ ٢٨٩

أَبُو هَاشِمٍ = عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْأَجْبَانِيِّ

الْمَاشِمِيُّ = إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ

الْقَاسِمُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ (أَبُو عَمْرٍ)

مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ

هَبَةُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْقَشِيرِيِّ (أَبُو الْأَسْعَدِ) ٩٥ ، ١٥٤ ، ٢٢٦

هَبَةُ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْأَكْفَانِيِّ ١٢

» » » أَحْمَدُ الرَّحْبِيُّ ٢٦٠

» » » أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (أَبُو مُحَمَّدِ بْنِ طَاوُسٍ) ١٠٠

» » » سَلْمَانَ ٣٥٢

» » » سَهْلَ السَّيِّدِيِّ ٣٠٣

- هبة الله بن عبد الوارث الشيرازي ٣٣٣ ، ٣٥٥
» » علي بن المجلى (أبونصر) ٢٦٠
» » المبارك بن السقطي (أبو البركات) ٢٩١ ، ٢٩٧ ، ٣٥٤
» » محمد بن الحسين البسطامي (أبو محمد) ٣٥٤ ، ٣٥٥
الهذلي = عمر بن أحمد بن إبراهيم العبدوي
الهراتسي = علي بن محمد (إلكيا)
هرذب (من ملوك الهند) ٣٢٥
الهروي = الفضيل بن يحيى بن الفضيل
محمد بن أحمد بن أبي يوسف (أبو سعد)
» » عبد الله بن محمد بن خميرويه (أبو الفضل)
محمود بن القاسم الأزدي المهلبسي
منصور بن محمد بن محمد الأزدي
ابن أبي هريرة = الحسن بن الحنين
أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر
ابن هزار مرد = عبد الله بن محمد بن عبد الله الصريفي
هشام بن أبي عبد الله الدستواي ٢٣٦
» » عيد الملك الطيالي (أبو الوليد) ٢٧٢
» » عروة ٨٢ ، ٨٣
» » عمار الدمشقي (أبو الوليد) ٥٦ ، ٥٧
» » الغار ٥٦
هشيم بن بشير ١٤١
الهمداني = ابن أبي صالح
الهمداني = أبو جعفر
الحسن بن أحمد (أبو العلاء)
عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار

عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد

عيسى بن أحمد

محمد بن عبد الملك بن إبراهيم

» « أبي علي بن محمد

هَنَاد بن إبراهيم النَّسَفِي ٣١٠

هند بنت أبي أمية (أم سلمة ، أم المؤمنين) ١٤٨

هَيَّاج بن عبيد بن الحسين الحَطَّيْنِي الشَّامِي (أبو محمد) ٣٣٦ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦

الهيثم بن أحمد بن محمد بن مسleme القرشي (أبو الفرج) ٣٥٦

ابن أبي الهيثم = محمد بن عبد الصمد (أبو بكر)

أبو الهيثم = محمد بن مكِّي الكُشْمِيْنِي

(حرف الواو)

الوائلي = سَحْبَان بن زُفَر بن إياس

وائلة بن الأسقع ٥٦

الواحدى = علي بن أحمد بن محمد

الواحي = الألواحي

الواسطي = المبارك بن محمد بن عبيد الله

محمد بن الحسين الزعفراني

ميمون بن سهل بن علي (أبو نجيب)

نجيب بن ميمون بن سهل

الواعظ = إسماعيل بن إبراهيم

عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله

عزيرى بن عبد الملك (شَيْذَلَة)

أبو الفضل الجوهري

والد الرُّويَانِي = إسماعيل بن أحمد

والد المصنّف = علي بن عبد الكافي السبكي

- الوتار = محمد بن أحمد بن موسى الدبيلي
وجيه بن طاهر الشَّحَّامِي ٩٥ ، ١٥٤ ، ٢٩٩ ، ٣٠٣
الوَخِشِي = الحسن بن علي بن محمد (أبو علي)
الورَّاق = عبید الله
الوزَّان = عبد الكريم بن أحمد بن طاهر
الوزير = الحسن بن علي بن إسحاق (نظام الملك)
الحسن بن محمد ، المَهَلَبِي
محمد بن الحسين (أبو شجاع)
المرزبان بن خسرو فيروز
وزير القائم بأمر الله = علي بن الحسن بن أحمد (أبو القاسم بن السلعة)
أبو الوقت = عبد الأول بن عيسى بن شعيب
أبو الوليد ٩٥
أبو الوليد = حسان بن محمد بن أحمد النيسابوري القرشي الفقيه
الوليد بن عبادة (البختري) ٦٣
الوليد بن مسلم ٥٧
أبو الوليد = هشام بن عبد الملك الطيالسي
هشام بن عمَّار الدمشقي
وهب بن زَمْعَة ٨٤
ابن وهب = عبد الله بن وهب
وهب بن وهب (أبو البختري) ٨٣

(حرف الياء)

- يحيى بن أكرم ١٤٦
يحيى بن أبي الخير سالم العمراني ١١٢ ، ١٣١-١٣٤
يحيى بن سعيد القطان ١٤٨ ، ٢٠٨

يحيى بن شرف النَّوَوِي ٤٦ ، ٥٩ ، ٦٧ ، ٩١ ، ٩٢ ، ١٤٤ ، ٢١٩ ، ٢٦٤ ، ٢٧٣ ،
٢٨٨ ، ٣١٤ ، ٣٥٣ ، ٣٦٨ ، ٣٧١

أبو يحيى = الشريف

يحيى بن علي بن الطيب (الطبيب) العجلى الدسكري الصوفي (أبو طالب) ١١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨

يحيى بن علي (أبو الفضل) ٣٥٢

يحيى بن علي بن محمد الحمدوني الكشميهني (أبو القاسم) ٣٥٧

يحيى بن أبي كثير ٢٣٦

يحيى بن معين ١٤٨

يحيى بن منصور الفقيه (أبو سعيد) ١١٨ ، ١٩٠

يحيى بن منصور القاضي ٢٢٢

يحيى بن هاشم السمار ٨٣

يحيى بن يحيى التميمي ١٤١

يحيى بن اليمان ٢٢٣

يزيد بن إسماعيل الخلال ٣١٠

يزيد بن زريع ٨٩

يزيد بن ضبيب الفقير ١٤١

يزيد بن هارون ١٠٣

يعقوب بن إبراهيم بن سعد ٨٩

يعقوب بن إسحاق ، الحافظ (أبو عوانة) ٢٠٨

يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني (أبو يوسف) ٣٥٩

أبو يعقوب = يوسف بن محمد الأبيوردي

أبو يعلى = حمزة بن علي بن هبة الله الحبوبي

محمد بن الحسين بن خلف الفرّاء

يمين الدولة = محمود بن سبكتكين

يوسف بن أحمد بن كنج الدينوري (أبو القاسم) ١٣ ، ١٨ ، ٢١ ، ١٢١ ، ٣٥٩ - ٣٦١

- يوسف بن أيوب (السلطان صلاح الدين) ٣١٥
يوسف بن البهلول الأزرق ٢٣٣ .
يوسف بن الحسن بن محمد التفكري الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦١
يوسف بن الدخيل (الفضيل) ٣٣٢
يوسف بن عبد الرحمن ، المزني ٥١ ، ٢٩٩
أبو يوسف = عبد السلام بن محمد بن يوسف
يوسف بن علي بن محمد الزنجاني (أبو القاسم) ٣٦٢
يوسف بن عمر القواس (أبو الفتح) ٢٥٩
يوسف بن محمد الأبيوردى (أبو يعقوب) ٧٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦٣
يوسف بن يحيى ، البويطي ٨٨
أبو يوسف = يعقوب بن سليمان بن داود الإسفرايني
اليوناني = الحسن بن محمد بن إبراهيم (أبو نصر)
يونس بن بكير ٨٩
ابن يونس = أحمد بن موسى بن يونس

(٢)

فهرس القبائل والأُمم والفرق

(١)

١٦٧ ، ١٨٣ ، ٣٦٢ ، ٣٦٤	آل حمّاد بن زيد ٤٩
أهل خوارزم ٣١٥	آل سنجوق = بنو سنجوق
» الرأى = الحنفية	آل أبي طالب ٢٩٧
» السنة ٩٨ ، ١٨٤ ، ٢٠٠ ، ٢٥٠ ، ٢٧٠ ،	بنو إسرائيل ٧٤ ، ٧٨ ، ٧٩
٢٩٣ ، ٣٤٢ ، ٣٤٦ ، ٣٥٦ ، ٣٦٧	الإسماعيلية ٣٠٤
» الشاش ٥٠	الأشعرية (الأشعرية) ١٥ ، ١٩١ ، ١٩٦
» شيراز ٢٢٩ ، ٢٢٩	أصحاب الحديث = الشافعية
» طوس ٣٠٤	أصحاب الحديث [غير الشافعية] ٧٧ ، ٧٨
» الكرخ ٢٥٢	٢٢٣ ، ٢٩٩
» كرخ جُدان ٣٣٤	أصحاب الرأى = الحنفية
» مرو ٥٨ ، ١١٠ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ،	أصحاب مالك = المالكية
٣٤٤ ، ٣٥٧	الأصوليون ٩٧
أهل مكة ١٥٢ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦	أهل باب الكرخ ٢٥٠
» ميورقة ٢٥٧	» البصرة ٢٧٠ ، ٣٤٨
» نيسابور ٢٥٨	» بغداد ٨ ، ٥١ ، ١٣٤ ، ٢٣٣
» همدان ١٣٤ ، ١٦٢	» بيت المقدس ٣٣٢
(ب)	» جيلان ٢٣٥
الباطنية ٣٢٠	» الحديث = أصحاب الحديث [غير الشافعية]
البراهمة ١٤٦ ، ٣١٧ ، ٣٢٦	» حلب ٢٢٠
البصريون = أهل البصرة	» حمص ١٨٧
البغداديون = أهل بغداد	» خراسان ١٥ ، ٥٣ ، ١٠٤ ، ١٣٦ ،
بنو بويه ٢٤٩ ، ٢٧٢	

١٥٣ ، ١٨٣ ، ١٩٢ ، ٢٣٩ ، ٢٦٨ ،

٢٨٢ ، ٢٩٧ ، ٢٩٨ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩ ،

٣٤١ ، ٣٤٤ ، ٣٥٥

الشيعة ٢٤٩

(ص)

الصحابة ٥٩ ، ١٤٦ ، ٢٨٧ ، ٣٤٦

الصوفية ١٣٤ ، ١٤٠ ، ١٥٩ ، ٢٨٨ ، ٢٩٨ ،

٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ٣٣١ ، ٣٣٨ ، ٣٣٩

(ع)

بنو عبد الدار ٢٥٧

العجم ٢٥٥ ، ٣١٥

العراقيون ١٢ ، ١٥ ، ٥١ ، ٥٣ ، ١٦٧ ،

٢١٨ ، ٢١٩ ، ٣١١ ، ٣١٩ ، ٣٦٦

العراقيون (من الشافعية) ١٣٠ ، ١٣١

(ف)

الفرنج ٩٨ ، ٣٣٣

الفقهاء ٩٩

الفلاسفة ١٨٩ ، ٢٠١

(ق)

القدرية ٣٤٢

القوم = الصوفية

(ك)

الكرامية ١٤٠ ، ٢٩٣

(م)

المؤرخون ٣٢٠

(ت)

التابعون ٥٩ ، ١٥٧ ، ٣٤٢

الترك ٥٠ ، ٦٥ ، ١٠٠ ، ٣٢٢ ، ٣٤٦

التركمان ١١٨ ، ١٣٧ ، ١٣٨

التركانية = التركان

(ج)

الجهمية ٢٠٤ ، ٢٠٥

(ح)

الحنابلة ١٨٨ ، ٢٧١

الحنفية ٢٤ ، ٣٦ ، ١٤٦ ، ١٤٩ ، ٢٨٢ ،

٣٣٦ ، ٣٤٠ ، ٣٤١

(خ)

الخراسانيون = أهل خراسان

(ز)

الرافضة ٩٨ ، ١٤٥ ، ٢٥٠ ، ٣٥٢ ، ٣٥٦

الروافض = الرافضة

الروم ٢٤٩ ، ٣٢٠

(س)

السامانية ٣١٧ ، ٣٢٢

بنو سلجوق ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٣٢٠ ، ٣٢٩

السلجوقية = بنو سلجوق

السلف ١٩١ ، ٣٥٢ ، ٣٥٣

سينس بن معاوية بن ثعل ٧٤

(ش)

الشافعية ١٠٤ ، ١٠٥ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣٧ ،

٣٦٧ ، ٢٧٠	المالكية ١٣٠ ، ١٣٩ ، ١٤٧ ، ١٩٢
المغاربة ١٩٢ ، ١٩٣	التكلمون ٩٩ ، ١٩٥
المنجمون ٣٢٩	المجسمة ١٩٢
(ن)	المجوس ٣٢٤
النحاة ١٦٦ ، ٢٧٣ ، ٢٧٤	المحدثون = أصحاب الحديث [غير الشافعية]
النصاري ٣٦٩ ، ٣٧٠	المرأوزة = أهل مرو
نصاري أئمة ١٤٦	المرأوزة من الشافعية ٣٦٥
(هـ)	المشبهة ٢٧٠
الهمدانيون = أهل همدان	المصريون ٢٤٨ ، ٢٥٢
الهنود ٣١٦ ، ٣٢٢	المعتزلة ١٥ ، ٩٧ ، ١٤٠ ، ١٦٣ ، ٢٤٦ ،

(٤)

فهرس الأماكن والبلدان والمياه

	(١)
باب الصغير ، بدمشق ٣٥٣	أفران ١٢٠
باب الكرخ ٢٥٠	آمد ١٠٠ ، ٣٣٣ ، ٣٥٢
باب المراتب ١٢٤	أمل طبرستان ١٠ - ١٣ ، ١٥٠ ، ١٥١ ،
باخرز ٢٥٦	٢٩١ ، ٣٠٣ ، ٣١٢ ، ٣١٣ ، ٣٥٨
بخارى ٥٥ ، ٩٥ ، ١٠٧ ، ١١٥ ، ٢٣٩ ،	أبيورد ٣٦٢
٢٩٣ ، ٢٩٦ ، ٣١٦	أذنة ١٦٤
بُست ٢٩٣ ، ٣١٦ ، ٣١٧	أزجاه ١٦٢
بسطام ١٣٥	أستوا ١٥٥
بشتنقان ١٨١ ، ١٨٤	أسفراين ٦٣ ، ١٣٨
البصرة ٩٦ ، ٢٣٠ ، ٢٥٢ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ،	إسكاف ٢٣٢
٣٥٤ ، ٣٤٨ ، ٣٣٦ ، ٣٣٣ ، ٣١١ ، ٣٠١	أصبهان ١١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٩٨ ، ١٠١ ،
بغداد ٧ ، ٨ ، ١٣ ، ١٤ ، ٢٤ ، ٦٥ ، ٦٨ ،	١٢٣ ، ١٢٤ ، ١٧٧ ، ١٨٦ ، ٢٩٧ ،
٧٢ ، ٧٣ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٤ ،	٣٠٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣١ ، ٣٥٧ ، ٣٥٨
١٠٦ ، ١١٥ ، ١١٧ - ١١٩ ، ١٢١ -	أطرا بلس ٣٣٣
١٢٤ ، ١٢٦ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٥١ ،	أواح ١٣٥
١٥٤ ، ١٥٦ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ، ١٧٠ ،	الأندلس ٢٥٧
١٧٦ ، ٢٢٦ ، ٢٣١ - ٢٣٣ ، ٢٣٥ ،	الأهواز ٢٣٠ ، ٢٣٨
٢٣٧ ، ٢٣٨ ، ٢٤٨ - ٢٥٠ ، ٢٥٣ ،	إيلاق ٥٠
٢٥٥ - ٢٥٨ ، ٢٦٨ ، ٢٧٣ ، ٢٩١ ،	أيلة ١٤٦
٢٩٧ ، ٢٩٩ - ٣٠٢ ، ٣٠٤ ، ٣١١ -	
٣١٣ ، ٣٢٩ ، ٣٣٢ - ٣٣٤ ، ٣٣٦ ،	(ب)
٣٤٦ ، ٣٤٨ ، ٣٥٨ ، ٣٥٩	باب حرب ١٢٤ ، ٢٢٩ ، ٢٦١ ، ٢٦٩

جَوَيْن ٧٣
جِيلَان ٢٣٥
(ح)
الحجاز ١١٦، ١٥١، ١٥٦، ١٧٣، ١٧٦،
٢٩٨، ٣٣٦، ٣٥٨
لِحْجَر ٣٣٨
حَدِيثَةُ عَانَةَ ٢٥١
الْحَرْبِيَّةُ ٢٦١ - ٢٦٥
الْحَرَمَانُ = مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ
حَرَمُ اللَّهِ = الْبَيْتُ الْحَرَامُ ، وَانظُرْ أَيْضًا : مَكَّةُ
حَرَمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ = الْمَدِينَةُ
حِطَّيْن ٢٥٥
حَلَب ٢٢٠
حُلُوان ٣٥٧، ٣٥٨
حَمَاة ٣١٥
حَمَص ١٨٧
(خ)
خَابِرَان ١٦٢
خَانِيَجَار ٢٢٨
خَبْر ٦٢
خُرَاسَانَ ١١، ٥٣، ٥٤، ١٠٥، ١١٨،
١١٩، ١٣٦، ١٥٥، ١٥٦، ١٦٢،
١٧٣، ٢٢٦، ٢٩٣، ٢٩٨، ٣٠٠،
٣٠٦، ٣١٦، ٣١٧، ٣١٩، ٣٢٢،
٣٢٣، ٣٢٦، ٣٣٧، ٣٣٩، ٣٤٠،
٣٦٢، ٣٥٢

بَلَادُ بَدْرِ بْنِ مَهْلَهْلِ ٢٥٢
بَلَادُ الْعَجْمِ ٢٥٥
بَاغ ٢٤، ٦٣، ٦٤، ٣١٦ - ٣١٨، ٣٤٤
الْبَنْدَرِ نِيَجَيْن ٢٣٣
بُوسَنَج ١١٧
بُوشَنَج ١١٩، ١٢٠
الْبَيْتُ الْحَرَامُ (وَانظُرْ أَيْضًا : مَكَّةُ) ١٧٠،
٢٦٤، ٢٦٣
بَيْتُ الْقُدْسِ ٩٨، ٢٦٣، ٣١٥، ٣٢٢،
٣٥٢، ٣٣٣
بِيكَنْد ٥٥
(ت)
تَكَرَيْت ٣٣٣
(ج)
جَازِر ٢٢٨
جَامِعُ أَصْبَهَانَ ٣٠٣
الْجَامِعُ الْأَقْدَمُ بِمَرْو ٣٤٤
الْجَامِعُ الْأَمْوِي ٦٦
جَامِعُ النُّصُورِ ٢٤، ٢٥٠، ٢٥١
الْجَامِعُ النُّيْمِيُّ ١٨١، ٢٢٦
الْجَانِبُ الشَّرْقِيُّ ، مِنْ بَغْدَادِ ٢٥٠
الْجَانِبُ الْغَرْبِيُّ ، مِنْ بَغْدَادِ ١٢٦، ٢٥٠
جُرْجَان ١٢، ١٣، ١٥، ٩٥، ١٤٩،
٣٣١، ٣٥٧، ٣٥٨
الْجَزِيرَةُ ٢٤٩

زَنْجَان ٣٦١	خَرَق ١١٥، ٣٣٧
زُوزَن ٧١	خَرَكُوش ٢٢٢
(س)	خوارزم ٣١٥
الساحل ٣٣٣	(د)
ساوة ١٥٢، ٢٤٠	دار الخلفة بغداد ٢٥٠
سجستان ٥٦	دار الكتب بغداد ١٢١
سرخس ٣٠٨، ١٠٦، ١٠٣، ٦٥	دبوسية ٢٩٦
سمرقند ٢٩٦، ٢٣٩، ١٠١	دجلة ٢٦٨
سمنان ١٣٥	دقوفا ٢٢٨
السنن ٧٠	دمشق ١٠٠، ٢٩١، ٣٠٢، ٣٣٣، ٣٥٢
السند ٣٨١	٣٥٣
سومنا ٣١٧	دويرة البيهقي ٩٩
سيحون ٣٢٤	ديار بكر ٣٥٢، ٢٤٩
(ش)	الدينور ١٨، ٣٥٩
الناش ٥٠	(ذ)
شالوس ١٥٠	فواشرق ٧٢
الشام ١٢١، ٢٤٩، ٢٥٣، ٣٠٤، ٣٥٣، ٣٥٥	(و)
شروان ١٠	ربع الكرج ١٥
شهراباد ٢٣٣	الرحبة ٢٣١
شيراز ٦٢، ١٠٥، ٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٩	رحبة الشام ٧، ٢٤٩
شيرنخشير ١٠٤	رحبة الموصل ٢٤٩
(ص)	الري ٥٦، ٩٧، ١٠٦، ١٣٥، ١٥١، ٢٢٦
الصفا ١٧٠	٣٣٠، ٢٤٩، ٢٤٨
سور ٣٠٢، ٣٣٣، ٣٥٢	(ز)
(ط)	زمزم ١٧٠، ٣٣٨، ٣٥٦
الطائف ٣٥٦	

قزوین ١٢١	طَبْرِسْتَان (وانظر أيضا : آمل طبرستان)
قشمير ٣٢٤	٢٩١، ١٥١
قلعة البراهمة ٣٢٦	الطَبْرِیَّة ٣٥٥
قلعة جندرای ٣٢٦	طَبْسَان ١١
قلعة كلجند ٣٢٥	طخارستان ٣١٨
قلعة منج = قلعة البراهمة	طوس ١١، ٧٠، ١٥٨، ٢٦٧، ٣٠٤، ٣٠٦، ٣٤٤
قلعة مرَدَب ٣٢٥	طيز ناباذ ٢٤٢
قنوج ٣٢٦، ٣٢٤	(ع)
(ك)	العراق ١٣، ١٤، ٥٤، ١١٦، ١٧٣،
كراسی ٣٢٣	٢٢٣، ٢٣٣، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٢،
الكَرْخ ٢٥٢	٣٤٠، ٣٥٣
كَرْخ جُدَّان ٣٣٤	العراقن = البصرة والكوفة
كشميين ٣٥٧	عَقْلَان ٣٣٣
الكعبة ١٢٤، ١٧٠، ٢٤٠	عَكَّا ٣٥٥
الكوفة ٩٦، ٣٣٣، ٣٣٦، ٣٥٨	عَكْبَرَى ٢٢٨
(م)	(غ)
ما وراء النهر ٣١٧، ٣٢٢	غَزَّة ٣٥٢
مدرسة أصحاب الشافعي بمر ٣٤٤	غَزَّة ٣٠٤، ٣١٦، ٣١٨، ٣٢٠، ٣٢٣، ٣٢٤
مدرسة البيهقي ١٦٩، ١٧٥	الغندجان ١٠٥
المدرسة التاجية ببغداد ٧، ٣٢٩	(ف)
مدرسة القشيريين ١٥٩، ٢٢٧	فَارْمَذ ٣٠٤
المدرسة الشطبية بنيسابور ٣١١	فَاشَان ٣٠١
المدرسة المنصورية ٥٨	(ق)
المدرسة النظامية ببغداد ١٢٤، ١٢٦،	قَايِن ١١
٢٩٧، ٣٥٩	القرافة بمصر ٢٥٣، ٢٥٤

٢٤٩ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ ،
٣٣٨ ، ٣٢٤ ، ٣٥٥ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨ ،
المُتَزَم ٣٣٨
مَهْرَة ٣٢٤ ، ٣٢٥
الموصل ٢٣١ ، ٢٤٩ ، ٣٣٣
مِيَا فَرَقِينَ ٣٣٣
ميدان الحسين بنيسابور ١٨١
مِيَهَنَة ٣٠٧ ، ٣٣٩
مِيُورَقَة ٢٥٧
(ن)
نَابُلُس ٣٥٢
نَسَف ١٢٠
نَصِيْبِينَ ٢٤٩ ، ٢٥٤
نَهْر طَابِق ٢٦٢
النَهْرَوَان ٢٥٢
نَوَقَان ٣٥٠
نُوَيْزَة ١٠٣
نيسابور ١١ ، ١٣ ، ٥١ ، ٧٠ ، ٧٣ ، ٧٥ ،
٩٦ ، ١٠٦ ، ١١٦ ، ١١٨ ، ١٣٥ ،
١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٥٧ ، ١٦٢ ،
١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٦ ، ١٧٧ ، ١٨١ ،
١٨٤ ، ١٨٦ ، ١٩١ ، ٢٠٩ ، ٢١٤ ،
٢٢٢ - ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧ ، ٢٤١ ،
٢٥٦ ، ٢٥٨ ، ٢٩٢ - ٢٩٤ ، ٢٩٧ ،

(٥ / ٣٢ طبقات)

الدرسة النظامية بيلخ ٦٣
الدرسة النظامية بنيسابور ١٠٧ ، ١٧١ ،
١٧٦ ، ٢٢٧ ، ٣٠٥
المدينة ٢٢٤ ، ٢٤٣ ، ٣٥٦ ، ٣٥٨
مدينة السلام = بغداد
مرو ٥٥ ، ٥٨ ، ٧٣ ، ١٠١ ، ١٠٤ ، ١٠٦ ،
١٠٧ ، ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٥ ، ١٥١ ،
١٥٨ ، ١٦٢ ، ٢٣٩ ، ٣٠١ ، ٣٣٣ ،
٣٣٧ ، ٣٣٩ ، ٣٤٠ ، ٣٤٤ ، ٣٤٥ ،
٣٥٧ ، ٣٥٨ ، ٣٦٤
الرَّوَة ١٧٠
مَرَو الرُّوَذ ١٠٦ ، ١١٥ ، ١٦٢
مسجد سوق اللؤلؤ ٣٥٦
المشرق ٢٥٧
المشهد ٢٦٢
مصر ٧١ ، ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٥١ ،
٢٣٤ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥١ - ٢٥٤ ،
٢٧٣ ، ٢٩١ ، ٢٩٩ ، ٣٠٤ ، ٣١١ ،
٣١٥ ، ٣٢٠ ، ٣٣٣
المقام ٣٣٨
مقبرة الحسين بنيسابور ١٨١
القدس = بيت المقدس
مكة ٧٢ ، ١٠٦ ، ١٥١ ، ١٥٣ ، ١٥٨ ،
١٧٠ ، ١٧٦ ، ٢٢٣ ، ٢٢٤ ، ٢٤٢ ،

هَمْدَان ٦٥ ، ٩٦ ، ١٠٦ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ،

١٥٢ ، ٢٢٦ ، ٢٤٩ ، ٢٥٥ ، ٢٢٢ ،

٣٦٥

الهند ٣١٦ - ٣١٨ ، ٣٢٢ ، ٣٢٢ ، ٣٢٧ ،

(و)

وَاسِط ١٣٥ ، ٢٤٨ ، ٢٤٩ ، ٢٥٢ ، ٣١١ ،

٣٢٢

٢٩٩ ، ٣٠٥ ، ٣٠٨ ، ٣١١ ، ٣٣٠ ،

٣٤٤ ، ٣٥٠ ، ٣٥١ ، ٣٥٥ ، ٣٥٧ ،

٣٥٨

(هـ)

هَرَاة ٥٥ ، ١٠٤ ، ١١٨ ، ٣١٩ ، ٣٢٠ ،

٣٢٨ ، ٣٤٦ ، ٣٦٥

(٥)

فهرس الأيام والوقائع والحروب

يوم الحديبية ٨٩ ، ٩٠ ،

يوم بدر ٨٩ ، ٩٠ ،

(٦)
فهرس الكتب

أسباب النزول ، للواحدى ٢٤١
الاستذكار ، للداريمى ٢٨٥
الاستغناء فى الفقه ، لأبى عبد الله الإسفراينى ٣٤٨
الأسرار ، لأبى زيد الدبوسى ٣٤٢
الإشارات ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٦
الإشارة ، لسليم الرازى ٣٥٢
الإشراف على غوامض الحكومات ، لأبى سعد
الهروى ٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ ، ٣٧١
الاصطلام فى الرد على أبى زيد الدبوسى ،
لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢ ، ٣٤٥
إعجاز القرآن الصغير والكبير ، لعبد القاهر
ابن عبد الرحمن الجرجانى ١٥٠
الإقناع ، للماوردى ٢٦٧
إكسير الذهب فى صناعة الأدب ، لعلى بن
فضال المجاشعى ١٧٩
الأمالى ، لأبى بكر محمد السمعانى ٥٣
الأم ، للإمام الشافعى ٤٨ ، ١٦٦ ، ٣٦٦
الإمتاع والمؤانسة ، لأبى حيان التوحيدى ٢٨٨
الإملاء ، لأبى الفرج الزاز ١٠٢
الانتخاب دمشقى ، لأبى الفتح المقدسى ٣٥١
الانتصار ، لأبى المظفر السمعانى ٣٤٢
الانتفاع بجلود السباع ، لمسلم بن الحجاج ١٤٩

(١)
آداب الصوفية ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
الإبانة ، للفورانى ١٠٧ ، ١٠٩ - ١١٢
(وانظر فهرس الأعلام)
إبطال القول بالتوؤد ، لأبى منصور البغدادى
١٤٠
الأحكام الشنطانية ، للماوردى ٢٦٧ ،
٢٧٤ ، ٢٨٠
أحكام السماع ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
أحكام القرآن ، للإمام الشافعى ٨٠
أحكام الوطء التام ، لأبى منصور البغدادى
١٤٠ ، ١٤٣
اختلاف العلماء ، لابن المنذر ٥٩
أدب الجدل ، لعلى بن أحمد الشهبلى ٢٤٦
أدب الدين والدنيا ، للماوردى ٢٦٧ ، ٢٦٩
أدب القضاء ، لشرىخ الرؤيائى ٢٨٤ ، ٣٦٨
أدب القضاء ، لأبى عاصم العبادى ٣٦٥ ، ٣٦٩
الأربعون ، لمنصور بن رامش ١٨١
الأربعون فى الحديث ، لأبى القاسم القشيرى ١٥٩
الإرشاد فى أصول الدين ، لإمام الحرمين الجوينى
١٧١٠ ، ١٩٤
الأساليب فى الخلافات ، لإمام الحرمين
الجوينى ١٧٢

تاریخ بیت المقدس، لأبی القاسم الرُّمیلی ۳۳۲

تاریخ ابن الجوزی ۲۸۸

تاریخ الذهبی ۱۳۶، ۳۰۶، ۳۰۷، ۳۴۹

(وانظر فهرس الأعلام)

تاریخ أبی شجاع محمد بن الحسین الوزیر ۲۷۱

تاریخ الفقهاء، لأبی محمد الشیرازی ۲۳۰

تاریخ محمد بن عبد الملك بن إبراهيم ۱۶۳

تاریخ مرو، لأبی سعد السمعانی ۳۶۴

(وانظر فهرس الأعلام)

تاریخ ابن النجار ۸، ۱۳۶، ۱۳۹ (وانظر

فهرس الأعلام، وانظر أيضا: الذیل علی

تاریخ بغداد)

تاریخ هراة، لأبی النصر الفای ۳۱۹

التبصرة، لأبی محمد الجوبینی ۷۵

تدیین کذب المفتری، لابن عساكر ۱۸۲

(وانظر فهرس الأعلام)

التتمة، لأبی سعد المتولی ۱۰۶-۱۰۸، ۱۱۰،

۱۲۴، ۳۶۵ (وانظر فهرس الأعلام)

التجريد، للمحاملی ۳۱۲

تجريد التجريد، لأبی حاتم القزوينی ۳۱۲-۳۱۴

التجیر، لابن السمعانی ۱۳۹

التجیر فی التذکیر، لأبی القاسم الفشیری ۱۵۹

التجیر فی شرح الأسماء الحسنی، للواحدی ۲۴۱

التحصیل فی أصول الفقه، لأبی منصور

البغدادی ۱۴۰

الأنساب، لأبی سعد السمعانی ۱۵۱، ۳۰۶،

۳۰۷، ۳۴۲، ۳۶۴ (وانظر فهرس الأعلام)

الأوساط، لأبی المظفر السمعانی ۳۴۲

الإیمان وأصوله، لأبی منصور البغدادی ۱۴۰

(ب)

البحر، للرويانی ۴۸، ۴۹، ۷۶، ۹۱،

۱۲۷، ۱۲۹، ۱۳۲، ۱۴۴، ۲۷۷ -

۲۷۹، ۲۸۱، ۲۸۲، ۲۸۴ (وانظر

فهرس الأعلام)

البرهان فی أصول الفقه، لإمام الحرمین

الجوبینی ۱۷۱، ۱۸۷، ۱۸۸، ۱۹۲،

۱۹۳، ۱۹۵، ۱۹۶، ۲۰۲، ۳۴۳

البرهان فی الخلاف، لأبی المظفر السمعانی ۳۴۲

البيسط، للغزالی ۳۶۴

البيسط فی التفسیر، للواحدی ۲۴۱

البصائر والذخائر، لأبی حیان التوحیدی

۲۸۶، ۲۸۷، ۲۸۹

بلوغ المدى عن أصول الهدی، لأبی منصور

البغدادی ۱۴۰

البيان، للممرانی ۱۱۲، ۱۳۱-۱۳۳

(ت)

تأویل متشابه الأخبار، لأبی منصور البغدادی

۱۴۰

تاریخ بغداد، للخطیب ۱۲۳ (وانظر فهرس

الأعلام)

تفسير ، لأبي محمد الجويني ٧٦
تفسير أبي مسلم بن بحر ١٢١
تفسير لأبي المظفر السمعاني ٣٤٢
التفسير ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠
تفسير النَّقَّاش ١٥٢
تفسير أبي هاشم الجُبَّائي ١٢١
تفضيل الفقير الصابر على الغني الشاكر ،
لأبي منصور البغدادي ١٤٠
التقريب ، للقاسم بن محمد الشاشي ٨٦
التقريب والإرشاد ، للقاضي أبي بكر
الباقلاني ١٧١
التكلمة في الحساب ، لأبي منصور البغدادي
١٣٨ ، ١٤٠
التلخيص في شرح الجمل ، لعبد القاهر
ابن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠
التلخيص في القراءات ، لأبي معشر الطبري ١٥٢
التلخيص - مختصر التقريب والإرشاد -
لإمام الحرمين الجويني ١٧١
التنبيه ، لأبي إسحاق الشيرازي ٢٧٦ ، ٢٧٩
التهذيب للبعقوي ١٠٩ ، ١٣٢
التهذيب ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢
تهذيب الأسماء واللغات ، للنووي ٢٨٨ .
(ج)
جامع الترمذي ٣٢٧
جزء أبي أحمد الغطريفي ١٢

التحفة ، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢
التذكرة ، لأبي سعد السمعاني ٢٤١
التذكرة ، لأبي محمد الجويني ٧٥
ترشيح التوشيح ، للمصنف ٣٦٧
المتعجيز ، لابن يونس ٢١٩
التعليقة ، لإبراهيم المرزودي ٦٤
التعليقة ، للشيخ أبي حامد الإسفرايني ١٣ ، ٢٨٣
التعليقة ، لأبي الطيب الطبري ١٣ ، ٤٦ ،
٤٧ ، ١٢٧ ، ٢٨٣
التعليقة ، لعبد الرحمن بن أحمد بن محمد ،
أبي الفرج الزازي ١٠١
تعليقة على عيون المسائل ، لأبي محمد الجويني ٧٥
تعليقة ، لأبي القاسم الكرخي ٣٣٤
التعليقة ، للقاضي الحسين ٥٩
تفسير الثعلبي ١٥٢
تفسير ابن جرير الطبري ١٢١
تفسير ، لعبد السلام بن محمد بن يوسف
المعتزلي ١٢١
تفسير أبي علي الجُبَّائي ١٢١
تفسير ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩
تفسير أبي القاسم البلخي ١٢١
التفسير الكبير ، لشَهْرَبُور بن طاهر بن محمد ١١
التفسير الكبير ، لأبي القاسم القشيري ١٥٦ ،
١٥٩
تفسير ، للماوردي ٢٦٧

ذیل علی تاریخ ابی شجاع الوزیر ، محمد بن

عبد الملك الهمدانی ۲۷۱

(ر)

الردُّ علی القَدْرِیَّةِ ، لأبی المظفر بن السمعانی ۳۴۲

الرسالة ، للإمام الشافعی ۷۸

الرسالة ، لأبی القاسم القشیری ۱۵۳ ، ۱۵۹

الرسالة القوامیة فی تقویم أدلة الإمامة ،

لأبی المظفر السمعانی ۳۴۶

الرسالة النِّظامیة ، لإمام الحرمین الجوینی

۱۷۲ ، ۱۷۷ ، ۱۹۱

الروضة للنووی ۹۳ ، ۱۲۸ (وانظر فهرس

الأعلام)

الریاض المونقة ، لفخرالدین الرازی ۱۳۸ ، ۱۴۰

(ز)

زاد الخاخر والبادی ، لعسل بن سهل بن

العباس ۲۵۹

زیادة الروضة ، للنووی ۹۱ ، ۱۴۴

(س)

السِّلْسِیلة ، لأبی محمد الجوینی ۷۵

سنن الدارقطنی ۱۸۲

سنن أبی داود ۹۰ ، ۱۸۸ ، ۳۰۱ ، ۳۱۰ ، ۳۱۱

سنن النَّسائی ۳۵۹

سوق العروس فی القراءات ، لأبی معشر

الطبری ۱۵۲

السیاق فی تاریخ نيسابور ، لعبد الغافر بن

جزء ابن عرفة ۱۲۳

جمع الجوامع ، لأبی سهل بن الفریس ۳۵۱ ، ۸۶

الجُمَّل ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجانی

۱۵۰

الجواهر ، لأبی القاسم القشیری ۱۵۹

(ح)

الحاوی ، للماوردی ۹ ، ۲۲۱ ، ۲۶۷ ،

۲۶۹ ، ۲۷۳ ، ۲۷۵ ، ۲۷۶ ، ۲۷۸

۲۸۰ ، ۲۸۱ ، ۲۸۴ ، ۲۸۵ (وانظر

فهرس الأعلام)

الحجَّة علی تارك الحجَّة ، لأبی الفتح

المقدسی ۳۵۱

حقائق التفسیر ، لأبی عبد الرحمن السَّلمی ۲۴۱

(د)

الدَّرر فی التفسیر ، لأبی معشر الطبری ۱۵۲

الدعاوی ، والبیِّنات ، للمصنف ۲۲۰

دلائل النبوة ، للماوردی ۲۶۷

ذمیة القصر ، للباخرزی ۱۵۶ ، ۱۷۸ ،

۱۸۳ ، ۲۵۶

دیوان خطب ، لإمام الحرمین الجوینی ۱۷۲

(ذ)

ذیل تاریخ بغداد ، لابن السمعانی ۱۸۵

(وانظر فهرس الأعلام)

ذیل تاریخ بغداد ، لابن النجار ۸ (وانظر :

تاریخ ابن النجار)

شرح فروع ابن الحداد ، لأبي الطيب الطبري
٤٦،١٤

شرح مختصر ابن الحاجب ، للمصنف ١٩٢

شرح مشكل الوسيط ، لابن الصلاح ٢٧٩

شرح المفتاح ، لعلي بن أحمد الفسوي ٢٤٦

شرح مفتاح ابن القاصر ، لأبي منصور

البغدادى ١٤٥،١٤٣،١٤٠

شرح النهاج، للبيضاوى ، للمصنف ١٣٧

شرح النهاج ، لوالد المصنف ١٦٤، ٢٧٨،

٣٦٦،٢٧٩

شرح المهذب ، للنووي ٩١،٩٢،١٠٨

شعب الإيمان = النهاج لأبي عبد الله الحلبي

شعر الكميته بن زيد ١٢٢

(ص)

صحيح البخارى ٨١،١١٧،١١٩،٢٧١،٣١٤،

٣٣٠ (وانظر فهرس الأعلام)

صحيح مسلم ٨٠،٨١،٣١٤ (وانظر فهرس الأعلام)

الصفات لأبي منصور البغدادى ١٤٠

(ط)

طبقات الشافعية ، لعبد الله بن يوسف

الجرجاني ٩٤

طبقات الشيرازى ، لأبي إسحاق ، ٢٣٠،

٣٣٤ (وانظر فهرس الأعلام)

طبقات العبّادى ٣٤٩ (وانظر فهرس الأعلام)

طبقات القراء ، لأبي معشر الطبري ١٥٢

إسماعيل الفارسي ١٧٤ ، ٣٠١ ، ٣٠٧ ،
(وانظر فهرس الأعلام)

(ش)

الشامل ، لابن الصباغ ١٢٢ ، ١٣١

الشامل فى أصول الدين ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧١ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٠٢ -

٢٠٧ ، ٢٠٥

شرائط الأحكام ، لعبد الله بن عبدان بن محمد ٦٦

شرح أدب القضاء = الإشراف على غوامض

الحكومات

شرح الإشارة ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

شرح البرهان ، لأبي عبد الله المازرى ١٨٨

شرح الحماسة ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان البختري ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان الرضى ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان التنبي ، لأبي حكيم الخبزي ٦٣

شرح ديوان التنبي للواحدى ٢٤١

شرح الرسالة ، لأبي محمد الجويني ٧٥

شرح العبادات ، لعبد الله بن عبدان بن محمد

٦٧،٦٦

شرح عيون المسائل ، لإسماعيل بن أحمد

الزوكاني الطريثي ٧٥

شرح عيون المسائل للتفّال ٧٦

شرح الفاتحة ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني

١٤٠

(ع)

العُدَّة (شرح إبانة الفوراني) للحسين بن علي

الطبري ١١٢

عُدَّة العالم والطريق السالم، لابن الصباغ ١٢٢

العِبَاد في موارِيث العِبَاد، لأبي منصور

البغدادي ١٤٧، ١٤٠

العمد، للفوراني ١٠٩، ١١٠

العمدة في التصريف، لعبد القاهر بن عبد

الرحمن الجرجاني ١٥٠

عبد القاضي عبد الجبار ١٢٢

العوامل المائة، لعبد القاهر بن عبد الرحمن

الجرجاني ١٥٠

عيون الأجوبة في فنون الأسئلة، لأبي القاسم

القشيري ١٥٩

عيون المسائل [لعنه لأحمد بن سهل الفارسي] ٨٦

عيون المسائل، لأبي معشر الطبري ١٥٢

عيون المسائل، للنووي ١٠٨

(غ)

غريب الحديث، لإبراهيم الحربي ١٢١

غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام ١٦٣

الغنية، لأبي القاسم الكرخي ٣٣٤

الغنية، لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

غياث الأمم، في الإمامة، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢، ١٧٧، ٢٠٨

الغياثي = غياث الأمم

(ف)

فتاوى الحنّاطي ١٥١

فتاوى ابن الصباغ ٨، ١٢٣، ١٢٧، ١٢٨

فتاوى ابن الصلاح ٢٧٦

فتاوى الغزالي ٤٧، ٥٨، ١٢٧

فتاوى القاضي حسين ١١٣ - ١١٥، ١٤٤

فتاوى القفال ٣١٦، ٣٦٢

فتاوى القفال الصغير ٦٠، ٦١

الفتاوى المهمات، للنووي ١٠٨

الفتح، لإمام الحرمين الجويني ٢٠٧

الفرق بين الفرق، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

الفروق، للقراي ٣٦٧

الفروق، لأبي محمد الجويني ٧٥، ٩١، ٩٢

الفريدة والخريدة، لابن فارس ٢٨٧

فضائح الكرامية، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

فضائح المعتزلة، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

فضائل أحمد بن حنبل، لعبد الله بن يوسف

الجرجاني ٩٤

فضائل الشافعي لعبد الله بن يوسف الجرجاني ٩٤

فوائد من كتاب الكافي في شرح مختصر

الزني للماوردي، لشيب بن عثمان بن صالح ٩

فوائد من كلام ابن الصباغ، لشيب بن عثمان

ابن صالح ٨

(ق)

قانون الوزارة وسياسة الملك، للماوردي ٢٦٧

کتاب فی الشروط، لأبی بکر بن داود بن علی
الأصبهانی ۱۴۶

کتاب فی الشروط، لأبی بکر الصیرفی ۱۴۶
کتاب فی الشروط، لأبی ثور ۱۴۶

کتاب فی الشروط، لداود بن علی الأصبهانی ۱۴۶
کتاب فی الشروط، لأبی عبد الرحمن الشافعی
۱۴۶

کتاب فی الشروط، لأبی علی الکرابیسی ۱۴۶
کتاب فی الشروط علی أصول الشافعی، لمحمد
ابن جریر الطبری ۱۴۶

کتاب فی الشروط، للمزنی ۱۴۶
کتاب فی الفرائض، لأبی ثور ۱۴۷
کتاب فی الفرائض، رواه الربیع عن الشافعی
۱۴۷

کتاب فی الفرائض، لأبی العباس بن سرج
۱۴۷

کتاب فی الفرائض، للکرابیسی ۱۴۷
کتاب فی الفرائض، لمحمد بن نصر المروزی ۱۴۷
کتاب فی الفرائض، لأبی منصور البغدادی
= العباد فی موارث العباد

کتاب فی معنی لفظتی : التصوف والصوفی،
لأبی منصور البغدادی ۱۴۰

کتاب فی المناجات، لشیرویه بن شهردار ۶۶
کتاب فی موقف الإمام والمأموم = مختصر
فی موقف الإمام والمأموم

القبس، لابن العربی، أبی بکر ۱۲۶
التواطع، فی أصول الفقه، لأبی المظفر بن السمعی
۱۹۲، ۳۴۲، ۳۴۳

(ک)

الکافی، لأبی الفتح المقدسی ۳۵۲
الکافی فی شرح مختصر المزنی، للماوردی ۹
الکامل، لابن الصباغ ۱۲۲، ۱۲۷، ۱۲۸
کتاب الإعراب فی علم الإعراب، للواحدی
۲۴۱

کتاب تفسیر النبی صلی الله علیه وسلم،
للوحدی ۲۴۱

کتاب الدعوات، للواحدی ۲۴۱
کتاب السّلوّة، لأبی الحسن الجوینی ۲۹۸
کتاب العُمری، للإمام الشافعی ۷۹
کتاب أبی الفضل کّماد بن ناصر ۱۳۶

کتاب فی إثبات النبوة، للإمام الشافعی ۱۴۶
کتاب فی أخبار ابن القزوینی، لهبة الله
ابن علی بن المجلی ۲۶۰

کتاب فی أدب القضاء، لأبی بکر الصیرفی ۱۴۶
کتاب فی الخلاف، لأبی سعد المتوّلّی ۱۰۷
کتاب فی الرد علی محمد بن نصر المروزی، لمسلم
ابن الحجاج ۱۴۹

کتاب فی الرد علی المعتزلة وبيان مجزهم، لعلی
ابن أحمد بن الشہیلی ۲۴۶

مختصر في الفرائض ، لأبي سعد التولي
مختصر في موقف الإمام والمأموم ، لأبي محمد
الجويني ۷۵، ۹۰

مختصر الكفاية ، لأبي الحسن العبدي
۲۵۷

مختصر المختصر ، لأبي محمد الجويني ۷۵
مختصر الزني ۱۴، ۵۴، ۸۶، ۲۹۳ (وانظر
فهرس الأعلام)

مختصر النهاية ، لإمام الحرمين الجويني ۱۷۲
مدارك العقول ، لإمام الحرمين الجويني
۲۱۹، ۱۷۲

المدارك في أصحاب مالك ، للقاضي عياض
۱۳۹

المذهب في ذكر شيوخ المذهب ، لأبي
حنفي الطوسي ۳۰۴ (وانظر فهرس
الأعلام)

المرشد ، للجوري ۳۶۰
المسائل في الفقه ، لأبي يعقوب الأبيوردي
۳۶۲۰

المتظهير في الإمامة وشرائط الخلافة ،
لأبي يوسف الإسفرايني ۳۵۹
مسند الإمام أحمد بن حنبل ۱۵۲
مسند الإمام الشافعي ۲۴۳
المشبه للذهبي ۱۰۳
مشيخة ابن بشرى ۳۴۹

كتاب في نصره قول الشافعي بمسدم جواز
نسخ الكتاب بالسنة ، لسبل الصلوكي ۱۳۷
كتاب مُخَرَّج على كتاب مسلم ، لأحمد
ابن حمدان ۸۵

كتاب أبي الظفر الأبيوردي على أبيورد =
نهضة الحفاظ

كتاب المغازي ، للواحدى ۲۴۱
كتاب المناسك الكبير ، للإمام الشافعي ۸۷
كتاب نقي التحريف عن القرآن الشريف ،
للوحدى ۲۴۱

الكفاية ۱۱۱، ۱۱۵
كفاية السائل ، لابن الصباغ ۱۲۳

(ل)
لطائف الإشارات ، لأبي القاسم القشيري ۱۵۹
(م)

المؤتلف والمختلف = المشبه ، للذهبي
المجرد ، لأبي الطيب الطبري ۱۴
مجل اللغة ، لابن فارس ۱۶۳
المجموع = شرح المهذب ، للنووي
مجموع ، لابن الصلاح ۲۰۹، ۲۴۶
محاسن الآداب ، لأبي يوسف الإسفرايني ۳۵۹
المحيط لأبي محمد الجويني ۷۶، ۷۷، ۸۲، ۸۷
مختصر البويطي ۸۸
مختصر التقريب والإرشاد = التلخيص ،
لإمام الحرمين الجويني

(ن)

نحو القلوب الصغير ، والكبير ، لأبي القاسم

القشيري ١٥٩

النظامي = الرسالة النظامية

نقح خلق القرآن ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

نقض ماعمله أبو عبد الله الجرجاني في ترجيح

مذهب أبي حنيفة ، لأبي منصور البغدادي

١٤٥ ، ١٤٠

نكت أولى النهي ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

النهاية = نهاية المطلب في دراية المذهب

نهاية المطلب في دراية المذهب ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢ ، ١٧١ ، ١١٠ ، ٩٤ ، ٥٧ ، ١٧٢ ،

١٧٧ ، ١٩٣ ، ٢١٨ ، ٢٢٠ -

نزهة الحفاظ ، لأبي المظفر الأبيوردی ٢٦٢

(و)

الوجيز ، للغزالي ٣٦٨

الوجيز في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الورقات ، في أصول الفقه ، لإمام الحرمين

الجويني ١٧٢

الوسيط ، للغزالي ١٣٤ ، ٢٢٢ ، ٣٦٨

الوسيط في التفسير ، للواحدى ٢٤١

الوطء التام = أحكام الوطاء التام

(ي)

يتيمة الدهر ، للثعالبي ٢٥٦ ، ٣٤٩

اليميني في سيرة السلطان محمود بن سبكتكين ،

للعتي ٣١٥ ، ٣١٩ ، ٣٢٧

مشيخة الرازي ١٦٤

مصنّف في أصول الدين ، لأبي سعد التولي ١٠٧

مصنّف ابن أبي شيبه ٦٠

المطلب ، للبغوي ١١٥

المعتمد ، لأبي حفص الزنجاني ٣٠٢

المغني في شرح الإيضاح ، لعبد القاهر بن عبد

الرحمن الجرجاني ١٥٠

المغني في الفقه ، لأبي الحسن الخلمي ٢٥٤

مفيث الخلق في ترجيح مذهب الشافعي ،

لإمام الحرمين الجويني ١٧٢

المفتاح ، لعبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

مقامات الحريري ٢٧٤ ، ٣١٥

المقتصد في شرح الإيضاح لعبد القاهر بن

عبد الرحمن الجرجاني ١٥٠

المقصود ، لأبي الفتح المقدسي ٣٥٢

مكارم الأخلاق ، لعلي بن سهل بن العباس ٢٥٩

الميل والنحل ، لأبي منصور البغدادي ١٤٠

المناجاة ، لأبي القاسم القشيري ١٥٩

المنثورات ، للنووي ٤٦ ، ١٠٨

منهاج أهل السنة ، لأبي المظفر بن السمعاني ٣٤٢

المنهاج ، لأبي عبد الله الحلبي ٢٠٠

المنهاج في الخلافات ، لأبي الطيب الطبري

١٤ ، ١٣

الموطأ ، لمالك بن أنس ٨٠

(۷)
فهرس الآيات القرآنية

رقم الآية	رقم الصفحة	
		سورة آل عمران
۱۸	۲۹۰	﴿ فَأَتَمَّا بِالْقِسْطِ ﴾
۴۵	۲۶۱	﴿ وَجِبْهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾
		سورة النساء
۹۲	۳۰	﴿ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾
		سورة المائدة
۸۹	۲۷، ۲۵	﴿ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ﴾
		سورة الأنعام
۱۱۲	۲۷۰	﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ ﴾
		سورة الأعراف
۵۴	۶۶	﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ﴾
		سورة الأنفال
۳۸	۱۳۹	﴿ إِن يَنْتَهَوْا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَأَفَ ﴾
۶۳	۲۴۶	﴿ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلْفَتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ﴾
		سورة التوبة
۵	۲۴۷	﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ ﴾
۱۴	۱۵۹	﴿ وَيَسْفِ سُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴾
۳۴	۸۸	﴿ وَالَّذِينَ يَكْنُزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾

رقم الآية رقم الصفحة

سورة يونس

١٥٩ ٥٧

﴿ شِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ ﴾

سورة النحل

١٥٩ ٦٩

﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾

سورة الإسراء

٣٦٠ ٣٦

﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ ﴾

٢٨٩ ٧٠

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾

١٥٩ ٨٢

﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾

سورة الكهف

١٨٣ ٩٦

﴿ أَفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾

سورة طه

١٩٠ ٥

﴿ الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴾

سورة الأنبياء

٢٧٠ ٢

﴿ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ ذِكْرِ مِنْ رَبِّهِمْ يُحَدِّثُ ﴾

سورة الشعراء

١٥٩ ٨٠

﴿ وَإِذَا مَرِضْتُ فَهُوَ يَشْفِينِ ﴾

سورة فاطر

٨٧ ١٢

﴿ هَذَا عَذْبٌ فُرَاتٍ سَائِغٌ شَرَابُهُ وَهَذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ ﴾

سورة فصلت

٢٦٦ ٩

﴿ قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ... ﴾

١٥٩ ٤٤

﴿ قُلْ هُوَ الَّذِي آمَنُوا هُدًى وَشِفَاءً ﴾

رقم الآية رقم الصفحة

سورة الزخرف

- ﴿ اِلَّا مَنْ شَهِدَ بِالْحَقِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ ۴ ۳۶۰
﴿ اِنْ هُوَ اِلَّا عَبْدٌ اَنْعَمْنَا عَلَيْهِ ﴾ ۵۹ ۲۶۳

سورة محمد

- ﴿ وَسُقُوا مَاءً حَمِيماً فَتَطَّعَ اَمْعَاءُهُمْ ﴾ ۱۵ ۲۴۲

سورة المجادلة

- ﴿ وَاِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُورًا ﴾ ۲ ۳۶۷

سورة الحشر

- ﴿ فَاَعْتَبِرُوا يَا اُولِيَ الْاَبْصَارِ ﴾ ۲ ۴۱

سورة التحريم

- ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تَحْرِمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ ﴾ ۱ ۲۸-۲۶
﴿ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ ﴾ ۲ ۲۶

سورة البروج

- ﴿ اِذَا هُمْ عَلَيْهَا قُعُودٌ ﴾ ۶ ۲۸۹

سورة الشرح

- ﴿ اَلَمْ نَشْرَحْ ﴾ ۱ ۲۴۳، ۲۴۲

سورة العلق

- ﴿ لَا تَطِغْهُ وَاَسْجُدْ وَاقْتَرِبْ ﴾ ۱۹ ۱۳۹

سورة قريش

- ﴿ لِاِيْلَافِ قُرَيْشٍ ﴾ ۱ ۲۶۶

(٨)

فهرس الأحاديث النبوية

(١)

- ٢٧١ « أُخْتَعُ اسْمِي عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ يُسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلاكِ »
٤١ « إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ فَأَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ ، فَإِنْ اجْتَهَدَ فَأَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ »
١٢٦ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ »
٢٧٢ « اشْتَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ ... »
١٤١ « أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي ... »
٢٨٩ « أَلْظُّوا بِيَاذَا الْجَلالِ وَالْإِكْرَامِ »
١٤٨ « أَمَّا مَعَاوِيَةُ فَصُومُوكَ ، وَأَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ لَا يَذُرُ سَوْطَهُ عَنِ عَاتِقِهِ »
١٢٥ « أَنْ يَسْلَمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِكَ وَيَدِكَ »
٥٦ « أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي ، فَلْيُظَنَّ بِي مَا شَاءَ » (حَدِيثٌ قَدْسِي)
٢٦٤ « إِنْ نَحَتِ الْعَرْشُ رِيحًا هَفَّافَةٌ تَهْبُتُ إِلَى قُلُوبِ الْعَارِفِينَ »
٢٢٣ « إِنْ اللَّهُ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلُ بِذَلِكَ فِي السَّمَاءِ ... »
٣٤٨ « إِنْ الْمَلَائِكَةُ لَتَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ رِضًا بِمَا يَصْنَعُ »
٢٠٨ « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ... »
٢٧٣ « إِنِّي أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَتَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ ... »
١٢٥ « إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ... »
٢١٧-٢١٥ « الْأَيْمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ... »

(ت)

- ١٢٥ « تَهْجُرُ مَا كَرِهَ رَبُّكَ »

(ح)

- ٣٠٨ « حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ »
٧٨ « حَدِّثُوا عَنِ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ... »
٧٩ « حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ »

الصفحة

۲۵

« الحدودُ كفاراتٌ لأهلها »

(س)

۳۱۴

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي »

« سَلُوا اللَّهَ يَطْوُونَ أَكْفَمًا وَلَا تَسْأَلُوهُ بِظَهْرٍهَا فَإِذَا فَرَّغْتُمْ فَمَسَحُوا بِهَا وَجُوهَهُمْ » ۸۴

(ع)

۳۳

« عَمَّا اللَّهُ لَأُمَّتِي عَنِ الْخَطَا وَالنِّسْيَانِ وَمَا اسْتُكْرِهُوا عَلَيْهِ »

۴۴

« الْعَمِينَانِ تَرْيَانِ وَالْيَدَانِ تَرْيَانِ وَيُصَدِّقُ ذَلِكَ الْفَرَجُ »

(ق)

۲۶۴

« قَدْ كَانَ فِيمَنْ خَلَا قَبْلَكُمْ نَاسٌ مُخَدَّوْنَ . . . »

(ل)

۳۱۳

« لَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا . . . »

۲۳۶

« لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ . . . »

(م)

۹۸

« مَا ظَنَنْتُكَ بِائْتِنِ اللَّهُ ثَالِثُهُمَا »

۵۷

« مَا مِنْ قَلْبٍ إِلَّا وَهُوَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ رَبِّ الْعَالَمِينَ . . . »

۷۹

« مَنْ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ وَهُوَ يُرَاهُ كَذِبًا فَبِهِ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ »

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلْيُكْفِرْ عَنْ يَمِينِهِ » ۳۶، ۲۶

۲۶۶

« مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ . . . »

(ن)

۱۵

« نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا »

()

۲۵

« وَاللَّهِ لَا غُرُوزَ قَرِيشًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى »

(ي)

۵۷

« يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ . . . »

۱۲۵

« يُهْرَاقُ دَمَكَ وَيُعْقِرُ جَوَادِكَ »

(٩)

فهرس القوافى وأنصاف لأيات

الصفحة	الشاعر	القافية
	(أ)	
٢٤٢	أبو نُوَاس	الماء
٢٤٢		أمغاء
٣٤١	قيس بن الحظيم	غِطَاءُهَا
	(ب)	
١٦٠		ذِيَا (بيتان)
١٦٥		صَيَّبَ (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	العُيُوبِ (خمسة أبيات)
	(ت)	
٣١، ٢٧		بَرَّتْ
١٤٣	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	غُصْبَتِي (بيتان)
٢٩٦	أبو الفتح البُستِي	مَمَّقُوتِ (بيتان)
	(ج)	
١٣٩	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	مُرْتَجِ (بيتان)
	(ح)	
٢٨٩		يَطْلَحُوا (بيتان)
٣٥٦	أبو أحمد الأزدي	وإصباح (بيتان)
٢٤٢		بَرَّخِ (أربعة أبيات)
٢٤٢	ابن العُتَيْبِي	أرُوح
	(د)	
١٦	أبو الطيب الطبري	والكَدِّ (سبعة أبيات)
١٦٧	المتنبي	ناقِدُ

(٣٣ / ٥ طبعات)

الصفحة	الشاعر	الفافية
٣٤٠		أفراد
١٦١	أبو القاسم القشيري	بمقيدة (بيتان)
١٦٧	عقبة الأسدى	الحديدا
٢٠٩		مقصدا (خمسة أبيات)
١٦		الوجد (خمسة أبيات)
١٧	أبو الطيب الطبرى	الخد (ستة أبيات)
١٦٦	النايفة الذبباني	أحد
١٦٧	النايفة الذبباني.	أبد
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	منجد (بيتان)
	(ر)	
٢٧٣	أخو الماوردى	مقادير (بيتان)
٣٤٨	بعض أهل البصرة	قبور (بيتان)
١٦١	المصنف	افتقارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	صغارا (بيتان)
١٦١	أبو القاسم القشيري	نخارى (بيتان)
٣٤٦	أبو أحمد الأزدي	وزائر (بيتان)
	(س)	
٧٦	أبو محمد الجوينى	وبوسى
٢٥٧	الباخرزى	شمس (بيتان)
٣٤٧	أبو أحمد الأزدي	للناس (بيتان)
	(ض)	
١٣٩	العباس بن محمد	ترضى (بيتان)
	(ع)	
١٦١	أبو القاسم القشيري ، أو ذو القرنين بن حمدان	التودىما (بيتان)

الصفحة:

الصفحة:	الشاعر	القافية
۳۴۱	أبو الأسود الدؤلى ، أو البحتري	ذِراغا (بيتان)
۱۲۰	عبد الرحمن بن محمد الداودى	مُنازِع (بيتان)
	(ف)	
۳۴۴	أبو المظفر السمعاني	عارِف (بيتان)
۳۴۷	أبو أحمد الأزدي	والضفا (بيتان)
۱۳۹	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	اعترَف (بيتان)
	(ق)	
۳۱	صالح بن عبد القدوس	بالمنطق
۲۷۵		الباقى (ثلاثة أبيات)
	(ك)	
۱۷۳		الفلك (بيتان)
	(ل)	
۱۸	ابن بابك	أقول (تسعة وأربعون بيتا)
۲۱	أبو الطيب الطبرى	يقول (اثنان وأربعون بيتا)
۲۹۶	أبو الفتح البستى	عائمه (بيتان)
۱۷۳		المعالي
۱۸۲		الليالى (بيتان)
۱۸۷	التنبي	دليل
۲۴۸		بالكمال (خمسة أبيات)
	(م)	
۴۹		السَّلام
۱۱۹	عبد الرحمن بن محمد الداودى	السَّلام (أربعة أبيات)
۱۲۰	عبد الرحمن بن محمد الداودى	الظَّلام (بيتان)
۱۴۶	أبو الأسود الدؤلى	لدميم

الصفحة	الشاعر	القافية
٢٩٨	أبو القاسم الدَّبُوسِي	عَادِمُ (ثلاثة أبيات)
٣٤٥	الحطيئة ، أو رؤبة بن العجاج	سَلَمَةُ (أربعة أبيات ، رجز)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	عِظَامِي (بيتان)
١٥٠	عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني	هَائِمُ (بيتان)
٢٢٨	عبد الواحد القشيري	الغَمَامُ (ثلاثة أبيات)
(ن)		
١٧	أبو الطيب الطبري والصحيح أنها لأبي الفتح البستي	أزْمَانُ (أربعة أبيات)
٢٩٤	أبو الفتح البستي	حُسْرَانُ (عشرون بيتا)
٢٥٧	الباخرزي	سَكْنَا (ثلاثة أبيات)
٢٧٣ ، ٢٧٢	عامر بن الأكوع	مَا اعْتَدَيْتَنَا (ستة أبيات رجز)
٧١	أبو الطيب الطبري	مِي
٢٠٨	إمام الحرمين الجويني	بِيَانِ (بيتان)
٢٢٧	عبد الواحد القشيري	وَعِنَانِي (بيتان)
٢٥٧	الباخرزي	بَيْنِ (بيتان)
٢٧٤	الحريري	عَيْنَيْنِ
٢٩٦	أبو الفتح البستي	عَمَى (بيتان)
٣١٦		بِالسُّلْطَانِ
(ه)		
١٦٠	أبو القاسم القشيري	مَعَالِيهِ (ستة أبيات)
(ي)		
١٦٢ ، ١٦١	أبو القاسم القشيري	عَدَيَا (سبعة أبيات)
٢٣٨	أبو الحسن النعماني	وَرِيَا (أربعة أبيات)
١٤٢	عبد القاهر بن طاهر البغدادي	الْبَهِيَّ (ثلاثة أبيات)
١٤٢	السبكي والد المصنف	الْوَلِيَّ (أربعة أبيات)

(١٠)

فهرس مسائل العلوم والفنون

﴿ الفقه ﴾

(كتاب الطهارة)

- ٨٧ حكم أكل الجلد المدبوغ والتوضؤ فيه
- ٩١ حكم المرأة
- حكم ما لو توضأ فغسل الأعضاء مرة مرة ، ثم عاد فغسلها مرة مرة ، ثم عاد فغسلها
- ٩٢ كذلك ثلاثة
- ٩٣ هل يسح العاصي بسفره يوماً وليلة ؟
- ٩٣ هل يصح تجديد الوضوء قبل أن يؤدي بالأول عبادة ما ؟
- ١٠٨ حكم ما إذا دبغ الجلد بالنجاسة
- ١٠٨ حكم ما لو استنجى برؤث
- ١٠٨ حكم ما لو ولغ الكلب في إناء متنجس بالبول
- ١٠٨ هل تطهر الخمر إذا انقلبت بنفسها خلاً ؟
- ١٢٨ يستحب الوضوء لمن قص شاربه
- ١٤٣ التسمية السنونة في الوضوء
- ١٤٣ حكم الطهارة في الصلاة على الجنابة
- ٢٤٦ هل في باطن الإنسان نجاسة ؟
- ٣٦٥ احتجم ومس ذكره وصلى ، هل تصح صلاته على المذهبين الشافعي والحنفي ؟
- ٣٦٧ هل يصح الاستثناء في الطهارة ؟

(كتاب الصلاة)

- حكم من صلى فريضة ثم أدركها في جماعة فصلها ثم تذكر أنه نسي سجدة من الصلاة الأولى
- ٤٦
- الحكم فيما وصل في بيته ثم أتى الجماعة فأعادها ثم بان أن الصلاة الأولى كانت فاسدة
- ٤٧ (٣٤ / ٥ طبقات)

الصفحة

- ٥٨ الطفل يؤمر بقضاء ما فاتته من الصلوات فإذا بلغ كُفَّ الطلب عنه
- ٥٨ الحكم إذا وقف الإمام على الأرض في الدار والمأموم على سطح الدار
- ٥٨ حكم الصلاة في البقعة المنصوبة
- ٦٦، ٥٩ حكم الوتر في جميع السنّة
- ٦٧ حكم ركعتي الفجر
- ٦٧ حكم صلاة التراويح
- ٧٥ هل تبطل الصلاة بتطويل اعتدال الركوع؟
- ٨٤ حكم مسح الوجه باليدين بعد الدعاء
- ٩٠ حكم صلاة المكتوبة على الراحة الواقعة
- ١١٠ حكم إطالة الشراء في الوقت وإلى أن يخرج
- ١١١ لو اقتدى بخنفي في الصبح فلم يقنت الإمام ، هل على المأموم سجود للسهو؟
- ١٤٣ حكم الإدراج في إقامة الصلاة
- ١٤٥ هل ينوي لصلاة الجنازة كونها فرضاً كفاية؟
- ١٤٥ حكم التسنيم والتسطيح للميت في القبر
- ١٤٥ حكم الجمع في الحضر بالمطر
- ٢١٤-٢٠٩ حكم من اجتهد في القبلة وصلى ثم تيقن الخطأ ، ومسائل أخرى كثيرة
- ٢٤٧ الدليل على قتل تارك الصلاة
- من صلى على جنازة فله قيراط ، ومن تبعها حتى تُدفن فله قيراطان ، مع القيراط أو غير القيراط؟
- ٢٦٥ الحكم إذا غاب إمام المسجد ولم يستب
- ٢٧٤ قلّد السلطان إمامين في مسجد ولم يخص أحدهما بزمن ولا صلوات ، ما الحكم؟
- ٢٧٦ القول في إمامة العبد
- ٢٧٦ كلام في الصبي الذي يصح أن يؤم البالغين
- ٢٨٥ مسألة الجهر في قنوت الصبح
- ٣١٣ التخفيف في الدعاء في سجود الصلاة

الصفحة

هل يتعين الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم في التشهد وذكُر إبراهيم عليه السلام؟ ٣١٤

هل يدعو المصلّي في ركوعه كما يدعو في سجوده؟ ٣١٤

(كتاب الزكاة)

حكم من مات وعليه زكاة، هل يجوز إخراجها بغير وضية؟ ١١١

(كتاب الصيام)

حكم الوصال في الصوم ١٢٧

هل صوم رمضان عبادة واحدة أو ثلاثون عبادة؟ ١٣٠

حكم الفطر في رمضان لإيقاظ الفريق ١٦٤

(كتاب الحج)

حكم من مات وعليه حج وكان قد تمكن من فعله ١١١

هل يُشرع الطواف لغير البيت الحرام؟ ٢٦٤

مات وعليه حجة الإسلام وحجة مندورة واستأجر رجلين ليحجا عنه في عام واحد

فهل يُحرم أحدهما بحجة الإسلام والآخر بحجة النذر؟ ٢٧٧

(كتاب البيوع وغيرها من المعاملات)

يجوز السلم في السلجم والجزر بعد قطع ورقة ٩

أسلم في ثوب طوله عشرة أذرع فجاء به أحد عشر، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم في رطب حائلًا في وقت لا يوجد فيه، ما الحكم؟ ٢٤٥

أسلم إليه في جارية بصفة فأتاه بها على تلك الصفة وهي زوجته، هل يلزمه قبولها؟ ٢٧٨

أسلم إليه في عبد فأتاه بأخيه أو عمه، هل يلزمه قبوله؟ وما الحكم لو أتاه بأبيه أو جدّه؟ ٢٧٩

حكم البيع لو كان مضبوط الأوصاف بخبر التواتر ١١١

الحكم فيما لو قال له: بعتك إذا قبلت ١٢٨

حكم المقارضة على العبارات الغامضة مثل: لك سدس عشر تسع الربح ٢٧٥

هل يجزى الربا في الزعفران؟ ٢٨٨

باع عبدا بألف، فهل يجب الأداء قبل الطلب؟ ٣٤٣

الصفحة

۳۴۵

العنفة متحدة وإن تعدد المشتري

۳۶۶

هل يجوز خيار المجلس في الشفعة ؟

۳۷۱

إذا كانت الأجرة في مدة الغصب متفاوتة ، فبم يُعتَبَر ؟

(كتاب الفرائض والوصايا)

الحكم فيما إذا قال : إذا مت فاشترؤوا من ثلثي حانوتنا يبلغ غلته كل شهر خمسين درهما

۶۱

واجملوه وقفاً . . .

قال المريض : أوصيت يزيد بما يخص فلانا ، أحد ورثتي ، من ثلثي لو لم أوص ،

۱۴۴

فهل نصح ؟

رجل ترك ابنا و بنتا و أوصى بثالث ماله بعد نصيب البنت بحيث لا ينقص عليها شيء . . . ۱۴۵

۲۴۶

أوصى له بإسالم وله عبيد اسم كل واحد منهم سالم ومات ، فما الحكم ؟

۲۴۶

أوصى بعتق سالم ، والسائلة بحالهما ، ما الحكم ؟

قال : أعطوا ثلثي مالي لأصلح الناس ولأعلمهم ، فامن بصرف المال ؟ وما الحكم

۲۸۵

نو أوصى بثلثه لسيد الناس ؟

۳۶۸

أوصى عمرو بمائة ولزيد بمائة ، ثم قال لخالد : أشركتك معهما ، فما الذي لخالد ؟

۳۶۹

حكم الوصية لأكثر من واحد

۳۶۹

قال : ضَعَّ ثلثي حيث شئت ، ففيمن يوضع

۳۷۱

حكم الإقرار للوارث

(كتاب النكاح وما يتعلق به من الأحكام والقضايا)

۱۰

الحكم لو قال : يا هند أنت طالق مع زينب

۱۰

الحكم لو قال : يا هند قد بنت مع زينب

۳۶

الحكم في لحاق عدد الطلاق على المختلعة ، ومسائل أخرى

۶۶

ما هي نفقة المرأة ؟

۹۹

حكم من وطئ زوجته واعتقد أنها أجنبية

۱۲۶

الحكم في رجل قال : امرأتى طالق إن أظرت عى حارٍ أو بارد

۱۲۸

الحكم فيما إذا قال لها : أنت طالق على سائر البداهب

الصدقة

١٤٨

فتوى للإمام الشافعي في إيقاع الطلاق

١٦٤ ، ١٦٣

حكم حضانة العمياء

٢١٨-٢١٤

حكم إجبار البكر البالغة ، ومسائل أخرى كثيرة

ألفت المرأة لهما وذكر القوابل أنهن لا يدرين هل هو أصل للولد أولا؟ هل يتعلق به شيء ٢١٨

٢١٩

حكم الطلاق في الحيض

٢٢٠

ادعى على المرأة الوطء في النكاح وغرضه إثبات العدة والرجعة . . .

٢٢٠

ادعى الزوج اختلاع امرأته بألف درهم فأنكرته . . .

٢٢٠

ادعت المرأة الخلع فأنكر الزوج . . .

٢٢٠

ادعت المرأة مهرا في النكاح وأنكر الزوج أصل النكاح . . .

حضرت امرأة إلى القاضي ووليها غائب مسافة القصر فأذنت في تزويجها من رجل بعينه

٣٤٥

ما الحكم؟

إذا قال الزوج: خالعتك بألف درهم، فقالت الزوجة قبلت، فهل يصح وإن لم تقل: اختلعت؟ ٣٦٣

٣٦٧

الظهار، هل هو خبر أو إنشاء؟

٣٦٧

هل يصح الاستثناء في الظهار؟

(كتاب الجنائيات)

١٠٧

حكم ما لو جنى على ثديها فانقطع لبنها

٢٤٥

الحكم في عمدة الصبي والمجنون

٢٧٦

ما الذي يجب في سلخ جلد ابن آدم؟

(كتاب الحدود)

٥٧

حكم قذف الصبي

٦٤

لو قال له: يا مؤاجر، هل هو صريح في القذف؟

٢٤٥

عمل من الثريد خمرا وأكاه، هل يجب عليه الحد؟

١٤٣

حكم من لف ذكره بحريرة وأولجه في فرج ولم ينزل

٢٧٦

قال لابنه: أنت ولد زنا، هل يكون قاذفا لأمه؟

٢٩٠

متى يقام الحد على السكران؟

الصفحة

(كتاب الأيمان والذبور)

- ۸ من حلف على يمين جاز له أن يستثنى منها بعد حين
- ۲۴ الحكم في تقديم الكفارة على الحنث، ومسائل أخرى كثيرة في الفقه والأصول
- ۱۲۹ حكم من نذر صوما
- ۲۷۹ حكم الحلف بالمنقول
- ۲۷۹ القول في اليمين الغموس

(كتاب الأقضية والشهادات)

- ۴۷ السائل هل تقبل شهادته ؟
- ۴۸ حكم شهادة من ثبت عليه أنه يفشى الدعوة بغير دعاء من غير ضرورة
- ۴۸ لو ذهب مال الرجل بجائحة حلت له المسألة وقبلت شهادته
- ۴۹ إذا نشر على الناس في الفرح فأخذ من حضر لم يكن في هذا ما يخرج عن الشهادة
- ۱۱۳ حكم الشهادة على الشهادة
- ۲۲۱ ، ۲۲۰ حكم شهادة الرجل والمرأتين وما يقبل منها وما يُردّ
- ۲۴۶ صورة الشهادة التي تقبل في تقويم المتلفات
- ۲۸۰ هل للقاضي أن يحكم على عدوه ويشهد عليه ؟
- ۲۷۴ هل يجوز أن يكون وزير التنفيذ والتفويض ذمّيين ؟
- ۲۸۲ القول في تسمية الشهود
- ۲۸۳ ارتد ثم عاد إلى الإسلام ، هل تقبل شهادته بمجرد عودته ، أو يحتاج إلى الاستبراء ؟
- ۲۷۴ الحكم إذا استسقى كافر
- ۳۶۰ هل يجوز الشهادة بالاستفاضة
- ۳۶۵ حكم الشهادة على الختم دون مضمون الكتاب
- ۹ إذا ادعى الشريك تلف المال يوم الجمعة فشهد شامدان أنها رأيا المال بيمينه بعد الجمعة
- ۹ إذا قال : زيد على درهم مع عمرو . فله احتمالان
- ۴۶ القضاء سنة وليس بفرض كفاية
- ۶۰ حكم من في يده ضيعة يدعى أنها وقف عليه

العنفة

- ٦٠ حكم من قال : هذا المال وديعة عندي ثم باعه
- ٦٦ هل يعتبر في ناقل الخبر ما يعتبر في الدماء والفروج والأموال من التزكية ؟
- ١١٢ إذا أراد من عليه دينٌ حالُّ السفر ، هل لصاحب الدين منعه حتى يقبض حقه ؟
- ١٣٠ شروط القاسم إذا كان منصوباً من جهة القاضى أو الشركاء
- ٣٤٤ من عليه دينٌ حالٌّ ، هل يجب وفاؤه على الفور ؟
- ٣٤٣ استأجر رجلاً ليخيط له ثوباً بدرهم ، فهل يجب الأداء في الحال ؟
- ١٢٧ حكم من كان له حصّة في أرض مشاعة وهي لا تنقسم فجعلها مسجداً
- ١٣٨ دفع ثوباً إلى خياط وقال له : إن كان يُقَطِّع قميصاً فاقطعه ، فلما قطعه لم يكفه ، فما الحكم ؟
- ٢١٩ غضب العبد المرتد غاصباً فقتله ، ما الحكم ؟
- ٢٤٣ هل يقف الموكل مع وكيله في مجلس القضاء ؟
- ٢٤٥ فسق القاضى ثم تاب ، هل يرجع إلى ولايته من غير تجديد ولاية ؟
- ثم يذكر القاضى في كتاب إلى قاضٍ آخر سبب حكمه . . . وسأله المحكوم عليه عن
- ٢٨١ السبب الذى حكم به عليه ، فما الحكم ؟
- ٣٦٥ حكم العنوان دون تعيين المكتوب إليه
- ٣٦٤ حكم التصرف في مال الأجنة
- ٣٦٦ الإقرار المطلق للبالغ ، هل يحكم به للمُقِرِّ ، وإن لم يبين السبب
- ٣٦٦ هل يبلغ القاضى بالمحبوس سنة إذا رأى القاضى الحبس تعزيراً ؟
- ٣٦٨ شروط دعوى الشفعة

(كتاب المتق)

- ٦٠ حكم من اشترى أمة فوطئها قبل أن يستبرئها

الصفحة

متفرقات

- ٥٧ الحكم إذا همَّ بتأديب المراهق فبلغ
٨٧ حكم شراء الحمر والمهر والاستمتاع بها وأكلها
٨٨ حكم تحلية الدابة بالفضة
٩٠ سأل الناس مالا لبناء مدرسة ، هل له أن يضعه في غير ذلك ؟
١٠٨ هل يملك الضيف ما يأكله ؟
٣٤٣ ما يجب على الآباء تعليمه للأولاد

﴿ أصول الفقه ﴾

- ٦٦ شرط القياس
١٣٧ الإمام الشافعي لا يرى جواز نسخ الكتاب بالسنة
٢١٩ حكم القدرة على البعض في كل أصل ذي بدل
٢٤٦ الدليل على أن الإجماع حجة

﴿ التفسير ﴾

- ٢٨٩ تفسير ابن عباس لقوله تعالى : ﴿ ولقد كرّمنا بني آدم ﴾

﴿ السنة ﴾

- رسالة أرسلها المحافظ البيهقي للشيخ أبي محمد الجويني ، تتضمن كثيرا من المسائل الحديثة ٧٧-٩٠

﴿ الكلام ﴾

- ٦٨ حكم من تفكّر وقال في نفسه : أ كُفِرُ أو لا ؟
٦٨ هل يجوز لأحد أن يقول : إني مؤمن حقا ، من غير أن يقول : إن شاء الله ؟
٩٣ هل الفعل بمجرد كونه كفرا ؟
٩٣ حكم من كذب متعمدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٢٣ حكم كتابة الصحف بألوان مختلفة

الصفحة

١٩١

القول في الصفات

مسألة علم الله تعالى بالجزئيات في ضوء ما جاء في كتاب «البرهان» لإمام الحرمين ١٩٢-٢٠٧

٢٩٠

هل يقال لله حال؟

٣٦٧

هل يصح إضافة خالق القردة والخنزير إلى الله؟

﴿ التصوف ﴾

٣٠٧

تعريف أبي سعيد الميهني للتصوف

٣٠٨

تعريف الجنيد للتصوف

٣٠٨

الخلق في اصطلاح الصوفية

٢٣٧

دعاء لعزري بن عبد الملك

٣٤٥

دعاء لأبي المظفر السمعاني

﴿ التاريخ ﴾

١٥

لفظة «الفاضي» إذا أُطِقت عند أصحاب المذاهب، ما معناها؟

٢٧٢-٢٧٠

فتياً فيمن لقب بشاهنشاه

٣١٥

الفرق بين السطان والملك والوزير

٣٤٦

جملة من وُسم بالنفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

٣٤٦

هل أبو بكر أفضل الصحابة؟

﴿ اللغة ﴾

٨٧

البحر، إما العذب وإما المالح

١٨٣

يقال: أَيْفَعُ الغلام، ولا يقال: يَفَعُ

٢٦٤

الصلاة تسمى ركوعاً

٢٧٣

تمنية المختلفين في الصيغة

٢٨٩

القياس اللغوي

٢٨٩

معنى الإلفاظ

الصفحة

۲۹۰

الفروق بين طرٌّ وطرَّ

۳۶۹

معنى كلمة التنصُّر

﴿ النحو ﴾

۲۸۹

معنى الحال

۲۹۰

بم انتصب قوله تعالى : ﴿ قائماً بالقسط ﴾

﴿ الأدب ﴾

۱۳۹

حكم الاقتباس في الشعر

﴿ الطب ﴾

۲۸۸

الكتاب الذي يعتري الكلاب يعرض للإجماع أيضا

فهرس المراجع.

- الأحكام السلطانية ، للماوردي
أدب الدين والدنيا ، للماوردي
الإرشاد في أصول الاعتقاد ، للجويني ، تحقيق د. محمد يوسف موسى ، الخانجي ١٩٥٠ م
على عبد المنعم عبد الحميد
- الأعلام ، لخير الدين الزركلي
الأغانى ، لأبى الفرج الأصبهاني
الأم ، للشافعي
الإمتاع والمؤانسة ، لأبى حيان
إنباء الرواد ، للقفطي
الأنساب ، للسمعاني
البداية والنهاية ، لابن كثير
بغية الوعاة ، للسيوطي
بهجة المجالس وأنس المجالس ، لابن عبد البر ، تحقيق محمد مرسى الخولي
تاج التراجم ، لابن قطلوبغا
تاريخ بغداد ، للخطيب
تاريخ جرجان ، للشمسي
تبيين كذب المفتري ، لابن عساكر نشره القدسي
التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة ، للسخاوي
تذكرة الحفاظ ، للذهبي
تزيين الأسواق ، للأنطاكي
تقريب التهذيب ، لابن حجر
تقويم اللسان ، لابن الجوزي
تهذيب الأسماء والمغات ، للنووي
- مصطفى الحلبي ١٩٦٠ م
طبعة وزارة المعارف
القاهرة ١٩٥٤ م
دار الكتب المصرية
الأميرية بمصر ١٩٠٣ م
دار الحياة . بيروت
تحقيق أحمد أمين ، أحمد الزين
تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
دار الكتب المصرية ١٩٥٠ م
لندن ١٩١٢ م
القاهرة ١٣٤٨ هـ
تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
عيسى الحلبي ١٩٦٤ م
القاهرة
بغداد ١٩٦٢ م
القاهرة ١٣٤٩ هـ
تحقيق عبد الرحمن بن يحيى المعلمي
حيدر آباد. الهند ١٩٥٠ م
دمشق ١٩٢٧ م
القاهرة ١٩٥٧ م
حيدر آباد. الهند ١٣٧٤ هـ
الأزهرية ١٣٢٨ هـ
تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف
القاهرة ١٣٨٠ هـ
تحقيق د. عبد العزيز مطر
القاهرة ١٩٦٦ م
القاهرة . المنيرية

- التوضيح والبيان عن شعر نابغة بني ذبيان
الجواهر المضية في طبقات الحنفية ، لمحي الدين القرشي
الجويني إمام الحرمين ، للدكتورة فقيه حسين محمود (العدد ٤٠
من أعلام العرب)
- السعادة . مصر
حيدر آباد. الهند ١٣٣٢ هـ
القاهرة ١٩٦٥ م
- حماسة البحترى
دمية القصر ، للباخرزي
الديباج المذهب ، لابن فرحون
ديوان أبي الأسود الدؤلي
ديوان البستي
ديوان الخطيئة
- الرحمانية ١٩٢٩ م
تصحيح محمد راغب الطباخ
الغاية ١٣٤٨ هـ
القاهرة ١٣٥١ هـ
بغداد ١٩٦٤ م
بيروت ١٨٨٥ م
- تحقيق محمد حسن آل يس
تحقيق نعمان أمين طه
- ديوان رؤبة بن العجاج = مجموع أشعار العرب
ديوان المتنبي ، بشرح العكبري
ديوان النابغة الذبياني = التوضيح والبيان
- مصري الخايمي ١٩٥٨ م
تحقيق السقا والأبياري وشاوي
تحقيق أحمد محمد شاكر
- مصر ١٩٥٨ م
القاهرة ١٩٤٠ م
حيدر آباد الهند ١٩٢٥ م
القاهرة ١٢٩٢ م
القاهرة ١٢٨٠ هـ
القاهرة ١٣١٢ هـ
- الرسالة ، للشافعي
روضات الجنات
سنن الترمذي
سنن أبي داود
سنن النسائي
- نسخة معهد المخطوطات
تحقيق السقا، والأبياري وشاوي
تحقيق السقا، والأبياري وشاوي
- مصر ١٣٥٠ هـ
القاهرة ١٩٥٥ م
القاهرة ١٩٥٦ م
القاهرة ١٩٥٦ م
مصر ١٣٥٠ هـ
- سير أعلام النبلاء ، للذهبي
السيرة النبوية ، لابن هشام
شذرات الذهب ، لابن العماد الحنبلي نشره التدمري
شرح التميمي . لأحمد الميمني = التميمي
- الصحاح ، للجوهري
صحيح البخاري
صحيح مسلم
- تحقيق أحمد عبد الغفور عطار
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي
- القاهرة ١٩٥٦ م
القاهرة ١٩٥٦ م
القاهرة ١٩٥٦ م
القاهرة ١٩٥٦ م
مصر ١٣٥٠ هـ
- الشعب بمصر ١٣٧٨ هـ
عيسى الحلبي ١٩٥٥ م

- الصدقة والصدیق ، لأبی حیان
طبقات الشیرازی
طبقات العبادی
طبقات فقهاء الیمین ، لابن سمرۃ الجعدی
طبقات القراء للجزری
طبقات المفسرین ، للسیوطی
طبقات ابن ہدایۃ اللہ
المر ، للذہبی
العقد الثمین . للفاسی
الفروق ، للقراقی
فوات الوفیات ، لابن شاکر
القاموس المحیط ، للفیروز ابادی
قضاة دمشق ، لابن طولون
الکامل ، لابن الأثیر (الطبعة التي بہامشها مروج الذهب)
الکتاب ، لسیبویہ
کشف الظنون
اللباب فی تہذیب الأنساب .
لسان العرب .
لسان المیزان
لمع الأدلۃ ، للجوینی
مجموع أشعار العرب (دیوان رؤبۃ بن العجاج) تحقیق ولیم بن الورد برلین ۱۹۰۳ م
المجموع ، للنووی
مختار الأغانی ، لابن منظور . الجزء الثالث . تحقیق عبدالعلیم الطحاوی القاعمرۃ ۱۹۶۶ م
المختصر فی أخبار البشر .
مرآة الجنان . للیافعی
- تحقیق د ابراہیم الکیلانی دمشق ۱۹۶۴ م
بغداد ۱۳۵۶ ھ
- تحقیق غوستا فیتسنام لیڈن ۱۹۶۴
القاعمرۃ ۱۹۵۷ م
- نشرہ ج . برجستراسر السعاده بمصر ۱۳۵۲ ھ
لیڈن ۱۸۳۹ ھ
بغداد ۱۳۵۶ ھ
- تحقیق فؤاد سید ، د. صلاح المنجد الکویت ۱۹۶۰ م
تحقیق فؤاد سید السنۃ المحمدیۃ بمصر ۱۹۶۲ م
دار إحياء الکتب العربیۃ ۱۳۴۴ ھ
- تحقیق محمد محی الدین عبدالحمید القاعمرۃ ۱۹۵۱ م
القاعمرۃ ۱۹۳۳ م
- تحقیق د . صلاح المنجد دمشق ۱۹۵۶ م
الخلبی و محمد مصطفی
القاعمرۃ ۱۹۶۶ م
- تحقیق عبد السلام ہارون استانبول ۱۹۴۱ م
حاجی خلیفۃ
مصر ۱۳۵۷ ھ
- لابن الأثیر . نشرہ القدسی بیروت ۱۹۵۵ م
الہند ۱۳۲۹ ھ
- تحقیق دکتورۃ فوکیہ حسین محمود القاعمرۃ ۱۹۶۵ م
- الحسینیۃ بمصر ۱۳۲۵ ھ
حیدر آباد . الہند ۱۳۳۸ ھ

- مسند أحمد بن حنبل
المشتبه ، للذهبي
المصباح المنير ، للفيومي
معجم الأدباء . لياقوت
معجم البلدان . لياقوت
المعجم في اللغة الفارسية . للدكتور محمد موسى هنداوي
مفتاح السعادة ، لطاش كبرى زاده
المنتظم ، لابن الجوزي
الموطأ . لمالك
ميزان الاعتدال . للذهبي
النجوم الزاهرة . لابن تفرى بردى
زهة الألباء . لابن الأنباري
نكت الهميان . للصفي
الرباية في غريب الحديث والأثر . لابن الأثير . تحقيق محمود الطناحي ، عيسى الحلبي ١٩٦٣ م
طاهر الزاوي
- وفيات الأعيان . لابن خلكان . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد القاهرة ١٣٦٧ هـ
يتيمة الدهر . للشعالي . تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد التجارية ١٩٥٦ م
البحر في سيرة السلطان محمود بن سبكتكين . لأبي نصر العتبي نوهبية ١٢٨٦ هـ
- القاهرة ١٣١٣ هـ
عيسى الحلبي ١٩٦٢ م
القاهرة . طبعة ثلاثة
دار المأمون ١٩٣٦ م
طهران ١٩٦٥ م
القاهرة ١٩٥٢ م
حيدرآباد . الهند ١٩١٠ م
حيدرآباد . الهند ١٣٥٧ هـ
عيسى الحلبي ١٩٥١ م
عيسى الحلبي ١٩٦٣ م
دار الكتب المصرية ١٩٣٢ م
القاهرة ١٢٩٤ هـ
الجمالية ١٩١١ م
عيسى الحلبي ١٩٦٣ م
القاهرة ١٣٦٧ هـ
التجارية ١٩٥٦ م
نوهبية ١٢٨٦ هـ



تصويبات واستدراكات

الصفحة	السطر	الصواب	الصفحة	السطر	الصواب
٧	١٩	هي المدرسة التاجية، نسبة إلى	٩٧	١٣	وأبو عبد الله الحسين
٩	١١	وبرأ به	١٠٣	١	لِمَ لَمْ (١)
١٣	٢٣	في س، وطبقات الشيرازي:	١٠٣	١٠	والتويزي
		« أنى سعيد »	١٠٤	١٠	الفاشاني
١٥	٥	أبي الطيب	١٠٦	١٦	بمرو الروذ
١٧	١٧	واعص	١٠٧	٢٢	« إذ »
٢٠	١٢	شذاه	١٠٩	٣	ترفع النجمة وتوضع فرق
٢٩	١١	فلم يجز			« الفوراني » س ١٠
٣٤	١٧	ارتفعت	١١٢	١١	لعليها : « عند البسار »
٣٩	١٦	أبو الحسين	١١٢	١٩	الفوراني
٤٠	١٧	بطرفه	١١٥	١٧	بالدوغى
٦٥	١٨	« حباية ». وهو الصحيح .	١٢٦	١٥	أفطر
		وانظر فهرس الأعلام	١٢٧	٢١	يفطر
٦٦	٣، ٢	ينقل الرقم فوق « قال »	١٢٩	١٥	المكف
		في سطر ٣	١٣٨	١٠	الإسفرابني
٧٠	٨	وأبا حفص	١٤٢	٨٠٧	ينقل الرقم على نهاية [رحمه الله
٧٠	٩	[أبا القاسم] (٢) القشيري			تعالى ورضي عنه]
٧٧	٦	عنيما ، لم (٣)	١٤٣	١٥	في الأصل : « الروزي »
٧٧	١٤	[بن] (٩) . وتعديل الأرقام			وصوابه : الرو الروذي ،
		في الأصل والهامش بعدها	١٤٨	١٠	أو : المرودي
٨٠	٢٠	لم تستحي	١٤٩	١٠	خطباني
٨٦	١٤	فلم أر	١٥١	١٠	٤٦٨ وتعديل الأرقام بعدها
٨٩	٨	لا أنهم عن ابن أبي نجیح	١٥٢	١١	الثالوثي
٩٠	١٣	تحذف علامة التنصيص	١٥٧	١	ذال

٢٩٢	١٥، ١١ « أبو الحسن (٤) » « أبو
	الحسن (٤) « ما بين الرقعتين
	هو المقصود بالحاشية (٤)
٢٩٤	١٩ ما فاتك
٢٩٥	١٧ نخراب
٢٩٦	١١ زين العابدين علي
٣٠٠	١٢، ١١ « بن حمدويه » كذا بالأصول.
٣٤٦	وسوابه « بن خميرويه »
	وانظر فهرس الأعلام
٣١٩	١٥ ذلك (٦)
٣٣٠	١٧ الكشمييني
٣٤١	٦ غطاءها . والبيت لقيس
	ابن الخطيم . ديوانه ١٠
٣٤١	٢٢ يضاف: وينسبان أيضا إلى
	البحثري. وهما في ديوانه ١٣٤١/٢
٣٤٢	١٨ ^٤ عن « الأسرار » وانظر
	فهرس الكتب
٣٤٦	٥ ٥٤٥ وتعديل الأرقام بعدها
٣٤٧	٦ بيد الربيع
٣٦٠	١٣ أبو الحسن
٣٨٢	١٤ يضاف بعده: إبراهيم بن
	عبد الرحمن بن إبراهيم الفزاري،
	ابن الفرّكاح، برهان الدين
	(أبو إسحاق) ٩٤، ٩٣
٤٢٢	٧ سلطان بن إبراهيم الطبري
	الفقيه (أبو الفتح) ١٩١، ٢٥٣
٤٣٠	٨ يضاف بعده: سلطان بن
	إبراهيم الفقيه (أبو الفتح)

١٥٨	١٠ يهجد
١٦٣	٢ الجناري
١٦٣	٩ الأولى حتى « ارتقال »
	وانظر كلام أبي النوفاء
	في صفحة ١٢٣
١٧١	١٠ النصري
١٧٤	٦ الترجمة
١٨٠	١٧ والمث من س، والطبقات
	الو. على
١٨٣	١٨ لأجل للحاشية رقم (١) فهو
	يقصد آخر الحروف الهجائية
١٨٥	١٤ ابن السمعاني
١٩٣	٢١ (٢) زيادة من المطبوعة على
	ما في س، د
١٩٣	٢٣ في المطبوعة: « كلام » .
٢٢٨	١٥ (٦ بن محمد)
٢٢٨	١٩ (٣) في الأصول، والتبيين
٢٣٨	٤ علي ابن المظفر
٢٣٩	٢ الحيا
٢٥٢	٩ أصب
٢٥٣	١٦ الموكّل
٢٥٩	٤ عبد الغافر
٢٦٠	٧، ٦ الصالحين، يقرأ (٢)
٢٦٦	٧ «صلاها» كذا بالأصول.
	ولعلها: « صلاها » .
٢٦٧	١٣ الجبلي
٢٦٩	١٠، ٩ فقالا إليها (٩)
٢٨٢	١٨: يبدئي
٢٨٨	١٤ مسألة إلى عمران